

نصوص
في علوم القرآن

تأليف

السيد علي الموسوي الدارابي

المجلد الثامن

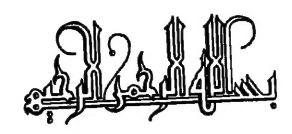
(إختلاف القراءات ووجوهها وعللها، جمع القراءات، أثر القراءات)

بإشراف

مدير قسم القرآن

الأستاذ العلامة محمد واعظ زاده الخراساني




بسم الله الرحمن الرحيم



نصوص في علوم القرآن

تأليف

السيد علي الموسوي الدارابي

المجلد الثامن

(إختلاف القراءات، وجوهها وعللها، جمع القراءات، أثر القراءات)

بإشراف

مدير قسم القرآن

الأستاذ العلامة محمد واعظ زاده الخراساني

موسوي دارابي، علي، ١٣٣٤ -
نصوص في علوم القرآن / تأليف علي الموسوي الدارابي: بإشراف محمد واعـــظزاده الخراساني. - مشهد: مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٤٢٩ق. = ١٣٨٦ش.
ج.
ISBN set 978-964-444-380-0
ISBN 978-964-971-667-1 (ج٨)
فهرستنويسى بر اساس اطلاعات فيپا.
عربي
كتابنامه
١.قرآن - - علوم قرآني. ٢. قرآن - - وحي. الف. واعظزاده خراســاني، ١٣٠٤ - ،. ب. بنياد پژوهشهاي اسلامي. ج. عنوان.
٦ ن ٨ م / ٥ / ٦٩ BP ٢٩٧/١٥
كتابخانۀ ملى ايران ٢٤١٢٩-٧٩م



نصوص في علوم القرآن

المجلّد الثامن

(إختلافُ القرائات و وجوهها و عللُها، جمعُ القرائات، أثرُالقرائات)

السيّد علي الموسوي الدارابي

بإشراف الأستاذ محمّد واعظزاده الخراساني

المراجعة و التنظيم الفنيّ : الدكتور احمد القرائيّ

الطبعة الاولى ١٤٣٤ق / ١٣٩٢ش
١٠٠٠ نسخة / الثمن: ٢٠٠٠٠٠ ريال إيرانيّ
الطباعة: مؤسسة الطّبع والنشر التّابعة للآستانة الرضويّة المقدّسة

مجمع البحوث الإسلاميّة، ص.ب ٣٦٦-٩١٧٣٥
هاتف و فاكس وحدة المبيعات في مجمع البحوث الإسلاميّة: ٢٢٣٠٨٠٣
معارض بيع كتب مجمع البحوث الإسلاميّة، (مشهد) ٢٢٣٣٩٢٣، (قم)٧٧٣٣٠٢٩

www.islamic-rf.ir info @islamic-rf.ir

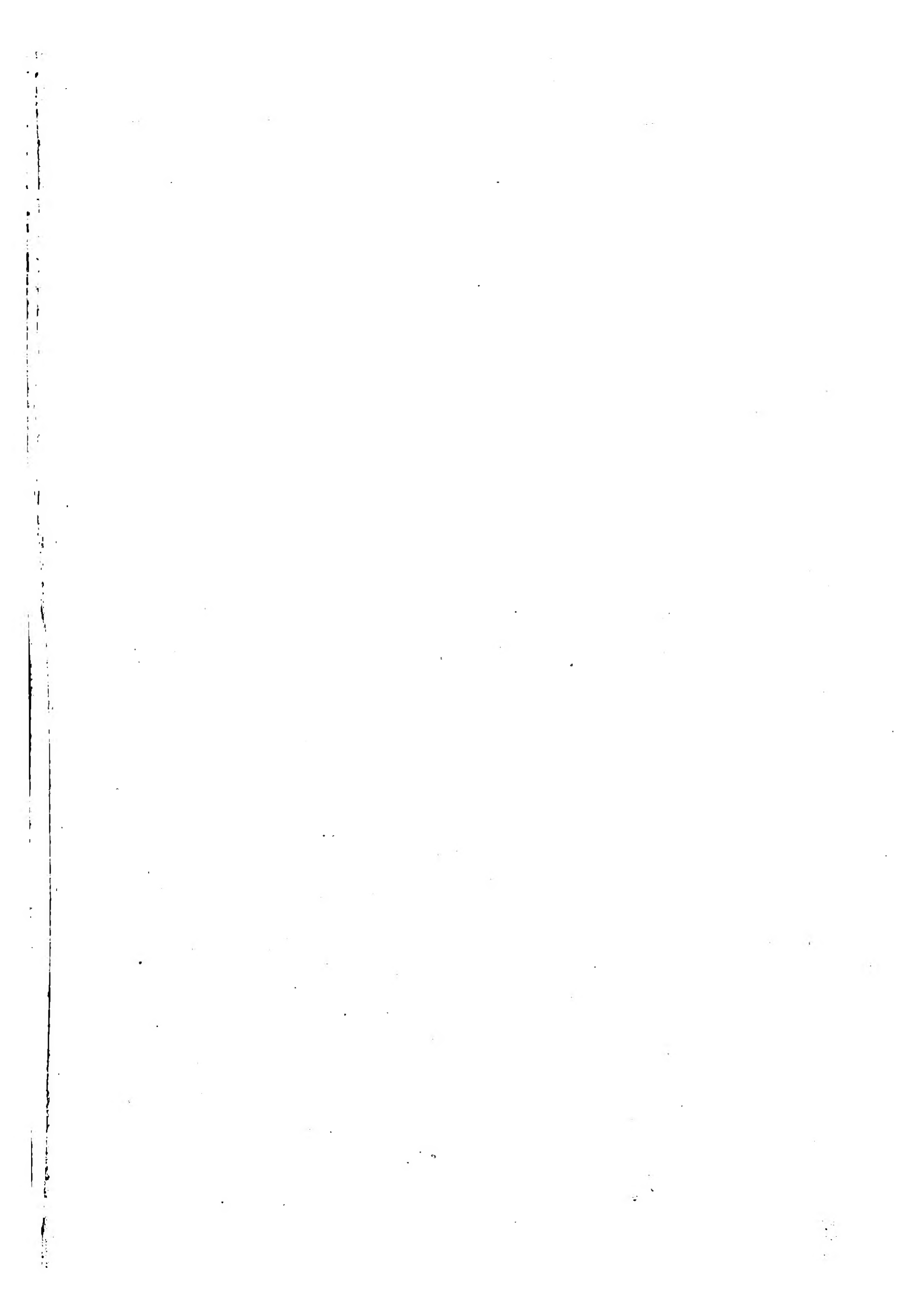
الفهرس العامّ

الباب الرّابع: اختلاف القراءات ووجوهها وعِلَلها

وفيه فصول:

الباب الخامس ـ جمع القراءات، و فيه فصول:

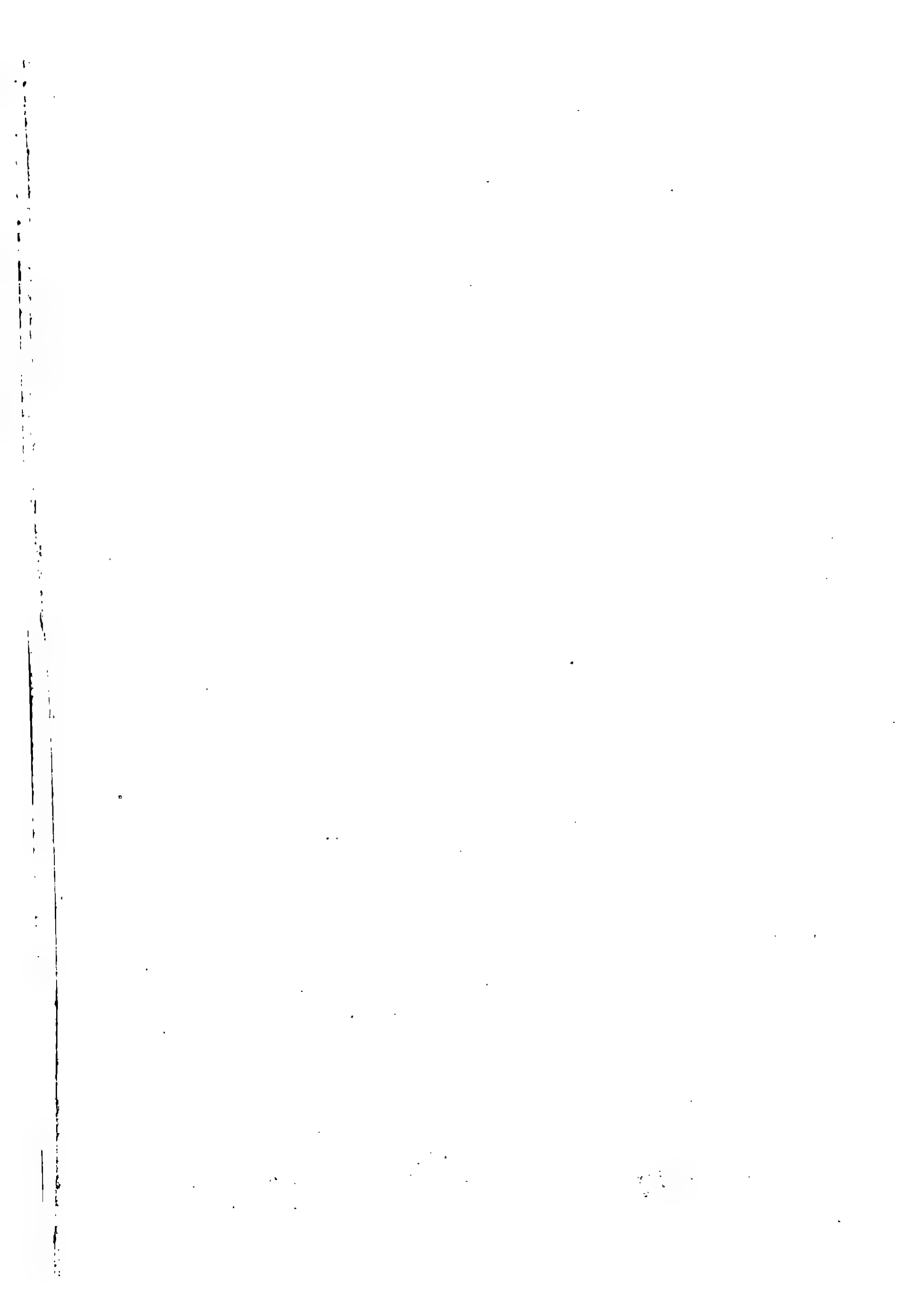
الباب السّادس ـ أثر القراءات، و فيه فصول:



الباب الرّابع :

اختلاف القراءات ووجوهها وعِلَلُها

وفيه فصول :



الفصل الأوّل

نصّ أبي عُبَيد (م: ٢٢٤) في «فضائل القرآن»

[تمسّك القُرّاء بالقراءة المأثورة]

قال أبو عُبَيد: و إنّما نرى القُرّاء عرضوا القراءة على أهل المعرفة بها، ثمّ تمسّكوا بما علموا منها مخافةً أن يزيغوا عمّا بين اللّوحيْن بزيادةٍ أو نقصانٍ، و لهذا تركوا سائر القراءات الّتي تخالف الكتاب، و لم يلتفتوا إلى مذاهب العربيّة فيها إذا خالف ذلك خطّ المُصْحَف، و إن كانت العربيّة فيها أظهر بيانًا من الخطّ، و رأوا تتبّع حروف المصاحف، و حفظها عندهم كالسُّنن القائمة الّتي لايجوز لأحدٍ أن يتعدّاها، و قد وجدنا هذا المعنى في حديث مرفوع و غير مرفوع:

١ـ حدّثنا أبو النّضر، عن شيبان، عن عاصم، عن زرّ، عن عبدالله، عن عليّ رضي الله عنه، قال: «إنّ رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كلّ رجل منكم كما عُلِّم».

٢ـ حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله، قال: «إنّي قد سمعت القَرَأة فوجدتهم متقاربين، فاقرأوا كما عُلِّمتم، و إيّاكم و الاختلاف و التّنطّع، فإنّما هو كقول أحدكم: هلمّ، و تعالَ».

٣ـ حدّثنا ابن أبي مريم، و حَجّاج، عن ابن أبي لَهِيعَة، عن خالد بن أبي عمران، عن عُرْوة ابن الزُّبَير، قال: «إنّ قراءة القرآن سُنّة من السُّنَن، فاقرأوه كما أُقْرِئتموه».

٤ـ حدّثنا حجّاج، عن ابن أبي الزّنّاد، عن أبيه قال: قال لي خارجة بن زيد، قال لي زيد بن ثابت: القراءة سُنّة.

قال أبو عُبَيد: فقول زيدٍ هذا يبيّن لك ما قلنا؛ لأنّه الّذي وَلِي نَسْخ المصاحف الّتي أجمع عليها المهاجرون و الأنصار، فرأى اتّباعها سُنّةً واجبةً. و منه قول ابن عبّاس أيضًا:

٥ ـ حدّثنا هُشَيم، قال: أخبرنا حُصَين، عن عِكْرمة، عن ابن عبّاس، قال: كلّ السُّنّة قد علمتُ، غير أنّي لاأدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظّهر و العصر أم لا، و لاأدري كيف كان يقرأ هذا الحرف: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ مريم /٨، أو قال «عسيًّا»؟

قال أبو عُبَيد: فرأيُ ابن عبّاس أنّ السُّنّة قد لزمت النّاس في تتبُّع الحروف في القراءة، حتّى ميّز فيها ما بين السّين والتّاء من (العتيّ والعسيّ)، على أنّ المعنى فيهما واحد، فأشفق أن تكون إحدى القراءتين خارجة من السّنّة، فكيف يجوز لأحدٍ أن يتسهّل فيما وراء ذلك ممّا يخالف الخطّ، و إن كان ظاهر العربيّة على غير ذلك؟. (٣٦١ـ٣٦٢)

الفصل الثّاني

نصّ فضل بن شاذان (م ٢٦٠) في « الإيضاح »

[قال خطابًا لأهل السُّنّه :]

وأنتم تَرْوُون ! عن النّبيّ ﷺ أنّه قال : أُبيّ أقْرأكم .

ورَوَيتم ! أنّه ﷺ قال : مَن أرادأن يقرأ القرآن غَضًّا كما أُنزِل فليقرأه على قراءة ابن أُمّ عبد.

ورَوَيتم ! أنّ النّبيّ ﷺ قال : لو كنتُ مستخلفًا أحدًا عن غير مشورة لاستخلفتُ ابنَ أُمّ عبد .

ورَوَيتم ! في حديث آخر أنّه ﷺ قال : رضيتُ لأُمّتي ما رضي لها ابن أُمّ عبد ، وسخطتُ لها ما سَخَطَ لها ابن أُمّ عبد.

ثمّ رَوَيتم ! أنّ عُثمان ترك قراءة أُبيّ وابن مسعود وأمر [على ما زعمتم] بمصاحف ابن مسعود ، فحرقت وجمع النّاس على قراءة زيد .

ورَوَيتم ! أنّ عمر بن الخطّاب وجّه ابن مسعود إلى الكوفة يفقّه النّاس ويُقْرئهم القرآن ، فكان ثقةً عند عمر بن الخطّاب في توجيهه إلى الكوفة، ويُقرئهم القرآن مع قول رسول الله ﷺ فيما رَوَيتم فيه وفي أُبيّ، فترك قراءته وقراءة أُبيّ، وأمر النّاس بقراءة زيد، فهي في أيدي النّاس إلى يومنا هذا ، فلئن كان أُبيّ وابن مسعود ثقتين في الفقه إنّهما لثقة في القرآن.

ولقد أوجبتم عليهم ترك قراءة ابن مسعود ، وأنّهم لم يرضوا للأُمّة بما رضي لها رسول الله ﷺ ، وأنّهم كرهوا ما رضي لهم الرّسول، فأيّ وقيعة تكون أشدّ ممّا تروونه عليهم؟!

(٢٢٣ـ٢٢٧)

الفصل الثّالث

نصّ ابن قُتَيبة (م: ٢٧٦) في «تأويل مشكل القرآن»

[وجوه الاختلاف في القراءات]

و قد تدبّرت وجوه الخلاف في القراءات، فوجدتها سبعة أوجه:

الوجه الأوّل ـ الاختلاف في إعراب الكلمة، أو في حركة بنائها بما لايُزيلها عن صورتها في الكتاب ولايغيّر معناها، نحو قوله تعالى: ﴿هٰـؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾[1] و(أطْهَرَ لَكُمْ)؛ ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ سبأ / ١٧، (و هَل يجازى إلّا الكَفور)؛ ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾[2] و(بالبَخَل)؛ ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ البقرة / ٢٨٠، و(مَيْسُرَةٍ).

و **الوجه الثّاني** ـ أن يكون الاختلاف في إعراب الكلمة و حَركات بنائها بما يغيّر معناها، و لايُزيلها عن صورتها في الكتاب، نحو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾[3] و (ربُّنا باعَدَ بين أسفارنا)، و ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾[4] و (تَلِقُونَهُ)، ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾[5] و (بَعْدَ أَمَهٍ).

و **الوجه الثّالث** ـ أن يكون الاختلاف في حروف الكلمة دون إعرابها، بما يغيّر معناها و لايزيل صورتها، نحو قوله: ﴿وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾ البقرة / ٢٥٩، و (نُنْشِرُهَا)،

---

١ ـ هود / ٧٨. و قراءة النّصب يراها سيبويه لحنًا. راجع: كتاب سيبويه ١: ٣٩٧؛ و القراءات الشّاذّة: ٦٠؛ و البحر المحيط ٥: ٢٤٧.

٢ ـ النّساء / ٣٧؛ و الحديد ٢٤. وانظر: الكشّاف ١: ٢٦٨.

٣ ـ سبأ / ١٩. وانظر: القراءات الشّاذّة لابن خالَوَيْه: ١٢١.

٤ ـ النّور / ١٥. وانظر: القراءات الشّاذّة: ١٠٠.

٥ ـ يوسف / ٤٥. وانظر: القراءات الشّاذّة: ٦٤.

و نحو قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾[١] و (فُرِّغ).

و الوجه الرّابع ـ أن يكون الاختلاف في الكلمة بما يغيّر صورتها في الكتاب، و لا يغيّر معناها، نحو قوله: (إن كانتْ إلّا زَقْيَةً) و ﴿صَيْحَةً﴾، و (كالصُّوف المَنْفُوش) و ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ القارعة / ٥ .

و الوجه الخامس ـ أن يكون الاختلاف في الكلمة بما يُزيل صورتها و معناها نحو قوله: (و طَلْع مَنْضودٍ) في موضع ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾[٢].

والوجه السّادس ـ أن يكون الاختلاف بالتّقديم و التّأخير، نحو قوله: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ ق / ١٩، و في موضع آخر: (و جاءت سكرة الحقّ بالموت).

والوجه السّابع ـ أن يكون الاختلاف بالزّيادة و النّقصان، نحو قوله تعالى: (و ما عملت أيديهم)، ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ يس / ٣٥، و نحو قوله: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ لقمان / ٢٦، و (إنّ الغنيّ الحميد) وقرأ بعض السّلَف: ﴿إِنَّ هٰذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾[٣] (أُنثى)، و ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ طه / ١٥، (مِنْ نفسي فكيف أظهركم عليها).

فأمّا زيادة دعاء القنوت في مُصْحَف أُبيّ، و نقصان أُمّ الكتاب و المعوّذتين من مُصْحَف عبد الله، فليس من هذه الوجوه، و سنخبر بالسّبب فيه، إن شاء الله.

و كلّ هذه الحروف كلام الله تعالى، نَزَل به الرّوح الأمين على رسوله ﷺ، و ذلك أنّه كان يُعارضه في كلّ شَهْر من شهور رمضان بما اجتمع عنده من القرآن، فيُحْدِث الله إليه من ذلك ما يشاء، و يُنْسِخ ما يشاء، و يُيسِّر على عباده ما يشاء.

---

١ ـ سبأ / ٢٣. وانظر: القراءات الشّاذّة: ١٢١.

٢ ـ الواقعة / ٢٩. و في القراءات الشّاذّة: ٥١. و طلع بالعين قرأها عليّ بن أبي طالب على المنبر، فقيل له: أفلا تغيّره في المُصْحَف؟ قال: ما ينبغي للقرآن أن يهاج؛ أي لا يغيّر.

٣ ـ ص / ٢٣. وانظر: القراءات الشّاذّة لابن خالَوَيْه: ١٣٠.

فكان من تيسيره: أن أمره بأن يُقرئ كلّ قوم بلُغَتهم و ما جرَتْ عليه عادتهم:

فالهُذَلِيّ يقرأ: «عتّى حين» يريد ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾[1]، لأنّه هكذا يلفظ بها و يستعملها.

و الأسديّ يقرأ: (تِعلمون) و (تِعلم) و (تِسْوَدُّ وُجُوهٌ)؛ و (ألم إعْهَدْ إليكم).

و التّميميّ: يهمز.

و القُرَشيّ: لا يهمز.

و الآخر يقرأ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ البقرة / ١١، ﴿وَغِيضَ الْمَاءُ﴾ هود / ٤٤، بإشمام الضمّ مع الكسر، و ﴿هَٰذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا﴾ يوسف / ٦٥، بإشمام الكسر مع الضمّ، و ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا﴾ يوسف / ١١، بإشمام الضمّ مع الإدغام، و هذا ما لا يَطُوع به كلّ لسان.

و لو أنّ كلّ فريق من هؤلاء أُمِر أن يزول عن لغته، و ما جرى عليه اعتيادُه طفلًا و ناشئًا و كَهْلًا لاشتدّ ذلك عليه، و عَظُمت المِحْنَةُ فيه، و لم يمكنه إلّا بعد رياضةٍ للنّفس طويلة، و تذليل للّسان، و قطع للعادة. فأراد الله برحمته و لطفه أن يجعل لهم مُتَّسعًا في اللّغات، و متصرّفًا في الحركات، كتيسيره عليهم في الدّين حين أجاز لهم على لسان رسوله ﷺ، أن يأخذوا باختلاف العلماء من صحابته في فرائضهم و أحكامهم، و صلاتهم و صيامهم، و زكاتهم و حَجّهم، و طلاقهم و عِتْقهم، و سائر أُمور دينهم.

فإن قال قائل: هذا جائز في الألفاظ المختلفة إذا كان المعنى واحدًا، فهل يجوز أيضًا إذا اختلفت المعاني؟

قيل له: الاختلاف نوعان: اختلاف تغاير، و اختلاف تضادّ.

فاختلاف التّضادّ لا يجوز، و لستَ واجِدَه بحمد الله في شيء من القرآن إلّا في الأمر و النّهي من النّاسخ و المنسوخ.

---

١ ـ المؤمنون / ٥٤؛ والصّافّات / ١٧٤ و ١٧٨؛ والذّاريات / ٤٣.

و اختلاف التّغاير جائز، و ذلك مثل قوله: ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ يوسف / ٤٥، أي بعد حين، و (بَعْدَ أَمَهٍ) أي بعد نسْيان له، و المعنيان جميعًا و إن اختلفا صحيحان، لأنّه ذكر أمر يوسف بعد حين و بعد نسيان له، فأنزل الله على لسان نبيّه ﷺ بالمعنيين جميعًا في غرَضين.

و كقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ النّور / ١٥، أي تقبلونه و تقولونه، و (تَلِقُونه) من الولْق، و هو الكذب، و المعنيان جميعًا و إن اختلفا صحيحان، لأنّهم قبلوه و قالوه، و هو كذب، فأنزل الله على نبيّه بالمعنيين جميعًا في غرضين.

و كقوله: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ سبأ / ١٩، على طريق الدّعاء و المسألة، و (ربُّنا باعَدَ بين أسفارنا) على جهة الخبر، و المعنيان و إن اختلفا صحيحان، لأنّ أهل سبأ سألوا الله أن يفرّقهم في البلاد، فقالوا: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ فلمّا فرّقهم الله في البلاد أيدي سبأ، و باعَدَ بين أسفارهم، قالوا: ربُّنا باعَدَ بين أسفارنا و أجابَنا إلى ما سألنا، فحكى الله سبحانه عنهم بالمعنيين في غرضين.

و كذلك قوله: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الإسراء / ٣١، و (لقد عَلِمْتُ ما أنزل هؤلاء)، لأنّ فرعون قال لموسى: إنّ آياتك الّتي أتيتَ بها سِحْر. وقال موسى مرّةً: لقد علمتُ ما هي سحر و لكنّها بصائر، و قال مرّة: لقد علمتُ أنت أيضًا ما هي سحر، و ما هي إلّا بصائر. فأنزل الله المعنيين جميعًا.

و قوله: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً﴾ يوسف / ٣١، و هو الطّعام، و (أعتدت لهنّ مُتْكاً) و هو الأُتْرُجّ، و يقال: الزُّماوَرْد، فدلّت هذه القراءة على معنى ذلك الطّعام، و أنزل الله بالمعنيين جميعًا.

و كذلك ﴿نُنْشِرُهَا﴾ البقرة / ٢٥٩، و (ننشزها)، لأنّ الإنشار: الإحياء، و الإنشاز هو: التّحريك للنّقل، و الحياة حركة، فلا فرق بينهما.

و كذلك: ﴿فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾[1] و (فُرِّغ)، لأنّ فُزّع: خُفّف عنها الفزع، و فُرِّغ:

١ـ سبأ / ٢٣. وانظر: القراءات الشاذّة: ١٢٢؛ و إتحاف فُضلاء البشر: ٣٥٩.

فُرِّغ عنها الفزع.

وكلّ ما في القرآن من تقديم أو تأخير، أو زيادةٍ أو نقصانٍ، فعلى مثل هذه السّبيل.

فإن قال قائل: فهل يجوز لنا أن نقرأ بجميع هذه الوجوه؟

قيل له: كلّ ما كان منها موافقًا لمصْحَفنا غير خارج من رسم كتابه، جاز لنا أن نقرأ به. و ليس لنا ذلك فيما خالَفَه، لأنّ المتقدّمين من الصّحابة و التّابعين قرأوا بلغاتهم، و جرَوا على عادتهم، و خَلّوا أنفسهم و سَوْمَ طبائعهم، فكان ذلك جائزًا لهم، و لقوم من القُرّاء بعدهم مأمونين على التّنزيل، عارفين بالتّأويل، فأمّا نحن معشر المتكلّفين، فقد جمَعَنا الله بحُسْن اختيار السَّلَف لنا على مُصْحَف هو آخر العَرْض، و ليس لنا أن نَعْدُوه، كما كان لهم أن يُفسِّروه، و ليس لنا أن نُفسِّره.

ولو جاز لنا أن نقرأه بخلاف ما ثبت في مُصْحَفنا، لجاز أن نكتبه على الاختلاف و الزّيادة والنّقصان والتّقديم والتّأخير، وهناك يقع ما كرهه لنا الأئمّة الموفّقون، رحمة الله عليهم...

[ثمّ ذكر باب «ما ادُّعي على القرآن من اللّحن» كما تقدّم عنه في باب «رسم القرآن»، وقال:]

و كذلك لحن اللّاحنين من القُرّاء المتأخّرين، لايجعل حجّةً على الكتاب.

و قد كان النّاس قديمًا يقرأون بلُغَاتهم كما أعلمتُك.

ثمّ خَلَف قومٌ بعد قوم من أهل الأمصار و أبناء العَجَم ليس لهم طبع اللّغة، و لا عِلْمُ التّكلّف، فهفَوا في كثير من الحروف و زَلّوا و قرأوا بالشّاذّ و أخلّوا.

منهم «رجل»[1] سترَ الله عليه عند العوامّ بالصّلاح، و قرّبه من القلوب بالدِّين.

لم أرَ فيمن تتبّعتُ وجوه قراءته أكثر تخليطًا، و لا أشدّ اضطرابًا منه، لأنّه يستعمل في الحرف ما يَدَعُه في نظيره، ثمّ يؤصّل أصلًا و يخالف إلى غيره لغير ما علّة. و يختار في كثير من الحروف ما لا مخْرَج له إلّا على طلب الحيلة الضّعيفة.

---

١ ـ هذا الرّجل هو: حمزة بن حبيب الزّيّات، أبو عُمارة الكوفيّ، أحد القُرّاء السّبعة إلخ...

هذا إلى نَبْذه في قراءته مذاهب العرب و أهل الحجاز، فإفراطه في المدّ و الهمزة و الإشباع، و إفحاشه في الإضجاع و الإدغام، و حَمْلِه المتعلّمين على المركب الصّعب، و تعسيره على الأُمّة ما يسّره الله، و تضييقه ما فسّحه. و من العَجَب؛ أنّه يُقرئ النّاس بهذه المذاهب، و يكره الصّلاة بها! ففي أيّ موضع تستعمل هذه القراءة إن كانت الصّلاة لاتجوز بها؟!

و كان «ابن عُيَينة» يرى لمَن قرأ في صلاته بحَرْفه، أو ائتمّ بقراءته: أن يُعيد، و وافقَه على ذلك كثير من خِيار المسلمين منهم: بِشْر بن الحارث و أحمد بن حنبل.

و قد شُغِف بقراءته عوامّ النّاس و سُوقَهم، و ليس ذلك إلّا لما يرونه من مشقّتها و صعوبتها، و طول اختلاف المتعلّم إلى المقرئ فيها، فإذا رأَوْه قد اختلف في أُمّ الكتاب عشرًا، و في مائة آية شهرًا، و في السّبع الطُّوَل حَوْلًا، و رأوه عند قراءته مائل الشّدقين، دارَّ الوَريدين، راشح الجَبينين، توهّموا أنّ ذلك لفضيلة في القراءة و حِذْق بها.

و ليس هكذا كانت قراءة رسول الله ﷺ، و لا خِيار السَّلَف و لا التّابعين، و لا القُرّاء العالمين، بل كانت قراءتهم سَهْلةً رَسْلةً.

و هكذا نختار لقُرّاء القرآن في أوْرادِهم و محاربهم. فأمّا الغلام الرَّيِّض و المستأنف للتّعلّم، فنختار له أن يُؤْخَذ بالتّحقيق عليه، من غير إفحاش في مدٍّ أو هَمْزٍ أو إدغامٍ، لأنّ في ذلك تذليلًا للسان، و إطلاقًا من الحُبْسَة، و حلًّا للعُقْدة.

و ما أقلّ مَن سَلِمَ من هذه الطّبقة في حرفه من الغلط و الوَهَم:

فقد قرأ بعض المتقدّمين: ﴿مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَاأَدْرَاكُمْ بِهِ﴾ يونس / ١٦، فهمز، و إنّما هو من «دَرَيْتُ بكذا و كذا».

و قرأ: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينَ﴾ الشّعراء / ٢١٠، توهّم أنّه جمع بالواو و النّون.

و قرأ آخر: ﴿فَلَاتُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ﴾ الأعراف / ١٥٠، بفتح التّاء، و كسر الميم، و نصب الأعداء. و إنّما هو من: «أشمَتَ الله العدوّ فهو يُشْمته، و لا يقال: شَمِتَ الله العدوّ».

و قال الأعمش: قرأت عند إبراهيم، و طلحة بن مُصَرِّف: «قال لَمَنْ حَوْلَهُ ألا تَسْتَمِعُونَ»[١]، فقال إبراهيم: ما تزال تأتينا بحرف أشنع! إنّما هو ﴿لِمَنْ حَوْلَهُ﴾ واستشهد طلحة، فقال مثل قوله. قال الأعمش: فقلت لهما: لحنتما، لاأُقاعدكما اليوم.

وقرأ يحيى بن وثّاب: (وَإنْ تَلُوا أو تُعْرضوا)[٢] من الولاية. و لا وجه للولاية هاهنا، إنّما هي ﴿تَلْوُوا﴾ ـ بواوين ـ من لَيِّك في الشّهادة و مَيْلك إلى أحد الخَصْمين عن الآخر. قال الله عَزَّ و جَلَّ: ﴿يَلْوُونَ اَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ﴾ آل عمران / ٧٨، و اتّبعه على هذه القراءة الأعمش و حمزة.

وقرأ الأعمش: ﴿وَمَا اَنْتُمْ بِمُصْرِخِيِّ﴾ إبراهيم / ٢٢، بكسر الياء، كأنّه ظنّ أنّ الباء تخفض الحرف كلّه، و اتّبعه على ذلك حمزة.

وقرأ حمزة: ﴿وَمَكْرَ السَّيِّئْ وَلَا يَحيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ اِلَّا بِاَهْلِهِ﴾ فاطر / ٤٣، فجزم الحرف الأوّل، و الجزم لايدخل الأسماء، و أعرب الآخر و هو مثله.

وقرأ نافع: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونِ﴾ الحجر / ٥٤، بكسر النّون. و لو أُريد بها الوجه الّذي ذهب إليه، لكانت (فبم تبشّرونني) بنونين، لأنّها في موضع رفع.

وقرأ حمزة: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذينَ كَفَرُوا سَبَقُوا اَنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ الأنفال / ٥٩، بالياء [بفتح الياء و السّين من (يحسبنّ) و كسر الهمزة من «إنّهم»]. و لو أُريد بها الوجه الّذي ذهب إليه لكانت (و لايحسبنّ الّذين كفروا أنّهم سبقوا، إنّهم لايعجزون).

و هذا يكثر. و لم يكن القصد في هذا الكتاب له، و ستراه كلّه في كتابنا المؤلَّف في وجوه القراءات إن شاء الله تعالى. (٣٦ـ٦٤)

---

١ ـ و في المُصْحَف: ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ اَلَا تَسْتَمِعُونَ﴾ الشّعراء / ٢٥.

٢ ـ و في المُصْحَف: ﴿وَاِنْ تَلْوُوا اَوْ تُعْرِضُوا﴾ النّساء / ١٣٥.

الفصل الرّابع

نصّ الطّبريّ (م: ٣١٠) في «جامع البيان في تأويل آي القرآن»

[نماذج من اختلاف القراءات في ذيل الآيات]

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الفاتحة / ٧

و قد يجوز نصب (غير) في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾، و إن كنتُ للقراءة بها كارهًا لشذوذها عن قراءة القُرّاء. و إنّ ما شذّ من القراءات عمّا جاءت به الأُمّة نقلًا ظاهرًا مستفيضًا، فرأيٌ للحقّ مخالفٌ، و عن سبيل الله و سبيل رسوله ﷺ و سبيل المسلمين مُتجانفٌ، و إن كان له ـ لو كانت القراءة جائزة به ـ في الصّواب مخرجٌ. (١: ٧٨)

﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾ البقرة / ١٠٦

... و قد قرأ بعضهم ذلك: (ما نَنْسَخْ من آيةٍ أو تَنْسَها)، و تأويل هذه القراءة نظير تأويل قراءة من قرأ: ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾ إلّا أنّ معنى: (أو تنسها أنت يا محمّد).

و قد قرأ بعضهم: (ما نُنْسِخ من آيةٍ) بضمّ النّون و كسر السّين، بمعنى: ما ننسخك يا محمّد نحن من آيةٍ، من أنسختك فأنا أنسخك.

و ذلك خطأٌ من القراءة عندنا لخروجه عمّا جاءت به الحجّة من القراءة بالنّقل المستفيض.

و كذلك قراءة مَن قرأ: (تُنْسها) أو (تَنْسها) لشذوذها و خروجها عن القراءة الّتي جاءت بها الحجّة من قُرّاء الأُمّة.

و أولى القراءات في قوله: ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾ بالصّواب مَن قرأ: (أَوْ نُنْسِها)، بمعنى نتركها، لأنّ

الله جَلّ ثناؤه أخبر نبيّه ﷺ أنّه مهما بدّل حُكْمًا أو غيره أو لم يبدّله و لم يغيّره، فهو آتيه بخيرٍ منه أو بمثله. (١: ٤٧٨)

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ البقرة / ١٩٧

... فالّذي هو أوْلى بالقراءة من القراءات المخالفة بين إعراب (الجدال) و إعراب (الرّفث و الفسوق)، ليعلم سامع ذلك إذا كان من أهل الفهم باللّغات أنّ الّذي مِنْ أجْله خُولِف بين إعرابيهما اختلاف معنييهما، و إن كان صوابًا قراءة جميع ذلك باتّفاق إعرابه على اختلاف معانيه، إذ كانت العرب قد تتبّع بعض الكلام بعضًا بإعراب مع اختلاف المعاني، و خاصّة في هذا النّوع من الكلام. فأعجب القراءات إليّ في ذلك إذ كان الأمر على ما وصفتُ، قراءة مَن قرأ: (فلا رفثٌ و لا فسوقٌ و لا جدالَ في الحجّ) برفع الرّفث و الفسوق و تنوينهما، و فتح الجدال بغير تنوين. و ذلك هو قراءة جماعة البصريّين و كثير من أهل مكّة، منهم: عبد الله بن كثير و أبو عمرو بن العَلاء. (٢: ٢٧٧ـ٢٧٨)

﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢

... اختلف القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأه بعضهم: (حتّى يَطْهُرْنَ) بضمّ الهاء و تخفيفها، و قرأه آخرون بتشديد الهاء و فتحها.

و أمّا الّذين قرأوه بتخفيف الهاء و ضمّها؛ فإنّهم وجّهوا معناه إلى: و لا تقربوا النّساء في حال حيضهنّ حتّى ينقطع عنهنّ دم الحيض و يَطهُرْن. و قال بهذا التّأويل جماعةٌ من أهل التّأويل. ذكر مَنْ قال ذلك:

١ ـ حدّثنا ابن بَشّار، قال: حدّثنا ابن مهديّ و مؤمّل، قالا: حدّثنا سُفْيان، عن ابن

أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ قال: انقطاع الدّم.

٢ ـ حدّثني محمّد بن عمرو، قال: حدّثنا أبو عاصم، عن سُفْيان أو عثمان بن الأَسود: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ حتّى ينقطع الدّم عنهنّ.

٣ ـ حدّثنا ابن حُمَيد، قال: حدّثنا يحيى بن واضح، قال: حدّثنا عبيدالله العتكيّ، عن عِكْرمة في قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، قال: حتّى ينقطع الدّم.

و أمّا الّذين قرأوا ذلك بتشديد الهاء و فتحها؛ فإنّهم عَنَوا به: حتّى يغتسلن بالماء و شدّدوا الطّاء لأنّهم قالوا: معنى الكلمة: حتّى يتطهَّرْنَ، أُدغمت التّاء في الطّاء لتقارب مخرجيهما.

و أوْلى القراءتين بالصّواب في ذلك قراءة مَنْ قرأ: (حتّى يَطَّهَّرْنَ) بتشديدها و فتحها، بمعنى: حتّى يغتسلن، لإجماع الجميع على أنّ حرامًا على الرّجل أن يقرَب امرأته بعد انقطاع دم حيضها حتّى تطّهر مقاربة الحائض.

و إنّما اختلف في التّطهّر الّذي عناه الله تعالى ذكره، فأحلّ له جماعها، فقال بعضهم: هو الاغتسال بالماء، و لايحلّ لزوجها أن يقربَها حتّى تغسل جميع بدنها. و قال بعضهم: هو الوضوء للصّلاة. و قال آخرون: بل هو غسل الفَرْج، فإذا غَسَلت فَرْجها، فذلك تطهّرها الّذي يحلّ به لزوجها غشيانها.

فإذا كان إجماع من الجميع أنّها لاتحلّ لزوجها بانقطاع الدّم حتّى تطّهر، كان بيِّنًا أن أوْلى القراءتين بالصّواب أنفاهما للّبس عن فهم سامعها، و ذلك هو الّذي اخترنا، إذ كان في قراءة قارئها بتخفيف الهاء و ضمّها ما لايؤمن معه اللّبس على سامعها من الخطأ في تأويلها، فيرى أنّ للزّوج غشيانها بعد انقطاع دم حيضها عنها و قبل اغتسالها و تطهّرها. (٢: ٣٨٥ـ٣٨٦)

﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ البقرة / ٢٣٦

... و اختلف القُرّاء في قراءة (القدر)، فقرأه بعضهم: (على المُوسِع قَدَرُه و على المُقْتِر قَدَرُه) بتحريك الدّال إلى الفتح من القَدَر، توجيهًا منهم ذلك إلى الاسم من التّقدير، الّذي هو من

قول القائل: قَدَّر فلان هذا الأمر. و قرأ آخرون بتسكين الدّال منه، توجيهًا منهم ذلك إلى المصدر من ذلك، كما قال الشّاعر:

وما صبّ رجْلي في حديد مجاشعٍ مع القَدْر إلّا حاجَةٌ لي أُريدُها

و القول في ذلك عندي أنّهما جميعًا قراءتان قد جاءت بهما الأُمّة، و لايحيل القراءة بإحداهما معنًى في الأُخرى، بل هما متّفقتا المعنى، فبأيّ القراءتين قرأ القارئ ذلك، فهو للصّواب مُصيب.

و إنّما يجوز اختيار بعض القراءات على بعض لبَيْنونة المختارة على غيرها بزيادة معنى أوجبت لها الصّحّة دون غيرها، و أمّا إذا كانت المعاني في جميعها متّفقة، فلا وجه للحُكْم لبعضها بأنّه أوْلى أن يكون مقروءاً به من غيره. (٢: ٥٣٧ـ٥٣٨)

﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ البقرة / ٢٧١

... اختلف القُرّاء في قراءة ذلك، فرُوي عن ابن عبّاس أنّه كان يقرأه: (و تُكفّر عنكم) بالتّاء. و مَن قرأه كذلك، فإنّه يعني به: و تكفّر الصّدقات عنكم من سيّئاتكم. و قرأ آخرون: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ﴾ بالياء بمعنى: ويكفّر اللهُ عنكم بصَدَقاتكم على ما ذكر في الآية: ﴿مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾.

و قرأ ذلك بعدُ عامّة قُرّاء أهل المدينة و الكوفة و البصرة: (و نكفّر عنكم) بالنّون و جزم الحرف، يعني: و إن تخفوها و تؤتوها الفقراء نكفّر عنكم من سيّئاتكم، بمعنى: مجازاة الله عَزّ وجَلّ مخفيّ الصّدقة بتكفير بعض سيّئاته بصدقته الّتي أخفاها.

و أوْلى القراءات في ذلك عندنا بالصّواب؛ قراءة مَن قرأ: (و نكفّر عنكم) بالنّون و جزْم الحرف، على معنى الخبر من الله عن نفسه أنّه يجازي المخفيّ صدقته من التّطوّع ابتغاء وجهه

من صدقته بتكفير سيّئاته. و إذا قُرئ كذلك فهو مجزوم على موضع الفاء في قوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾، لأنّ الفاء هنالك حلّت محلّ جواب الجزاء. (٣: ٩٣)

﴿اَنّي اَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَاَنْفُخُ فيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِاِذْنِ اللهِ﴾ آل عمران / ٤٩

... واختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأه بعض أهل الحجاز: (كهيئة الطّائر فأنفخ فيه فيكون طائرًا)، على التّوحيد. و قرأه آخرون: ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَاَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا﴾ على الجماع كِلَيْهما.

و أعجب القراءات إليّ في ذلك، قراءة مَن قرأ: ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَاَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا﴾ على الجماع فيهما جميعًا، لأنّ ذلك كان من صفة عيسى أنّه يفعل ذلك بإذن الله، و أنّه موافق لخطّ المُصْحَف، و اتّباع خطّ المُصْحَف مع صحّة المعنى، و استفاضة القراءة به أعجب إليّ من خلاف المُصْحَف. (٣: ٢٧٥)

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ اَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ النّساء / ٥

... و اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأ بعضهم: (الّتي جعل الله لكم قِيَمًا) بكسر القاف و فتح الياء بغير ألف. و قرأه آخرون: (قِيامًا) بألف.

قال محمّد: و القراءة الّتي نختارها: (قِيامًا) بالألف، لأنّها القراءة المعروفة في قراءة أمصار الإسلام، و إن كانت الأُخرى غير خطأ و لا فاسد.

و إنّما اخترنا ما اخترنا من ذلك، لأنّ القراءات إذا اختلفت في الألفاظ و اتّفقت في المعاني، فأعجبها إلينا ما كان أظهر و أشهر في قراءة أمصار الإسلام. (٤: ٢٤٩)

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ النّساء / ٤٢

... و اختلف القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء أهل الحجاز و مكّة و المدينة: (لو تَسَوَّى بهم الأرض) بتشديد السّين و الواو و فتح التّاء، بمعنى: لو تَتَسوّى بهم الأرض، ثمّ أُدْغمت التّاء الثّانية في السّين، يراد به: أنّهم يودّون لو صاروا تُرابًا، فكانوا سواءهم و الأرض. وقرأ آخرون ذلك: (لو تَسَوَّى بهم الأرضُ) بفتح التّاء وتخفيف السّين، و هي قراءة عامّة قُرّاء أهل الكوفة بالمعنى الأوّل، غير أنّهم تركوا تشديد السّين، و اعتلّوا بأنّ العرب لاتكاد تجمع بين تشديدين في حرفٍ واحدٍ. و قرأ ذلك آخرون: ﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ بمعنى: لو سوّاهم الله و الأرض، فصاروا ترابًا مثلها بتصييره إيّاهم، كما يفعل ذلك بمن ذكر أنّه يفعله به من البهائم.

و كلّ هذه القراءات متقاربات المعنى، و بأيّ ذلك قرأ القارئ فمُصيبٌ، لأنّ مَن تمنّى منهم أن يكون يومئذٍ ترابًا إنّما يتمنّى أن يكون كذلك بتكوين الله إيّاه كذلك، و كذلك مَن تمنّى أن يكون الله جعله كذلك فقد تمنّى أن يكون ترابًا. على أنّ الأمر و إن كان كذلك، فأعجب القراءة إليّ في ذلك:(لو تَسَوّى بهم الأرض) بفتح التّاء و تخفيف السّين، كراهيّة الجمع بين تشديدين في حرفٍ واحدٍ، وللتّوفيق في المعنى بين ذلك و بين قوله: ﴿يَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ النّبأ / ٤٠، فأخبر الله عنهم جَلّ ثناؤه، أنّهم يتمنّون أن كانوا ترابًا، و لم يخبر عنهم أنّهم قالوا: يا ليتني كنتُ تُرابًا، فكذلك قوله: ﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ فيسوّوا هم، و هي أعجب إليّ ليوافق ذلك المعنى الّذي أخبر عنهم بقوله: ﴿لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾. (٥: ٩٣)

﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ النّساء / ٤٣

... اختلف القُرّاء في قراءة قوله: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾، فقرأ ذلك عامّة قُرّاء أهل المدينة وبعض البصريّين والكوفيّين: (أَوْ لَامَسْتُمُ) بمعنى: أو لمستم نساءكم ولَمَسْنَكم. وقرأ ذلك

عامّة قُرّاء الكوفيّين: (أو لَمَسْتُمُ النّساءَ) بمعنى: أو لمستم، أنتم أيّها الرّجال، نساءكم. وهما قراءتان متقاربتا المعنى، لأنّه لايكون الرّجل لامسًا امرأته إلّا وهي لامِستُه، فاللّمس في ذلك يدلّ على معنى اللِّماس، و (اللّماس) على معنى (اللَّمس) مِن كلّ واحد منهما صاحبه.

فبأيّ القراءتين قرأ ذلك القارئ فمُصيبٌ، لاتّفاق معنييهما. (٥:١٠٨)

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتَابِ اَنْ اِذَا سَمِعْتُمْ اٰيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾ النّساء / ١٤٠

... و اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتَابِ﴾، فقرأ ذلك عامّة القُرّاء بضمّ النّون و تثقيل الزّاي و تشديدها على وجه ما لم يسمّ فاعله. و قرأ بعض الكوفيّين بفتح النّون و تشديد الزّاي على معنى: (و قد نزّل الله عليكم).

و قرأ ذلك بعض المكّيّين: (و قد نَزَلَ عليكم) بفتح النّون و تخفيف الزّاي، بمعنى: (و قد جاءكم من الله أن إذا سمعتم).

و ليس في هذه القراءات الثّلاثة وجهٌ يبعد معناه ممّا يحتمله الكلام، غير أنّ الّذي اختار القراءة به قراءة مَن قرأ: (و قد نُزِّل) بضمّ النّون و تشديد الزّاي، على وجه ما لم يسمّ فاعله، لأنّ معنى الكلام فيه التّقديم على ما وصلت قبل، على معنى: ﴿اَلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ اَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ النّساء / ١٣٩، ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتَابِ اَنْ اِذَا سَمِعْتُمْ اٰيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾ إلى قوله: ﴿حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾، ﴿اَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾. فقوله: ﴿فَاِنَّ الْعِزَّةَ لِلّٰهِ جَمِيعًا﴾ النّساء / ١٣٩، يعني التّأخير، فلذلك كان ضمّ النّون من قوله: (نُزِّل) أصوب عندنا في هذا الموضع.

و كذا اختلفوا في قراءة قوله: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِى اَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ النّساء / ١٣٦، فقرأ بفتح (و أنزل) أكثر القُرّاء، بمعنى: و الكتاب الّذي نزّل الله على رسوله، و الكتاب الّذي أنزل من قبل.

و قرأ ذلك بعض قُرّاء البَصْرة : بضمّه في الحرفيْن كِلَيْهما بمعنى ما لم يُسمَّ فاعله . وهما متقاربتا المعنى. غير أنّ الفتح في ذلك أعجب إليّ من الضمّ، لأنّ ذكر الله قد جرى قبل ذلك في قوله: ﴿اٰمِنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ﴾ النّساء /١٣٦ . (٥: ٣٣٠ـ٣٣١)

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللّٰهِ اِنَّا اِذاً لَمِنَ الْاٰثِمِينَ﴾ المائدة /١٠٦

... اختلفت القَرَأة في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء الأمصار: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللّٰهِ﴾ بإضافة الشّهادة إلى الله، و خفض اسم الله تعالى يعني: لانكتم شهادة الله عندنا.

عن الشّعبيّ، أنّه كان يقرأه كالّذي : حدّثنا ابن وَكيع، قال: حدّثنا أبو أُسامة، عن ابن عَوْن، عن عامر، أنّه كان يقرأ: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللّٰهِ اِنَّا اِذاً لَمِنَ الْاٰثِمِينَ﴾ بقطع الألف و خفض اسم الله. هكذا حدّثنا به ابن وَكيع.

و كأنّ الشّعبيّ وجّه معنى الكلام إلى أنّهما يقسمان بالله لانشتري به ثمنًا و لانكتم شهادة عندنا، ثمّ ابتدأ يمينًا باستفهام : بالله أنّهما إن اشتريا بأيمانهما ثمنًا أو كتمًا شهادته عندهما لمن الآثمين .

وقد رُوي عن الشّعبيّ في قراءة ذلك ، رواية تخالف هذه الرّواية، و ذلك ما حدّثني أحمد بن يوسف الثّعلبيّ، قال: حدّثنا القاسم بن سَلّام، قال: حدّثنا عبّاد بن عبّاد، عن ابن عَوْن، عن الشّعبيّ، أنّه قرأ: (وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةً اللّٰهِ اِنَّا اِذاً لَمِنَ الآثِمِينَ). قال أحمد: قال أبو عُبَيد : تنوّن (شهادة)، و يخفض (الله) على الاتّصال. قال: و قد رواها بعضهم بقطع الألف على الاستفهام. و خفض (إنّا) لقراءة الشّعبيّ بترك الاستفهام.

و قرأها بعضهم : (و لانكتم شهادةً اللهَ) بتنوين الشّهادة و نصب اسم الله ، بمعنى: و لانكتم الله شهادة عندنا.

و أوْلى القراءات في ذلك عندنا بالصّواب، قراءة مَن قرأ: (وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللهِ) بإضافة الشّهادة إلى اسم «الله» و خفض اسم «الله» لأنّها القراءة المستفيضة في قراءة الأمصار الّتي لاتتناكر صحّتها الأُمّة. (٧: ١١١-١١٢)

﴿فَـاٰخَرَانِ يَقُومَانُ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْاَوْلَيَانِ﴾ المائدة /١٠٧

... و اختلفت أيضًا في قراءة قوله: ﴿الاَوْلَيَانِ﴾، فقرأتْه عامّة قُرّاء أهل المدينة و الشّام و البَصْرة: (الْأَوْلَيانِ)، و قرأ ذلك عامّة قُرّاء أهل الكوفة:(الأوّلين).

عن الحسن البَصْريّ، أنّه كان يقرأ ذلك: (من الّذين استحقّ عليهم الأوّلان).

و أولى القراءتين بالصّواب في قوله: (مِنَ الّذين استُحِقّ عليهم) قراءة مَن قرأ بضمّ التّاء، لإجماع الحجّة من القُرّاء عليه، مع مساعدة عامّة أهل التّأويل على صحّة تأويله، و ذلك إجماع عامّتهم على أنّ تأويله: فآخران من أهل الميّت الّذين استحقّ المؤتمنان على مال الميّت الإثم فيهم، يقومان مقام المستحقّ الإثم فيهما بخيانتهما ما خانا من مال الميّت.

و قد ذكرنا قائلي ذلك أو أكثر قائليه فيما مضى قبل، و نحن ذاكروا باقيهم إن شاء الله تعالى ذلك...

و أما أوْلى القراءات بالصّواب في قوله: ﴿الْأَوْلَيَانِ﴾ عندي، فقراءة مَن قرأ: (الْأَوْلَيانِ) بصحّة معناها، و ذلك لأنّ معنى: فآخران يقومان مقامهما من الّذين استحقّ فيهم الإثم، ثمّ حذف الإثم، و أقيم مقامه الأوليان، لأنّهما هما اللّذان ظَلَما و أثمَا فيهما بما كان من خيانة اللّذَيْن استحقّا الإثم، و عُثِر عليهما بالخيانة منهما فيما كان ائتمنهما عليه الميّت، كما قد بيّنّا فيما مضى من فعل العرب مثل ذلك من حذفهم الفعل اجتزاء بالاسم، و حذفهم الاسم اجتزاء بالفعل ...

وأمّا القراءة الّتي حُكِيت عن الحسن؛ فقراءة عن قراءَة الحجّة من القُرّاء شاذّة، و كفى

بشذوذها عن قراءتهم دليلًا على بُعْدها من الصّواب. (٧: ١١٨-١١٩)

﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ الأنعام / ١١٩

... و اختلفت القُرّاء في قول الله جلّ ثناؤه: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾، فقرأه بعضهم بفتح أوّل الحرفين من (فصّل) و (حرّم)؛ أي فصّل ما حرّمه من مطاعمكم، فبيّنه لكم. و قرأ ذلك عامّة قُرّاء الكوفيّين: (وَقَدْ فَصَّلَ) بفتح فاء فصّل و تشديد صاده، (ما حُرِّم) بضمّ حائه و تشديد رائه، بمعنى: و قد فصّل الله لكم المحرّم عليكم من مطاعمكم.

و قرأ ذلك بعض المكّيّين و بعض البصريّين: (و قد فُصّل لكم) بضمّ فائه و تشديد صاده (ما حُرّم عليكم) بضمّ حائه و تشديد رائه، على وجه ما لم يسمّ فاعله في الحرفين كِلَيْهما.

و رُوي عن عطيّة العَوْفيّ أنّه كان يقرأ ذلك: (و قد فَصَلَ) بتخفيف الصّاد و فتح الفاء، بمعنى: و قد أتاكم حكم الله فيما حرّم عليكم.

و الصّواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إنّ كلّ هذه القراءات الثّلاث الّتي ذكرناها سوى القراءة الّتي ذكرنا عن عطيّة، قراءات معروفة مستفيضة القراءة بها في قُرّاء الأمصار، و هنّ متّفقات المعاني غير مختلفات، فبأيّ ذلك قرأ القارئ فمُصيبٌ، فيه الصّواب. (٨: ١٢)

﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ الأنعام / ١٢٥

... واختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء أهل المدينة والعراق: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ﴾ بمعنى: يتصعّد، فأدغموا التّاء في الصّاد، فلذلك شدّدوا الصّاد. و قرأ ذلك بعض الكوفيّين: (يَصّاعَدُ) بمعنى: يتصاعد، فأُدغم التّاء في الصّاد و جعلها صادًا مشدّدة. و قرأ ذلك بعض قُرّاء المكّيّين: (كأنّما يَصْعَدُ) مِن صَعِدَ يَصْعَدُ.

و كلّ هذه القراءات متقاربات المعاني و بأيّها قرأ القارئ فهو مُصيبٌ، غير أنّي أختار

القراءة في ذلك بقراءة مَن قرأه: (كأَنَّما يَصَّعَّدُ) بتشديد الصّاد بغير ألف، بمعنى: يتصعّد، لكثرة القُرّاء بها، و لقِيلِ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: ما تصعّدني شيء ما تصعّدتني خطبة النّكاح. (٨: ٣١)

﴿قَالُوا اَرْجِهْ وَاَخَاهُ وَاَرْسِلْ فِى الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾ الأعراف / ١١١

... اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء المدينة و بعض العراقيّين (أَرْجِهِ) بغير الهَمْز و بجرّ الهاء. و قرأه بعض قُرّاء الكوفيّين: (أَرْجِهْ) بترك الهمز و تسكين الهاء على لغة مَن يقف على الهاء في المكنيّ في الوصل إذا تحرّك ما قبلها، كما قال الرّاجز:

أنحَى عليّ الدّهر رجْلًا و يَدَا يُقْسِمُ لا يصلح إلّا أفْسَدَا
فيُصْلح اليوم و يُفْسده غَدَا

... و قرأه بعض البصريّين: (أَرْجِئْهُ) بالهمز و ضمّ الهاء، على لغة مَنْ ذكرت من قيس.

و أوْلى القراءات في ذلك بالصّواب أشهرها و أفصحها في كلام العرب، و ذلك ترك الهمز وجرّ الهاء، و إن كانت الأُخرى جائزة، غير أنّ الّذي اخترنا أفصح اللّغات و أكثرها على ألسن فُصحاء العرب. (٩: ١٧)

﴿اِنَّهُمْ لَا اَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ التّوبة / ١٢

... و اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿اِنَّهُمْ لَا اَيْمَانَ لَهُمْ﴾، فقرأه قُرّاء الحجاز و العراق و غيرهم: (إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ) بفتح الألف من «أيمان» بمعنى: لا عهود لهم على ما قد ذكرنا من قول أهل التّأويل فيه.

وذُكِر عن الحسن البَصْريّ أنّه كان يقرأ ذلك: (و إنّهم لا إيمان لهم) بكسر الألف، بمعنى: لا إسلام لهم. وقد يتوجّه لقراءته كذلك وجه غير هذا، و ذلك أن يكون أراد بقراءته ذلك كذلك: أنّهم لا أمان لهم، أي لا تؤمنوهم، و لكن اقتلوهم حيث وجدتموهم، كأنّه أراد المصدر

من قول القائل: آمنته، فأنا أُومنه إيمانًا.

قال أبو جعفر: و الصّواب من القراءات في ذلك الّذي لاأستجيز القراءة بغيره، قراءة مَن قرأ بفتح الألف دون كسرها، لإجماع الحجّة من القُرّاء على القراءة به و رَفْض خلافه، و لإجماع أهل التّأويل على ما ذكرت من أنّ تأويله لا عهد لهم. (١٠: ٨٩)

﴿مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا مُّنظَرِينَ﴾ الحجر / ٨

... اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ﴾، فقرأ ذلك عامّة قُرّاء المدينة و البصرة: (ما تَنَزَّل الملائكةُ) بالتّاء من «تنزّل» و فتحها، و رفع «الملائكة»، بمعنى: ما تَنزّل الملائكة، على أنّ الفعل للملائكة. و قرأ ذلك عامّة قُرّاء أهل الكوفة: ﴿مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ﴾ بالنّون في (نُنَزِّل) و تشديد الزّاي و نصب الملائكة، بمعنى: ما ننزّلها نحن، و (الملائكة) حينئذٍ منصوب بوقوع (ننزّل) عليها.

و قرأه بعض قُرّاء أهل الكوفة: (مَا تُنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ) برفع الملائكة و التّاء في (تُنَزّل) وضمّها، على وجه ما لم يسمّ فاعله.

قال أبو جعفر: و كلّ هذه القراءات الثّلاث متقاربات المعاني، و ذلك أنّ الملائكة إذا نزّلها الله على رسول من رُسُله تنزّلت إليه، و إذا تنزّلت إليه، فإنّما تنزّل بإنزال الله إيّاها إليه. فبأيّ هذه القراءات الثّلاث قرأ ذلك القارئ فمُصيب الصّواب في ذلك، و إن كنتُ أُحبّ لقارئه أن لايعدو في قراءته إحدى القراءتين اللّتين ذكرت من قراءة أهل المدينة و الأُخرى الّتي عليها جمهور قُرّاء الكوفيّين، لأنّ ذلك هو القراءة المعروفة في العامّة، و الأُخرى: أعني قراءة مَن قرأ ذلك: (ما تُنزّل) بضمّ التّاء من (تنزّل) و رفع (الملائكة) شاذّة قليل مَن قرأ بها.

(١٤: ٧)

﴿لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ﴾ النّحل / ٦٢

... و اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء المِصْرَيْن الكوفة و البَصْرة: (وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ) بتخفيف الرّاء و فتحها، على معنى ما لم يُسَمّ فاعله من أُفْرِط فهو مُفْرَط. و قد بيّنت اختلاف قراءة ذلك كذلك في التّأويل.

و قرأه أبو جعفر القارئ: (وأنّهم مُفْرِّطونَ) بكسر الرّاء وتشديدها، بتأويل: أنّهم مفرّطون في أداء الواجب الّذي كان لله عليهم في الدّنيا، من طاعته و حقوقه، مضيّعو ذلك، من قول الله تعالى: ﴿يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ﴾ الزّمر / ٥٦.

و قرأ نافع بن أبي نُعيم: (و أنّهم مُفْرِطون) بكسر الرّاء و تخفيفها.

حدّثني بذلك يونس، عن وَرْش عنه، بتأويل: أنّهم مُفْرِطون في الذّنوب و المعاصي، مُسْرِفون على أنفسهم مُكْثِرون منها، من قولهم: أفرط فلان في القول: إذا تجاوز حدّه، و أسرف فيه.

و الّذي هو أوْلى القراءات في ذلك بالصّواب قراءة الّذين ذكرنا قراءتهم من أهل العراق لموافقتها تأويل أهل التّأويل الّذي ذكرنا قبل، و خروج القراءات الأُخرى عن تأويلهم.

(١٤: ١٢٩)

﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْأً كَبِيرًا﴾ الإسراء / ٣١

... فإنّ القُرّاء اختلفت في قراءته، فقرأته عامّة قُرّاء أهل المدينة و العراق: (إنَّ قَتْلَهُمْ كانَ خِطْأً كَبِيراً) بكسر الخاء من الخطأ و سكون الطّاء. و إذا قُرِئ ذلك كذلك، كان له وجهان من التّأويل:

أحدهما ـ أن يكون اسمًا من قول القائل: «خَطِئتُ فأنا أخطأ»، بمعنى: أذنبت و أثمت. و يُحكى عن العرب: خطئتَ: إذا أذنبتَ عمدًا، و أخطأتَ: إذا وقع منك الذّنب خطأً على غير

عمدٍ منك له.

و الثّاني ـ أن يكون بمعنى خطأ بفتح الخاء و الطّاء، ثمّ كسرت الخاء و سكنت الطّاء، كما قيل: قِتْب و قِتَب وحِذَر و حِذْر، نجَس و نجْس...

و قرأ ذلك بعض قُرّاء أهل المدينة: (إنّ قتلهم كان خطأ) بفتح الخاء و الطّاء مقصورًا على توجيهه إلى أنّه اسم من قولهم: أخطأ فلان خطأ. و قرأه بعض قُرّاء أهل مكّة: (إنّ قتلهم كان خِطاءً) بفتح الخاء و الطّاء، و مدّ الخطاء بنحو معنى مَن قرأه خَطَأً بفتح الخاء و الطّاء، غير أنّه يخالفه في مدّ الحرف.

و كان عامّة أهل العلم بكلام العرب من أهل الكوفة و بعض البَصْريّين منهم يرون أنّ الخِطْء و الخَطأ بمعنًى واحد، إلّا أنّ بعضهم زعم أنّ الخِطْء بكسر الخاء و سكون الطّاء في القراءة أكثر، و أنّ الخَطَأ بفتح الخاء و الطّاء في كلام النّاس أفشى...

و أولى القراءات في ذلك عندنا بالصّواب، القراءة الّتي عليها قُرّاء أهل العراق، و عامّة أهل الحجاز، لإجماع الحجّة من القُرّاء عليها، و شذوذ ما عداها. و إنّ معنى ذلك كان إثمًا و خطيئةً، لا خطأ من الفعل، لأنّهم إنّما كانوا يقتلونهم عمدًا لا خطأ، و على عمدهم ذلك عاتبهم ربّهم، و تقدّم إليهم بالنّهي عنه. (١٥: ٧٩ـ ٨٠)

﴿فَاَرَدْنَا اَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَاَقْرَبَ رُحْمًا﴾ الكهف / ٨١

...اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأه جماعة من قُرّاء المكّيّين و المدنيّين و البصريّين: (فأردنا أن يبدّلهما ربّهما). و كان بعضهم يعتلّ لصحّة ذلك بأنّه وجد ذلك مشدّدًا في عامّة القرآن، كقول الله عزّ وجلّ: ﴿فَبَدَّلَ الَّذينَ ظَلَمُوا﴾[١]، و قوله: ﴿وَاِذَا بَدَّلْنَا اٰيَةً مَكَانَ اٰيَةٍ﴾

---

١ ـ البقرة / ٥٩، الأعراف / ١٦٢.

النّحل / ١٠١، فألحق قوله: ﴿فَارَدْنَا اَنْ يُبْدِلَهُمَا﴾ به، و قرأ ذلك عامّة قُرّاء الكوفة: (فأرَدْنا أن يُبْدِلَهما) بتخفيف الدّال. و كان بعض مَن قرأ ذلك كذلك من أهل العربيّة يقول: أبدل يُبْدِل بالتّخفيف و بدّل يبدّل بالتّشديد: بمعنًى واحدٍ.

والصّواب من القول في ذلك عندي: أنّهما قرائتان متقاربتا المعنى، قد قرأ بكلّ واحدةٍ منهما جماعة من القُرّاء، فبأيّتهما قرأ القارئ فمُصيبٌ. (١٦: ٣)

﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ الأنبياء / ٨٠

... و اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿لِتُحْصِنَكُمْ﴾، فقرأ ذلك أكثر قُرّاء الأمصار: (لِيُحْصِنَكُمْ) بالياء، بمعنى: ليحصنكم اللّبوس من بأسكم، ذكّروه لتذكير اللّبوس. و قرأ ذلك أبو جعفر يزيد بن القَعْقاع: (لِتُحْصِنَكُمْ) بالتّاء، بمعنى: لتحصنكم الصّنعة، فأنّث لتأنيث الصّنعة. و قرأ شَيْبة بن نصاح و عاصم بن أبي النَّجود: (لِنُحْصنكم) بالنّون، بمعنى: لنحصنكم نحن من بأسكم.

قال أبو جعفر: و أَوْلى القراءات في ذلك بالصّواب عندي قراءة مَن قرأه بالياء، لأنّها القراءة الّتي عليها الحجّة من قُرّاء الأمصار، و إن كانت القراءات الثّلاث الّتي ذكرناها متقاربات المعاني. (١٧: ٥٥)

﴿وَالَّذِينَ اِذَا اَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ الفرقان / ٦٧

... و اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾، فقرأته عامّة قُرّاء المدينة: (و لم يُقتِروا) بضمّ الياء و كسر التّاء من: أقتر يقتر. و قرأته عامّة قُرّاء الكوفيّين: (وَلم يَقْتُروا) بفتح الياء و ضمّ التّاء من: قَتَر يَقْتُر. و قرأته عامّة قُرّاء البصرة: (و لم يَقْتِروا) بفتح الياء و كسر التّاء من قَتَر يَقْتِر.

و الصّواب من القول في ذلك، أنّ كلّ هذه القراءات على اختلاف ألفاظها لغات مشهورات في العرب، و قراءات مستفيضات و في قُرّاء الأمصار بمعنىً واحد، فبأيّتها قرأ القارئ فمصيبٌ. (١٩ : ٤٠)

﴿بَلِ ادَّارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ النّمل /٦٦

... وقوله: ﴿بَلِ ادَّارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾، اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء أهل المدينة سوى أبي جعفر وعامّة قُرّاء أهل الكوفة: (بَلِ ادَّارَكَ) بكسر اللّام من (بل) وتشديد الدّال من (ادراك) بمعنى: بل تدارك علمهم أي تتابع علمهم بالآخرة هل هي كائنة أم لا، ثمّ أُدغمت التّاء في الدّال كما قيل: ﴿اثَّاقَلْتُمْ اِلَى الْاَرْضِ﴾ التّوبة /٣٨. وقد بيّنّا ذلك فيما مضى بما فيه الكفاية من إعادته.

وقرأته عامّة قُرّاء أهل مكّة: (بَلْ أَدْرَك عِلْمُهُمْ في الآخرة) بسكون الدّال وفتح الألف بمعنى: هل أدرك علمهم علم الآخرة.

و كان أبو عمرو بن العلاء يُنكر فيما ذكر عنه قراءة من قرأ: (بَلْ أدْرَكَ) ويقول: إنّ (بل) إيجاب والاستفهام في هذا الموضع إنكار. ومعنى الكلام: إذا قُرِئ كذلك (بَلْ أَدْرَكَ) لم يكن ذلك لم يدرك علمهم في الآخرة، وبالاستفهام قرأ ذلك ابن محيصن على الوجه الّذي ذكرت أنّ أبا عمرو أنكره.

وبنحو الّذي ذَكَرت عن المكّيّين أنّهم قرأوه، ذُكر عن مجاهد أنّه قرأه غير أنّه كان يقرأ في موضع بل: أم. حدّثنا ابن المثنّى، قال: حدّثنا عبد الله بن موسى، قال: حدّثنا عُثمان بن الأسود، عن مجاهد أنّه قرأ: (أمْ أدْرَكَ عِلْمُهُمْ).

و كان ابن عبّاس فيما ذُكر عنه يقرأ: بإثبات ياء في «بل» ثمّ يبتدئ (أدّراك) بفتح ألفها على وجه الاستفهام وتشديد الدّال.

حدّثنا حميد بن مَسْعدة، قال: حدّثنا بشْر بن المفضّل، قال: حدّثنا شعبة، عن أبي حمزة، عن ابن عبّاس في هذه الآية: (بَلى أدّراكَ عِلْمُهُمْ فِي الآخِرَةِ): أي لم يدرك.

حدّثنا محمّد بن المثنّى، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر، قال: حدّثنا شعبة، عن أبي حمزة، قال: سمعت ابن عبّاس يقرأ: (بَلى أدّاركَ عِلْمُهُمْ فِي الآخِرَةِ) إنّما هو استفهام أنّه لم يدرك. و كأنّ ابن عبّاس وجّه ذلك إلى أنّ مخرجه مخرج الاستهزاء بالمكذّبين بالبعث.

و الصّواب من القراءات عندنا في ذلك: القراءتان اللّتان ذَكَرت إحداهما عن قراءة أهل مكّة و البصرة، و هي: (بَلْ أدْرَكَ عِلْمُهُمْ) بسكون لام «بل» و فتح ألف «أدرك» و تخفيف دالها، و الأُخرى منهما عن قَرَأَة الكوفة، و هي (بَلِ ادّراك) بكسر اللّام و تشديد الدّال من ادّراك، لأنّهما القراءتان المعروفتان في قُرّاء الأمصار، فبأيّتهما قرأ القارئ فمُصيبٌ عندنا.

فأمّا القراءة الّتي ذُكِرت عن ابن عبّاس: فإنّها و إن كانت صحيحة المعنى و الإعراب، فخلاف لما عليه مصاحف المسلمين، و ذلك أنّ في «بلى» زيادة ياء في قراءاته ليست في المصاحف، و هي مع ذلك قراءة لانعلمها قرأ بها أحد من قُرّاء الأمصار.

و أمّا القراءة الّتي ذُكِرت عن ابن مُحَيْصن: فإنّ الّذي قال فيها أبو عمرو قولٌ صحيحٌ، لأنّ العرب تحقّق ببل ما بعدها لا تنفيه. و الاستفهام في هذا الموضع إنكار لا إثبات. (٢٠: ٦)

﴿وَتَظُنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونَا﴾ الأحزاب / ١٠

... و اختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونَا﴾، فقرأ ذلك عامّة قُرّاء المدينة، و بعض الكوفيّين: (الظُّنُونَا) بإثبات الألف، و كذلك ﴿وَاَطَعْنَا الرَّسُولَا﴾ الأحزاب / ٦٦، ﴿فَاَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾ الأحزاب / ٦٧، في الوصل و الوقف. و كان اعتلال المعتلّ في ذلك لهم، أنّ ذلك في كلّ مصاحف المسلمين بإثبات الألف في هذه الأحرف كلّها.

و كان بعض قُرّاء الكوفة يُثْبت الألف فيهنّ في الوقف، و يحذفها في الوصل، اعتلالًا بأنّ

العرب تفعل ذلك في قوافي الشّعر و مصاريعها، فتلحق الألف في موضع الفتح للوقوف، و لاتفعل ذلك في حَشْو الأبيات، فإنّ هذه الأحرف، حَسُن فيها إثبات الألفات، لأنّهنّ رءوس الآي تمثيلًا لها بالقوافي.

و قرأ ذلك بعض قُرّاء البَصْرة و الكوفة: بحذف الألف من جميعه في الوقف و الوصل، اعتلالًا بأنّ ذلك غير موجود في كلام العرب إلّا في قوافي الشّعر دون غيرها من كلامهم، و أنّها إنّما تفعل ذلك في القوافي طلبًا لإتمام وزن الشّعر، إذ لو لم تفعل ذلك فيها لم يصحّ الشّعر، و ليس ذلك كذلك في القرآن، لأنّه لا شيء يضطرّهم إلى ذلك في القرآن، و قالوا: هنّ مع ذلك في مُصْحَف عبدالله بغير ألف.

و أولى القراءات في ذلك عندي بالصّواب: قراءة مَن قرأه بحذف الألف في الوصل و الوقف، لأنّ ذلك هو الكلام المعروف من كلام العرب، مع شهرة القراءة بذلك في قُرّاء المِصْرَيْن: الكوفة و البَصْرة، ثمّ القراءة بإثبات الألف فيهنّ، في حالة الوقف و الوصل، لأنّ علّة مَن أثبت ذلك في حال الوقف أنّه كذلك في خطوط مصاحف المسلمين. و إذا كانت العلّة في إثبات الألف في بعض الأحوال كونه مُثْبتًا في مصاحف المسلمين، فالواجب أن تكون القراءة في كلّ الأحوال ثابتة، لأنّه مُثْبَت في مصاحفهم. و غير جائز أن تكون العلّة الّتي توجب قراءة ذلك على وجهٍ من الوجوه في بعض الأحوال موجودة في حال أُخرى، و القراءة مختلفة، و ليس ذلك لقوافي الشّعر بنظير، لأنّ قوافي الشّعر إنّما تلحق فيها الألفات في مواضع الفتح، و الياء في مواضع الكسر، و الواو في مواضع الضّمّ طلبًا لتتمّة الوزن، و أنّ ذلك لو لم يفعل كذلك بطل أن يكون شعرًا، لاستحالته عن وزنه، و لا شيء يضطرّ تالي القرآن إلى فعل ذلك في القرآن. (٢١: ١٣٢)

﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾ الزّخرف / ٥٦

... اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء الكوفة غير عاصم: (فجعلناهم سُلُفا) بضمّ السّين و اللّام، توجيهًا ذلك منهم إلى جمع سَليف من النّاس، و هو المتقدّم أمام القوم.

و حكى الفَرّاء أنّه سمع القاسم بن مَعْن يذكر أنّه سمع العرب تقول: مضى سَليف من النّاس .

و قرأتْه عامّة قُرّاء المدينة و البَصْرة و عاصم : ﴿فَجَعَلْناهُمْ سَلَفاً﴾ بفتح السّين و اللّام. و إذا قُرئ كذلك احتمل أن يكون مرادًا به الجماعة و الواحد و الذّكَر و الأُنثى، لأنّه يقال للقوم: أنتم لنا سَلَف، و قد يُجْمَع فيقال: هم أسلاف ؛ و منه الخبر الّذي رُوي عن رسول الله ﷺ أنّه قال: « يذهب الصّالحون أسلافًا» . و كان حُميد الأعرج يقرأ ذلك: (فجعلناه سُلَفا) بضمّ السّين و فتح اللّام، توجيهًا منه ذلك إلى جمع سُلْفة من النّاس، مثل أُمّة منهم و قطعة.

وأوْلى القراءات في ذلك بالصّواب : قراءة مَن قرأه بفتح السّين و اللّام، لأنّها اللّغة الجوداء، و الكلام المعروف عند العرب، و أحقّ اللّغات أن يُقْرأ بها كتاب الله من لغات العرب أفصحها و أشهرها فيهم . (٢٥ : ٨٤ـ٨٥)

﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَاَمْلٰى لَهُمْ﴾ محمّد / ٢٥

... و اختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء الحجاز و الكوفة : ﴿وَاَمْلٰى لَهُمْ﴾ بفتح الألف منها بمعنًى: و أملى الله لهم. و قرأ ذلك بعض أهل المدينة و البصرة: (و أُمْلي لهم) على وجه ما لم يُسَمّ فاعله . و قرأ مجاهد فيما ذكر عنه: (و أُمْلِي) بضمّ الألف و إرسال الياء على وجه الخبر من الله جَلّ ثناؤه عن نفسه أنّه يفعل ذلك بهم .

وأوْلى هذه القراءات بالصّواب : الّتي عليها عامّة قُرّاء الحجاز و الكوفة من فتح الألف في ذلك، لأنّها القراءة المستفيضة في قَرَأة الأمصار، و إن كان يجمعها مذهب تتقارب معانيها فيه . (٢٦ : ٥٩)

﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَاٰى ﴾ النّجم / ١١

... واختلفت القُرّاء في قراءة قوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَاٰى﴾ ، فقرأ ذلك عامّة قُرّاء المدينة ومكّة والكوفة والبصرة: (كَذَبَ) بالتّخفيف غير عاصم الجَحْدريّ وأبي جعفر القارئ

والحسن البصريّ، فإنّهم قرأوه: (كذّب) بالتّشديد بمعنى: أنّ الفؤاد لم يكذّب الّذي رأى، ولكنّه جعله حقًّا وصدقًا، وقد يحتمل أن يكون معناه إذا قُرئ كذلك: ما كذّب صاحب الفؤاد ما رأى. وقد بيّنّا معنى مَن قرأ ذلك بالتّخفيف.

والّذي هو أوْلى القراءتين في ذلك عندي بالصّواب: قراءة مَن قرأه بالتّخفيف لإجماع الحجّة مِن القُرّاء عليه، والأُخرى غير مدفوعة صحّتها لصحّة معناها. (٢٧: ٤٩)

﴿اَلَّذينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ المجادلة / ٢

... واختلفت القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء المدينة سوى نافع، وعامّة قُرّاء الكوفة خلا عاصم: (**يَظَّاهرونَ**) بفتح الياء وتشديد الظّاء وإثبات الألف، وكذلك قرأوا الأُخرى بمعنى يتظاهرون، ثمّ أُدغمت التّاء في الظّاء، فصارتا ظاءاً مشدّدة. وذكر أنّها في قراءة أُبيّ: (يَتَظَاهَرونَ)، وذلك تصحيح لهذه القراءة وتقوية لها. وقرأ ذلك نافع وأبوعمرو كذلك بفتح الياء وتشديد الظّاء، غير أنّهما قرآه بغير ألف: (**يَظَّهَّرونَ**). وقرأ ذلك عاصم: (**يُظاهِرُونَ**) بتخفيف الظّاء وضمّ الياء وإثبات الألف.

والصّواب من القول في ذلك عندي: أنّ كلّ هذه القراءات متقاربات المعاني. وأمّا (**يَظَّاهَرون**) فهو من تظاهر، فهو يتظاهر. وأمّا (**يَظَّهَّرُونَ**) فهو من تظهّر فهو يتظهّر، ثمّ أُدغمت التّاء في الظّاء فقيل: يظّهر. وأمّا (**يُظاهِرُونَ**) فهو من ظاهر يظاهر، فبأيّة هذه القراءات الثّلاث قرأ ذلك القارئ فمُصيبٌ. (٢٨: ٧)

﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَاِسْتَبْرَقٌ﴾ الإنسان / ٢١

... و قد اختلف أهل القراءة في قراءة ذلك، فقرأته عامّة قُرّاء المدينة و الكوفة و بعض قُرّاء مكّة: (عالِيهم) بتسكين الياء. و كان عاصم و أبوعمرو و ابن كثير يقرأونه بفتح الياء،

فمَن فَتَحها جعل قوله: (عالِيَهُمْ) اسمًا مرافعًا للثّياب، مثل قول القائل: ظاهرهم ثياب سندس.

و الصّواب من القول في ذلك عندي: أنّهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى، فبأيّتهما قرأ القارئ فمُصيبٌ...

و قوله: ﴿خُضْرٌ﴾ اختلف القُرّاء في قراءة ذلك، فقرأه أبو جعفر القارئ و أبو عمرو برفع (خُضْرٌ) على أنّها نَعْتٌ للثّياب، و خفض (إستبرق) عطفًا به على السُّندُس، بمعنى: و ثياب إستبرق.

و قرأ ذلك عاصم و ابن كثير: (خُضْرٍ) خَفضًا (وَ إسْتَبْرَقٌ) رَفْعًا، عَطفًا بالإستبرق على الثّياب، بمعنى: عاليهم إستبرق، و تصييرًا للخضر نعتًا للسّندس. و قرأ نافع ذلك: (خُضْرٌ) رفعًا على أنّها نعتٌ للثّياب، (وَ إسْتَبْرَقٌ) رفعًا عطفًا به على الثّياب. و قرأ ذلك عامّة قُرّاء الكوفة: (خضر و إستبرق) خفضًا كلاهما.

وقرأ ذلك ابن مُحَيْصِن: بترك إجراء الإستبرق (و إستَبْرَقَ) بالفتح بمعنى: و ثياب إستبرق، و فتح ذلك، لأنّه وجهه إلى أنّه اسم أعجميّ.

و لكلّ هذه القراءات الّتي ذكرناها وجهٌ و مذهبٌ، غير الّذي ذكرنا عن ابن محيصن، فإنّها بعيدة من معروف كلام العرب، و ذلك أنّ الإستبرق نكرة، و العرب تجري الأسماء النّكرة و إن كانت أعجميّة. (٢٩: ٢٢٢)

الفصل الخامس

نصّ ابن مجاهد (م: ٣٢٤) في «كتاب السّبعة في القراءات»

[اختلاف النّاس في القراءة]

١ـ حدّثنا أبو عبد الله أحمد بن محمّد بن إبراهيم بن أبزون الأنباريّ المقرئ، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن موسى بن العبّاس بن مجاهد رحمه الله قال: اختلف النّاس في القراءة كما اختلفوا في الأحكام.

ورُويت الآثار بالاختلاف عن الصّحابة والتّابعين توسعةً ورحمةً للمسلمين، وبعض ذلك قريب من بعض. وحَمَلة القرآن متفاضلون في حَمْله، ولنَقَلة الحروف منازل في نقل حروفه وأنا ذاكر منازلهم، ودالّ على الأئمّة منهم. ومخبر عن القراءة الّتي عليها النّاس بالحجاز والعراق والشّام، وشارح مذاهب أهل القراءة ومبيّن اختلافهم واتّفاقهم إن شاء الله. وإيّاه أسأل التّوفيق بمنّه.

فمِن حَمَلة القرآن المُعْرِب العالِم بوجوه الإعراب والقراءات، العارف باللّغات ومعاني الكلمات، البصير بعيب القراءات، المنتقد للآثار، فذلك الإمام الّذي يَفْزَع إليه حُفّاظ القرآن في كلّ مِصْر من أمصار المسلمين.

ومنهم: مَن يُعْرِب ولا يَلْحَن ولا عِلْم له بغير ذلك، فذلك كالأعرابيّ الّذي يقرأ بلغته ولا يقدر على تحويل لسانه، فهو مطبوع على كلامه.

ومنهم: مَن يؤدّي ما سمعه ممّن أخذ عنه ليس عنده إلّا الأداء لما تعلّم، لا يعرف الإعراب ولا غيره؛ فذلك الحافظ فلا يلبث مثله أن ينسي إذا طال عهده، فيضيّع الإعراب لشدّة

تشابهه وكثرة فتحه وضمّه وكسره في الآية الواحدة، لأنّه لايعتمد على علم بالعربيّة ولا به بَصَرٌ[١] بالمعاني يرجع إليه، وإنّما اعتماده على حِفْظه وسماعه. وقد ينسى الحافظ فيضيع السّماع وتشتبه عليه الحروف[٢]، فيقرأ بلحن لايعرفه، وتدعوه الشّبهة إلى أن يرويه عن غيره ويبرّئ نفسه، وعسى أن يكون عند النّاس مصدَّقًا فيحمَلُ ذلك عنه، وقد نسيه ووَهِم فيه، وجَسر على لزومه والإصرار عليه. أو يكون قد قرأ على مَن نسيَ و ضيّع الإعراب ودخلته الشّبهة فتوهّم، فذلك لايُقلَّد القراءة ولايُحْتَجُّ بنقله.

ومنهم: مَن يُعْرِب قراءته ويبصر المعاني ويعرف اللّغات ولا عِلْم له بالقراءات واختلاف النّاس والآثار، فربّما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربيّة لم يقرأ به أحدٌ من الماضين فيكون بذلك مبتدعًا. وقد رُويت في كراهة ذلك وحَظْره أحاديث:

٢ـ حدّثنا العبّاس بن محمّد بن حاتم الدُّوريّ، قال: حدّثنا أبويحيى الحِمّانيّ، قال: حدّثنا الأعمش عن حبيب عن أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: اتَّبعوا ولاتبتدعوا، فقد كُفيتم.

٣ـ حدّثني أبوزكريّا يحيى بن محمّد الحُبُليّ، حدّثنا عبيد الله بن مُعاذ بن مُعاذ، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا ابن عَوْن عن إبراهيم، قال: قال حُذَيفة رضي الله عنه: «اتّقوا الله يا معشر القُرّاء، وخُذُوا طريق مَن كان قبلكم، فوالله لئن استقمتم لقد سُبِقتم سَبْقًا بعيدًا، ولئن تركتموهم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا».

٤ ـ حدّثني أحمد بن سعيد، قال: حدّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، قال: حدّثنا يحيى بن سعيد الأُمويّ عن الأعمش عن عاصم بن أبي النَّجُود عن زرّ عن عبد الله [ابن مسعود]، قال: قال لنا عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تقرأوا القرآن كما عُلِّمتم».

---

١ ـ في الأصل وت: بصير.

٢ ـ الحروف: وجوه القراءات.

٥ ـ وحدّثنا عبّاس الدُّوريّ، قال: حدّثنا أبو يحيى الحِمّانيّ، قال: حدّثنا الأعمش عن شَقيق، قال: قال عبد الله: «إنّي سمعتُ القَرَأة فرأيتم متقاربين فاقرأوا كما عُلِّمتم، وإيّاكم والتّنطُّع والاختلاف، وإنّما هو كقولك: هَلُمّ وأَقْبِل وتَعالَ».

وقد كان أبو عمرو بن العلاء وهو إمام أهل عصره في اللّغة وقد رأس في القراءة، والتّابعون أحياء، وقرأ على جلّة التّابعين: مجاهد وسعيد بن جُبَير وعِكْرمة ويحيى بن يَعْمَر، وكان لا يقرأ بما لم يتقدّمه فيه أحدٌ.

٦ ـ حدّثني عُبَيد الله بن عليّ الهاشميّ وأبو إسحاق بن إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل ابن حمّاد بن زيد القاضي، قالا: حدّثنا نصر بن عليّ، قال: أخبرنا الأصمعيّ، قال: سمعت أباعمرو بن العلاء يقول: «لولا أنّه ليس لي أن أقرأ إلّا بما قد قُرِئ به لقرأت حرف كذا كذا وحرف كذا كذا».

٧ ـ وحدّثني عبيد الله بن عليّ، قال: حدّثنا ابن أخي الأصمعيّ عن عمّه، قال: قلتُ لأبي عمرو بن العلاء: (وبـٰرَكْنَا عَلَيْهِ) في موضع، (وَتَـرَكْنَا عَلَيْهِ) في موضع أيعرف هذا؟ فقال: ما يعرف إلّا أن يسمع من المشايخ الأوّلين. قال: وقال أبو عمرو: إنّما نحن فيمن مضى، كبَقْل في أُصول نخْل طُوَال.

قال أبو بكر: وفي ذلك أحاديث اقتصرتُ على هذه منها.

وأمّا الآثار الّتي رُويت في الحروف؛ فكالآثار الّتي رُويت في الأحكام:

منها: المُجتَمع عليه السّائر المعروف.

ومنها: المتروك المكروه عند النّاس المعيب مَنْ أخذ به، وإن كان قد رُوي وحُفِظ.

ومنها: ما توهّم فيه مَن رواه، فضيّع روايته، ونسي سماعه لطُول عَهْده، فإذا عُرِض على أهله عرفوا توهّمه وردّوه على مَن حمَله. وربّما سقطت روايته لذلك بإصراره على لزومه وتركه الانصراف عنه، ولعلّ كثيرًا ممّن تُرِك حديثه واتُّهِم في روايته كانت هذه علّته.

وإنّما ينتقد ذلك أهل العلم بالأخبار والحرام والحلال والأحكام، وليس انتقاد ذلك إلى مَن لا يعرف الحديث ولا يبصر الرّواية والاختلاف، كذلك ما رُوي من الآثار في حروف القرآن.

منها: المُعْرب السّائر الواضح.

ومنها: المُعْرَب الواضح غير السّائر.

ومنها: اللّغة الشّاذّة القليلة.

ومنها: الضّعيف المعنى في الإعراب غير أنّه قد قرئ به.

ومنها: ماتُوُهِّم فيه، فغُلِط به ـ فهو لحن غير جائز ـ عند مَن لا يبصر من العربيّة إلّا اليسير.

ومنها: اللّحن الخفيّ الّذي لا يعرفه إلّا العالم النّحرير، وبكلّ قد جاءت الآثار في القراءات. والقراءة الّتي عليها النّاس بالمدينة ومكّة والكوفة والبَصْرة والشّام هي القراءة الّتي تلقّوها عن أوّليهم تلقّيًا، وقام بها في كلّ مصر من هذه الأمصار رجلٌ ممّن أخذ عن التّابعين أجمعت الخاصّة والعامّة على قراءته وسلكوا فيها طريقه، وتمسّكوا بمذهبه على ما رُوي عن عمر بن الخطّاب، وزيد بن ثابت، وعُرْوة بن الزُّبَير، ومحمّد بن المُنْكَدِر، وعمر بن عبد العزيز، وعامر الشّعبيّ.

٨ ـ حدّثنا موسى بن إسحاق أبو بكر، قال: حدّثنا عيسى بن مينا قالون، قال: حدّثنا ابن أبي الزّناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: «القراءة سُنّة».

٩ ـ حدّثني محمّد بن الجَهْم، قال: حدّثنا عبدالله بن عمرو بن أبي أُميّة البَصْريّ، قال: أخبرنا عبد الرّحمان بن أبي الزّناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه، قال: «القراءة سُنّة، فاقرأوه كما تجدونه».

١٠ ـ وحدّثني محمّد بن عبدالله بن سليمان الحَضْرميّ الكوفيّ بالكوفة مُطَيِّن، قال: حدّثنا محمّد بن عمرو بن حَيّان الحِمْصيّ ببغداد، قال: حدّثنا أبو حَيْوَة شُرَيح بن يزيد، قال: حدّثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزُّهريّ عن محمّد بن المُنْكَدِر، قال: «القراءة سُنّة يأخذها

الآخر عن الأوّل».

قال أبو بكر: هكذا قال عن الزُّهريّ عن محمّد بن المُنْكَدر وهو غلط. وقال غيره عن شُعَيب بن أبي حمزة عن محمّد بن المُنْكَدر...

١١ـ وحدّثني عليّ بن عبد الرّحمان الرّازيّ، قال: حدّثنا أبو حاتم محمّد بن إدريس الرّازيّ، قال: حدّثنا أبو اليمان، قال: حدّثنا شُعَيب بن أبي حمزة، قال: سمعت محمّد بن المُنْكَدر يقول مثل ذلك. لم يذكر الزُّهْريّ، وهو الصّواب.

١٢ـ حدّثني عبد الله بن سليمان، قال: حدّثنا عمرو بن عُثمان الحِمْصيّ، قال: حدّثنا إسماعيل بن عَيّاش عن شُعَيب بن أبي حمزة عن محمّد بن المُنْكَدر، قال: سمعته يقول: قراءة القرآن سُنّة يأخذها الآخر عن الأوّل. **قال:** وسمعت أيضًا بعض أشياخنا يقول عن عمر بن الخطّاب وعمر بن عبد العزيز مثل ذلك.

١٣ـ وحدّثني أحمد بن الصَّقر، قال: حدّثنا عمر بن الخطّاب الحَنَفيّ، قال: حدّثنا سعيدبن أبي مريم، قال: حدّثنا يحيى بن أيّوب، قال: حدّثني عيسى بن أبي عيسى الحنّاط، قال: عامر الشّعبيّ يقول: «القراءة سُنّة، فاقرأوا كما قرأ أوّلوكم».

١٤ـ حدّثني محمّد بن المزرَّع البَصْريّ وكان يقال له: يموت، قال: حدّثنا أبو حاتم سَهْل ابن محمّد، قال: حدّثنا أبوعبد الرّحمان المقرئ عن ابن لَهيعَة، قال: حدّثنا خالد بن أبي عمران عن عُرْوة بن الزُّبير، قال: «إنّما قراءة القرآن سُنّة من السُّنَن، فاقرأوه كما عُلِّمتموه».

١٥ـ حدّثنا أحمد بن الصَّقر، قال: حدّثنا نصر بن عليّ، قال: حدّثنا بَكّار بن عبد الله، قال: حدّثنا محمّد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرّحمان بن عوف، قال: أخبرنا أبو الزِّناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه، قال: «قراءة القرآن سُنّة». (٤٥ـ٥٢)

الفصل السّادس

نصّ الكُلينيّ (م: ٣٢٩) في « الكافي »

باب أنّ القرآن يُرْفَع كما أُنْزل

١ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النّوفليّ، عن السَّكونيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: قال النّبيّ صلى الله عليه وآله: «**إنّ الرّجل الأعجميّ من أُمّتي ليقرأ القرآن بعجميّة، فترفعه الملائكة على عربيّة**».

٢ ـ عدّة من أصحابنا، عن سَهْل بن زياد، عن محمّد بن سُلَيمان، عن بعض أصحابه، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قلتُ له: جُعِلْتُ فِداك، إنّا نسمع الآيات في القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولانحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم، فهل نأثم؟ فقال: لا، «**اقْرأوا كما تعلّمتم، فسيجيئكم مَنْ يعلّمكم**».

٣ ـ الحسين بن محمّد، عن عليّ بن محمّد، عن الوَشّاء، عن جميل بن دَرّاج، عن محمّد بن مسلم، عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «**إنّ القرآن واحد نَزَلَ من عند واحد ولكنّ الاختلاف يجيء من قِبَل الرُّواة**».

٤ ـ عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمَير، عن عُمَر بن أُذَينة، عن الفُضَيل بن يَسار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إنّ النّاس يقولون: إنّ القرآن نَزَلَ على سبعة أحرف، فقال: «**كذبوا أعداء الله، ولكنّه نَزَل على حرفٍ واحدٍ من عند الواحد**».

٥ ـ عدّة من أصحابنا، عن سَهْل بن زياد، عن عليّ بن الحَكَم، عن عبدالله بن جُنْدَب، عن سُفيان بن السِّمْط، قال: سألت أباعبدالله عليه السلام عن تنزيل القرآن قال: «**اقْرأوا كما عُلِّمتم**».

٦ـ محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن عبدالرّحمان بن أبي هاشم، عن سالم بن سَلَمة قال: قرأ رجلٌ على أبي عبدالله عليه السلام وأنا أستمع حروفًا من القرآن ليس على ما يقرأها النّاس، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «كفّ عن هذه القراءة، اقْرأ كما يقرأ النّاس حتّى يقوم القائم، فإذا قام القائم عليه السلام قرأ كتاب الله عَزَّوَجَلَّ على حدّه، وأخرج المُصْحَفَ الّذي كتبه عليّ عليه السلام، وقال: أخرجه عليّ عليه السلام إلى النّاس حين فرغ منه وكتبه، فقال لهم: هذا كتاب الله عَزَّوَجَلَّ كما أنزله [الله] على محمّد صلى الله عليه وآله وقد جمعتُه من اللّوحين، فقالوا: هو ذا عندنا مُصْحَفٌ جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه، فقال: أما والله ما ترونه بعد يومكم هذا أبدًا، إنّما كان عليّ أن أُخبركم حين جمعته لتقرأوه»[1].

٧ـ محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحَكَم، عن عبدالله بن فَرْقَد والمُعلّى ابن خُنَيس قالا: كنّا عند أبي عبدالله عليه السلام ومعنا رَبيعة الرّأي، فذكرنا فضل القرآن، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «إن كان ابن مسعود لايقرأ على قراءتنا فهو ضالّ، فقال رَبيعة: ضالّ؟ فقال: نعم، ضالّ، ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام: أمّا نحن فنقرأ على قراءة أُبيّ». (٢: ٦١٩ـ ٦٣٤)

---

١ ـ هذه الرّواية حُمِلت على أنّ القرآن الّذي جمعه عليّ عليه السلام كان فيه تفسير الآيات، وهذا هو الفارق بينه وبين القرآن الّذي يقرأه النّاس. (م)

الفصل السّابع

نصّ الباقِلّانيّ (م: ٤٠٣) في «نُكَت الانتصار لنقل القرآن»[1]

ذكر اختلاف القَرَأة السّبعة و هل خالف جميعهم أو بعضهم حرف الجماعة أم لا؟ و ما وجه اختلاف المصاحف؟

قال القاضي أبوبكر محمّد بن الطّيّب رحمه الله: لم يختلف القُرّاء السّبعة في أنّ القراءات الّتي صار بعضهم إليها قرآن مُنْزَل من عند الله تعالى، و أنّها تنقل خَلَفًا من سَلَفٍ، و أنّهم أخذوها من طريق الرّواية. و ربّما تَخَرَّص الجاهلُ الضّعيفُ من المنتسبين إلى علم القرآن بأنّ اختلاف القُرّاء إنّما صاروا إليه من جهة الاجتهاد و إعمال الفكر في حمل الكلام على ما هو أَلْيَق بالقصّة، و إنّ حالهم في ذلك كحال الفقهاء المجتهدين في الأحكام.

و هذا قولٌ باطلٌ مرغوب عنه لايعرف قائله و لايدري منتصب لنصرته و لا مصنّف يرجع إليه فيه، لأنّ الظّاهر المتواتر المشهور أنّهم إنّما أخذوا القرآن رواية، لأنّهم كانوا رحمهم الله يمتنعون من القراءة بما لم يسمعوه، و يمتنعون أيضًا مِنْ ردّ ما يشكون فيه خوفًا أن يكون قد قرئ به، فكيف تكون هذه حالهم و هم يستجيزون القراءة بالاختيار لولا حيرة قائل هذا و جهله.

قال الأعمش: كنتُ أقرأ على إبراهيم، فإذا مررت بالحرف لم يقل ليس كذا، و لكنّه يقول: اقرأ كذا و كذا، و ذُكر لإبراهيم أنّ أبا العالية كان يفعل ذلك، فقال: أظنّ صاحبكم قد بلغه أنّه مَنْ كفَر بحرفٍ منه، فقد كفَر به كلّه.

---

[1] ـ أصل هذا الكتاب للباقلانيّ سوى خطبته و بعض ألفاظه الّتي حرّرها أبو عبد الله الصّيرفيّ و جمع نُكَته و أطلق عليه «نُكَت الانتصار»، و قد حقّقه الدّكتور محمّد زغلول سلّام. (م)

فإذا كان هذا ورع السَّلَف ، فكيف يسوغ أن يدّعي عليهم أنّهم يستجيزون القراءة بالاجتهاد و يختارون القراءة و يقرأون بها لولا الغفلة و الذّهاب عن الحقّ؟ و ليس يمتنع أن يسبق بعض القُرّاء و الأئمّة إلى قراءة كلمةٍ أو حرفٍ على وجهٍ لم ترد به الرّواية و يصير إلى ذلك من طريق الاجتهاد . غير أنّه لايخفى أنّه منقول بالرّأي فيما هذا سبيله ، فإن كان صحيحًا جازت القراءة به ، و إن كان غير صحيح لم تَسُغِ القراءة به .

ورُوي أنّ أباعمرو بن العلاء قال: ما قرأتُ حرفًا في القرآن إلّا سماعًا وإجماعًا من الفقهاء ، و ما قلتُ فيه برأي إلّا حرفًا واحدًا ، فوجدت النّاس قد سبقوني إليه .

و قال الأصمعيّ : سمعت أباعمرو بن العلاء يقول : لولا أنّه ليس لي أن أقرأ إلّا بما قد قُرئ به لقرأت حرف كذا بكذا ، فلاتظنّ بمَنْ هذا دينه و ضبطه و وَرَعه ، أنّه صار إلى حرفه بالظّنّ و غلبة الرّأي . . .

و رُوي عن مجاهد أنّه كان يقرأ القرآن بخمسة أحرف ، و ابن جُبَير على حرفين ، و يزيد ابن الوليد على ثلاثة .

و روى أبودُجانة قال : خرجت بكتاب اللّيث بن سعد إلى نافع ليقرأ عليه ، فوجدته يُقْرئ النّاس بجميع القراءات ، فقال : سبحان الله العظيم ، أُحرِّم نفسي ثواب القرآن ، أنا أُقرئ النّاس بجميع القراءات ، فإذا جاء مَن يطلب حَرْفي أقرأتُه به .

و كان أبوعمرو بن العلاء يقرأ في المحراب بقراءات كثيرة مختلفة .

و روى أبوحاتم السِّجستانيّ قال : سألت أبازيد عن قراءة أبي عمرو هل كتبها ؟ فقال العُتْبيّ : ما سمعت منه حتّى مَضَيْتُ إليه ، و صلّيت خَلْفه في شهر رمضان ، فرأيتُه يقرأ ليلة بالإدغام و ليلة بتَرْكه و ليلة بقراءة و ليلة بأُخرى و مرّة بهمزة و مرّة بلاهمزة ، فقلت له : أحببتُ قراءتك فصلّيت خَلْفك ، فقرأت عليه فما قال لي : هذا اختياري كتبتُه . فقلت لأبي عمرو : كلّ ما اخترتُه و قرأتُ به سمعتَه ؟ فقال لي : لو لم أسمعه لم أقرأ به ، لأنّ القرآن سُنّة .

قال أبوبكر بن عَيّاش: كانوا يأتون عاصمًا، فيقرأون عليه فربّما أخذ عليّ بعضهم على قراءة عاصم، فيقول لي عاصم: دَعْهم لاتأخذ عليهم، فإنّ هؤلاء إنّما يريدون أن يقولوا: قرأنا على عاصم. و إنّما عني أنّه لا يأخذ عليهم أي أنّه أقرأهم بخلاف حَرْفه، و لو كانوا يقرأون باجتهادهم لم تأتِ عنهم القراءة المختلفة الكثيرة،لأنّ الغَرَض ما أدّى إليه اجتهاده في الفروع، فكذلك القراءات لو كانت مثلها، و محال أن تنقله في اليوم الواحد مرارًا كثيرة لو كان من جهة الرّأي، لأنّ ذلك يحتاج تأمّلًا و تدبّرًا، بل الأمر في القراءات يجب أن يكون أضْيَق من مسائل الاجتهاد، لأنّ مسائل الاجتهاد لا نصّ من النّبيّ ﷺ عليها، وما من القرآن كلمة و لا حرف إلّا وعليه نصّ. فحرامٌ عندنا أن يقرأ أحدٌ بما أدّاه إليه اجتهاده إذا لم تأتِ به رواية.

و هذا عندنا هو الّذي حُرِّم على جميع القُرّاء الّذين انفردوا بقياس رأيهم لهم في حروف يسيرة نُسِبت إليهم، و وجوه أيضًا، لأنّ الآيات مرويّة في تلك الحروف، و إن قلت: فلو جوّزنا أن تكون أحرفًا يسيرة لم تحفظ عن النّبيّ ﷺ، ولم نعلم كيف تقرأ لجوّزنا ذلك في الكثير، و هذا يعود بالشّكّ في جميع القراءات...

فإن قال قائل: لم يقصد حمزة قراءة عبدالله المشهورة، بل قراءة الجماعة، بل يتيقّن أنّ جميع ما رُوي لنا من ذلك كِذْب موضوع، و أنّ أحسن أحواله عند قوم أن يكون لايُدْرى أنّه ممّا قرأ به الرّسول أو لا، فإن كان حمزة رغب عمّا تعلّم و تيقّن أنّه صواب إلى ما يَعْلم أنّه كِذْب و لايدري حاله، فقد فارق الرّأي السّديد و فارق الصّواب، و سبيل حمزة إن كان قد قصد ما أضافوه إليه، و هو إن شاء الله بريء منه، كسبيل قراءة ابن شَنَبوذ و سبيل الشّواذّ الّتي لايجوز أن يقرأ بها، و أعلنوا كذلك أيضًا بأنّ أباعمرو بن العلاء و غيره كانوا يحتجّون لقراءتهم و يعلّلونها و يبرهنون عليها، فدلّ على اختيارهم لها بالاجتهاد.

يقال لهم: إن اعتلّوا القراءتهم بالعلل فكلّهم مجمعون على أنّها مرويّة مرفوعة إلى النّبيّ ﷺ، ولا يمنع أن يدلّ على صحّة القراءة دليلان: أحدهما ـ الرّواية، و الآخر ـ النّظر، كما يجوز

عندنا الاجتهاد في المسائل المنصوص عليها، لنعلم أنّ القياس يدلّ على ما دلّ عليه النّصّ، و لكنّا لانرفع حكم النّصّ. و ليس في القُرّاء مَنْ يستدلّ على صحّة قراءته و فساد قراءة غيره، و إنّما يقول: هذا أظهر في اللّغة و أعْرَب في اللّسان، و ما خلفه غامض و قليل استعماله، و ليس هو في التّلاوة و الفصاحة و حلاوة اللّفظ مثل ما أخبر به. و ليس على وَجْه الأرض أحدٌ من القُرّاء يدّعي أنّ معنى كلّ قراءتين متضادّ، و إنّما يختاره لأنّه عنده أسهل، و القرآن أنزله الله تعالى على لسان العرب و على عاداتهم في مُجْمَله و مفسّره، و قريبه و بعيده، و جَليّه و خفيّه، و حقيقته و مجازه، و ظاهره و باطنه، و تعريضه و تصريحه، و إطالته و إيجازه، و عُرْفيّه و معتاده لكي يكون مُسْتوعبًا لسائر ضروب كلامهم.

فإن قال قائل: إذا قلتم أنّه لايجوز قراءة القرآن إلّا برواية مشهورة، فما تقولون فيمن لايطّوع إلّا بقراءة غير مرويّة و لم يقدر على أن يلفظ بشيء مرويّ، هل تجيزون له القراءة بما يتيسّر له أم لا؟

قيل: هذا السّؤال محال، لأنّه ليس في المتكلّمين من العرب أحدٌ سبق عليه التّكلّم بغير لُغَته إذا تكلّف ذلك، لأنّ العجميّ إذا تكلّف قدر عليه، فكيف بالعربيّ؟ غير أنّا نقول مع ذلك إذا وجد من هذه صفته كان جائزًا له أن يقرأ كما يتيسّر له، و لانقول إنّ الّذي قرأه هو كلام الله ربّنا عَزَّوَجَلَّ، إذ كنّا متّفقين على أنّ الله تعالى لم ينزله كذلك، فأمّا مَنْ خالفنا في هذا الباب من ضَعَفَة القُرّاء و المتكلّمين، فإنّما يقول: تعتبر اللّفظة الّتي انفرد بها القارئ، فإن كانت لحنًا و خطأً منعناها، و إن كانت جائزة في لغة بعض العرب أبَحْناها، غير أنّا لانبيح ذلك إلّا أن نعلم أنّ قراءة النّبيّ ﷺ لذلك الحرف غير معروفة. و أمّا نحن؛ فإنّا نبطل هذا الجواب و نقول: إنّ قراءة كلّ حرفٍ مشهورةٌ عن الرّسول ﷺ.

فإن قال قائل: أليس قد يشتهر عن الخطيب و الشّاعر الخطبة و القصيدة، و يجوز مع ذلك أن تختلف الرّواية في لفظةٍ منها. و لايُخْرِج اختلافهم في اللّفظة نقلَهم عن أن يكون متواترًا،

فما أنكرتم على ذلك أن يكون نقل القرآن متواترًا و إن اخْتُلِف في لفظةٍ منه ؟

يقال لهم : لا يصحّ ما قلتم ، لأنّ الصَّدْر الأوّل أجمعوا على أنّ ما بين اللَّوْحَين سوى الهمزة و العلامات و الأعشار قرآن مُنْزَل من عند الله عَزَّ و جَلَّ ، و أنّ الجاحد لكلمةٍ منه كالجاحد لجميعه ، و أنّ الخبر المقطوع به ورد بتعيين كلّ لفظة و كلّ حرف منه أنّه من عند الله تعالى ، و ليس كذلك القصيدة و الخطبة ، لأنّنا نقطع على عينها و لا نقطع على لفظة منها بعينها . . .

فإن قيل : فأنتم تقولون إنّ عثمان رضي الله عنه لمّا نصّب زيدًا لكَتْب المُصْحَف و نَصّب مَن نَصَّبَ لإملائه قال لهم : مَنْ أعرف النّاس ؟ قالوا : فلان ، فكيف تقولون مع ذلك أنّ النّبيّ ﷺ لم يمت حتّى حفظ عنه إعراب كلّ كلمة ؟

يقال لهم : نحن لا نعلم بضرورةٍ و لا بدليل أنّ عثمان فعل ذلك في رجل بعينه نصبه ، و إن كنّا نعلم ضرورةً أن نصب جماعة لكَتْب المُصْحَف ، و إن كان نصب لإعرابه فمعناه أنّه نصّب مَنْ يرد غلطه مَن يلحن فيه ، و يتوهّم أنّ ما يقوله صواب .

فأمّا أن يكون إعرابه مجهولًا لا يعلم حتّى يحتاج فيه إلى فلان أو غيره فإنّ ذلك محال . و يحتمل أن يكون إن صحّت الرّواية أنّ عثمان أراد بالإعراب إصلاح الخطأ و تسديد الكاتب ، لأنّ أصل الإعراب إنّما هو اللّسان . . . (٤١٥ـ٤٢٢)

الفصل الثّامن

نصّ الشّريف الرّضيّ (م: ٤٠٦) في «حقائق التّأويل ...»

[نماذج من اختلاف القراءات في بعض الآيات]

قلت أنا: وهذه طريقة لأبي عليّ[١] فيما ورد من القراءات متغايرًا، فإنّه يقول: إذا كان يمكن حمل الكلام على القرائتين المختلفتين، فإنّهما جميعًا مرادتان، إذا صحّت القراءة بهما جميعًا، نظير ذلك قوله سبحانه:

﴿وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ الكهف / ٨٦

وقد قُرئ (حامِية)، فيقول: إنّه يجب أن تكون العين على الصّفتين معًا، فتكون حمئة من الحَمَأة، وجامية من الحَمْي، فتكون هناك حرارة وحمأة؛ وإلّا كان يجب ألّا تجوز إحدى القراءتين، لأنّ من أصله أنّ كلّ كلام احتمل حقيقتين ـ ولم يكن هناك دلالة على أنّ المراد به إحدى الحقيقتين دون الأُخرى ـ فواجب حمْل الكلام عليهما جميعًا حتّى يكونا مرادين بذلك، ومتى لم يمكن حمل الكلام عليهما جميعًا، فلابدّ من أن يبيّن الله تعالى مراده منهما بدلالة، وإلّا خرج من أن يكون فيه فائدة.

فأمّا مَنْ قرأ: «حمِئة» من الحَمَأة، فإنّي قرأتُ بذلك على شيوخ [القراءة] لابن كثير ونافع وأبي عمرو وحفْص، عن عاصم، وأمّا مَنْ قرأ: «حامية» من الحَمْي، فإنّي قرأت به لحمزة والكسائيّ وأبي بكر بن عيّاش، عن عاصم وعبد الله بن عامر. (١٣٠ ـ ١٣١)

﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾ الفتح / ١٥

---

١ ـ الجبّائيّ، وربّما يكون جمهور علماء الأدب على عدم جواز استعمال اللّفظ المشترك في أكثر من معنًى.

وقد تجيء «الكلمة» بمعنى: الشّريعة والأوامر المفترضة، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾ التّحريم / ١٢، أي: بشرائعه وأوامره، ومثل ذلك قوله سبحانه في السّورة الّتي يذكر فيها الفتح / ١٥: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾ و(كَلِمَ الله)، على اختلاف القرائتين أي: أوامر الله وفرائضه، والكَلِم: جمع كلمة، وهي قراءة حمزة والكِسائيّ، وباقي القُرّاء السّبعة يقرأون: (كلام الله)، فعلى هذا المعنى أيضًا يجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ آل عمران / ٤٥، فيه تقدير مضاف مُسْقَط، فكأنّه تعالى قال: ﴿يُبَشِّرُكِ﴾ بصاحب شريعة أو مبيّن فريضة، أو ما يجري هذا المجرى. (ص: ٢١٩)

﴿لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ آل عمران / ٨١

وقد اختلف القُرّاء في قراءة: ﴿لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾، فقرأنا لحمزة بن حبيب: (لِما) مكسورة، لأنّها لام الإضافة، وقرأنا لباقي القُرّاء السّبعة: (لَما) مفتوحة، لأنّها لام الابتداء، وروى هُبَيْرة عن حَفْص عن عاصم: (لِما) مكسورة مثل حمزة، وقال ابن مجاهد في «كتاب القراءات السّبعة»: «وذلك غير محفوظ عن حَفْص».

فأمّا قوله تعالى: ﴿آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾، فقرأ نافع وحده: (آتيناكم) على خطاب التّعظيم، وقرأ باقي السّبعة: (لما آتيتكم) على التّوحيد، ووجه قراءة حمزة (لِما) بالكسر: أنّه يتعلّق بالأخذ، وكأنّ المعنى أخذ ميثاقهم لهذا الأمر، لأنّ الّذين يؤتون الكتاب والحكمة يؤخذ عليهم الميثاق لما أُوتوه من ذلك، لأنّهم الأماثل والأعلام، والقادة والحكّام. (٢٦٥ ـ ٢٦٦)

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ آل عمران / ١٧٨

... وقال بعضهم: هذا الكلام على التّقديم والتّأخير، والمعنى: ولايحسبنّ الّذين كفروا أنّما نملي لهم ليزدادوا إثمًا أنّما نملي لهم خير لأنفسهم...

وقد ذكر هذا الوجه أبو جعفر الإسكافيّ من المتكلّمين، وأبو الحسن الأخفش من النّحويّين. وهذا القول لايسوّغ على قراءة مَنْ قرأ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ بفتح الهمزة، لأنّ التّقدّم والتّأخّر لايغيّر الكلام عمّا هو عليه فيما يستحقّه الإعراب والبناء، كما أنّك إذا قلت: ضرب زيدٌ عَمْرًا، وكان زيد فاعلًا كان مرفوعًا في التّقديم والتّأخير، وكان المفعول منصوبًا كذلك، فلم يكن للتّقديم والتّأخير تأثير فيما يجب من الإعراب للفاعل والمفعول، فلو كان الأمر هاهنا على ما ذكر من التّقديم والتّأخير، لوجب أن تكون القراءة بفتح الهمزة في أنّما الثّانية، وكسرها في إنّما الأولى، لأنّ وقوع فعل «لايحسبن» على الثّانية هاهنا، فكأنّه تعالى قال: (وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا) ـ بفتح الهمزة ـ (إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ) ـ بكسرها ـ، وكان يجب أيضًا أن يكون (خير) ها هنا منصوبًا مع كسرهم (إنّما)، فلمّا لم يجز في قراءة أحد فتح الهمزة في (إنّما) الأخيرة، ولم يقرأها قارئ إلّا بالكسر علم أنّ فعل (يحسبنّ) لم يقع عليها وأنّها مبتدأة، فلذلك لم نجز فيها غير الكسر.

فأمّا (أنّما) الأُولى فقد قُرئت بالفتح والكسر معًا، فمن قرأ: (لاتحسبنّ) بالتّاء ـ على اختلافهم في فتح السّين والباء من (تحسبنّ) وكسرهما وليس هذا موضع استقصاء ذلك ـ وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة من السّبعة، كان قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على هذه القراءة في موضع نصب، فإنّه المفعول الأوّل، والمفعول الثّاني في هذا الباب هو المفعول الأوّل في المعنى، فلايجوز إذن فتح إنّ من قوله: ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾، لأنّ إملاءهم لايكون إيّاهم. ومَن قرأ: (يحسبنّ) بالياء، وهي قراءة باقي السّبعة، فلا يجوز في قراءته كسر (إن) من قوله: ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ﴾ وقد جاء شاذًّا، وحكاه عن (ابن) مجاهد، ووجه ذلك أنّ (إن) يتلقّى بها القسم كما يتلقّى بلام الابتداء، وتدخل كلّ واحدٍ منهما على المبتدأ والخبر، فكسرت (إنّ) بعد (يحسبنّ)، وعلّق عنها الحُسْبان، كما يفعل ذلك مع اللّام، فقال تعالى: (لايحسبنّ الّذين كفروا إنّما) بالكسر، كما يقال: لايحسبنّ الّذين كفروا للآخرة خير لهم.

وقال الزّجّاج: ذلك جائز على قُبْحه، ووجه جوازه أنّ الحُسْبان ليس بفعل حقيقيّ، فعمله يبطل مع (إنّ)، كما يبطل مع اللّام، تقول: حسبت لعبد الله منطلق، ولذلك قد يجوز ـ على بعد ـ حسبت إنّ عبد الله منطلق.

وقال الفرّاء: مَنْ قرأ: (لا تحسبنّ) بالتّاء وفتح الهمزة من (أنّما نملي لهم)، فإنّه أراد التّكرير، فكأنّه قال: ولا تحسبنّهم، لاتحسبنّ أنّما نملي لهم خيرٌ لانفسهم، وذلك كقوله تعالى: ﴿هَل يَنْظُرُونَ اِلَّا السَّاعَةَ اَنْ تَاْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ الزّخرف / ٦٦، على التّكرير، وكأنّه تعالى قال: (فهَلْ يَنْظُرُونَ إلّا السّاعة هل ينظرون إلّا أن تأتيهم بغتةً). (٤٠٨ ـ ٤١٠)

﴿لَوْ تُسَوّٰى بِهِمُ الْاَرْضُ﴾ النّساء / ٤٢

يذكر فيه اختلاف العلماء في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ تُسَوّٰى بِهِمُ الْاَرْضُ﴾ واختلاف القُرّاء في قراءة هذا الحرف.. [إلى أن قال:]

فأمّا اختلاف القُرّاء في قراءة هذه الحرف، فإنّ ابن كثير وعاصمًا وأبا عمرو قرأوا: (تُسَوّى) مضمومة التّاء خفيفة السّين، وقرأ نافع وابن عامر: (تَسَّوّٰى) مفتوحة التّاء مشدّدة السّين، وقرأ حمزة والكِسائيّ: (تَسوى) مفتوحة التاء مخفّفة السّين والواو ممالة مشدّدة. فمَنْ قرأ: (تَسوى) أراد تفعل من التّسوية، والمعنى ـ كما قلنا أوّلًا ـ أنّهم تمنّوا لو يُجعَلون والأرض سواء، ومن هذا قوله تعالى: ﴿بَلٰى قَادِرِينَ عَلٰى اَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ القيامة / ٤، على أحد التّأويلين، أي: نجعلها صفحة واحدة لاينفصل بعضها عن بعض كخفّ البعير، فتعجز لذلك عمّا يستعان عليه بالبَنان مباشرة الأعمال اللِّطاف: كالكتابة والنّساجة والبناء والصّياغة ونحو ذلك...

من قرأ: (لَوْ تَسّوى) بتشديد السّين، فإنّما أراد (لو تتسوّى)، فأُدغم التّاء في السّين لقُرْبها منها، وذلك مطاوع (لو تسوى) لأنّك تقول: «سوّيته فتُسوّى». ولا ينبغي أن نَكْرِه اجتماع التّشديدين هاهنا، لأنّه قد جاء في القرآن مثله...

وأمّا من قرأ: (لوتَسوى) خفيفة السّين، فإنّ معناه معنى الأوّل، وإنّما حذف التّاء الّتي أدغمها مَنْ قرأ: (تسّوى) بتشديد السّين، لأنّها لما اعتلّت بالإدغام سهل حذفها.

(٤٥٦ ـ ٤٥٩)

الفصل التّاسع

نصّ الرُّهنيّ (م ٤٠٨) في «مقدّمات علم القرآن»

اختلاف القراءات وما معناه

إنّ كلّ واحدٍ منهم قبل أن يتحدّد القارئ الّذي بعده كانوا لا يجيزون إلّا قراءته، ثمّ لمّا جاء القارئ الثّاني انتقلوا عن ذلك المنع إلى جواز قراءة الثّاني، وكذلك في قراءة السّبعة، فاشتمل كلّ واحد منهم على إنكار قراءته، ثمّ عادوا إلى خلاف ما أنكروه، ثمّ اقتصروا على هؤلاء السّبعة مع أنّ قد حصل في علماء المسلمين والعاملين بالقرآن أرجح منهم، ومع أنّ زمان الصّحابة ما كان هؤلاء السّبعة ولا عددًا معلومًا للصّحابة من النّاس يأخذون القرآن عنهم...

حدّثني القرباني، قال: حدّثنا إسحاق بن راهويه، عن عيسى بن يونس، عن زكريّا بن أبي زائدة، عن عطيّة بن أبي سعيد الكوفي، عن أبي سعيد الخُدريّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّي تاركٌ فيكم الثّقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله عَزَّوجَلَّ حَبلٌ مَمدُودٌ من السَّمَاء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ألا وإنّهما لن يفترقا حَتّى يردا عليّ الحَوض».**

قال محمّد بن بحر الرُّهنيّ:

وما حدّثنا به المطهّر قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن نُمَير، عن عُبَيدالله بن موسى، عن الرّكين بن الرّبيع، عن القاسم بن حَسّان، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّي تاركٌ فيكم خليفتين: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، وإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض».**

قال الرُّهنيّ في الوجهة الأوّلة من القائمة الخامسة ما معناه:

كيف يقبل العقل والنّقل: أنّ النّبيّ ﷺ يجعل القرآن وأهل بيته عِوَضه وخليفتين بعده في أُمّته ولا يكون فيهما كفاية وعِوَض عن غيرها ممّا حَدَث في الأُمّة وفي القرآن من الاختلاف.

(نقلنا قوله عن كتاب سعد السّعود: ٤٤٣ ــ ٤٤٥)

الفصل العاشر

نصّ الشّيخ المفيد (م: ٤١٣) في «المسائل السَّرويّة»

لزوم التّقيّد بما بين الدّفّتين

غير أنّ الخبر قد صحّ عن أئمّتنا عليهم السلام أنّهم أمروا بقراءة ما بين الدّفّتين، وأن لا يتعدّاه، لا زيادة فيه ولا نقصان منه حتّى يقوم القائم عليه السلام، فيقرأ للنّاس القرآن على ما أنزله الله تعالى وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام.

وإنّما نهونا عليهم السلام عن قراءة ما وردت به الأخبار من أحرُف تزيد على الثّابت في المُصْحَف، لأنّها لم تأتِ على التّواتر، وإنّما جاء بها الآحاد، وقد يغلط الواحد فيما ينقله. ولأنّه متى قرأ الإنسان بما خالف ما بين الدّفّتين غَرَّر بنفسه وعَرَّض نفسه للهلاك. فنهونا عليهم السلام عن قراءة القرآن بخلاف ما ثبت بين الدّفّتين لما ذكرناه.

وحدة القرآن وتعدّد القراءات

فإن قال قائل: كيف يصحّ القول بأنّ الّذي بين الدّفّتين هو كلام الله تعالى على الحقيقة، من غير زيادة فيه ولا نقصان، وأنتم تروون عن الأئمّة عليهم السلام أنّهم قرأوا: (**كنتم خير أئمّة أُخرجت للنّاس**)، و(**كذلك جعلناكم أئمّة وسطًا**). وقرأوا: (**يسألونك الأنفال**)، وهذا بخلاف ما في المُصْحَف الّذي في أيدي النّاس؟

قيل له: قد مضى الجواب عن هذا، وهو: أنّ الأخبار الّتي جاءت بذلك أخبار آحاد لا يقطع على الله تعالى بصحّتها، فلذلك وقفنا فيها، ولم نعدل عمّا في المُصْحَف الظّاهر على ما

أُمِرنا به حسب ما بيّنّاه. مع أنّه لاينكر أن تأتي القراءة على وجهين منزلين:

أحدهما ـ ما تضمّنه المُصْحَف.

والثّاني ـ ما جاء به الخبر، كما يعترف مخالفونا به مِن نزول القرآن على أوجه شتّى. فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ التّكوير / ٢٤، يريد: ما هو ببخيل. وبالقراءة الأُخرى: (وما هو على الغيب بظنين) يريد: بمتّهم.

ومثل قوله تعالى: ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا الأَنْهَارُ﴾ التّوبة / ١٠٠. وعلى قراءة أُخرى (مِنْ تحتِها الأنهارُ). ونحو قوله تعالى: ﴿إِنْ هٰذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ طه / ٦٣، وفي قراءة أُخرى: (إن هَذيْن لَساحِران). وما أشبه ذلك بما يكثر تعداده، ويطول الجواب بإثباته. وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله تعالى. (٨٢ ـ ٨٥)

الفصل الحادي عشر

نصّ مكّيّ القيسيّ (م: ٤٣٧) في «الإبانة عن معاني القراءات»

[اختلاف القراءات]

و قد ذهب الطّبريّ في كتاب «البيان» له إلى أنّ الّذي اختلف القُرّاء اليوم فيه من القراءات، إنّما هو كلّه حرفٌ واحدٌ من الأحرف السّبعة الّتي نزل بها القرآن، و هو الحرف الّذي كتب عُثمان عليه المُصْحَف.

قال: و اختلاف القُرّاء فيما اختلفوا فيه من الألفاظ كَلَا اختلاف.

قال: و ليس هو مراد النّبيّ ﷺ بقوله: «نزل القرآن على سبعة أحرفٍ».

قال: و ما اختلف فيه القُرّاء عن هذا بمعزلٍ، لأنّ ما اختلف فيه القُرّاء لايخرجون عن خطّ المُصْحَف على حرفٍ واحدٍ.

قلت: يذهب الطّبريّ إلى أنّ الأحرف السّبعة الّتي نزل بها القرآن، إنّما هي تبديل كلمة في موضع كلمة يختلف الخطّ بهما، و نقص كلمة و زيادة أُخرى، فمنع خطُّ المُصْحَف المجْمَع عليه ما زاد على حرفٍ واحدٍ؛ لأنّ الاختلاف لايقع إلّا بتغيّر الخطّ في رأي العين، فالقراءات الّتي في أيدي النّاس كلّها عنده حرفٌ واحدٌ من الأحرف السّبعة الّتي نَصّ عليها النّبيّ ﷺ.

قال: و السّتّة الأحرف الباقية قد سقطتْ، و ذَهَبَ العملُ بها بالإجماع على خطّ المُصْحَف المكتوب على حرفٍ واحدٍ.

قلت: فانظر، ما أبعد هذا القولَ مِنْ قول مَنْ ظنّ أنّ قراءة كلّ واحدٍ من هؤلاء السّبعة المتأخّرين حرفٌ من السّبعة الأحرف الّتي نصّ النّبيّ ﷺ عليها، و أنّ قراءتهم قد استولت

على السّبعة المنصوص عليها.

و الّذي قدّمنا ـ من أنّ ما زاد على قراءة لايخالف المُصْحَف في كلّ حرفٍ هو من الأحرف السّبعة ـ أصوبُ عندنا لما ذكرنا من أنّ عثمانلم يرد ـ إذ كتب المُصْحَف ـ إلّا لفظًاواحدًا بكلّ حرفٍ ممّا زاد على لفظ واحد، فهو من السّبعة جازت القراءة به لموافقته لخطّ المُصْحَف المجمع عليه.

و قد بيّنّا علّة كون ما زاد في الأحرف على لفظٍ واحدٍ أنّه من الأحرف السّبعة، لأنّه إن لم يكن من السّبعة و لا من مراد عثمان ـ فهو تغيير في القرآن لا أصل له و لا معنى، فلابدّ إمّا أن يكون من السّبعة الأحرف، و إمّا من مراد عُثمان، و الّذي ثبت أنّ عُثمان لم يكتب المُصْحَف إلّا على حرف واحد، و لفظ واحد، فما زاد على ذلك فهو من السّبعة بلا شكّ جازت لنا القراءة به، لاحتمال أن يكون عُثمان أراده، و أنّه غير خارج عن خطّ المُصْحَف.

و جاز لنا ذلك ـ و إن كنّا قد علمنا أنّ عُثمان لم يردْ إلّا وجهًا واحدًا ـ كما جاز لنا أن نروي عن النّبيّ ﷺ أنّه قَرَن في حجّته، و أنّه أفرد، و أنّه تمتّع[1]، و لنا أن نفعل ما شئنا من ذلك لاحنمال لأن يكون هو الّذي فعل النّبيّ ﷺ؛ مع علمنا أنّه لم يفعل إلّا وجهًا واحدًا منها. و لهذا في الحديث و السُّنَن نظائر كثيرة. (٤٣ ـ ٤٥)

[سبب اختلاف القراءة فيما يحتمله خطّ المُصْحَف]

فإن سأل سائل، فقال: ما السّبب الّذي أوجب أن تختلف القراءة فيما يحتمله خطّ المُصْحَف، فقرأوا بألفاظ مختلفة في السّمع و المعنى الواحد، نحو: جُذوة و جِذوة و جَذوة.

---

١ ـ قرن في حجّته: قرن بين الحجّ و العُمْرة (الزّيارة)، يقرن بالضّمّ و الكسرة قرانًا أي جمع بينهما. و تمتّع من المتعة و هي أن تضمّ عمرة إلى حجّك.

و قرأوا بألفاظ مختلفة في السّمع و في المعنى، نحو: يُسَيِّركم، و يَنْشُرُكُمْ. و كلّ ذلك لايخالف الخطّ في رأي العين؟

فالجواب عن ذلك: أنّ الصّحابة (رضي الله عنهم)، كان قد تعارف بينهم من عهد النّبيّ ﷺ ترك الإنكار على مَنْ خالفت قراءتُه قراءة الآخَر، لقول النّبيّ ﷺ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرفٍ، فاقرأوا بما شئتم». و لقوله: «نزل القرآن على سبعة أحرف، كلٌّ كافٍ شافٍ». و لإنكاره ﷺ على مَن تمارى في القرآن. و الأحاديث كثيرة، سأذكر منها طرفًا في آخر هذا الكتاب إن شاء الله.

فكان كلّ واحدٍ منهم يقرأ كما عُلِّم، و إن خالف قراءةَ صاحبه لقوله ﷺ: «اقرأُوا كما عُلِّمتم».

و حديث عمر[بن الخطّاب] مع هشام بن حكيم مشهور، إذ تخاصم معه إلى النّبيّ ﷺ في قراءةٍ سمعه يقرأها، فأنكرها عمر عليه، و قاده إلى النّبيّ ﷺ ملبّبًا بردائه، فاستقرأ النّبيُّ ﷺ كلَّ واحدٍ منهما، فقال له: أصبتَ، ثمّ قال: «إنّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا بما شئتم».

فكانوا يقرأون بما تعلّموا، و لاينكر أحدٌ على أحدٍ قراءته. و كان النّبيّ ﷺ قد وجّه بعضهم إلى البُلْدان ليعلّموا النّاس القرآن و الدِّين.

و لمّا مات النّبيّ ﷺ خَرَج جماعةٌ من الصّحابة في أيّام أبي بكر و عمر إلى ما افتُتِحَ من الأمصار، ليعلّموا النّاس القرآن و الدِّين، فعَلَّم كلّ واحدٍ منهم أهلَ مِصْره على ما كان يقرأ على عهد النّبيّ ﷺ، فاختلفت قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصّحابة الّذين علَّموهم.

فلمّا كتب عُثمان المصاحف، وجّهها إلى الأمصار و حملها على ما فيها و أمرهم بترك ما خالفها، قرأ أهل كلّ مصرٍ مُصْحَفهم الّذي وُجِّه إليهم على ما كانوا يقرأون قبل وصول

المُصْحَف إليهم ممّا يوافق خطّ المُصْحَف، و تركوا من قراءتهم الّتي كانوا عليها ممّا يخالف خطّ المُصْحَف، فاختلفت قراءة أهل الأمصار لذلك ممّا لايخالف الخطّ، و سقط من قراءتهم كلّهم ما يخالف الخطّ.

و نقل ذلك الآخرُ عن الأوّل في كلّ مصر، فاختلف النّقل لذلك، حتّى وصل النّقل إلى هؤلاء الأئمّة السّبعة على ذلك، فاختلفوا فيما نقلوا على حسب اختلاف أهل الأمصار، لم يخرج واحد منهم عن خطّ المُصْحَف فيما نقل، كما لم يخرج واحدٌ من أهل الأمصار عن خطّ المُصْحَف الّذي وُجِّه إليهم. فلهذه العلّة اختلفت رواية القُرّاء فيما نقلوا، و اختلفت أيضًا قراءة مَنْ نقلوا عنه لذلك. و احتاج كلّ واحدٍ من هؤلاء القُرّاء أن يأخذ ممّا قرأ و يترك، فقد قال نافع: قرأتُ على سبعين من التّابعين، فما اجتمع عليه اثنان أخذتُه، و ما شكّ فيه واحدٌ تركتُه حتّى اتّبعتُ هذه القراءة.

و قد قرأ الكِسائيّ على حمزة، و هو يخالفه في نحو ثلاثمائة حرفٍ؛ لأنّه قرأ على غيره، فاختار من قراءة حمزة، و من قراءة غيره قراءة، و ترك منها كثيرًا. و كذلك أبوعمرو قرأ على ابن كثير، و هو يخالفه في أكثر من ثلاثة آلاف حرفٍ، لأنّه قرأ على غيره، و اختار من قراءته، و من قراءة غيره قراءة. فهذا سبب الاختلاف الّذي سألتَ عنه. (٤٣ـ٥٠)

[العلّة في كثرة اختلاف المرويّ عن الأئمّة القُرّاء]

فإن سأل سائل، فقال: ما العلّة الّتي مِنْ أجْلها كَثُر الاختلاف عن هذه الأئمّة، و كلّ واحدٍ منهم قد انفرد بقراءةٍ اختارها ممّا قرأ به على أئمّته؟

فالجواب: أنّ كلّ واحدٍ من الأئمّة قرأ على جماعة بقراءات مختلفة، فنقل ذلك على ما قرأ، فكانوا في بُرْهةٍ من أعمارهم يُقرئون النّاس بما قرأوا، فمَنْ قرأ عليهم بأيّ حرفٍ كان لم يردّه عنه إذا كان ذلك ممّا قرأوا به على أئمّتهم.

ألا ترى أنّ نافعًا قال: قرأتُ على سبعين من التّابعين، فما اتّفق عليه اثنان أخذتُه، و ما شذّ فيه واحد تركته؟ يريد ـ والله أعلم ـ ممّا خالفَ المُصْحَف. فكان ممّا قرأ عليه بما اتّفق فيه اثنان من أئمّته لم ينكر عليه ذلك. وقد روي عنه أنّه كان يُقرئ النّاس بكلّ ما قرأ به حتّى يقال له: نريد أن نقرأ عليك باختيارك ممّا رُويت.

و هذا قالون رَبيبه وأخصّ النّاس به، و وَرْش أشهر النّاس في المتحمّلين إليه، اختلفا في أكثر من ثلاثة آلاف حرفٍ، مِنْ قطعٍ و هَمْز، و تخفيفٍ، و إدغامٍ و شبهه. و لم يوافق أحدٌ من الرُّواة عن نافع رواية وَرْش عنه، و لا نقلَها أحدٌ عن نافع غيرُ وَرْش. و إنّما ذلك لأنّ وَرْشًا قرأ عليه بما تعلَّمَ في بلده، فوافق ذلك روايةً قرأها نافع عن بعض أئمّته، فتركه على ذلك. و كذلك ما قرأ عليه قالون و غيره.

و كذلك الجواب عن اختلاف الرُّواة عن جميع القُرّاء. و قد رُوي عن غير نافع أنّه كان يرُدُّ على أحدٍ ممّن يقرأ عليه إذا وافق ما قرأ به على بعض أئمّته. (٨٣ ـ ٨٥)

[قال بعد ذكر اختلاف القُرّاء السّبعة المشهورين و غيرهم في سورة الحمد:]

قلتُ: و هذا الاختلاف الّذي يخالف خطّ المُصْحَف و ما جاء منه ممّا هو زيادة على خطّ المُصْحَف، أو نقصان من خطّ المُصْحَف، و تبديل لخطّ المُصْحَف ـ و ذلك كثيرٌ جدًّا ـ و هو الّذي سمع حُذَيفة في المغازي، وسمع رَدَّ النّاس بعضهم على بعض، و نكيرَ بعضِهم لبعض، فجرَّأه ذلك على إعلام عُثمان ﵁، و هو الّذي حَدَا عُثمان على جمع النّاس على مُصْحَفٍ واحد؛ ليزول ذلك الاختلاف، فافهمه.

قال أبو محمّد: فهذا لا يجوز اليوم لأحدٍ أن يقرأ به، لأنّه إنّما نُقِلَ إلينا بخبر الواحد عن الواحد، ولا يقطع على صحّة ذلك، و لا على غيبه، و هو مخالفٌ لخطّ المُصْحَف الّذي عليه الإجماع، ويقطع على صحّته و على غيبه، فخطّ المُصْحَف أَوْلى؛ لأنّه يقين و الخبر غير

يقين، فلايحسن أن يُنْتَقَل عن اليقين إلى غير اليقين. و قد بيّنّا هذا من قول إسماعيل القاضي و غيره.

فهذا المثال من الاختلاف الثّالث هو الّذي سَقَطَ العملُ به من الأحرف السّبعة الّتي نصّ عليها النّبيّ ﷺ و هو الأكثر في القرآن من الاختلاف. و إنّما قُرئ بهذه الحروف الّتي تخالف المُصْحَف قبل جمع عُثمان رضي الله عنه النّاس على المُصْحَف، فبقي ذلك محفوظًا في النّقل غير معمول به عند الأكثر، لمخالفته للخطّ المجمع عليه. و هذا النّوع هو الّذي نُهِي عن القراءة به من حرف ابن مسعود رضي الله عنه.

فإنّما مثّلتُ لك ذلك لتقِف عليه، وتعرف قَدْر الاختلاف في هذه السّورة على قلّة حروفها، فكيف يُظَنّ الاختلاف فيما طال من السُّوَر ؟!

فتعلّم بذلك كلّه المثالات الّتي اختلف القُرّاء فيها، و ما يجوز أن يُقْرَأ به، و ما لايجوز، و ما زاد من الاختلاف على قراءة السّبعة المشهورين، و أنّ قراءتهم لم تحتو على الأحرف السّبعة الّتي نصّ النّبيّ ﷺ عليها، و أنّها ليست بحرفٍ واحدٍ، كما ذكرنا من قول الطّبريّ أنّ ما زاد على قراءة في كلّ حرفٍ فهو من السّبعة الأحرف قُرئ به لموافقته لخطّ المُصْحَف على ما قدّمنا، و بيّنّا. و بالله التّوفيق. (١٢٦ـ١٢٨)

الفصل الثّاني عشر

نصّ المهدويّ (م: ٤٤٠) في «بيان السّبب الموجب لاختلاف القراءات ...»

[سبب اختلاف القراءات]

إن قال قائل: ما سببُ هذا الاختلاف الّذي كَثُر بين القُرّاء في ألفاظ القرآن؟

قيل له: سببُه تفضيل الله عَزَّ و جَلَّ القرآن على سائر الكُتُب المنزلة فيما سَلَف من الأزمان، كما فضّل المرسل به بالخوض في الشّفاعة و الإرسال إلى الجماعة ممّا كان على عهده من العَرَب و العَجَم و مَنْ بعدهم من الأُمَم، و إظهار دينه على الدِّين كلّه، و الأعلام الدّالّة على شَرَفه على سائر الأنبياء و فَضْله و إضافته ذكره في الأذان و غيره، إلى ذكره و قَسَمِه عَزَّوجَلَّ بعَمْره [1]، و غير ذلك من الفضائل الّتي خصّه بها دون غيره.

فكان من فضائله عليه‌السلام ما خصّه به من هذا الكتاب البَديع النِّظام، الواسع اللُّغات، المنصرف بوجوه القراءات.

و لستُ فيما قدّمتُه في هذا الفصل بمعتقد تفضيل بعض كلام الله تعالى على بعض في الذّات، إذ كان ذلك إنّما يجوز في المخلوقات، لكن لمّا كان الأجر يزيد بزيادة القراءات و اتّساع اللُّغات، أطلقنا التّفضيل في الأجر لا في الذّات.

و ثبت عن النّبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله من طُرُق كثيرة صحيحة: «أنّ القرآن أُنْزِل على سبعة أحْرُفٍ».

و اختلف النّاس في معنى هذا الحديث اختلافًا كثيرًا، فأكثرهم على أنّ معناه في الألفاظ المسموعة لا في المعاني المفهومة. و الدّليل على صحّة ذلك ما رويناه من طُرُق:

---

١ ـ في سورة الحِجْر / ٧٢: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

منها: ما أخبرنا به محمّد بن السِّماك بمكّة عن أبي زيد محمّد بن أحمد المَرْوزيّ عن محمّد بن يوسف الفربريّ عن محمد بن إسماعيل البخاريّ عن سعيد [بن كثير] بن عفير عن اللّيث عن عقيل عن ابن شهاب، و أخبرني به جدّي مهديّ بن إبراهيم عن أحمد بن أبي الموت المكّيّ عن عليّ بن عبد العزيز البَغَويّ عن القعنبيّ عن مالك عن ابن شِهاب عن عُرْوة بن الزُّبَير عن عبد الرّحمان بن عبد القاريّ... **[ثمّ ذكر رواية عن مِسْوَر بن مَخْرَمة، و عبد الرّحمان بن عبد القاريّ، كماسيجيء عن البخاريّ رقم ٢ في باب «الأحرف السّبعة»، و قال:]**

هذا لفظ رواية البخاريّ، فأمّا لفظ رواية القعنبيّ عن مالك عن ابن شهاب عن عُرْوة عن عبد الرّحمان بن عبد القاريّ، فإنّه قال: «سمعت عمر بن الخطّاب يقول: سمعت هِشام بن حكيم بن حِزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، قال: و كان رسول الله ﷺ قد أقرأني إيّاها على حروفٍ أُخرى، فكدت أعجل عليه، ثمّ أمهلته حتّى انصرف ثمّ لبّبته بردائه، فجئت به إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله إنّي سمعه هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها. فقال رسول الله ﷺ: هكذا أُنزلت. ثمّ قال لي: اقرأ، فقرأت، فقال: هكذا أُنزلت. إنّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسّر منه».

فهذا الحديث يُنْبئ أنّ الحروف الّتي نزل عليها القرآن في المسموع لا في المفهوم، كما رُوي من قول مَنْ تأوّله في المعاني، كالحلال و الحرام و ضَرْب الأمثال، و غير ذلك من المعاني الّتي ذكروها، إذ لو كانت الحروف السّبعة في المفهوم دون المسموع لم يذكر عمر قراءة هشام، و لم يأمرهما النّبيّ ﷺ بالقراءة، و يصوّب قراءة كلّ واحد منهما.

ثمّ اختلف النّاس بعد في كيفيّة الحروف السّبعة، هل يشتمل عليها المصحف الّتي اجتمعت عليه الأُمّة أو على بعضها؟

فأشبه ما قيل في ذلك و أصحّه قولان:

أحدهما ـ أنّ المصحف قد اشتمل على جميع الحروف المنزل عليها القرآن، و أنّ خطّه محتمل لجميعها، و أنّ جميع ما رُوي من القراءات المخالفة للخطّ، محمول على وجه التّفسير، و حمله الرُّواة على أنّه من التّلاوة.

و هذا تأويل ما ثبت به النّقل، و أسقطوا من ذلك ما ضعف النّقل فيه، و قالوا: إنّ هذا القرآن إنّما هو منقول نقل الكافّة عن الكافّة، فلايجوز أن يعارض بأخبار الآحاد الّتي لاتوجب العلم. و قالوا: لايجوز أن يمنع الصّحابة الّذين جمعوا المصْحَف من قراءة شيء قبض النّبيّ ﷺ، و هو يقرأ، و يجمعوا مُصْحَفًا موافقًا لبعض الحروف الّتي نزل القرآن عليها مخالفًا لبعضها.

و **قالوا**: إنّما نَسَخَ عُثمان رضي الله عنه الصُّحُف الّتي كانت عند حَفْصة، الّتي جمَعَها أبو بكر رضي الله عنه لم يزد فيها و لا نقص منها. فهذا مذهب حَسَن، يعضده النّظر و توافقه الأُصول.

و **ذهب كثير من أهل العلم**؛ إلى أنّ المصحف غير مشتمل على جميع الحروف السّبعة الّتي نَزَلَ عليها القرآن، و إنّما اشتمل على بعضها، و ذلك البعض جزء من جملتها غير محدود بحرف أو حرفيْن أو ثلاثة أو أكثر منها. و أنّ هذا المصحف المجْمَع عليه قد منع من القراءة بكلّ مالايحتمله خطّه لما رأى الصّحابة في جمعه، و الاقتصار عليه من الصّلاح للأُمّة حين وقع على عهد عُثمان رضي الله عنه ما وقع في الاختلاف في القرآن، و قدم عليه حُذَيفة بن اليَمان بالإخبار بذلك من أذَرْبيجان.

و جَمَع عُثمان الصّحابة، فاجتمع رأيهم على أن أخذوا الصُّحُف الّتي كان أبو بكر رضي الله عنه جمعها، و كانت بعد وفاته عند عمر رضي الله عنه، ثمّ عند حَفْصة بنت عمر زَوْج النّبيّ ﷺ، فأخذوا الصُّحُف و أمروا زيد بن ثابت و عبد الله بن الزُّبَير و سعيد بن العاص و عبد الرّحمان بن الحارث بن هِشام، فكتبوا المصحف، و جعل نُسَخًا خمسًا، و قيل: سبعًا، أي خمس نُسَخ، أوسبع نُسَخ، و بعث إلى كلّ مِصْرٍ نُسْخةً، و ردّ الصُّحُف إلى حَفْصة، و أمر بالمصاحف المخالفة

لها، فيما رُوي، فألقيت في ماءٍ حارٍّ.

و كان سببُ جَمْع أبي بكرٍ رضي الله عنه كثرة القتل في قُرّاء القرآن في الغَزَوات، فخاف أن يذهب بعض القرآن، و كلّمه في ذلك عمر رضي الله عنه فأمر زيد بن ثابت فجَمَعه مِنْ صُدُور الرِّجال و الرِّقاع و السُّعُف و اللِّخاف.

فكان في مُصْحَف ابن مسعود و غيره خلاف كثير لهذا المصحف المجْمَع عليه، و كلّ ذلك من جملة الحروف الّتي نزل عليها القرآن، فلمّا اجتمع رأي الصّحابة على الاقتصار على هذا المصحف لما رأوا في ذلك من الصّلاح، و أنفذوا النُّسَخ منه إلى الأمصار، و النّاس حينئذٍ يقرأون كما أُقْرِئوا، قرأ كلّ مِصرٍ من القراءات الّتي كانوا عليها ما وافق رَسْم مُصْحَفهم، و تركوا القراءة بما خالفه.

فإن احتمل رَسْم كلمة أن تقرأ على وجوهٍ، و الخطّ محتمل لها، كالوجوه المرويّة في: (أرجئه) و (بعَذاب بَئِيس) و (وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ)، و ما أشبه ذلك، قرأوا بجميعها، إذ هي غير خارجة عن الرَّسْم. و إن وجدوا قراءة مخالفة تركوها، لإجماع الأُمّة على ذلك، و الإجماع حجّةٌ و أصلٌ من أُصول الشّرع، و لأنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم لمّا ذكر الحروف الّتي نزل عليها القرآن قال: «فَاقْرأوا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ»، فأباح الاقتصار على بعضها، و لم يلزمنا القراءة بجميعها.

فصارت القراءة المستعملة بعد جَمْع الصُّحُف إلى يومنا هذا، على هذا القول بعض الحروف الّتي نزل عليها القرآن دون كلّها. و استدلّوا على ذلك بالأخبار الصّحيحة المرويّة في القراءات المخالفة لمرسوم المصحف، نحو: (فطلّقوهن لقبل عِدّتهن)[1] و (صراط مَنْ أنعمت عليهم)[2]، و (جاءت سَكْرة الحقّ بالموت)[3]، و ما أشبه ذلك، و هو كثير قد ثبتت به الرّواية، إلّا

١ ـ الطّلاق/١، و هي في المصحف الشّريف: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾.

٢ ـ الفاتحة/٧، و هي في المصحف الشّريف: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾.

٣ ـ ق/١٩، و هي في المصحف الشّريف: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾.

أنّها أخبار آحاد، و القرآن منقول بنقل الكافّة عن الكافّة.

فالقراءة المستعملة الّتي لايجوز ردّها ما اجتمع فيها ثلاثة أشياء:

أحدها ـ موافقة خطّ المُصْحَف.

و الثّاني ـ كونها غير خارجة عن لسان العرب.

و الثّالث ـ ثبوتها بالنّقل الصّحيح.

فما ورد من القرآن على هذا التّرتيب، وجب قبوله، و لم يَسَع أحدًا من المسلمين ردّه. و ما عدم أحد الأشياء الثّلاثة لم يجز استعماله. و وجوه الاختلاف في الحروف الّتي نزل عليها القرآن على مذهب أصحاب هذا القول يقع على ضروب:

فمنها: ما تختلف فيه الألفاظ و معانيه متّفقة، و اختلاف الألفاظ يقع على ضروب:

[١ـ] التّقديم والتّأخير، نحو ما رُوي ممّا تقدّم ذِكْره من قراءة مَنْ قرأ: **(جاءت سَكْرة الحقّ الموت)**.

[٢ـ] ما يكون بزيادةٍ، نحو: **(فطلّقوهن لقبل عِدّتهن)** و **(حَافِظوا على الصَّلَوات و الصّلاة الوُسْطى صلاة العصر)**.

[٣ـ] ما يكون بنُقْصانٍ، نحو قراءة مَنْ قرأ: **(حم سق)**، بغير عين.

[٤ـ] ما يكون بإبدال كلمة مكان أُخرى، نحو قراءة مَنْ قرأ: **(إن كانت إلّا زَقْيةً واحدةً)**[١]، و قراءة مَنْ قرأ: **(كالصّوف المنفوش)**[٢].

فهذا و نظيره ممّا هو بَدَلٌ باتّفاق المعنى. و قد تبدّل كلمة مكان أُخرى، و المعنى مختلف، نحو قراءة مَنْ قرأ: **(الم تنزيل الكتب)**: **(الم * ذٰلِكَ الْكِتابُ)**.

١ـ يس / ٢٩، و هي في المصحف الشّريف: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾.

٢ـ القارعة / ٥، و هي في المصحف الشّريف: ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾.

فجميع هذه الضّروب المتقدَّم ذِكْرها لا يقرأ بشيءٍ منها لمخالفتها رَسْم المصحف المجمع عليه. و قد يكون الاختلاف عن وجوه تجوز القراءة بها، إذا ثبتت و وافقت لُغَة قريش.

فمِنْ ذلك أن يقع تبديل حروف الكلمة و الخطّ واحد: (ننشرها) و ﴿نُنْشِزُهَا﴾[1]، بالرّاء و الزّاي. و ﴿يَقُصُّ الْحَقَّ﴾[2] و (يقض الحقّ)، بالصّاد و الضّاد، على أن تكون الياء من (تقضي) حذفت من الخطّ كما حذفت من اللّفظ، لالتقاء السّاكنين. و له في القرآن نظائر، نحو: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3] و ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾[4]. و قد ذكرت جميعها عند ذِكْر خطّ المصحف.

[منها:] و مِن الاختلاف ما يكون في إعراب الكلمة و حرَكات بنائها مع تغيير المعنى، نحو: (و ادّكر بعد أمّه) و ﴿بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ يوسف / ٤٥.

[منها:] ومنه مالايتغيّر فيه المعنى، نحو: (البُخْل) و ﴿بِالْبُخْلِ﴾[5]، و(مَيسَرةٍ) ﴿إِلىٰ مَيْسَرَةٍ﴾، و ما أشبه ذلك.

و يدخل في هذا وجوه الاختلاف في أُصول القراءات من الإظهار و الإدغام و الفتح و الإمالة، و ما أشبه ذلك.

فهذه الوجوه المذكورة و ما أشبهها تجوز القراءة بها ما كانت موافقةً للُغَة العرب، ثابتة بالنّقل الصّحيح، لموافقتها المصحف المجْمَع عليه، و هي الّتي أذكرها في هذا الكتاب دون ما خالفه مرسوم المصحف إلّا ما ذكرتُه ممّا يخالف الخطّ على وجه الاستشهاد به على ما وافقَ

١ـ البقرة / ٢٥٩.

٢ـ الأنعام / ٥٧.

٣ـ النّساء / ١٤٦.

٤ـ العلق / ١٨.

٥ـ النّساء / ٣٧، الحديد / ٢٤.

الخطّ و التّقوية له، لا على سبيل الرّواية، و أنّه ممّا يُستَعمل في القرآن.

و ربّما ذكرت قريبًا كان من موافقة المرسوم، إذ كان فيه تأويل يرجع به إلى موافقته الخطّ، و سواء كان المرويّ من القراءات من قراءات قُرّاء الأمصار السّبعة الّذين اقتصر عليهم النّاس في أغلب الأمر أم من غيرها، إذا كان موافقًا للمرسوم و غير خارج عن اللّغة، فإنّي أذكر جميع ما وصل إليّ من ذلك ممّا أخذتُه قراءةً و روايةً، و ربّما وقع في بعضه ما يضعف إسناده و يقلّ استعماله، فأذكره ليعرفه قارئ هذا الكتاب إذا سمعه أنّه ممّا قرأ به قارئ من المتقدّمين، و إن لم يكن في القوّة كقراءة الجمهور، ليشتمل الكتاب على ما وصل إلينا من القراءات المشهورات و غير المشهورات سوى ما خالف المرسوم و ما لا وَجْه له في لغة العرب.

و ربّما ذكرتُ من ذلك ما ظاهره في لُغَة العرب أنّه غلط، إذ كان له وَجْهٌ من النّظر و التّحيّل بردّه إلى اللّغة إيثارًا لنُصْرة الأئمّة، و تحسينًا للظّنّ بسَلَف الأُمّة.

فأمّا اقتصار أهل الأمصار في أغلب أُمورهم على القُرّاء السّبعة الّذين هم: نافع و ابن كثير و أبوعمرو، و عاصم و حمزة و الكسائيّ و ابن عامر، فإنّ ذلك [إنّما هو] على سبيل الاختصار عند ما رواه من أكثر القراءة بسبب اتّساع الاختيارات، فذهب إلى ذلك بعض المتأخّرين على وَجْه الاختيار و الاختصار، فجعله عامّة النّاس، كالفَرْض المحتوم و الشّرع المعيَّن المعلوم حتّى صار بعضهم إذا سمع قراءة تخالف شيئًا ممّا بلغه من الحروف السّبعة خطّأ قارئها، و ربّما كفّره، مع كون تلك القراءة الّتي أنكرها أشهر في القراءات، و أظهر في الرّوايات، و أقوى في اللّغات.

و انضاف إلى ذلك أنّ مَنْ قلّت عنايته من المتأخّرين اقتصر من طريق هذه القراءات السّبع، الّتي اختارها لاقتصار عليها مَنْ سبقه من المتأخّرين على أربع عشرة رواية، فرأى حين اشتهروا عنده و عند أكثر الإقليم الّذي هو فيه أنّ كلّ رواية جاءت من هؤلاء السّبعة سواها باطل، و مع كون ذلك الّذي عنده شاذّ أشهر و أجلّ من الّذي اعتمد عليه.

فإنّ أحدًا من العلماء بالرِّجال لايشكّ أنّ إسماعيل بن جعفر أجلّ قَدْرًا من وَرْش عُثمان

بن سعيد، و مِنْ قالون عيسى بن مِينا، و أنّ أبان بن يزيد العطّار أوثق و أشهر مِنْ حَفْص بن سليمان البَزّاز، و كذلك كثير منهم.

و لقد فَعَل مُسبِّع هؤلاء السّبعة ما لم يكن ينبغي أن يفعله، و أشكل على العامّة حتّى جهلوا ما لم يَسَعَهم جهله. و ذلك أنّه قد اشتهر عند الكافّة قول النّبيّ ﷺ: «أُنْزل القرآن على سبعة أحرف»، ثمّ عمد هذا المُسبِّع إلى قوم اختار كلّ رجل منهم لنفسه قراءة من جملة القراءات الّتي رواها، و كانوا لعَمْري أهلًا للاختيار لثِقَتهم و أمانتهم و عِلْمهم و فصاحتهم، فأطلق عليهم التّسمية بالقراءات فأوْهَمَ بذلك كلّ مَنْ قَلّ نظره، و ضَعُفَتْ عنايته، أنّ هذه القراءات السّبع هي الّتي قال فيها النّبيّ ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، و أكّد وَهْمه ما يراه من اجتماع أهل الأمصار عليها و اطّراحهم ما سواها.

و ذلك لعَمْري موضع إشكال على الجُهّال، و ليته إذ ذهب إلى الاقتصار على بعض قُرّاء الأمصار، و اجتهد في الاختيار، جعلهم أقلّ من سبعة أو أكثر، فكان يزيل بذلك بعض الشّبهة الدّاخلة على الأغمار.

نرغب إلى الله عَزَّ و جَلَّ، التّجاوز عن فِعْله الّذي اعتمده، و حُسْن المجازاة على ما قصده، فإنّه لم يرد إلّا الخير و الفَضْل، لكن خَفِي عليه ما يدخل بذلك على أهل الضّعف و الجهل، و اللّه المستعان.

و قد ذكرتُ عند ذِكْري حروف الاختلاف جميع ما وصل إليّ من القراءات، و ما رُوي عن هؤلاء السّبعة من الطُّرُق و الرّوايات.

فإن كان الحرف ممّا فيه رواية عن هؤلاء السّبعة بدأت بذِكْرهم لشدّة حاجة النّاس إلى استعمال قراءتهم و تَعْويلهم[1] عليهم. ثمّ ذكرت مَنْ وافقهم على ما قرأوا به من غيرهم ممّن تقدّمهم أو اشتهر بالاختيار من أهل وقتهم و ما يليه، بعد أن أذكر الواردة عن القُرّاء السّبعة،

١ ـ من م. و في الأصل: «تقويلهم». و هو تحريف.

على اختلاف طُرُقها.

و إن كان الحرف ممّا لم يَرْو فيه هؤلاء السّبعة، فيه شيء، ذكرته و ذكرت ما به فيه إن شاء الله.

و لست أشترط تقصّي كلّ قراءة رُوِيَتْ، شذّت أو اشتهرت، لكنّني أذكر ما كان في روايتي، و هو الأكثر، بل لا يستدعيه إلّا اليسير، لأنّ أكثر معوّلي فيه على جامع ابن مجاهد الكبير، فإنّني رويتُه من طُرُق، و كثيرًا ما أدخل حروفًا من غيره، إذا كانت ممّا رويته، فأمّا ما وجدتُه في كُتُب المؤلّفين و مسائل النّحويّين، ممّا لا رواية لي فيه، فإنّي لا أدخله في القراءات، إذ كان ذلك أمرٌ لا ينبغي أن يقدّم إلّا برواية.

و لقد تأصّلت ما خرج عن روايتي في ذلك و تتبّعته في الكُتُب، فوجدته يسيرًا جدًّا، إذ كان أبو بكر بن مجاهد رحمه الله قد احتفل في كتابه الجامع، فلم يشذّ عنه من القراءات إلّا اليسير، ثمّ أضفت أنا إليه ما رويته من سواه، و حذفت ممّا ذكره أيضًا من القراءات و ما رويته عن غيره، و كلّ ما خالف مرسوم المصحف، لإجماع الأُمّة على رَفْضه.

فهذا الّذي قدّمناه أحسن ما تأوّله العلماء في معنى قول النّبيّ ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، و وجوه الاختلاف و المرويّ في حروف القرآن. على أنّني تركت أقوالًا لم تقو، ليذهب مَنْ ذهب إلى أنّ الاختلاف في [الحروف] الّتي نزل عليها القرآن في المفهوم دون المسموع، كقولنا: حلال و حرام، و خبر ما كان، و خبر ما يكون، و ما أشبه ذلك من المعاني.

و كقول مَنْ ذهب إلى أنّ جميع ما يُقْرأ به من القراءات الموافقة لخطّ المصحف إنّما هي حرف واحد، و ذلك مذهب أبي جعفر الطّبريّ و غيره... (٢٥_٣٥)

الفصل الثّالث عشر

نصّ الدّاني (م: ٤٤٤) في «الأحرف السّبعة»

أصل اختلاف القراءات

ووجه هذا الاختلاف في القرآن أنّ رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل (عليه الصّلاة والسّلام) في كل عام عَرْضةً، فلمّا كان في العام الّذي توفّي فيه عَرَضَه عليه عرضتين، فكان جبريل (عليه الصّلاة والسّلام) يأخذ عليه في كل عَرْضةٍ بوجهٍ وقراءةٍ من هذه الأوجه والقراءات المختلفة، ولذلك قال ﷺ: «إنّ القرآن أُنْزل عليها وإنّها كلّها شافٍ كافٍ»، وأباح لأُمّته القراءة بما شاءت منها مع الإيمان بجميعها والإقرار بكلّها، إذ كانت كلّها من عند الله تعالى منزلة، ومنه ﷺ مأخوذة.

ولم يلزم أُمّته حفظَها كلّها ولا القراءة بأجمعها، بل هي مخيّرة في القراءة بأيّ حرفٍ شاءت منها، كتخييرها إذا هي حَنْثت في يمين وهي موسرة بأن تكفر بأيّ الكفّارات شاءت: إمّا بعتق وإمّا بإطعام وإمّا بكسوة. وكذلك المأمور في الفِدْية بالصّيام أو الصّدقة أو النّسك، أيّ ذلك فعل فقد أدّى ما عليه، وسقط عنه فرض غيره. فكذا أُمِروا بحفظ القرآن وتلاوته، ثمّ خيّروا في قراءته بأيّ الأحرف السّبعة شاءوا، إذ كان معلومًا أنّهم لم يُلْزَموا استيعاب جميعها، دون أن يقتصروا منها على حرفٍ واحدٍ، بل قيل لهم: أي ذلك قرأتم أصبتم فدلّ على صحّة ما قلنا.

اختلاف المعاني تبعًا لاختلاف الألفاظ في الأحرف السّبعة

وأمّا على كم معنًى يشتمل اختلاف هذه السّبعة أحرف؟ فإنّه يشتمل على ثلاثةٍ معانٍ يحيط بها كلّها:

أحدها ـ اختلاف اللّفظ، والمعنى الواحد.

والثّاني ـ اختلاف اللّفظ والمعنى جميعًا مع جواز أن يجتمعا في شيءٍ واحدٍ، لعدم تضادّ اجتماعهما فيه.

والثّالث ـ اختلاف اللّفظ والمعنى، مع امتناع جواز أن يجتمعا في شيءٍ واحدٍ، لاستحالة اجتماعهما فيه. ونحن نبيّن ذلك إن شاء الله.

فأمّا اختلاف اللّفظ والمعنى واحدٌ؛ فنحو قوله: (**السّراط**) بالسّين، و (**الصّراط**) بالصّاد، و (**الزّراط**) بالزّاي، و(**عليهم**) و (**إليهم**) و (**لَدَيْهم**) بضمّ الهاء مع إسكان الميم وبكسر الهاء مع ضمّ الميم وإسكانها، و(**فيه هُدًى**)، و(**عليه كنز**)، و(**منه ءايت**)، و (**عنه ماله**) بصلة الهاء وبغير صلتها و(**يُؤَدِّه إليك**)، و(**نؤته منها**)، و(**فألقه إليهم**) بإسكان الهاء وبكسرها مع صِلَتها واختلاسها، و(**أكلها**)، و(**في الأكل**) بإسكان الكاف وبضمّها، و(**إلى ميسرة**) بضمّ السّين وبفتحها، و(**يعرشون**) بكسر الرّاء وبضمّها، وكذلك ما أشبهه، ونحو ذلك البيان والإدغام والمدّ والقصر والفتح والإمالة وتحقيق الهَمْز وتخفيفه، وشبهه ممّا يطلق عليه أنّه لغات فقط.

وأمّا اختلاف اللّفظ والمعنى جميعًا؛ مع جواز اجتماع القراءتين في شيء واحد مِنْ أجْل عدم تضادّ اجتماعهما فيه، فنحو قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بألف و (**مَلِك**) بغير ألف، لأنّ المراد بهاتين القراءتين جميعًا هو الله سبحانه وتعالى، وذلك أنّه تعالى مالك يوم الدّين ومَلِكُه، فقد اجتمع له الوصفان جميعًا، فأخبر تعالى بذلك في القراءتين.

وكذا ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾[1] بتخفيف الذّال وبتشديدها، لأنّ المراد بهاتين القراءتين جميعًا هم المنافقون، وذلك أنّهم كانوا يكذبون في إخبارهم، ويكذّبون النّبيّ ﷺ فيما جاء به من عند

١ ـ البقرة / ١٠؛ التوبة / ٧٧.

الله تعالى، فالأمران جميعًا مجتمعان لهم، فأخبر الله تعالى بذلك عنهم وأعلمنا أنّه معذّبهم بهما[١].

وكذا قوله تعالى: ﴿كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾ البقرة/٢٥٩، بالرّاء وبالزّاي، لأنّ المراد بهاتين القراءتين جميعًا هي العظام، وذلك أنّ الله تعالى أنْشَرَها أي أحياها، وأنْشَزَها أي رفع بعضها إلى بعض حتّى الْتَأَمَتْ. فأخبر سبحانه أنّه جمع لها هذين الأمرين من إحيائها بعد الممات ورفع بعضها إلى بعض، لتلتئم فضَمَّنَ تعالى المعنيين في القراءتين تنبيهًا على عظيم قدرته[٢].

وكذا قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ البقرة/ ١٢٥، بكسر الخاء على الأمر، وبفتحها على الخبر، لأنّ المراد بالقراءتين جميعًا هم المسلمون، وذلك أنّ الله تعالى أمَرَهم باتّخاذهم مقام إبراهيم مصلّى، فلمّا امتثلوا ذلك وفعلوه أخْبَرَ به عنهم، فجاءت القراءة بالأمرين جميعًا للدّلالة على اجتماعهما لهم فهما صحيحان غير متضادّين ولا متنافيَيْن.

وكذا قوله: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ التّكوير/ ٢٤، بالضّاد و ﴿بظنين﴾ بالظّاء، لأنّ المراد بهاتين القراءتين جميعًا هو النّبيّ ﷺ، وذلك أنّه كان غير ظنين على الغيب أي غير متّهم فيما أخبر به عن الله تعالى وغير ضنين به أي غير بخيل بتعليم ما علّمه الله وأنزله إليه، فقد انتفى عنه الأمران جميعًا، فأخبر الله تعالى عنه بهما في القراءتين وكذا ما أشبهه.

وأمّا اختلاف اللّفظ والمعنى جميعًا: مع امتناع جواز اجتماعهما في شيءٍ واحدٍ، لاستحالة اجتماعهما فيه، فكقراءة مَنْ قرأ: (وظنّوا أنّهم قد كذّبوا) بالتّشديد، لأنّ المعنى: وتيقّن الرُّسل أنّ قومهم قد كذّبوهم، وقراءة مَنْ قرأ: ﴿قَدْ كُذِبُوا﴾ يوسف/ ١١٠، بالتّخفيف، لأنّ المعنى: وتوهّم المُرسَلُ إليهم أنّ الرُّسل قد كَذَبُوهم فيما أخبروهم به من أنّهم إن لم يؤمنوا بهم نزل العذاب بهم. فالظّنّ في القراءة الأُولى يقين، والضّمير الأوّل للرُّسُل والثّاني للمُرْسَل

---

١ ـ انظر: الكشف لمكّيّ ١: ٢٢٧؛ وحجّة القراءات لابن زنجلة: ٨٨.

٢ ـ انظر: نفس المصدر ١: ٣١٠؛ ونفس المصدر: ١٤٤.

إليهم. والظّنّ في القراءة الثّانية شكّ والضّمير الأوّل للمُرْسَل إليهم والثّاني للرُّسُل.

وكذا قراءة مَنْ قرأ: (لقد علمتَ ما أنزل هؤلاء إلّا ربّ السّماوات والأرض بصائِرَ) بضمّ التّاء، وذلك أنّه أسند هذا العلم إلى موسى عليه السلام حديثًا منه لفرعون، حيث قال: ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ الشّعراء/ ٢٧، فقال له موسى عليه السلام عند ذلك: (لقد علمتَ ما أنزل هؤلاء إلّا ربّ السّماوات والأرض بصائِرَ)، فأخبر عليه السلام عن نفسه بالعلم بذلك أي ليس بمجنون؛ و قراءة مَنْ قرأ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ﴾ الإسراء/ ١٠٢، بفتح التّاء، وذلك أنّه أسند هذا العلم إلى فرعون مخاطبةً من موسى له بذلك، على وجه التّقريع والتّوبيخ له على شدّة معاندته للحقّ وجحوده له بعد علمه، ولذلك أخبر تبارك وتعالى عنه وعن قومه، فقال: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ ءَايَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَـٰذَا سِحْرٌ مُبِينٌ * وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ النّمل/ ١٣ ـ ١٤.

وكذلك ما ورد من هذا النّوع من اختلاف القراءتين الّتي لايصحّ أن يجتمعا في شيء واحد هذه سبيله، لأنّ كلّ قراءةٍ منهما بمنزل آية قائمة بنفسها لايصحّ أن تجتمع مع آية أُخرى تخالفها في شيء واحد، لتضادّهما وتنافيهما. (٤٦ ـ ٥١)

الفصل الرّابع عشر

نصّ الطّوسيّ (م: ٤٦٠) في «التّبيان في تفسير القرآن»

[نماذج من اختلاف القراءات و حجّتها]

﴿خَتَمَ اللهُ عَلىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلىٰ اَبْصارِهِمْ غِشاوَةٌ﴾ البقرة /٧

القراءة:

أجمع القُرّاء السّبعة على كسر الغين و ضمّ التّاء، و رُوي عن بعض القُرّاء فتح الغين، وعن الحَسَن ضمّ الغين. وحكي عن عاصم في الشّواذّ: (غَشاوة)، بنصب التّاء، ولا يقرأ بجميع ذلك. (: ٦٣)

﴿أُولٰئِكَ الَّذينَ اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدىٰ﴾ البقرة /١٦

القراءة:

ضمّ جميع القُرّاء الواو من (اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ). و روى السّوخرديّ عن زيد بن إسماعيل بتخفيف ضمّة الواو، و كذلك نظائره، نحو: (لَتُبْلَوُنَّ)، (فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ).

و رُوي عن يحيى بن يَعْمَر في الشّواذّ أنّه كَسَرها، شَبَّهها بوا و (لو) في قوله: ﴿لَوِاسْتَطَعْنا لَخَرَجْنا﴾ التّوبة / ٤٢، و ضمّ يحيى بن وثّاب واو ﴿لَوَّوْا﴾ المنافقون / ٥، و فيما ذكرناه شَبَّهها بواو الجمع، و الصّحيح ما عليه القُرّاء، لأنّ الواو في الآية و نظائرها واو الجمع، فحرّكت بالحركة الّتي من جنسها لالتقاء السّاكنيْن. (١: ٨٢)

﴿وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا اِلَّا اِبْليسَ﴾ البقرة / ٣٤

القراءة:

ضمّ التّاء من (الملائكة) أبوجعفر وحده، و حيث وقع اتبع التّاء ضمّة الجيم.

و قيل: إنّه نقل ضمّة الهمزة و ابتدأ بها، و الأوّل أقوى، لأنّ الهمزة ألف وصل تُسْقَط في الدَّرْج، فلايبقى فيها حركة تنقل، فالوجه الأوّل هو المعتمد عليه. و الصّحيح ما عليه القُرّاء من كسر التّاء بلام الجرّ. (١: ١٤٧)

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ اِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ البقرة / ٧٠

القراءة:

القُرّاء كلّهم على تخفيف الشّين مفتوحة الهاء.

و قرأ **الحسن**: بتشديد الشّين، و ضمّ الهاء.

و قرأ **الأعمش**: (إنّ البقر متشابه). و كذا هو في مصحف ابن مسعود و المعمول على ما عليه القُرّاء، و ما هو في المصحف المعروف. (١: ٢٩٨)

﴿وَ لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ آل عمران / ١٨٠

قرأ **حمزة**: (ولاتحسبنّ) بالتّاء المعجمة من فوق، الباقون بالياء، و هو الأقوى، لأنّ عليه أكثر القُرّاء، فمَنْ قرأ بالتّاء، فالتّقدير على قراءته: (و لاتحسبنّ بخل الّذين يبخلون بما آتاهم اللّه من فضله هو خير لهم). (٣: ٦٣)

﴿وَ السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا اَيْدِيَهُمَا...﴾ المائدة / ٣٨

و قوله: ﴿وَ السَّارِقُ وَ السَّارِقَةُ﴾، قال سيبويه: الأجود فيه النّصب، و مثله ﴿الزَّانِيَةُ وَ الزَّانِي﴾. و بالنّصب قرأ عيسَى بن عمر، و هو بخلاف ما عليه القُرّاء لايجوز أن يقرأ به، و الوجه الرّفع. (٣: ٥١٤)

﴿وَ مَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ اِلَّا مُكَاءً وَ تَصْدِيَةً...﴾ الأنفال / ٣٥

روى الحسين الجُعْفيّ عن أبي بكر: (صلاتَهُمْ) نصبًا، (إلَّا مُكاءٌ وَ تَصْدِيَةٌ) رفع فيهما.

و الصّواب ما عليه القُرّاء، لأنّ (صلاتهم) معرفة و (مُكَاءً وَ تَصْدِيَةً) نكرة، و لايجوز أن يجعل اسم كان نكرة و خبره معرفة. و مَنْ قرأ كذلك، فلأنّ الصّلاة لما كانت مؤنّثة و لم يكن

في كان علامة التّأنيث أضاف الفعل إلى المذكّر، و هو (مُكاء).

و هذا ليس بصحيح، لأنّ (صلاتهم) لما كان مضافًا إلى المذكّر جاز أن يذكر كما أنّ المذكّر إذا أُضيف إلى المؤنّث، جاز أن يؤنّث، نحو قولهم: «ذهبت بعض أصابعه». (٥: ١٣٥)

﴿... وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ اَهْلُها اَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا ...﴾ يونس / ٢٤

و قوله: (و ازّينت) أصله: «تزيّنت»، فأُدغمت التّاء في الزّاي، و أُجلبت الهمزة لإمكان النّطق بها. و قرأ الأعرج و غيره: (و ازينت) على وزن (أفعلت). و الأوّل أجود، لأنّ عليه القُرّاء. (٥: ٤١٧)

﴿كَاَنْ لَمْ يَغْنَوْا فيهَا اَلَا اِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ اَلَا بُعْدًا لِثَمُودَ﴾ هود /٦٨

قرأ الكسائيّ وحده: (لثمود) بخفض الدّال و تنوينها. و الباقون بغير صرف.

و قرأ حمزة و حَفْص و يعقوب: (ألا إنّ ثمود)، و في الفرقان: (وعادًا و ثمود) و في العنكبوت: (وَثَمُودَ فَما أَبْقى) بغير تنوين فيهنّ وافقهم يحيي و العليميّ و السّموني في سورة النّجم.

قال الفَرّاء: قلت للكسائيّ: لَم صرفتَ (ثمود) هنا؟ فقال: لأنّه قرب من المنصوب، و هو مجرور، و إنّما صرف (ثمود) في النّصب دون الجرّ و الرّفع، لأنّه لما جاز الصّرف اختير الصّرف في النّصب، لأنّه أخفّ...

فمَنْ صرف في جميع المواضع كان حسنًا، و مَنْ لم يصرف أيضًا كذلك، وكذلك ان صرف في موضع و لم يصرف في موضع آخر إلّا أنّه لاينبغي أن يخرج عمّا قرأتْ به القُرّاء، لأنّ القراءة سُنّة، فلايجوز أن تحمل على ما يجوز في العربيّة حتّى تنضمّ إليه الرّواية.

(٦: ٢٢-٢٣)

الفصل الخامس عشر

نصّ العاصميّ (٣٧٨ ـ ؟) في «المباني في نظم المعاني»[1]

في اختلاف القراءات

وإذ قد ذكرنا اختلاف المصاحف وبيّنّا الوجه في ذلك، وكشفنا العِلَل، وأوضحنا المسالك، فبنا[2] أن نشرع في اختلاف القراءات، فإنّه أيضًا ممّا شنع به على أئمّة المسلمين في القرآن، ونسبهم أهل البدَع والضّلالات فيه إلى خلاف مُصْحَف الجماعة بالعُدْاون، ونشرع في نقض ما مَوَّهوا به على الأغرار[3]، ولبَّسوا بالاتّساع فيها على الأغمار، وإبطال ما أجروا إليه من ذلك بأوضح البراهين والدّلالات، وأوكد الحُجَج والإبانات.

فأوّل ذلك قوله تعالى: ﴿اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَومِ الدِّينِ﴾ الفاتحة / ٢ ـ ٤؛ زعم خصوم أهل الحقّ: أنّ قراءَة مَن قرأ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بالألف تخالف هجاء المُصْحَف، إذ خطّ المُصْحَف الألف غير مرسومة فيه؛ وقالوا: لو كانت الألف لازمة في اللّفظ لم تسقط من الخطّ هاهنا، كما لا تسقط من قولهم: عبدالله مَالك الدّنانير والدّراهم.

---

١ ـ كان مؤلّف هذا الكتاب مجهولًا لدينا في البداية، فأطلقنا عليه في الأجزاء الثّلاثة السّابقة من كتاب النّصوص «صاحب المباني»، ثمّ أطلقنا عليه في الأجزاء اللّاحقة اسم «العاصميّ»، تعويلًا على رأي أحد المحقّقين الإيرانيّين. ولكنّ محقّقًا آخر يسمّى الدّكتور محمود أحمد الشّنقيطيّ، الأستاذ بقسم القراءات في كلّيّة المعلّمين بالمدينة المنوّرة، ادّعى سنة ١٤٢٦هـ في مقالٍ له بعنوان «كتاب المباني لنظم المعاني لم يَعُدْ مجهول المؤلّف»: أنّ مؤلّفه يدعى «أبومحمّد حامد بن أحمد بن جعفر بن بسطام الطّحريّ كرّاميّ المذهب» ودعم رأيه بأدلّة موثّقة. وقد ارتأينا في هذا الأمر أن نعدّ العاصميّ مؤلّفًا لهذا الكتاب ريثما تنجلي الحقيقة. (م)

٢ ـ يريد: فعلينا.

٣ ـ في الأصل: «الأغثار»، والصّواب: «الأغرار».

فردّ ذلك عليهم قبل بالحِجَاج باللّغة ومقاييس أهل النّحو بقول الله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ﴾ آل عمران / ٢٦ ، فإنّ الألف مسقطة من خطّه، مثبتة في لفظه بإجماع القُرّاء على ذلك . فما منهم قارئ قرأ: (مَلِك المُلْك) ، ولا جوّزه نحويّ ؛ لأنّ الملك مفعول ، و (مَلِك) ممّا لا يتعدّى إلى مفعول. فبطلت معارضَتُهم، فردّ المختلف فيه إلى المتّفق عليه، ثمّ رجعنا إلى الاحتجاج باللّغة والنّحو، فوجدنا لإسقاط الألف «مَلِك يَوم الدِّين» حُجَجًا سِتًّا :

الحجّة الأُولى ـ أنّ «مالك يوم الدّين»، «ومالك المُلْك» وصفان ينفرد بهما الله تعالى . لايقال :«مالك يوم الدّين»، «ومَالك المُلْك» لأحدٍ من المخلوقين. فلمّا عُلِما وصفيْن لله عَـزَّ وَجَلَّ دون غيره ، جرى كلّ واحـدٍ منهما مَجرى «الرّحمـن» الّذي لايسمّى به غير الله عزَّ وجلَّ ، فسقطت الألف من «مالك يوم الـدّين» و «مالك المُـلْك» كما سقطت من الرّحمن . وكان «مالك» في هذين الموضعين، يخالف مالك الدّراهم والدّنانير من أوصاف المخلوقين، الّتي تكثر وتتّسع، ولاتختصّ، و تحصر على معنًى يوضح الفرق بينَهنَّ بأنّ المقصورعلى البارئ جَلَّ جلاله ،حكمه في الحدّ، وحكم الرّحمن في اتّفاقهما في المعنى، واجتماعهما في أصل العلّة، ومايكثر ويتفرّق ويزايله الاختصاص تلزم خطّه الألف، كما تلزم قائمًا، وقاعدًا، وضاربًا، وشاتمًا، وما يجري مجراهنّ.

الحجّة الثّانية ـ أنّ «مالك يوم الدّين» و «مالك المُلْك» لـمّا كان أحدهما في فاتحه الكتاب الّتي قد نُدِبَ العالم إلى قراءتها، ومواصلة تلاوتها في كلّ صلاة فريضة ونافلة . واعلموا أنّ كلّ صلاةٍ لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداجٌ، والحرف الآخر متّصل بحرف النَّدْب والأمر، وهو: «قُلِ اللَّهُمَّ» ، فلمّا كان الحرفان مختصّيْن بهذين المعنييْن لزمهما وتحقّق فيهما من كثرة الاستعمال ما لم يجب لغيرهما، وسبيل ما يكثر استعماله أن يخفّف ،وأن لايقاس عليه غيره ممّا

يقلّ الاستعمال، فسقطت ألف «مالك» من كِلَي[1] الموضعين، لما لزمهما من كثرة الاستعمال وأشْبَها بهذه العلّة أيضًا «الرّحمن» الّذي لم تسقط ألفه من الخطّ إلّا إيثار تحقيقه لما كَثُر استعماله.

الحجّة الثّالثة ـ أنّ «مالك يوم الدّين» معرفة مبنيّ على (مَلك يومَ الدّين)، وكذلك (مالك المُلْك) معرفة بالملك مبنيّ على (ملكتُ الملكَ)، ولولا أنّ (**مالك يوم الدّين**) معرفة لم يكن نعتًا لله عَزَّ وَجَلَّ الّذي هو أعرف المعارف؛ فكان جَرْيه على إعرابه يشهد له بمحض التّعريف، والبُعْد من التّنكير، والخلاف لمالك الدّراهم والدّنانير، إذ (مَالك) مضاف إلى الدّنانير يجوز أن يكون منكورًا، لاتعرفه الدّراهم كما عرّف الملك، ويوم الدّين مالكًا، فلزم الألف الحذف في مالك. ومَلك في الموضعين خاصّةً لتعريفهما، ولأنّهما بالتّعريف يجريان مجرى الرّحمن، وينضمّ إلى هذا الّذي نصفُه أنّ يوم الدّين لحصوله وبقائه مع مالك لما[2] كان مَالك به معرفة، وكفى عن الألف فسقطت بتعريفه ما هي فيه، وبنيابة المضاف إليها[3] عنها، والدّراهم لاتنوب عن ألف مالك، إذ كانت تلزم ولاتعرف ما يضاف إليها...

ورُوي عن أبي عبيدة مَعْمَر بن المثنّى، قال: لمّا أنشد أعشى الحِرمان رسُولَ الله ﷺ:

إليك أشكو دِرْبَة من الدَّرب يَا مَلك المُلْكِ وَدِيَارَ العَرَب

قال له رسول الله ﷺ: ذلك الله الواحد القهّار. ففي هذا القول من الرّسول ﷺ دلالةٌ على أنّ (مَلك الملك) بمنزلة الرّحمن، لايوصف بواحدٍ منهما مخلوق. ودليل التّعريف وتحقّقه لملك يوم الدّين بعد الاحتجاج المتقدّم، أنّ ما بُنِيَ على الماضي ممّا ظاهره ظاهر إضافة إلى ما بعده

---

١ ـ هكذا في الأصل، والصّواب: كلا.

٢ ـ هكذا في الأصل: ولا لزوم لها.

٣ ـ أي إلى ما هي فيه.

لايكون إلّا معرفة. يشهد بصواب ذلك قول النّابغة:

حَلَفتُ فَلَم أترُكْ لِنَفسِك ريبَةً ولیس وَرَاءَ الله لِلمَرءِ مَذهَبُ

لَئِن كُنتَ قَد بُلِّغتَ عَنّي خِيَانةً لَمُبْلِغُكَ الواشِي أغَشُّ وَأكذَبُ

أراد لمبلغك مغرور، مبنيّ على أنّ مَنْ أبلغك لذلك فنتعه بالواشي، والواشي لايكون نعتًا بعد معروف.

الحجّة الرّابعة ـ أنّ (**مَالك يَوم الدّين**) و (**مَالك الملك**) كُتِبَا بلغة مَن يقوله: (**مَلْكُ**)، وقُرِئَتا بلغة مَن يقول: (**مَالك**)، كما كُتِبت: «لأنْ أخّرتني إلى أجلٍ قريب»، على لغة مَنْ يقول: «لن» بغير همز، وقُرئت بلغة من يَهمزُ. وكما كُتِب: (**الرِّبو**) بالواو، على لغة مَنْ يقول: (**الرّبو**)، فكانت قراءته بغير اللّغة الّتي كتب بها لمّا اتّفق معنى اللّغتين و رجعا إلى تاويل واحدٍ. فما بين النّحويّين خلاف في أنّ العرب تقول: (**قد حرّم الله الرِّبو**)، فيقفون على الواو، ويجعلونها بدلًا من الألف والياء، لأنّها أظهر منهما وأبين وأقلّ خفاء، ومعروف في كلامهم: قام موسو، وعيسو، و تشتهيه الأنثو، وهو ممّا تكلّمت به قريش.

وعن صمهم بن جوهر، قال: قال رجل لابن عبّاس: إنّي قتلت حيَّة وأنا مُحْرِم، فقال ابن عبّاس: هل نَهَشَتْ إليك؟ قال: لا، فقال: لا بأس بقتل الأفعو ولاترمى الحَدو. قال: فما أنسى خلاف كلامه من كلامنا...

الحجّة الخامسة ـ أنّ حروف القرآن يلزمها من كثرة الاستعمال ما لايلزم الحروف المقولَة في الأشعار و سائر الكلام، لأنّ القرآن ترديده وتكثير[1] ألفاظِه دائمان، ولاينقطعان لا يُعدَمان، فما أُسقطت منه الألف من (**مَالك يوم الدّين**) و(**مالك المُلْك**)، و (**ساحران تظاهرا**)[2]، و لايُقاس

١ـ هكذا في الأصل والأحسن: تكرير.

٢ـ انظر: المقنع: ١٣ و ١٠٣.

عليه مايأتي في شعر و كلام، لأنّ كثرة الاستعمال توجب التّخفيف والحذف. وأكثر مايقع هذا في الياء والواو والألف، لأنّهنّ حروف المدّ واللّين. الألف تجري مجرى الفتحة؛ وكذلك الواو تنوب عنها الضمّة لمشاكلتها إيّاها، والياء تخلفها الكسرة، لأنّها منها. وقد قالت العرب: «أقبل يضربُه لايَألُ»، يريدون لايألو. فاكتفوا بضمّة اللّام من الواو، وقال شاعر:

ولا أدْرِ مَن ألقى عليه إزارَه خَلَا أنّه قد سُلَّ عَن مَاجدٍ مَحضٍ

أراد ولاأدري، فحذف الياء لغير ما علّة، لأنّ الكسرة تخلفها...

وقد قال النّحويّون: الألف تُسْقَط من ملك بن أنس، لأنّه اسم عَلَم يختصّ بالتّخفيف، كما تُسْقَط الألف مِن صَالح، و حارث، و قاسم، ولا يسقطون الألف من عامر، وعاصم إشفاقًا من أن يلتبسا في عُمَر و عُصَم، لأنَّ كلّ واحدٍ من عُمر و عُصَم عَلَمٌ مُعلّقٌ على شخص معمَّر، ويثبت الألف في قاسمٍ مالًا، و حارثٍ أرضًا، وصَالحٍ فيما فعل، لأنّهنّ أوصاف غير ألقابٍ، ولا أعلام، فلايلزمُهنّ من الحذف مايلزم الأعلام.

وقد حُكي عن أحمد بن يحيي ثَعْلب: أنّ الألف ما سقطت من النّعوت، لئلّاتلتبسنّ بالأفعال الماضية. يعني: أنّهم كتبوا: هذا رجل قاسم مالًا، بالألف فرقًا بينه و بين قسم، لأنّ النّعتَ أصل يمسّه الاستخفاف لحلول الماضي والمستقبل محلّه، ولم يفرقوا بين قسم وهو اسم رجل، وبين قَسَم، لأنّ الاسم العَلَم لايحلّ محلّه ماض ولا مستقبل حتّى ينتقلا عن مَعنيْهما، وأسقطوا الألف من الكافرين والخسرين، والظّالمين والفَسقين، لثقل النّعت والفصل والجمع، ولم يسقطوا الألف من القائمين، والصّائمين، لأنّ أولئک الحروف اُختُصِصنَ بهجاء المـُصْحَف الّذي لزمُهنّ فيه لكثرة الاستعمال...

قال ابن الأنباريّ: حدّثنا أحمد بن الهيثم، قال: حدّثنا الحسن بن الرّبيع، حدّثنا حازم بن حسين، عن مالك بن دينار، عن أنس بن مالك، قال: صلّيت خَلْف النّبيّ ﷺ، وخَلْف أبي بكر، و عمر، و خَلْف عثمان، و عليّ (رضي الله عنهم)، وكانوا يفتتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾، ويقرأونها: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، يعني بالألف.

قال: وحدّثنا أحمد بن الهيثم، حدّثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، حدّثنا زُهَير، عن عبّاد بن كثير، عن عبدالله بن عبيدالله بن كريز، عن الزُّهْريّ، قال: قرأ رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، و عُثْمان، وعليّ، و طلحة، والزُّبَير، و عبدالله بن مسعود، وأُبيّ بن كعب، ومُعاذ بن جَبَل: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

قال: وحدّثنا أحمد بن يحيي الحَلْوانيّ، حدّثنا يحيي بن عبدالحميد، حدّثنا أبو إسحاق الحُميسيّ، عن مالك بن دينار، عن أنس بن مالك، قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ بالألف.

قال: و حدّثنا محمّد بن عيسى البياضيّ، حدّثنا القُطَعيّ، حدّثنا محبوب، عن عبّاد بن كثير، عن عُقَيل بن خالد، عن الزُّهريّ، عن أنس، قال: قرأ رسول الله ﷺ، و أبوبكر، و عمر، و عثمان، و طَلحة، و الزُّبَير، و معاذ بن جَبَل: ﴿مَالِك يَوْمِ الدِّينِ﴾، و قرأ أبن عباس، و ابن عمر: (مَلِك يوم الدّين).

قال: وحدّثنا أحمد بن يحيي، عن سَلَمة، عن الفَرّاء، قال: يُروى عن رسول الله ﷺ «مالك يوم الدّين» بألف، «وملك يوم الدّين» بغير ألف.

الحجّة السّادسة ـ وهي أنّ أصحاب النّبيّ ﷺ أسقطوا الألف من الخطّ، و هي ثابتة في النّطق اتّباعًا لما وضعه كُتّاب العربيّة، ورسموه ممّا اصطلحوا عليه، وكانوا فيه قُدْوة لمن بعدهم؛ فكان سقوط الألف من (مالك) لا علّة له إلّا الاتّباع لمن وضعوا الخطّ و رسموه، كما كتبوا (مائة) بألف بين الميم و الهاء، (وأولئك) بواو بين الألف و اللّام، ﴿وَلَاَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾ التّوبة / ٤٧، بألفين، ﴿أَوْلَاَاذْبَحَنَّهُ﴾ النّمل / ٢١، بألفين أيضًا في حروف لم تبن على القياس، لكنّها اتّبع فيها رسم الواضعين للخطّ.

وهذا أضعف الأوجه، لأنّ ظاهره تضعيفٌ لمذهب الخطّ، وأنّه لم يقع الإثبات فيه والحذف على عِلَل تصِحّ، وقياس يُطّرد. وما ينبغي لمؤمن أن يضعف مذهبًا تعرف لتقويته علّة إذا كانت العلّة حِجَاجًا عن القرآن، و تصحيحًا لخطّه، وتصويبًا لكُتّابه . وهذا الّذي عُدّ في هذا الجواب كلّه عندنا صواب...

وقد ذهب ذاهبون؛ إلى أنّ الألف في (مائة) تفرق بين مائة ومئة. والجواب الأوّل أصحّ، لأنّ الفروق إنّما تقع بين المتقاربات: فمائة و فئة ورئة أقرب إلى مائة مِنْ مئة. إذ كلّ واحدٍ منهنّ اسم، و من حرف معنى بعيدة الشّبَهِ، فبعدُهَا من شَبَهَها يغني عن زيادة الفرق بينها وبينها.

وأمّا قوله: ﴿لَاَ اذْبَحَنَّهُ﴾، و ﴿لَاَ اوْضَعُوا﴾ ، فإنّ الّذي أحوج إلى زيادة الألف فيهما وفيما يشبههما (ما استعمل في الزّيادة) أنّ ألف «أذبح» لما اختُلِطَت بلام الأقسام أشفقوا من أن يظنّ أنّها منقطعة من الذّبح، والاتّضاع في «ولأوضعوا» فزادوا ألفًا لينضمّ إلى الفعلين من الذّبح والاتّضاع، وجرى ذلك منهم مجرى التّوكيد...

وكتبوا اللَّحْم، واللَّبَن، واللَّبَن بلامينْ تغليبًا للفظ، وعملًا على أصل الحرفين اللّذين أحدهما مُدْغَم في الآخر.

فهذا الّذي ذكرناه رُدّ على مَنْ زعم أنّ الخطّ وُضِع على غير أصل، وأنّهم لم يصيبوا في هجاء «مائة»، و«أولئك»، وهذا وهؤلاء . وقد أُدخل فيما طعن به على الخطّ سقوط الألف من «سليمٰن»، و «إبرٰهيم»، و«هٰرون»، و«إسحٰق».

قال: هذه أعجميّة ترك إجرائها يدلّ على ثقلها، فما ينبغي أن تلحق بالخفيفة من «حٰرث» و«قٰسم» و«ملٰك» . فأُجيبَ عن هذا بأنّ هذه الأسماء مجراة مجرى العربيّة للشّهرة وكثرة الاستعمال، ولولا ذلك لما خاطب الله العرب بها، ولا أنزلها في كتابه الّذي وصفه بأنّه عربيّ

مبين. فلزم الألف منها من الحذف مثل الّذي لزم ألف «حرث» ،لاجتماعهما لكثرة[١] الاستعمال، و منعن (من الصّرف) أعني: «إبرٰهيم»، و«إسمٰعيل»، و«إسحٰق»، و«هٰرون» تغليبًا للأصل دلالةً على أنّ ابتداء مبانيهنّ للعَجَم، فحين لزمَهنّ ثقلان ثقل العجمة، وثقل التّعريف لم يصرفن...

قال: وحدّثنا أحمد بن يحيى، عن سَلَمة، عن الفَرّاء، قال: قرأ حمزة: «الزّراط» بالزّاي.

واحتجّ هؤلاء المخالفون: بأنّ لهم أن يخالفوا المُصْحَف كما خالفه ابن عبّاس وابن كثير، وحمزة وغيرهم، فصرفوا عن الصّراط المكتتب في المُصْحَف وآثروا السّين والزّاي اللّذيْن لا موضع لهما في خطّ المصاحف الخمسة الّتي هي أئمّة المسلمين.. .[**ثمّ ذكر نماذج كثيرة من الاختلاف في القراءة، و إن شئت فراجع**]

[وجوه القراءات]

وقال الشّيخ محمّد بن الهَيْصم: أمّا القراءات فإنّها على ثلاثة أوجه:

[**الوجه الأوّل ـ**] أن يغلط القارئ فيقرأ على خلاف ما هو الحقّ، وذلك ما لايجوز أن يُعتَدّ به في قراءات القرآن، وإنّما يرجع لَوْمه على الغالط به، ولربّما يكون هذا الغلط من بعض مَنْ عُرِفَ بالعلم أو بالقراءة، فينقل ذلك عنه، ولعلّه لو رُوجع فيه لعرف غلَطه وعاد إلى الحقّ والصّواب. وهذا الضّرب أيضًا ممّا لايقدَح في تلاوة القرآن و الثّقة به.

والوجه الثّاني ـ من القراءات أن يكون القرآن قد نزل على لغةٍ، ثمّ خرج بعض القُرّاء فيه إلى لغة أُخرى من لغات العرب ممّا لايقع فيه خلاف في المعنى، فترك النّكير عليه تيسيرًا وتَوْسِعَةً فنقل ذلك، وقرأ به بعض القُرّاء.

---

١ ـ حكى سيبويه أنّ أصله عمبر. انظر: لسان العرب ٦: ٢٨٨.

وذلك بمنزلة ما ذُكِر عن أنس بن مالك أنّه قرأ: (وحَلَلْنَا عنك وزْرَك)[١]، ولاينكر أن يكون قد قُرِئ من هذا الضّرب بين يدي رسول الله ﷺ فلم ينكره، وذلك بمنزلة ما ذُكِر عن أبي حنيفة رضي الله عنه: أنّ من قرأ بالفارسيّة جازت صلاته، وهذا الهجوم إنّما ساغ لأُولئک الّذين دخلوا في الإسلام، وقرأوا القرآن بعد أن مرنت نفوسهم على لغات تخالف لفظ القرآن على وفاق من المعنى، فسوّغ لهم المعنى على عادتهم، ولايبعُدأن يكون في القراءات المنقولة ماجرى هذا المجرى. وذلك ممّا لايدخل في النّقل الشّائع المستفيض الّذي تأدّى إلينا على لسان الأُمّة.

والوجه الثّالث ـ من القراءات هو ما اختلف باختلاف التّزول بما كان يعرض رسول الله ﷺ القرآن على جبريل في كلّ شهر رمضان، وذلك بعد ما هاجر إلى المدينة؛ فكان أصحاب رسول الله ﷺ يتلقفون منه حروف كلّ عَرْض، فمنهم مَنْ يقرأ على حرفٍ، ومنهم مَنْ يقرأ على آخر إلى أن لطف الله عَزَّ وجَلَّ بهم، فجمعهم على آخر العرض، أو على ما تأخّر من عرضين أو ثلاثة، حتّى لم يقع في ذلك اختلاف إلّا في أحرف قليلة، وألفاظ متقاربة، والّذي وقع من اختلاف حروف الهجاءات فيما أجمعوا عليه، فرقّها أصحاب رسول الله ﷺ على المصاحف حين انتسخوها لئلّاتذهب. ولهذه العلّة اختلفت مصاحف أهل الشّام، وأهل العراق، وأهل الحجاز في أحرف معدّدةٍ على ما ذكرناه قبل هذا الفصل. (١٣٥ـ١٧١)

١ـ وفي المُصْحَف: ﴿وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ﴾. الانشراح/٢.

الفصل السّادس عشر

نصّ ابن العربيّ (م: ٥٤٣) في «أحكام القرآن»

[سبب اختلاف القراءات]

[قال بعد ذكر المسائل المختلفة في جمع القرآن و كيفيّته:]

المسألة الثّامنة ـ فأمّا سبب اختلاف القُرّاء بعد رَبْط الأمر بالثّبات و ضَبْط القرآن بالتّقييد.

قلنا: إنّما كان ذلك للتّوسعة الّتي أَذِن الله فيها، و رحم بها من قراءة القرآن على سبعة أحرف، فأقرأ النّبيّ ﷺ بها، و أخذ كلّ صاحب من أصحابه حَرْفًا أو جملة منها.

و قد بيّنّاه في تفسير الحديث تارةً في جزءٍ مفردٍ، و تارةً في شرح الصّحيحين، و لا شكّ في أنّ الاختلاف في القراءة كان أكثر ممّا في ألسنة النّاس اليوم، و لكنّ الصّحابة ضبطت الأمر إلى حدّ يقيّد مكتوبًا، و خرج ما بعده عن أن يكون معلومًا، حتى أنّ ما تحتمله الحروف المقيّدة في القرآن قد خرج أكثره عن أن يكون معلومًا، و قد انحصر الأمر إلى ما نقله القُرّاء السّبعة بالأمصار الخمسة.

و قد رُوي أنّ عُثمان أرسل ثلاثة مصاحف، و رُوي أنّه احتبس مُصْحَفًا، و أرسل إلى الشّام و العراق و اليمن ثلاثة مصاحف، و رُوي أنّه أرسل أربعة إلى الشّام و الحجاز و الكوفة و البَصْرة.

و رُوي أنّه كانت سبعة مصاحف، فبعث مُصْحَفًا إلى مكّة، و إلى الكوفة آخر، و مُصْحَفًا إلى البصرة، و مُصْحَفًا إلى الشّام، و مُصْحَفًا إلى اليمن، و مُصْحَفًا إلى البحرين، و مُصْحَفًا

عنده، فأمّا مُصْحَف اليمن و البحرين فلم يسمع لهما خَبَرٌ.

قال القاضي: و هذه المصاحف إنّما كانت تذكرةً، لئلّا يضيعَ القرآن، فأمّا القراءة؛ فإنّما أُخِذَتْ بالرّواية لا من المصاحف، أما إنّهم كانوا إذا اختلفوا رجعوا إليها، فما كان فيها عوّلوا عليه، و لذلك اختلفت المصاحف بالزّيادة و النّقصان، فإنّ الصّحابة أثبتت ذلك في بعض المصاحف، و أسقطتْه في البعض، ليُحْفَظ القرآنُ على الأُمّة، و تجتمع أشتاتُ الرّواية، و يتبَيَّن وجه الرّخصة و التّوسعة، فانتهت الزّيادةُ و النّقصانُ إلى أربعين حرفًا في هذه المصاحف، و قد زيدت عليها أحرفٌ يسيرةٌ لم يقرأ بها أحدٌ من القُرّاء المشهورين تركت؛ فهذا منتهى الحاضر من القول الّذي يحتمله الفنّ الّذي تصدينا له من الأحكام.

المسألة التّاسعة ـ إذا ثبتت القراءات، و تقيّدت الحروف فليس يلزم أحدًا أن يقرأ بقراءة شخص واحد، كنافع مثلًا، أو عاصم، بل يجوز له أن يقرأ الفاتحة فيتلو حروفها على ثلاث قراءات مختلفات، لأنّ الكلّ قرآن، و لا يلزم جمعه، إذ لم ينظمه البارئ لرسوله، و لا قام دليل على التّعبّد به و إنّما لزم الخلق بالدّليل ألّا يتعدّوا الثّابت إلى ما لم يثبت، فأمّا تعيين الثّابت في التّلاوة فمسترسل على الثّابت كلّه. و الله أعلم. (٢: ١٠٤٠ ـ ١٠٤١)

الفصل السّابع عشر

نصّ الطّبرسيّ (م: ٥٤٨) في «مجمع البيان لعلوم القرآن»

[نماذج من اختلاف القراءات و حجّتها]

﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ الفاتحة / ٤

القراءة: قرأ عاصم و الكِسائيّ و خَلَف و يعقوب الحَضْرميّ: (مالك) بالألف، و الباقون: (مَلك) بغير ألف، و لم يمل أحد ألف (مالك) و جرّ جميعهم الكاف، و رُوي في الشّواذّ عن الأعمش أنّه نَصَبَها، و ربيعة بن نزار يخفّف، فيقول: (ملك يوم الدّين) بتسكين اللّام.

الحجّة: اختلفوا في أنّ أيّ القراءتين أمدح؛ فمَن قرأ: (مالِكِ) قال: إنّ هذه الصّفة أمدح، لأنّه لايكون مالكًا للشّيء إلّا و هو يملكه و قد يكون مَلِكًا للشّيء و لايملكه، كما يقال: مَلِك العرب ومَلِك الرّوم وإن كان لايملكهم. و قديدخل في المالك ما لايصحّ دخوله في المَلِك، يقال: «فلان مالك الدّراهم»، و لا يقال: «مَلِك الدّراهم»، فالوصف بالمالك أعمّ من الوصف بالمَلِك؛ و الله مالك كلّ شيء. و قد وصف نفسه بأنّه «مالك المُلْك يؤتي المُلْك مَن يشاء»، فوَصْفه بالمالك أبلغ في الثّناء و المدح من وصفه بالمَلِك.

و مَنْ قرأ: (المَلِك) قال: إنّ هذه الصّفة أمدح، لأنّه لايكون إلّا مع التّعظيم و الاحتواء على الجمع الكثير. و اختاره أبو بكر محمّد بن السَّريّ السّراج، و قال: إنّ المَلِك الّذي يملك الكثير من الأشياء و يشارك غيره من النّاس في مُلْكه بالحكم عليه، و كلّ مَلِكٍ مالكٌ و ليس كلّ مالكٍ مَلِكًا. و إنّما قال تعالى: ﴿مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ آل عمران / ٢٦، لأنّه تعالى يملك مُلوك الدّنيا و ما ملكوا؛ فمعناه أنّه يملك مُلْك الدّنيا فيؤتي المُلْك فيها مَن يشاء، فأمّا يوم الدّين؛ فليس إلّا

مُلْكه و هو مَلِك الملوك يَمْلُكهم كلّهم.

و قد يُسْتَعمل هذا في النّاس، يقال: فلان مَلِك الملوك و أمير الأُمراء، و يُراد بذلك أنّ مَن دونه مُلوكًا و أُمراء، و لايقال: مَلِك المُلْك و لا أمير الإمارة، لأنّ أميرًا و مَلِكًا صفة غير جارية على فعل، فلا معنى لإضافتها إلى المصدر، فأمّا إضافة مَلِك إلى الزّمان فكما يقال: مَلِك عام كذا و مُلوك الدّهر الأوّل و مَلِك زمانه و سيّد زمانه؛ فهو في المدح أبلغ.

و الآية إنّما نزلت في الثّناء و المدح لله، ألاترى إلى قوله: ربّ العالمين، و الرّبوبيّة و الملك متشابهان. و قال أبوعليّ الفارسيّ: يشهد لمن قرأ «مالِكِ» مِن التّنزيل قوله تعالى: ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلّٰهِ﴾ الانفطار / ١٩، لأنّ قولك: الأمر له و هو مالك الأمر بمعنى، ألاترى أنّ لام الجرّ معناها الملك والاستحقاق. وكذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَاتَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ الانفطار / ١٩، يقوي ذلك.

و يشهد لقراءة مَنْ قرأ: (مَلِك) قوله تعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ غافر / ١٦، لأنّ اسم الفاعل من المُلْك المَلِك، فإذا قال: المُلْك له ذات اليوم كان بمنزلة قوله هو مَلِك ذلك اليوم، و هذا مع قوله: ﴿فَتَعَالَى اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ و ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾ الحشر / ٢٣، و ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ النّاس / ٢. (١: ٢٣-٢٤)

﴿خَتَمَ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ اَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ البقرة / ٧

القراءة: القراءة الظّاهرة: (غِشاوَةٌ) بكسر الغين و رفع الهاء، و رُوي عن عاصم في الشّواذّ: (غَشاوة) بالنّصب، و عن الحسن بضمّ الغين، و عن بعضهم بفتح الغين، و عن بعضهم: (غشوة) بغير ألف...

الحجّة: حجّة مَنْ رفع (غشاوة)، أنّه لم يحمله على (خَتَمَ) كما في الآية الأُخرى. وختم على سمعه وقلبه، وجعل على بَصَره غشاوة. فإذا لم يحملها عليه، قطعها عنه، فكانت مرفوعة

إمّا بالظّرف، وإمّا بالإبتداء. وكذلك قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فإنّ عند سيبويه ترتفع (غشاوة) و(عذاب) بأنّه مبتدأ، فكأنّه قال: غشاوة على أبصارهم، وعذاب لهم. وعند الأخفش يرتفع بالظّرف، لأنّ الظّرف يضمر فيه فعل، وستعرف فائدة اختلافهما في هذه المسألة بعد إن شاء الله تعالى.

ومَن نصب (غشاوة)، فإمّا أن يحملها على (ختم) كأنّه قال: وختم على أبصارهم بغشاوة. فلمّا حذف حرف الجرّ، وصل الفعل إليها فنصبها، وهذا لا يحسن، لأنّه فصل بين حرف العطف والمعطوف به، وذلك إنّما يجوز في الشّعر. وإمّا أن يحملها على فعل مُضْمر، كأنّه قال: وجعل على أبصارهم غشاوة...

فقد صحّ أنّ الرّفع أوْلى. وتكون الواو عاطفة جملة على جملة. والغشاوة فيها ثلاث لغات: فتح الغين، وضمّها، وكسرها، وكذلك الغشوة فيها ثلاث لغات. (١: ٤٣ـ٤٤)

﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ البقرة /٣٧

القراءة: قرأ ابن كثير: (آدم) بالنّصب، و(كلمات) بالرّفع، وقرأ الباقون برفع: (آدَمُ) ونصب (كَلِماتٍ).

الحجّة: حجّة ابن كثير في نصب آدم، أنّه في المعنى كالقراءة الأُخرى، فإنّ الأفعال المتعدّية على ثلاثة أضرب:

منها: ما يجوز فيه أن يكون الفاعل له مفعولًا به والمفعول فاعلًا نحو: «ضرب زيدٌ عمروًا».

ومنها: ما لا يجوز لك فيه، نحو: «أكلتُ الخُبْزَ» ونحوه.

ومنها: ما يكون إسناده إلى الفاعل في المعنى كإسناده إلى المفعول به، نحو: نلْتُ وأصبتُ وتلقّيتُ. تقول: نالني خير ونلْتُ خيرًا وأصابني شيء وأصبت شيئًا، وتلقّاني زيد وتلقّيت

زيدًا. و مثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِيَ الظَّالِمِينَ﴾ و في حرف عبد الله فيما قيل: (لا ينال عهدي الظّالمون). (١: ٨٨)

﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ البقرة / ٨١

القراءة: قرأ أهل المدينة: (خطيئاته) على الجمع، و الباقون على التّوحيد.

الحجّة: قال أبوعليّ: يجوز أن يكون «مَن» للجزاء الجازم، و يجوز أن يكون للجزاء غير الجازم، فتكون السّيّئة و إن كانت مفردة يراد بها الكثرة، و كذلك تكون خطيئةً مفردةً، و إنّما حَسُن أن يفرد، لأنّه مضاف إلى ضمير مفرد و إن كان يراد به الكثرة، كما قال تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ البقرة / ١١٢، فأفرد الوجه و الأجر و إن كان في المعنى جمعًا في الموضعين، فكذلك المضاف إليه الخطيئة لما لم يكن جمعًا لم يجمع، كما جُمِعت في قوله: ﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ البقرة / ٥٨، ﴿وَلِيَغْفِرْ لَنَا خَطَايَانَا﴾ طه / ٧٣، لأنّ ذلك مضاف إلى جمع، و مَن قال: (خطيئاته) فجمع حمله على المعنى، و المعنى الجمع و الكثرة.

و يدلّ عليه قوله ﴿فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾، فأولئك خبر المبتدأ الّذي هو «مَن» في قول مَنْ جعله جزاءًا مجزومًا، و في كِلا الوجهين يراد به «مَنْ» في قوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾، و ممّا يدلّ على أنّ «مَن» يراد به الكثرة، فيجوز لذلك أن يجمع خطيئة، لأنّها مضافة إلى جمع في المعنى قوله بعد هذه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ البقرة / ٨٢، ألا ترى أنّ (الّذين) جمع وهو معادل به، فكذلك المعادل به يكون جمعًا مثل ما عُودِل. (١: ١٤٧-١٤٨)

﴿وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ البقرة / ١٣٢

القراءة: قرأ أهل المدينة و الشّام: (و أوصى) بهمزة بين واوين و تخفيف الصّاد. و قرأ

الباقون: (وَ وَصَّى) مشدّدة الصّاد.

الحجّة: حجّة مَن قرأ: (وَصَّى) قوله تعالى: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ يس / ٥٠، فتوصية مصدر «وصّى» مثل: «قطّع تقطعة»، و لا يكون منه تفعيل، لأنّك لو قلت في مصدر حيّيت تفعيل لكان يجتمع ثلاث ياءات فرفض ذلك.

و حجّة مَن قرأ: (و أوصى بها إبراهيم) قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ﴾ النّساء / ١١، و ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ النّساء / ١٢. (١: ٢١٣)

﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ اَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ اَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ البقرة / ١٥٨

القراءة: قرأ أهل الكوفة غير عاصم: (مَن يطّوّع) بالياء و تشديد الطّاء و الواو، و كذلك ما بعده، و وافقهم زيد و رُوَيس عن يعقوب في الأوّل. و الباقون: (تَطَوَّعَ) على أنّه فعل ماض.

رُوي في «الشّواذّ» عن عليّ عليه السلام و ابن عبّاس و أنَس و سعيد بن جُبَير و أُبيّ بن كعب و ابن مسعود: (ألّا يطّوّف بهما).

الحجّة: يمكن أن يكون «لا» على هذه القراءة زائدة، كما في قوله: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ اَهْلُ الْكِتَابِ﴾ الحديد / ٢٩، أي ليعلم و كقوله: «من غير لا عصف و لا اصطراف» أي من غير عصف. و (يطّوّع) تقديره: يتطوّع إلّا أنّه أُدغم التّاء في الطّاء لتقاربهما. (١: ٢٣٨-٢٣٩)

﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ البقرة / ١٩٧

القراءة: قرأ ابن كثير و أبوعمرو و يعقوب: (فلا رَفَثٌ و لا فُسُوقٌ) بالرّفع (وَ لا جِدالَ) بالفتح؛ و قرأ أبوجعفر جميع ذلك بالرّفع و التّنوين؛ و قرأ الباقون الجميع بالفتح.

الحجّة: حجّة مَن فَتَح الجميع أن يقول: إنّه أشدّ مطابقةً للمعنى المقصود، ألاترى أنّه إذا فتح فقد نفى جميع الرّفث و الفسوق، كما أنّه إذا قال: «لا ريب» فقد نفى جميع هذا الجنس، فإذا رفع و نوّن فكأنّ النّفي لواحدٍ منه، ألاترى أنّ سيبويه يرى أنّه إذا قال: «لا غلام عندك و لا جارية» فهو جواب مَن سأل، فقال: أغلام عندك أم جارية؟ فالفتح أولى، لأنّ النّفي قد عمّ و المعنى عليه.

و حجّة مَن رَفَع أنّه يعلم مِن الفَحْوى أنّه ليس المنفيّ رَفَثًا واحدًا و لكنّه جميع ضروبه، و أنّ النّفي قد يقع فيه الواحد موقع الجميع، و إن لم يبيّن فيه الاسم مع «لا»، نحو: «ما رجل في الدّار». (١: ٢٩٢-٢٩٣)

﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢

القراءة: قرأ أهل الكوفة غير حفص: (حتّى يطّهّرن) بتشديد الطّاء و الهاء، و الباقون بالتّخفيف.

الحجّة: مَنْ قرأ: (يَطْهُرْنَ)، فإنّه مِن «طهرت المرأة و طهرت طُهْرًا و طهارةً و طَهَرت بالفتح أقيس، لأنّه خلاف طمثت، فينبغي أن يكون على بنائه. و أيضًا فقولهم: «طاهر» يدلّ على أنّه مثل قعد فهو قاعد، و من قرأ: (يطّهّرن)، فإنّه يتطهّرن فأُدغم التّاء في الطّاء.

(١: ٣١٨)

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ الأنفال / ٣٥

القراءة: يُروى في «الشّواذّ» عن عاصم: (و ما كان صلاتهم) بالنّصب (إلّا مُكاءٌ و تصديةٌ) بالرّفع، و رُوي أيضًا عن أبان بن تَغْلب.

الحجّة: قال ابن جنّيّ: لسنا ندفع أنّ جعل اسم كان نكرة و خبرها معرفة قبيح، و إنّما جاءت منه أبيات شاذّة، لكنّ من وراء ذلك ما أذكره و هو أنّ نكرة الجنس تفيد مفاد معرفته، ألاتراك تقول: خرجتُ فإذا أسدٌ بالباب، فتجد معناه: فإذا الأسد بالباب، و لا فرق بينهما

و ذلك أنّك في الموضعين لا تريد أسدًا واحدًا معيّنًا، و إنّما تريد واحدًا من هذا الجنس، و إذا كان كذلك جاز هنا الرّفع في (مُكاء و تَصْدِيَة) جوازًا قريبًا كأنّه قال: و ما كان صلاتهم إلّا هذا الجنس من الفعل و لا يكون مثل قولك: كان قائم أخاك، لأنّه ليس في قائم معنى الجنسيّة، و أيضًا فإنّه يجوز مع النّفي ما لا يجوز مع الإيجاب، ألا تراك تقول: ما كان إنسان خيرًا منك و لا تجيز كان إنسان خيرًا منك. (٢: ٥٤٠)

﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ الإسراء/ ١٠٦

القراءة: القراءة المشهورة في (فَرَقْناهُ) بالتّخفيف. و رُوي عن عليّ عليه السلام و ابن مسعود و ابن عبّاس و أُبيّ بن كعب و الشّعبيّ و الحسن بخلاف، و قَتادة و عمرو بن فائد: (فرّقناه) بالتّشديد.

الحجّة: معنى «فرقناه» فصّلناه و نزّلناه آيةً آيةً و سورةً سورةً، و يدلّ عليه قوله: ﴿عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ و المُكث و المَكث لغتان. (٣: ٤٤٥)

﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ الأنبياء/ ١٠٤

القراءة: قرأ أبو جعفر: (تطوى) بالتّاء و الضّمّ، (السّماء) بالرّفع، و الباقون: (نَطْوِي) بالنّون، (السَّماءَ) بالنّصب. و قرأ أهل الكوفة غير أبي بكر: (لِلْكُتُبِ) على الجمع، و الباقون: (للكتاب)...

و في «الشّواذّ» قراءة الحسن: (كطيّ السِّجْل) بسكون الجيم، و قراءة أبي زرعة بن عمرو: (السُّجُلّ) بضمّ السّين و الجيم و تشديد اللّام، و قراءة أبي السّمّاك: (السَّجْل) بفتح السّين و سكون الجيم.

الحجّة: مَنْ قرأ: (يوم تطوى السّماء) فبُني الفعل للمفعول به، و مَنْ قرأ: (يَوْمَ نَطْوِي السَّماءَ)، فالفاعل هو الله سبحانه و المعنى واحد، و في انتصاب (يوم) وجهان عند أبي عليّ:

أحدهما ــ أن يكون بدلًا من الهاء المحذوفة من الصّلة، ألا ترى أنّ المعنى هذا يومكم الّذي توعدونه.

و الآخر ـ أن يكون منتصبًا بنُعيده، و المعنى: نعيد الخلق إعادةً كابتدائه أي كابتداء الخلق و مثله في المعنى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ الأعراف / ٢٩، و تقديره: كما بدأ خَلْقكم يعود خلقكم، فحُذِف المضاف في الموضعين و أقام المضاف إليه مقامه، و المعنى: يعود خَلْقكم عودًا كبدئه و مثله في المعنى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ الأنبياء / ١٠٤. و مَنْ أفرد الكتاب و لم يجمع؛ فإنّه واحد يُراد به الكثرة، و مَنْ قرأ: (لِلْكُتُبِ)، فإنّ المراد به الجمع. (٤: ٦٥)

﴿اَللهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ... سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾
الصّافّات / ١٢٦ ـ ١٣٠

القراءة: قرأ أهل العراق غير أبي عمرو و أبي بكر: (اللّهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ آبائِكُمُ الْأَوَّلِينَ) بالنّصب، و الباقون برفع الجميع.

و قرأ ابن عامر و نافع و رُوَيس عن يعقوب: (آل يس) بفتح الألف و كسر اللّام المقطوعة من «ياسين»؛ و الباقون: (إلْياسِينَ) بكسر الألف و سكون اللّام موصولة بياسين.

و في «الشّواذّ»، قراءة ابن مسعود و يحيي و الأعمش و الحَكَم بن عُيَينة: (و أنّ إدريس سلام على إدراسين)، و قراءة ابن مُحَيصِن و أبي رَجاء: (و أنّ إلياس و سلام على الياسين) بغير همز.

الحجّة: مَن قرأ: (اللهُ ربّكم) فهو على الاستئناف، و مَن نَصَب، فعلى البدل من ﴿أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ الصّافّات / ١٢٥.

و قال أبو عليّ: مَنْ قرأ: (آل يس) فحجّته أنّها في المُصْحَف مفصولة من «يس»

و في فصلها دلالة على أنّ «آل» هو الّذي تصغيره أُهَيل.

و قال الزّجّاج: مَن قرأ: (إلْياسِينَ)، فإنّه جمع إلياس جمع هو و أُمّته المؤمنون. و كذلك يجمع ما ينسب إلى الشّيء بلفظ الشّيء، تقول: رأيت المسامعة و المهالبة تريد بني المسمع و بني المهلّب، و كذلك رأيت المهلّبين و المسمعين، و فيها وَجْهٌ آخرٌ، و هو أن يكون لغتان: إلياس و الياسين و كما قيل: ميكال و ميكائيل.

و قال أبو عليّ: هذا لا يصحّ، لأنّ ميكال و ميكائيل لغتان في اسم واحدٍ، و ليس أحدهما مفردًا و الآخر جمعًا، كإلياس و الياسين و إدريس و إدراسين ... فكذلك الياسين و إدراسين مَن كان من شيعته و أهل دينه على إرادة ياء النّسب، التّقدير: الياسيّين و إدراسيّين، فحُذِف كما حُذِف من سائر هذه الكَلِم الّتي يراد الصّفة، كالأعجمين و الأشعرين. (٤: ٤٥٦)

﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ ق / ١٩

القراءة: في «الشّواذّ» قراءة أبي بكر عند خروج نفسه ﷺ: (و جاءت سكرة الحقّ بالموت) و هي قراءة سعيد بن جُبَير و طلحة و رواها أصحابنا عن أئمّة الهُدى عليهم السلام.

الحجّة: قال ابن جنّيّ: لك في الباء ضَرْبان من التّقدير، إن شئت علّقتها بنفس جاءت كقولك: جئتُ بزيدٍ أي أحضرتُه؛ و إن شئت علّقتها بمحذوف و جعلتها حالًا أي و جاءت سكرة الحقّ و معها الموت، كقولك: خرج بثيابه أي و ثيابه عليه. و مثله قوله: ﴿فَخَرَجَ عَلٰى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ﴾ القصص / ٧٩، أي و زينته عليه... و كذلك قراءة العامّة: (وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ) إن شئت علّقت الباء بنفس جاءت، و إن شئت علّقتها بمحذوف و جاءت سكرة الموت و معها الحقّ. (٥: ١٤٣)

الفصل الثّامن عشر

نصّ أبي شامة (م: ٦٦٥) في «المرشد الوجيز...»

في معنى القراءات المشهورة الآن و تعريف الأمر في ذلك

و قد ظنّ جماعة ممّن لا خبرة له بأُصول هذا العلم أنّ قراءة هؤلاء الأئمّة السّبعة هي الّتي عبّر عنها النّبيّ ﷺ بقوله: «**أُنزل القرآن على سبعة أحرفٍ**»، فقراءة كلّ واحدٍ من هؤلاء حَرْفٌ من تلك الأحْرُف، و لقد أخطأ مَن نسب إلى ابن مجاهد أنّه قال ذلك.

قال أبوطاهر عبدالواحد بن أبي هاشم: «رام هذا الغافل مَطْعَنًا في أبي بكر شيخنا، فلم يجده، فحمله ذلك على أنّ قوله قولًا لم يقله هو و لا غيره، ليجد مَساغًا إلى ثَلْبه، فحكي عنه أنّه اعتقد أنّ تفسير معنى قول النّبيّ ﷺ: «**أُنزل القرآن على سبعة أحرف**»، أنّ تلك السّبعة الأحرف هي قراءة السّبعة القُرّاء الّذين ائتمّ بهم أهل الأمصار، فقال على الرّجل إفكًا و احتقب عارًا، ولم يحظ من أُكذوبته بطائل، و ذلك أنّ أبابكر رحمه الله كان أيْقظ من أن يتقلّد مذهبًا لم يقل به أحدٌ، و لا يصحّ عند التّفتيش و الفَحْص».

و ذلك أنّ أهل العلم قالوا في معنى قوله عليه السلام: «**أُنزلَ القرآن على سبعة أحرُفٍ**»: إنّهنّ سبع لغات، بدلالة قول ابن مسعود رضي الله عنه و غيره: إنّ ذلك كقولك: هلمّ و تعالَ و أقبل»...

[ثمّ ذكر نماذج عن قراءة ابن مسعود، و إن شئت فراجع، وقال:]

ثمّ ساق الكلام في تقرير ذلك على نحو ممّا تقدّم عن الإمام أبي جعفر بن جَرير ـ وهو شيخه ـ فذكر أنّ الأمر بقراءة القرآن على سبعة أحرف أمرُ تخيير، قال: «فثبتت الأُمّة على حرفٍ واحدٍ من السّبعة الّتي خيّروا فيها، وكان سبب ثباتهم على ذلك

و رفض السّنّة ما أجمع عليه صحابة رسول الله ﷺ حين خافوا على الأُمّة تكفير بعضهم بعضًا أن يستطيل ذلك إلى القتال و سَفْك الدّماء وتقطيع الأرحام، فرسموا لهم مُصْحَفًا، أجمعوا جميعًا عليه وعلى نبذ ما عداه، لتصيرَ الكلمة واحدة، فكان ذلك حجّة قاطعةً و فرضًا لازمًا».

قال: «وأمّا ما اختلف فيه أئمّة القراءة بالأمصار من النّصب والرّفع والتّحريك و الإسكان والهَمْز و تَرْكه والتّشديد و التّخفيف والمدّ والقصر و إبدال حرفٍ بحرفٍ يوافق صورته، فليس ذلك بداخل في معنى قول النّبيّ ﷺ: «أُنزِلَ القُرآن على سبعة أحرفٍ».

قال: « وذلك من قِبَل أنّ كلّ حرفٍ اختلفت فيه أئمّة القراءة لايوجب المراء كفرًا لمن مارى به في قول أحد من المسلمين، و قد أثبت النّبيّ ﷺ الكفر للمُماري بكلّ حرفٍ من الحروف السّبعة الّتي أُنْزِل بها القرآن».

ثمّ قال: فإن قيل: فما السّبب في اختلاف هؤلاء الأئمّة بعد المرسوم لهم، ذلك شيء تخيّروه من قِبَل أنفسهم، أم ذلك شيء و قفوا عليه بعد توجيه المصاحف إليهم؟

قيل: لمـّا خَلَت تلك المصاحف من الشَّكْل و الإعجام، و حَصْر الحروف المحتملة على أحد الوجوه، وكان أهل كلّ ناحيةٍ من النّواحي الّتي وُجِّهت إليها المصاحف قد كان لهم في مصرهم ذلك من الصّحابه معلّمون كأبي موسى بالبَصْرة، و عليّ و عبدالله بالكوفة، و زيد و أُبيّ بن كعب بالحجاز، و مُعاذ و أبي الدَّرداء بالشّام، فانتقلوا عمّا بَانَ لهم أنّهم أُمِروا بالانتقال عنه ممّا كان بأيديهم، وثبتوا على ما لم يكن في المصاحف الموجّهة إليهم ممّا يستدلّون به على انتقالهم عنه».

قلت: و ذكر نحو ذلك مكّيّ في كتابه: «المفرد»[١] الّذي ألحقه بكتاب «الكَشْف»، وكذلك الإمام أبوبكر بن العربيّ في «كتاب القبس»، قال: « فإن قيل: فما تقولون في هذه القراءات السّبع الّتي أُلِّفت في الكُتُب؟

---

١ ـ هو كتاب « الإبانة عن معاني القراءات».

قلنا: إنّما أرسل أمير المؤمنين المصاحف إلى الأمصار الخمسة بعد أن كتبت بلُغَة قُريش، فإنّ القرآن إنّما نزل بلُغتها ثمّ أذن رحمةً من الله تعالى لكلّ طائفةٍ من العرب أن تقرأ بلُغَتها على قَدْر استطاعتها، فما صارت المصاحف في الآفاق غير مضبوطة و لا معجمة، قرأها النّاس فما أنفذوه منها نفذ، وما احتمل وجهيْن طلبوا فيه السّماع حتّى وجدوه».

«فلمّا أراد بعضهم أن يجمع ما شذّ عن خطّ المُصْحَف من الضّبط جمعه على سبعة أوجه اقتداءً بقوله: «أُنزِلَ القرآن على سبعة أحرُفٍ».

قال: «و ليست هذه الرّوايات بأصل في التّعيين، بل ربّما خرج عنها ما هو مثلها أو فوقها كحروف أبي جعفر المدنيّ و غيره»[1].

قال أبو محمّد مكّيّ: «إنّ هذه القراءات كلّها الّتي يقرأها النّاس ...[وذكر كماسيجيء عنه في باب «أحْرُف السّبعة»، ثمّ قال:]

و يجب مِنْ هذا القول أن تترك القراءة بما روي عن أئمّة هؤلاء السّبعة من التّابعين والصّحابة ممّا يوافق خطّ المُصْحَف، ممّا لم يقرأ به هؤلاء السّبعة.

و يجب منه أن لا تروى قراءة عن ثامن فما فوقه، لأنّ هؤلاء السّبعة عند معتقد هذا القول قد أحاطت قراءتهم بالأحرف السّبعة.

قال: «و قد ذكر النّاس عن الأئمّة في كُتُبهم أكثر من سبعين ممّن هو أعلى رتبةً وأجلّ قدرًا من هؤلاء السّبعة، على أنّه قد ترك جماعة من العلماء في كُتُبهم في القراءات ذِكْر بعض هؤلاء السّبعة واطّرحهم، قد ترك أبو حاتم وغيره ذِكْر حمزة والكسائيّ و ابن عامر، و زاد نحو عشرين رجلًا من الأئمّة ممّن هو فوق هؤلاء السّبعة».

و كذلك زاد الطّبريّ في «كتاب القراءات» له على هؤلاء السّبعة نحو خمسة عشر رجلا، و كذلك فعل أبو عُبَيد و اسماعيل القاضي.

---

١ ـ القبس: ٤٦.

فكيف يجوز أن يظنّ ظانّ أنّ هؤلاء السّبعة المتأخّرين قراءة كلّ واحدٍ منهم أحد الحروف السّبعة الّتي نصّ عليها ﷺ أم كيف ذلك.

قال: «وكيف يكون ذلك والكسائيّ إنّما أُلحِق بالسّبعة بالأمس في أيّام المأمون، وغيره كان السّابع و هو يعقوب الحضرميّ، فأثبت ابن مجاهد في سنة ثلاثمائة أو نحوها الكسائيّ في موضع يعقوب»؟

وكيف يكون ذلك، والكسائيّ إنّما قرأ على حمزة وغيره، و إذا كانت قراءة حمزة أحد الحروف السّبعة فكيف يخرج حرف آخر من الحروف السّبعة»؟ وأطال الكلام في تقرير ذلك، ثمّ قال: «وأمّا قول النّاس: قرأ فلان بالأحرف السّبعة، فمعناه أنّ قراءة كلّ إمام تسمّى حرفًا، كمايقال: قرأت بحرف نافع، و بحرف أُبيّ، وبحرف ابن مسعود، فهي أكثر من سبعمائة حرف لو عددنا الأئمّة الّذين نقلت عنهم القراءات من الصّحابة فمن بعدهم.

فحصل؛ أنّ الّذي في أيدينا من القرآن هو ما في مُصْحَف عُثمان رضي الله عنه الّذي أجمع المسلمون عليه». والّذي في أيدينا من القراءات هو ما وافق خطّ ذلك المُصْحَف من القراءات الّتي نزل بها القرآن و هو من الإجماع أيضًا، و سقط العمل بالقراءات الّتي تخالف خطّ المُصْحَف، فكأنّها منسوخة بالإجماع على خطّ المُصْحَف.

والنّسخ للقرآن بالإجماع فيه اختلاف، فلذلك تمادى بعض النّاس على القراءة بما يخالف خطّ المُصْحَف ممّا ثبت نقله، و ليس ذلك بجيّدٍ و لا صواب، لأنّ فيه مخالفة الجماعة، و فيه أخذ القرآن بأخبار الآحاد، و ذلك غير جائز عند أحدٍ من النّاس»[1].

قلت: مثال هذا ما ثبت في الصّحيحين من قراءة عبدالله بن مسعود و أبي الدّرداء: (واللّيل إذا يَغشَى * والنّهارِ إذا تجلّى * والذّكَرِ والأُنثى)[2]، و قراءة الجماعة على وفق خطّ

---

١ ـ الإبانة: ٩ ـ ١٠.

٢ ـ البخاريّ ٤: ٣١٨، ٦: ٨٤؛ مسلم ٢: ٢٠٦؛ و رواه التّرمذيّ في صحيحه ١١: ٥٩.

المُصْحَف: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ اللّيل / ١ ـ ٣، و قد أوضحت هذا في أوّل ترجمة عَلْقمة ابن قيس من التّاريخ الكبير.

وأمّا قول مكّيّ: «إنّ الكسائيّ أُلحق بالسّبعة في أيّام المأمون، و كان السّابع يعقوب»، ففيه نظر، فإنّ ابن مجاهد صنّف «كتاب السّبعة» و هو متأخّر عن زَمَن المأمون بكثير، فإنّه تُوفّي سنة أربع و عشرين و ثلاثمائة، ومات المأمون سنة ثماني عشرة و مائتين، فلعلّ مصنّفًا آخر سبق ابن مجاهد إلى تصنيف قراءات السّبعة، و ذكر يعقوب دون الكسائيّ، إن صحّ ما أشار إليه مكّيّ.

فإنّ غيره من الأئمّة المصنِّفين في القراءات الثّماني يقولون: وإنّما أُلحق يعقوب بهؤلاء السّبعة أخيرًا لكثرة روايته و حُسْن اختياره و درايته.

وأمّا قول: «إنّ نسخ القرآن بالإجماع فيه اختلاف»، فالمحقّقون من الأُصوليّين لا يرضون هذه العبارة، بل يقولون: الإجماع لا ينسخ به. إذ لا نسخ بعد انقطاع الوحي، وما نُسِخ بالإجماع. فالإجماع يدلّ على ناسخ، قد سبق في زَمَن نزول الوحي من كتاب أو سنّةٍ.

ثمّ قال مكّيّ رحمه الله: «فإن سأل سائل: ما العلّة الّتي من أجْلها كَثُر الاختلاف عن هؤلاء الأئمّة... **[و ذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]**

... وأطال الكلام في تقرير ذلك، وجوّز أن يكون الرّسول ﷺ يقرئ واحدًا بعض القرآن بحرفٍ، وبعضه بحرفٍ آخر على قدر ما يراه أيسر على القارئ.

فظهر لي من هذا: أنّ اختلاف القُرّاء في الشّيء الواحد مع اختلاف المواضع من هذا على قدر ما رووا، وأنّ ذلك المتلقّن له من النّبيّ ﷺ على ذلك الوجه أقرأ غيره كما سمعه، ثمّ من بعده كذلك إلى أن اتّصل بالسّبعة، ومثاله قراءة نافع: (يُحْزِن) بضمّ الياء و كسر الزّاي في جميع القرآن، إلّا حرف الأنبياء، وقراءة ابن عامر: (إبْرَاهَام) بالألف في بعض السُّوَر دون بعض، ونحو ذلك ممّا يقال فيه: إنّه جمع بين اللّغتين، والله أعلم. (١٤٨ ـ ١٦٧)

الفصل التّاسع عشر

نصّ ابن جُزَيّ الكَلْبيّ (م: ٧٤١) في «التّسهيل لعلوم التّنزيل»

[وجوه اختلاف القراءة]

واعلم! أنّ اختلاف القُرّاء على نوعين: أُصول وفُرُش الحروف.

فأمّا الفُرُش؛ فهو ما لا يرجع إلى أصل مضطرد، ولا قانون كلّيّ، وهو على وجهين: اختلاف في القراءة باختلاف المعنى، وباتّفاق المعنى.

وأمّا الأُصول: فالاختلاف فيها لا يغيّر المعنى وهي ترجع إلى ثمان قواعد:

الأُولى ـ الهمزة وهي في حروف المدّ الثّلاث ويزاد فيها على المدّ الطّبيعيّ بسبب الهمزة والتقاء السّاكنين.

الثّانية ـ وأصله التّحقيق ثمّ قد يحقّق على سبعة أوجه: إبدال واو، أو ياء، أو ألف، وتسهيل بين الهمزة والواو و بين الهمزة والياء و بين الهمزة والألف وإسقاط.

الثّالثة ـ الإدغام والإظهار، والأصل الإظهار، ثمّ يحدث الإدغام في المثلين أو المتقاربين وفي كلمة وفي كلمتين وهو نوعان: إدغام كبير انفرد به أبو عمرو و هو إدغام المتحرّك؛ وإدغام صغير لجميع القُرّاء وهو إدغام السّاكن.

الرّابعة ـ الإمالة، وهي أن تنحو بالفتحة نحو الكسرة، وبالألف نحو الياء والأصل الفتح، ويوجب الإمالة الكسرة والياء.

الخامسة ـ التّرقيق والتّفخيم، والحروف على ثلاثة أقسام: يفخّم في كلّ حال وهي حروف الاستعلاء السّبعة، ومفخّم تارةً، ومرقّق أُخرى، وهي الرّاء واللّام والألف؛ فأمّا

الرّاء فأصلها التّفخيم وترقّق للكسر والياء؛ وأمّا اللّام فأصلها التّرقيق وتفخّم لحروف الإطباق؛ وأمّا الألف فهي تابعة للتّفخيم والتّرقيق لما قبلها، والمرقّق على كلّ حال سائر الحروف.

السّادسة ـ الوقف، وهو على ثلاثة أنواع: سكون جائز في الحركات الثّلاثة، ورَوْم في المضموم والمكسور، وإشمام في المضموم خاصّة.

السّابعة ـ مراعاة الخطّ في الوقف.

الثّامنة ـ إثبات الياءات وحذفها. (١ : ١٢)

الفصل العشرون

نصّ أبي حيّان الأندلسيّ (م: ٧٤٥) في «البحر المحيط ...»

[نماذج من اختلاف القراءات و حجّتها]

﴿قَالُوا اَرْجِهْ وَاَخَاهُ ...﴾ الأعراف / ١١١

... و قرأ ابن كثير و هشام: (أرجئهو) بالهمز و ضمّ الهاء و وصلها بواو، و أبو عمرو كذلك إلّا أنّه لم يَصِلْ، و رُوي هذا عن هِشام و عن يحيى عن أبي بكر، و قرأ وَرْش و الكسائيّ: (أرجهي) بغير همز و بكسر الهاء و وصلها بياء، و قرأ عاصم و حمزة بغير همز و سَكَنَا الهاء، و قرأ قالون بغير همز و مختلس كسرة الهاء، و قرأ ابن ذَكْوان في روايةٍ، كقراءة وَرْش و الكسائيّ، و في المشهور عنه: (أرجئه) بالهمز و كسر الهاء من غير صِلَةٍ، و قد قيل عنه: إنّه يصلها بياء.

قال ابن عطيّة: و قرأ ابن عامر: (أرجئه) بكسر الهاء بهمزة قبلها.

قال الفارسيّ: و هذا غلط انتهى، و نسبة ابن عطيّة هذه القراءة لابن عامر ليس بجيّدٍ، لأنّ الّذي روى ذلك إنّما هو ابن ذَكْوان لا هِشام، فكان ينبغي أن يقيّد فيقول: و قرأ ابن عامر في رواية ابن ذَكْوان.

و **قال بعضهم**: قال أبو عليّ: ضمّ الهاء مع الهمز لايجوز غيره قال: و رواية ابن ذَكْوان عن ابن عامر غلط.

و **قال ابن مجاهد** بعده: و هذا لايجوز، لأنّ الهاء لاتكسر إلّا إذا وقع قبلها كسرة

أو ياء ساكنة.

و قال الحوفيّ: و مِن القُرّاء مَنْ يكسر مع الهمز و ليس بجيّدٍ.

و قال أبو البَقاء: و يقرأ بكسر الهاء مع الهمز و هو ضعيف، لأنّ الهمز حرف صحيح ساكن فليس قبل الهاء ما يقتضي الكسر، و وجهه أنّه أتبع الهاء كسرة الجيم و الحاجز غير حصين، و يخرج أيضًا على توهّم إبدال الهمز ياء، أو على أنّ الهمز لما كان كثيرًا ما يبدّل بحرف العلّة أجرى مجرى حرف العلّة في كسر ما بعده.

و ما ذهب إليه الفارسيّ و غيره من غلط هذه القراءة، و أنّها لاتجوز قول فاسد، لأنّها قراءة ثابتة متواترة، رَوَتْها الأكابر عن الأئمّة، و تلقّتها الأُمّة بالقبول و لها توجيه في العربيّة و ليست الهمزة كغيرها من الحروف الصّحيحة، لأنّها قابلة للتّغيير بالإبدال و الحرف بالنّقل و غيره، فلا وجه لإنكار هذه القراءة. (٥: ١٣٥)

﴿...وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ...﴾ البقرة / ٢٦٧

... و قرأ البزّيّ: (و لاتّيمّموا)، بتشديد التّاء، أصله: (تتيمّموا)، فأُدْغِم التّاء في التّاء، و ذلك في مواضع من القرآن، و قد حصرتُها في قصيدتي في القراءات المسمّاة: «عُقْدة اللآلئ» و ذلك في أبيات و هي...

و رُوي عن أبي رَبيعة، عن البزّيّ: تخفيف التّاء كباقي القُرّاء، و هذه التّاءات:

منها: ما قبله متحرّك، نحو: ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾ الأنعام/ ١٥٣، ﴿فَاِذَا هِىَ تَلْقَفُ﴾ الأعراف/ ١١٧.

و منها: ما قبله ساكن من حرف المدّ و اللّين، نحو: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾.

و منها: ما قبله ساكن غير حرف مدّ و لين، نحو: ﴿فَاِنْ تَوَلَّوْا﴾ آل عمران / ٣٢ و ٦٣،

﴿نَارًا تَلَظَّى﴾ اللّيل / ١٤، ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ النّور / ١٥، ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ﴾ التّوبة / ٥٢.

قال صاحب «الممتّع»: لايجيز سيبويه إسكان هذه التّاء في (يتكلّمون) و نحوه، لأنّها إذا سكنت احتيج لها ألف وصل، و ألف الوصل لاتلحق الفعل المضارع، فإذا اتّصلت بما قبلها جاز، لأنّه لايحتاج إلى همزة وصل. إلّا أنّ مثل: ﴿إِنْ تَوَلَّوْا﴾ و ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ لايجوز عند البَصْريّين على حال، لما في ذلك من الجمع بين السّاكنين، و ليس السّاكن الأوّل حرف مدٍّ و لين. انتهى كلامه.

و قراءة البزّيّ ثابتة، تلقّتها الأُمّة بالقبول، و ليس العلم محصورًا و لا مقصورًا على ما نقله، و قاله البَصْريّون، فلاتنظر إلى قولهم: إنّ هذا لايجوز.

و قرأ عبد الله: (و لاتأمّموا)، من: «أممت»، أي: قصدت. و قرأ ابن عبّاس، و الزُّهْريّ، و مُسْلم بن جُنْدب: (تيمّموا).

و حكى الطّبريّ أنّ في قراءة عبد الله: (و لاتأمّوا)، من: «أممت»، أي: قصدت، و الخبيث و الطّيّب صفتان غالبتان لايذكر معهما الموصوف إلّا قليلا... (٢: ٦٧٩)

﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ...﴾ البقرة / ٢٧١

... و قرأ ابن كثير، و وَرْش، و حَفْص: (فنعمّا)، بكسر النّون و العين هنا و في النّساء، و وجه هذه القراءة أنّه على لغة مَنْ يحرّك العين، فيقول: نعم، و يتبع حركة النّون بحركة العين، و تحريك العين هو الأصل، و هي لغة هُذَيل، و لايكون ذلك على لغة مَنْ أسكن العين، لأنّه يصير مثل: جسم مالك، و هو لايجوز إدغامه على ما ذكروا.

و قرأ ابن عامر، و حمزة، و الكسائيّ: (فنعمّا)، فيهما بفتح النّون و كسر العين. و هو الأصل، لأنّ وزنه على «فَعِل».

و قال قوم: يحتمل قراءة كسر العين أن يكون على لغة مَنْ أسكن، فلمّا دخلت ما وأُدْغمت، حرّكت العين، لالتقاء السّاكنين.

و قرأ أبو عمرو، و قالون، و أبو بكر: بكسر النّون و إخفاء حركة العين، و قد رُوي عنهم الإسكان، و الأوّل أقْيَس و أشْهَر، و وجه الإخفاء طلب الخفّة، و أمّا الإسكان؛ فاختاره أبو عُبَيد، و قال: الإسكان فيما يروى لغة النّبيّ ﷺ في هذا اللّفظ، قال لعمرو بن العاص: «نعمّا المال الصّالح للرّجل الصّالح». و أنكر الإسكان أبو العبّاس، و أبو إسحاق، و أبو عليّ، لأنّ فيه جمعا بين ساكنين على غير حدّه.

و قال أبو العبّاس: لايقدر أحدٌ أن ينطق به، و إنّما يروم الجمع بين ساكنين و يحرّك و لايأتيه.

و قال أبو إسحاق: لم تضبط الرُّواة اللّفظ في الحديث، و قال أبو عليّ: لعلّ أبا عمرو أخفى، فظنّه السّامع إسكانًا.

و قد أتى عن أكثر القُرّاء ما أنكر، فمِنْ ذلك الإسكان في هذا الموضع، و في بعض تاءات البزّيّ، و في: (اسطاعوا) و في:(يخصّمون). انتهى ما لخّص من كلامهم.

و إنكار هؤلاء فيه نظر، لأنّ أئمّة القراءة لم يقرأوا إلّا بنقل عن رسول الله ﷺ، و متى تطرّق إليهم الغلط فيما نقلوه من مثل هذا، تطرّق إليهم فيما سواه، و الّذي نختاره و نقوله: إنّ نقل القراءات السّبع متواترٌ، لا يمكن وقوع الغلط فيه. (٢: ٦٩٠)

﴿...إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ...﴾ البقرة / ٢٤٩

...و قرأ الحَرَميان، و أبو عمرو: (غَرْفة)، بفتح الغين، و قرأ الباقون: بضمّها، فقيل: هما بمعنى المصدر، و قيل: هما بمعنى المغروف، و قيل: الغَرْفة بالفتح المرّة، و بالضّم ما تحمله اليد، فإذا كان مصدرًا فهو على غير الصّدر، إذ لو جاء على الصّدر، لَقال: اغترافة، و يكون مفعول

اغترف محذوفًا، أي: ماء، و إذا كان بمعنى المغروف كان مفعولًا بـه، قـال ابـن عطيّـة: و كـان أبوعليّ يرجّح ضمّ الغين، و رجّحه الطّبريّ أيضًا، أنّ (غَرْفة) بالفتح إنّما هو مصدر على غـير اغتراف. انتهى.

و هذا التّرجيح الّذي يذكره المفسّرون و النّحويّـون بـين القـراءتين لاينبغـي، لأنّ هـذه القراءات كلّها صحيحة و مرويّة ثابتة عن رسول الله ﷺ، و لكـلّ منـها وَجْـهٌ ظـاهرٌ حَسَـنٌ في العربيّة، فلايمكن فيها ترجيح قراءة على قراءة. (٢: ٥٨٨)

﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذٰلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ الأنعام/ ١٦

... و تكلّم المُعْربون في التّرجيح بين القراءتين على عادتهم، فاختار أبوعُبَيد و أبوحـاتم، و أشار أبو عليّ إلى تحسينه قراءة: ﴿يُصْرَفْ﴾ مبنيًّا للفاعل لتناسب ﴿فَقَدْ رَحِمَهُ﴾، و لم يأت فقد رحم، و يؤيّده قراءة عبد الله و أُبيّ: (مَنْ يصرف الله)، و رجّح الطّبريّ قـراءة: (يُصْـرَفْ) مبنيًّا للمفعول، قال: لأنّها أقلّ إضمارًا.

قال ابن عطيّة: و أمّا مكّيّ بن أبي طالب، فتخبط في كتاب «الهداية في تـرجيح القـراءة» بفتح الياء و مثّل في احتجاجه بأمثلة فاسدة. قال ابن عطيّة: و هذا توجيـه لفظـيّ يشـير إلى التّرجيح تعلّقه خفيف، و أمّا المعنى فالقراءتان واحد انتهى.

و قد تقدّم لنا غير مرّة أنّا لانرجّح بين القراءتين المتواترتين.

و حكى أبو عمرو الزّاهد في كتاب «اليواقيت» أنّ أبا العبّاس أحمد بن يحـيي ثَعْلبًـا كـان لايرى التّرجيح بين القراءات السّبع. و قال: قال ثَعْلب من كلام نفسه: «إذا اختلف الإعراب في القرآن عن السّبعة، لم أفضّل إعرابًا على إعراب في القرآن، فإذا خرجت إلى الكلام كـلام النّاس فضّلت الأقوى، و نعْم السَّلَف لنا، أحمد بن يحيي كان عالمـًا بالنّحو و اللّغة متديّنًا ثقة».

(٤: ٤٥٥)

الفصل الحادي و العشرون

نصّ الزّركشيّ (م ٧٩٤) في «البرهان في علوم القرآن»

[أثر اختلاف القراءات في الأحكام]

[ذكر أُمورًا أربعة في القراءات، كما سيجيء عنه في باب «تواتر القراءات»، ثمّ قال:]

[الأمر] الخامس ـ أنّ باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام، ولهذا بَنَى الفقهاء نقضَ وضوء الملموس و عدمه على اختلاف القراءات في: (لمستم) و (لامستم)، و كذلك جواز وطء الحائض عند الانقطاع وعدمه إلى الغسل على اختلافهم في: (حتّى يطهرن).

و كذلك آية السّجدة[1] في سورة النّمل مبنيّة على القراءتين؛ قال الفرّاء: مَن خفّف (ألا) كان الأمر بالسّجود، و مَن شدّد لم يكن فيها أمر به وقد نُوزِع في ذلك.

إذا علمتَ ذلك، فاختلفوا في الآية إذا قُرِئت بقراءتين على قولين:

أحدهما ـ أنّ الله تعالى قال بهما جميعًا.

والثّاني ـ أنّ الله تعالى قال بقراءةٍ واحدةٍ إلّا أنّه أذِن أن يقرأ بقراءتين.

وهذا الخلاف غريب رأيته في كتاب «البُسْتان»[2] لأبي اللّيث السّمرقنديّ، ثمّ اختاروا في المسألة توسّطًا، وهو أنّه إن كان لكلّ قراءة تفسير يغاير الآخر، فقد قال بهما جميعًا،

---

١ ـ ﴿ألّا يَسجُدوا لله الّذى يُخرجُ الخَبْءَ فى السّمٰوات والأرض﴾ النّمل / ٢٥.

٢ ـ هو كتاب «بستان العارفين» لأبي اللّيث نصر بن محمّد السّمرقنديّ، المتوفّى سنة ٣٧٥. قال صاحب «كشف الظّنون»: «و هو مختصر مفيد على مائة و خمسين بابًا في الأحاديث و الآثار الواردة في الآداب الشّرعيّة و الخصال و الأخلاق و بعض الأحكام الفرعيّة.

وتصير القراءات بمنزلة آيتين مثل قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢. وإن كان تفسيرهما واحدًا، كالبيوت والبُيوت والمحصِنات والمحصَنات بالنّصب والجرّ، فإنّما قال بأحدهما وأجاز القراءة بهما لكلّ قبيلة على ما تعوَّد لسانهم.

فإن قيل: إذا صحّ أنّه قال بأحدهما فبأيّ القراءتين؟ قال: قيل: بلغة قريش... [ثمّ ذكر «الأمر السّادس: حول المراد بالقراءات السّبع المنقولة عن الأئمّة السّبعة»، كما تقدّم عنه في باب «أئمّة القراءات» وأقوال في أركان القراءة الصّحيحة كما تقدّم عن السّيوطيّ في بابه، وقال:]

الأمر السّابع ـ أنّ حاصل اختلاف القُرّاء يرجع إلى سبعة أوجه:

الأوّل ـ الاختلاف في إعراب الكلمة أو في حركات... [وذكر كما تقدّم عن ابن قُتيبة].

(١: ٣٢٦ـ٣٣٤)

الفصل الثّاني والعشرون

نصّ ابن الجَزَريّ (م: ٨٣٣) في «النّشر في القراءات العشر»

[اختلاف القراءات ووجوهها]

... وذلك أنّي تتبّعت القراءات صحيحها وشاذّها وضعيفها ومُنكَرها، فإذا هو يرجع اختلافها إلى سبعة أوجهٍ من الاختلاف لايخرج عنها، وذلك:

[١] ـ إمّا في الحَرَكات بلاتغيّر في المعنى والصّورة: نحو: (البخل) بأربعة، (ويحسب) بوجهين.

[٢] ـ أو بتغيّر في المعنى فقط، نحو: (فتلقّى آدم من ربّه كلمات)؛ (وادّكر بعد أُمّة، وأمّه).

[٣] ـ وإمّا في الحروف بتغيّر المعنى لا الصّورة، نحو: (تبلوا وتتلوا)، (وننحّيك ببدنك لتكون لمن خَلَفك، وننجّيك ببدنك).

[٤] ـ أو عكس ذلك، نحو: (بصطة وبسطة)، (والصّراط والسّراط).

[٥] ـ أو بتغيّرهما، نحو: (أشدّ منكم ومنهم)، و(يأتل ويتأل)، و(فامضوا إلى ذكر الله).

[٦] ـ وأمّا في التّقديم والتّأخير، نحو: (فيقتلون ويقتلون)، (وجاءت سكرة الحقّ بالموت).

[٧] ـ أو في الزّيادة والنّقصان، نحو: (وأوصى ووصّى)، (والذّكَر والأُنثى).

فهذه سبعة أوجه لايخرج الاختلاف عنها، وأمّا نحو اختلاف الإظهار، الإدغام، والرَّوْم، والإشمام، والتّفخيم، والتّرقيق، والمدّ والقصر، والإمالة، والفتح، والتّحقيق، والتّسهيل، والإبدال، والنّقل ممّا يعبّر عنه بالأُصول؛ فهذا ليس من الاختلاف الّذي يتنوّع فيه اللّفظ والمعنى، لأنّ هذه الصّفات المتنوّعة في أدائه لاتخرجه عن أن يكون لفظًا واحدًا، ولئن فرض

فيكون من الأوّل.

ثمّ رأيتُ الإمام الكبير **أبا الفضل الرّازيّ** حاول ما ذكرتُه، فقال: إنّ الكلام لا يخرج اختلافه عن سبعة أوجه:

الأوّل ـ اختلاف الأسماء من الإفراد والتّثنية والجمع والتّذكير والتّأنيث والمبالغة وغيرها.

الثّاني ـ اختلاف تصريف الأفعال وما يسند إليه من نحو الماضي والمضارع والأمر والإسناد إلى المذكّر والمؤنّث والمتكلّم والمخاطب والفاعل والمفعول به.

الثّالث ـ وجوه الإعراب.

الرّابع ـ الزّيادة والنّقص.

الخامس ـ التّقديم والتّأخير.

السّادس ـ القَلْب والإبدال في كلمةٍ بأُخرى، وفي حرفٍ بآخر.

السّابع ـ اختلاف اللُّغات من فتح وإمالة وترقيق وتفخيم وتحقيق وتسهيل وإدغام وإظهار ونحو ذلك.

ثمّ وقفتُ على كلام ابن قُتَيبة، وقد حاول ما حاولنا بنحو آخر، فقال: وقد تدبّرت وجوه الاختلاف في القراءات، فوجدتها سبعة... [**وذكرها كما تقدّم عنه، وقال:**]

قلت: وهو حَسَنٌ، كما قلنا إلّا أنّ تمثيله بـ «طَلْع نَضيد وطَلْح منضود» لا تعلّق له باختلاف القراءات، ولو مثّل عِوَض ذلك بقوله: (بضنين) بالضّاد (وبظنين) بالظّاء؛ (وأشدّ منكم)، (وأشدّ منهم) لاستقام، وطَلَع بَدْرُ حُسْنه في تمام، على أنّه قد فاته كما فات غيره أكثر أُصول القراءات: كالإدغام، والإظهار، والإخفاء، والإمالة، والتّفخيم، وبين بين، والمدّ، والقَصْر، وبعض أحكام الهَمْز، كذلك الرَّوْم، والإشمام، على اختلاف أنواعه، وكلّ ذلك من اختلاف القراءات وتغاير الألفاظ ممّا اختلف فيه أئمّة القُرّاء، وكانوا يترافعون بدون ذلك

إلى النّبيّ ﷺ ويرد بعضهم على بعض، كما سيأتي تحقيقه وبيانه في باب الهمز والنّقل والإمالة، ولكن يمكن أن يكون هذا من القسم الأوّل، فيشمل الأوجه السّبعة على ما قرّرناه.

وأمّا على أيّ شيء يتوجّه اختلاف هذه السّبعة، فإنّه يتوجّه على أنحاء ووجوه مع السّلامة من التّضادّ والتّناقض، كما سيأتي إيضاحه في حقيقة اختلاف هذه السّبعة:

فمنها: ما يكون لبيان حُكْم مجْمَع عليه، كقراءة سعد بن أبي وقّاص وغيره: **(وله أخ ـ أو ـ أُخت من أُمّ)**؛ فإنّ هذه القراءة تبيّن أنّ المراد بالإخوة هنا هو الإخوة للأُمّ، وهذا أمر مجمع عليه، ولذلك اختلف العلماء في المسئلة المشتركة وهي زوج وأُمّ أو جدّة، واثنان من إخوة الأُمّ وواحد أو أكثر من إخوة الأب والأُمّ، فقال الأكثرون من الصّحابة وغيرهم بالتّشريك بين الإخوة، لأنّهم من أُمّ واحدة وهو مذهب الشّافعيّ ومالك وإسحاق وغيرهم. وقال جماعة من الصّحابة وغيرهم: يجعل الثُّلث لإخوة الأُمّ ولا شيء لإخوة الأبوَيْن لظاهر القراءة الصّحيحة وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه الثّلاثة، وأحمد بن حنبل، وداود الظّاهريّ، وغيرهم.

ومنها: ما يكون مرجّحًا لحكم اختلف فيه، كقراءة: **(أو تحرير رَقَبةٍ مؤمنةٍ)** في كفّارة اليمين فيها ترجيح لاشتراط الإيمان فيها، كما ذهب إليه الشّافعيّ وغيره، ولم يشترطه أبو حنيفة رحمه الله.

ومنها: ما يكون للجمع بين حُكْمين مختلفين، كقراءة: **(يَطْهرن ويَطّهّرن)** بالتّخفيف والتّشديد، ينبغي الجمع وهو أنّ الحائض لا يقربها زوجها حتّى تطهر بانقطاع حيضها وتطهر بالاغتسال.

ومنها: مايكون لأجل اختلاف حكمين شرعيّين، كقراءة: **(وأرجلكم)** بالخفض والنّصب، فإنّ الخفض يقتضي فَرْض المسح، والنّصب يقتضي فرض الغَسْل؛ فبيّنهما النّبيّ ﷺ، فجعل

المسح للّابس الخفّ والغَسْل لغيره، ومِنْ ثمّ وَهَم الزّمخشريّ حيث حمل اختلاف القراءتين في (إلّا امرأتك) رفعًا ونصبًا على اختلاف قولَي المفسّرين.

ومنها: ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظّاهر خلافه، كقراءة: (فامضوا إلى ذكر الله)، فإنّ قراءة (فاسعوا) يقتضي ظاهرها المشي السّريع وليس كذلك، فكانت القراءة الأُخرى موضحة لذلك، ورافعة لما يتوهّم منه.

ومنها: ما يكون مفسِّرًا لما لعلّه لايعرف، مثل قراءة: (كالصّوف المنفوش).

ومنها: ما يكون حجّةً لأهل الحقّ، ودفعًا لأهل الزّيغ، كقراءة: (وملكًا كبيرًا) بكسر اللّام وردت عن ابن كثير وغيره، وهي من أعظم دليل على رؤية الله تعالى في الدّار الآخرة.

ومنها: ما يكون حجّةً بترجيح لقول بعض العلماء، كقراءة: (أو لمستم النّساء) إذ اللّمس يُطْلَق على الجسّ والمسّ، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ الأنعام/ ٧، أي مسّوه، ومنه: قوله ﷺ: «لعلّك قبّلت أو لمست»، ومنه قول الشّاعر: وألمست كفّي كفّه طلب الغنا.

ومنها: ما يكون حجّةً لقول بعض أهل العربيّة، كقراءة: (والأرحام) بالخفض، (وليجزي قومًا) على ما لم يُسَمّ فاعله مع النّصب.

وأمّا على كم معنًى تشتمل هذه الأحرف السّبعة؟

فإنّ معانيها من حيث وقوعها وتكرارها شاذًّا وصحيحًا لاتكاد تنضبط من حيث التّعداد بل يرجع ذلك كلّه إلى معنيين:

أحدهما ـ ما اختُلِفَ لفظُه واتُّفِقَ معناه، سواء كان الاختلاف اختلاف كلّ أو جزء، نحو: (أرشدنا، واهدنا)، و(العِهْن، والصّوف)، و(زقية، وصيحة)، و(خُطُوات، وخُطْوات)، و(هُزُوًا، وهُزًّا وهُزُؤًا). كما مثّل في الحديث: هَلُمّ وتَعالَ وأقبل.

والثّاني ـ ما اختُلِفَ لفظُه ومعناه، نحو: (قال ربّ، وقل ربّ)، (ولنبوّئنّهم، ولنثوينّهم)،

(ويخْدَعون، ويُخادعون)، (ويَكذِبون، ويكذّبون)، (واتّخذوا، واتخذوا)، (وكَذّبوا، وكَـذِبوا)، (ولتزولَ، ولتزولُ)، وبقي ما اتّحد لفظه ومعناه ممّا يتنوّع صفة النّطق به، كالمـدّات وتخفيـف الهمزات والإظهار والإدغام والرَّوْم والإشمام وترقيق الرّاءات وتفخيم اللّامات ونحو ذلك ممّا يعبّر عنه القُرّاء بالأُصول.

فهذا عندنا ليس من الاختلاف الّذي يتنوّع فيه اللّفظ أو المعنى، لأنّ هذه الصّفات المتنوّعة في أدائه لاتخرجه عن أن يكون لفظًا واحدًا، وهو الّذي أشار إليه أبوعمرو بن الحاجب بقوله: «والسّبعة متواترة فيما ليس من قبيل الأداء، كالمدّ والإمالة وتخفيف الهَمْز ونحوه»، وهـو وإن أصاب في تَفْرقته بين الخلافين في ذلك كما ذكرناه، فهو واهم في تَفْرقتـه بـين الحـالتين نَقْلـه وقَطْعه بتواتر الاختلاف اللّفظيّ دون الأدائيّ، بل هما في نقلهما واحد، وإذا ثبت تـواتر ذلـك كان تواتر هذا من باب أولى، إذ اللّفظ لايقـوم إلّا بـه، أو لايصـحّ إلّا بوجـوده، وقـد نـصّ على تواتر ذلك كلّه أئمّـة الأُصـول، كالقاضـي أبي بكـر بـن الطّيّـب البـاقِلّانيّ في كتابـه: «الانتصار» وغيره، ولانعلم أحدًا تقدّم ابن الحاجب إلى ذلك، والله أعلم.

نعم؛ هذا النّوع من الاختلاف هو دخل في الأحرف السّبعة لا أنّه واحد منها... [ثمّ ذكـر عناوين «هل هذه السّبعة الأحرف متفرّقـة في القـرآن» و «هـل يشـمل مصـاحف العُثمانيّـة على أحرف السّبعة أم لا؟» ... وذكر كما سيجيء عنه في باب «أحرف السّبعة»].

[حقيقة اختلاف القراءات و فائدتها]

وأمّا حقيقة اختلاف هذه السّبعة الأحرف المنصوص عليها من الـنّبيّ ﷺ وفائدتـه؛ فـإنّ الاختلاف المشار إليه في ذلك اختلاف تنوّع وتغاير، لا اختلاف تضادّ وتناقض. فإنّ هذا محال أن يكون في كلام الله تعالى، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ النّساء / ٨٢.

وقد تدبّرنا اختلاف القراءات كلّها، فوجدناها لاتخلو من ثلاثة أحوال:

أحدها ـ اختلاف اللّفظ والمعنى واحد.

الثّاني ـ اختلافهما جميعًا مع جواز اجتماعهما في شيء واحد.

الثّالث ـ اختلافهما جميعًا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، بل يتّفقان من وجهٍ آخر لايقتضي التّضادّ.

فأمّا الأوّل؛ فكالاختلاف في (الصّراط، وعليهم، ويَؤُده، والقُدُس، ويحسب) ونحو ذلك ممّا يُطْلَق عليه أنّه لغات فقط.

وأمّا الثّاني؛ فنحو: (مالك، ومَلِك) في الفاتحة، لأنّ المراد في القراءتين هو الله تعالى، لأنّه مالك يوم الدّين ومَلِكه. وكذا (يكذّبون، ويكذِبون)، لأنّ المراد بهما هم المنافقون، لأنّهم يكذِّبون بالنّبيّ ﷺ ويَكذِبون في أخبارهم. وكذا (كيف نُنْشِرها) بالرّاء والزّاي، لأنّ المراد بهما هي العظام وذلك أنّ الله أنشرها أي أحياها، وأنشزها أي رفع بعضها إلى بعض حتّى التأمّت، فضَمِن الله تعالى المعنيين في القراءتين.

وأمّا الثّالث؛ فنحو: (وظنّوا أنّهم قد كذّبوا) بالتّشديد والتّخفيف. وكذا: (وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال) بفتح اللّام ورفع الأُخرى، وبكسر الأُولى وفتح الثّانية. وكذا (للّذين هاجروا من بعد ما فتنوا، وفتنوا) بالتّسمية والتّجهيل. وكذا قال: (لقد علمتُ) بضمّ التّاء وفتحها. وكذلك ما قُرِئ شاذًّا: (وهو يُطْعَم ولا يَطْعَم) عكس القراءة المشهورة، وكذلك (يَطْعم ولا يُطْعَم) على التّسمية فيهما، فإنّ ذلك كلّه وإن اختلف لفظًا ومعنًى، وامتنع اجتماعه في شيء واحد؛ فإنّه يجتمع من وجهٍ آخر يمتنع فيه التّضادّ والتّناقض.

فأمّا وجه تشديد (كذّبوا) فالمعنى: وتيقّن الرُّسُل أنّ قومهم قد كذّبوهم، و وجه التّخفيف وتوهّم المرسل إليهم أنّ الرُّسُل قد كذبوهم فيما أخبروهم به، فالظّنّ في الأُولى يقين والضّمائر الثّلاثة للرُّسُل، والظّنّ في القراءة الثّانية شكّ والضّمائر الثّلاثة للمرسل إليهم.

وأمّا وجه فتح اللّام الأُولى ورفع الثّانية مِنْ (لتزول) فهو أن يكون أن مخفّفة من الثّقيلة أي وإنّ مكرهم كان من الشّدّة بحيث تقتلع منه الجبال الرّاسيات من مواضعها، وفي القراءة الثّانية «إن» نافية أي ما كان مكرهم، وإن تعاظم وتفاقم ليزول منه أمر محمّد ﷺ ودين الإسلام، ففي الأُولى تكون الجبال حقيقةً، و في الثّانية مجازًا.

وأمّا وجه (من بعد ما فتنوا) على التّجهيل، فهو أنّ الضّمير يعود للّذين هاجروا و في التّسمية يعود إلى الخاسرون. وأمّا وجه ضمّ تاء علمت، فإنّه أسند العلم إلى موسى حديثًا منه لفرعون، حيث قال: ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ الشّعراء/ ٢٧، فقال موسى على نفسه: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ الإسراء/ ١٠٢، فأخبر موسى عليه السلام عن نفسه بالعلم بذلك، أي أنّ العالم ذلك ليس بمجنونٍ، وقراءة فتح التّاء أنّه أسند هذا العلم لفرعون مخاطبةً من موسى له بذلك على وجه التّقريع لشدّة معاندته للحقّ بعد علمه.

وكذلك وجه قراءة الجماعة: (يطعم) بالتّسمية (ولا يطعم) على التّجهيل أنّ الضّمير في وهو يعود إلى الله تعالى، أي و الله تعالى يرزق الخلق ولا يرزقه أحدٌ، والضّمير في هذه القراءة يعود إلى الوليّ، أي والوالي المتّخذ يرزق أحدًا والضّمير في القراءة الثّالثة إلى الله تعالى، أي والله يطعم مَن يشاء ولا يطعم مَن يشاء. فليس في شيء من القراءات تنافٍ وتضادّ ولا تناقض.

وكلّ ما صحّ عن النّبيّ ﷺ من ذلك، فقد وجب قبوله ولم يَسَعْ أحدًا من الأُمّة ردّه ولزم الإيمان به، وأنّ كلّه مُنزَل من عند الله، إذ كلّ قراءة منها مع الأُخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلّها واتّباع ما تضمّنته من المعنى علمًا وعملًا.

لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأُخرى ظنًّا أنّ ذلك تعارض، وإلى ذلك أشار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بقوله: «لا تختلفوا في القرآن ولا تتنازعوا فيه، فإنّه لا يختلف

ولا يتساقط، ألا ترون أنّ شريعة الإسلام فيه واحدة، حدودها وقراءتها وأمر الله فيها واحد، ولو كان من الحرفين حرف يأمر بشيء ينهى عنه الآخر، كان ذلك الاختلاف، ولكنّه جامع ذلك كلّه، ومَن قرأ على قراءة فلا يَدَعها رغبةً عنها فإنّه مَنْ كَفَرَ بحرفٍ منه كَفَرَ به كلّه».

قلت: وإلى ذلك أشار النّبيّ ﷺ، حيث قال لأحد المختلفين: «أحسنتَ»، وفي الحديث الآخر «أصبْتَ»، وفي الآخر «هكذا أُنزِلَتْ»، فصوّب النّبيّ ﷺ قراءة كلّ من المختلفين، وقطع بأنّها كذلك أُنزِلت من عند الله، وبهذا افترق اختلاف القُرّاء من اختلاف الفقهاء، فإنّ اختلاف القُرّاء كلٌّ حقٌّ وصوابٌ نَزَل من عند الله وهو كلامه لا شكّ فيه، واختلاف الفقهاء اختلاف اجتهاديّ.

والحقّ في نفس الأمر فيه واحد، فكلّ مذهب بالنّسبة إلى الآخر صواب يحتمل الخطأ، وكلّ قراءة بالنّسبة إلى الأُخرى حقٌّ وصوابٌ في نفس الأمر، نقطع بذلك ونؤمن به، ونعتقد أنّ معنى إضافة كلّ حرفٍ من حروف الاختلاف إلى مَنْ أُضيف إليه من الصّحابة وغيرهم إنّما هو من حيث إنّه كان أضبط له وأكثر قراءةً وإقراء به، وملازمةً له، وميلًا إليه، لا غير ذلك. وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى أئمّة القراءة ورُواتهم، المراد بها أنّ ذلك القارئ وذلك الإمام اختار القراءة بذلك الوجه من اللّغة حسبما قرأ به، فآثره على غيره، وداوم عليه ولزمه حتّى اشتهر وعرف به، وقصد فيه، وأخذ عنه، فلذلك أُضيف إليه دون غيره من القُرّاء، وهذه الإضافة إضافة اختيار ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع و رأي و اجتهاد.

[فائدة اختلاف القراءات وتنوّعها]

وأمّا فائدة اختلاف القراءات وتنوّعها؛ فإنّ في ذلك فوائد غير ما قدّمناه من سبب التّهوين والتّسهيل والتّخفيف على الأُمّة:

ومنها: ما في ذلك من نهاية البلاغة، وكمال الإعجاز وغاية الاختصار، وجمال الإيجاز،

إذ كلّ قراءة بمنزلة الآية، إذ كان تنوّع اللّفظ بكلمة تقوم مَقام آيات ولو جعلت دلالة كلّ لفظ آيةً على حدتها لم يخف ما كان في ذلك من التّطويل.

ومنها: ما في ذلك من عظيم البرهان وواضح الدّلالة، إذ هو مع كثرة هذا الاختلاف وتنوّعه لم يتطرّق إليه تضادّ ولا تناقض ولا تخالف، بل كلّه يصدّق بعضه بعضًا، ويبيّن بعضه بعضًا، ويشهد بعضه لبعض على نمطٍ واحدٍ وأسلوبٍ واحدٍ، وما ذلك إلّا آيةٌ بالغةٌ، وبرهانٌ قاطعٌ على صدق مَنْ جاء به ﷺ.

ومنها: سهولة حِفْظه وتيسير نَقْله على هذه الأُمّة، إذ هو على هذه الصّفة من البلاغة والوجازة، فإنّه مَنْ يحفظ كلمة ذات أوجه أسهل عليه وأقرب إلى فهمه وأدعى لقبوله مِنْ حِفْظه جُمَلًا من الكلام، تؤدّي معاني تلك القراءات المختلفات لاسيّما فيما كان خطّه واحدًا، فإنّ ذلك أسْهَلَ حفظًا وأيْسَرَ لفظًا.

ومنها: إعظام أُجور هذه الأُمّة من حيث إنّهم يفرغون جهدهم ليبلغوا قصدهم في تتبّع معاني ذلك واستنباط الحُكْم والأحكام من دلالة كلّ لفظ، واستخراج كمين أسراره وخفيّ إشاراته، وإنعامهم النّظر وإمعانهم الكشف عن التّوجّه والتّعليل والتّرجيح والتّفصيل بقدر ما يبلغ غاية علمهم، ويصل إليه نهاية فهمهم، ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ آل عمران/ ١٩٥، والأجر على قَدْر المشقّة.

ومنها: بيان فضل هذه الأُمّة وشرَفها على سائر الأُمَم، من حيث تلقّيهم كتاب ربّهم هذا التّلقّي، وإقبالهم عليه هذا الإقبال، والبحث عن لفظة لفظة، والكشف عن صيغة صيغة، وبيان صوابه، وبيان تصحيحه، وإتقان تجويده، حتّى حَمُوه من خِلَل التّحريف، وحَفِظوه من الطّغيان والتّطفيف، فلم يهملوا تحريكًا ولا تسكينًا ولا تفخيمًا ولا ترقيقًا، حتّى ضبطوا مقادير المدّات وتفاوت الإمالات وميّزوا بين الحروف بالصّفات، ممّا لم يهتد إليه فكر أُمّة

من الأُمَم، ولا يوصل إليه إلّا بإلهام بارئ النَّسَم.

ومنها: ما ادّخره الله من المنقبة العظيمة، والنّعمة الجليلة الجسيمة لهذه الأُمّة الشّريفة، من إسنادها كتاب ربّها، واتّصال هذا السّبب الإلهيّ بسببها خصيصة الله تعالى هذه الأُمّة المحمّديّة، وإعظامًا لقَدْر أهل هذه الملّة الحنيفيّة، وكلّ قارئ يوصل حروفه بالنّقل إلى أصله، ويرفع ارتياب الملحد قطعًا بوَصْله، فلو لم يكن من الفوائد إلّا هذه الفائدة الجليلة لكَفَتْ، ولو لم يكن من الخصائص إلّا هذه الخصيصة النّبيلة لوَفَتْ.

ومنها: ظهور سرّ الله في تولّيه حِفْظ كتابه العزيز وصيانة كلامه المنزل بأوْفى البيان والتّمييز، فإنّ الله تعالى لم يخْلِ عصرًا من الأعصار، ولو في قُطْرٍ من الأقطار، من إمام حجّة قائم بنقل كتاب الله تعالى، وإتقان حروفه ورواياته، وتصحيح وُجوهه وقراءاته، يكون وجوده سببًا لوجود هذا السّبب القويم على ممرّ الدّهور، وبقاؤه دليلًا على بقاء القرآن العظيم في المصاحف والصُّدور. (١: ٤٩ـ٥٤)

الفصل الثّالث والعشرون

نصّ السّيوطيّ (م: ٩١١) في «الإتقان في علوم القرآن»

[أثر اختلاف القراءات في الأحكام و فوائدها]

[قال بعد ذكر تنبيهات الثّلاثة في القراءات:]

التّنبيه الرّابع ـ باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام... [و ذكر كما تقدّم عن الزّركشيّ، ثمّ حكى قول أبي ليث، كما تقدّم أيضًا عنه، وقال:]

وقال بعض المتأخّرين: لاختلاف القراءات وتنوّعها فوائد... [و ذكرها كما تقدّم عن ابن الجزريّ، ثمّ قال:]

وقال أبوعُبَيد في «فضائل القرآن»: المقصد من القراءة الشّاذّة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها، كقراءة عائشة وحفصة: (والصّلاة الوسطى صلاة العصر)؛ وقراءة ابن مسعود: (فاقطعوا أيمانهما)؛ وقراءة جابر: (فإنّ الله من بعد إكراههنّ لهنّ غفور رحيم).

قال: فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسّرة للقرآن، وقد كان يُرْوَى مثل هذا عن التّابعين في التّفسير فيستحسن، فكيف إذا رُوي عن كِبار الصّحابة ثمّ صار في نفس القراءة، فهو أكثر من التّفسير وأقوى؛ فأدنى ما يُستَنبَط من هذه الحروف معرفة صحّة التّأويل.

وقد اعتنيتُ في كتابي «أسرار التّنزيل» ببيان كلّ قراءة أفادت معنًى زائدًا على القراءة المشهورة ... [ثمّ ذكر «التّنبيه الخامس: في اختلاف العمل بالقراءة الشّاذّة، و التّنبيه السّادس: في معرفة توجيه القراءات، كما سيجيء عنه في باب «تواتر القراءات» و قال:]

خاتمة

قال النّخعيّ: كانوا يكرهون أن يقولوا: قراءة عبد الله، وقراءة سالم، قراءة أُبيّ، وقراءة زيد، بل يقال: فلان كان يقرأ بوجهٍ كذا، وفلان كان يقرأ بوجهٍ كذا.

قال النّوويّ: والصّحيح أنّ ذلك لايكره. (١: ٢٧٨ ـ ٢٨١)

الفصل الرّابع و العشرون

نصّ القَسْطلانيّ (م: ٩٢٣) في «لطائف الإشارات ...»

[كيفيّة اختلاف القراءات]

و لا يخلو الاختلاف من ثلاثة أحوال[١]؛ لأنّه:

[إمّا][٢] أن يكون اختلاف لفظ والمعنى واحد، ك (الصِّراط)، و (القُدُس)، و نحوهما ممّا يطلق عليه أنّه لغات فقط.

و إمّا أن يختلفا جميعًا، مع جواز اجتماعهما في شيءٍ واحدٍ، كالاختلاف في (كَيف نُنشِرُهَا) بالرّاء والزّاي، فمعنى الرّاء: أنّ الله أحيا العِظام، و معنى الزّاي: أنّه رفع بعضها إلى بعض، حتّى قامت، فضمن الله تعالى المعنيين في القراءتين.

و إمّا أن يختلفا جميعًا مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، بل يتّفقان من وجهٍ آخر لا يقتضي التّضادّ، نحو: ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ يوسف/ ١١٠، بالتّشديد والتّخفيف، فإنّ ذلك و نحوه، و إن اختلف لفظًا و معنًى، وامتنع اجتماعه في شيءٍ واحدٍ، فإنّه يجتمع من وجهٍ آخر، ممتنعٍ فيه التّضادّ والتّناقض؛ فإنّ وجه التّشديد: أي و تيقّن الرُّسُل أنّ قومهم [قد] كذّبوهم، و وجه التّخفيف: أي وتوهّم المُرسَل إليهم أنّ الرُّسُل قد كَذَبوهم فيما أمروهم به، فالظّنّ في الأُولى: يقين، والضّمائر الثّلاثة للرُّسُل، و [في] القراءة الثّانية: شكّ، والضّمائر الثّلاثة للمرسل إليهم، فليس في ذلك تنافٍ و لا تناقضٍ.

---

١ ـ لعلّ المؤلّف اقتبس هذه المطالب من كتاب «النّشر» لابن الجزريّ، ثمّ اختصرها كما ترى. (م)

٢ ـ ما بين[ ] زيادة من ١.

و قد حمل ابن قُتَيبة و غيره العدد المذكور على الوجوه الّتي يقع بها التّغاير في سبعة أشـياء ... [و ذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

و قد نقله عنه أيضًا في «النّشر» بنحوه، لكنّه قال: الرّابع ـ أن يكون الاختلاف في الكلمة بما يغيّر صورتها و معناها، نحو: (طَلع نَضيد) في موضع، (وَطَلح مَنْضُودٍ) في آخر، ثمّ قال: و هو وَجْه حَسَن، إلّا أنّ تمثيله بـ (طَلع نَّضِيدٍ، وطَلح مَّنضُودٍ) لا تعلّق لـه بـاختلاف القـراءات[1]، ولو مثّل عوض ذلك بقوله: (بضنين) بالضّاد، و (بظَنين) بالظّاء، و (أَشَدَّ مِنكُم)، و (أَشَدَّ مِنهُم) لاستقام، و طَلَعَ بَدْر حُسْنه في تمام. على أنّه قد فاته كما فات غـيره أكثـر أُصـول القـراءات كالإدغام، و الإظهار، والإخفاء، و الإمالة، والتّفخيم، و بـين بـين، والمـدّ، والقَصْـر، و بعـض أحكام الهمزة، و كذلك رَوْم، والإشمام على اختلاف أنواعه. انتهى... [ثمّ ذكر قول أبي الفضل الرّازيّ، كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ] (٣٧ـ٤٣)

١ ـ الأصل: القراءة.

الفصل الخامس و العشرون
نصّ الفيض الكاشانيّ (م: ١٠٩١) في «الصّافي في تفسير القرآن»

[اختلاف القراءات]

[قال بعد ذكر روايات حول سبعة أحرف:]

أقول: والتّوفيق بين الرّوايات كلّها أن يقال: إنّ للقرآن سبعة أقسام من الآيات، وسبعة بطون لكلّ آيةٍ. ونزل على سبع لغات. وأمّا حمل الحديث على سبعة أوجه من القراءات، ثمّ التّكلّف في تقسيم وجوه القراءات على هذا العدد، كما نقله في «مجمع البيان» عن بعضهم فلا وجه له مع أنّه يكذّبه ما رواه في «الكافي»... [و ذكر روايات عن زُرارة و الفُضَيل بن يَسار و المعلّى بن خُنَيس، كما تقدّم عن الكُلَينيّ، وقال:]

ومعنى هذا الحديث معنى سابقه، والمقصود منهما واحد وهو أنّ القراءة الصّحيحة واحدة إلّا أنّه عليه السلام لمّا علم أنّهم فهموا من الحديث الّذي رووه صحّة القراءات جميعًا مع اختلافها كذّبهم. وعلى هذا فلا تنافي بين هذين الحديثين وشيء من أحاديث الأحرف أيضًا...

[ثمّ ذكر رواية عن عبد الله بن فَرْقد والمعلّى بن خُنَيس، كما تقدّم عن الكُلينيّ، وقال:]

ولعلّ آخر الحديث ورد على المسامحة مع رَبيعة مراعاة لحُرْمة الصّحابة وتداركًا لما في ابن مسعود، ذلك لأنّهم عليهم السلام لم يكن يتّبعون أحدًا سوى آباءهم عليهم السلام، لأنّ علمهم مِن الله؛ و في هذا الحديث إشعار بأنّ قراءة أُبيّ كانت موافقةً لقراءتهم عليهم السلام أو كانت أوفق لها من قراءة غيره من الصّحابة.

ثمّ الظّاهر أنّ الاختلاف المعتبر ما يسري من اللّفظ إلى المعنى، مثل: (مالك وملك) دون

ما لا يجاوز اللّفظ أو يجاوزه ولم يخل بالمعنى المقصود سواء كان بحسب اللّغة، مثل: (كُفُوًا) بالهمزة والواو ومخففًا ومثقّلًا؛ أو بحسب الصّرف، مثل: (يرتدّ ويرتدد)؛ أو بحسب النّحو، مثل: (ما لا يقبل منها شفاعة) بالتّاء والياء؛ وما يسري إلى المعنى ولم يخل بالمقصود، مثل: (الرّيح والرّياح) للجنس والجمع، فإنّ في أمثال هذه موسَّع علينا القراءات المعروفة.

وعليه يُحمَل ما وَرَدَ عنهم عليهم السلام من اختلاف القراءة في كلمةٍ واحدةٍ، و ما ورد أيضًا في تصويبهم القراءتين جميعًا كما يأتي في مواضعه، أو يُحمَل على أنّهم لـمّا لم يتمكّنوا أن يحملوا النّاس على القراءة الصّحيحة جوّزوا القراءة بغيرها، كما أُشير إليه بقولهم عليهم السلام: «اقرأوا كما تعلّمتم، فسيجيء كم مَنْ يُعلِّمكم»، وذلك كما جوّزوا قراءة أصل القرآن بما هو عند النّاس دون ما هو محفوظ عندهم، وعلى التّقديرين في سعةٍ منها جميعًا، وقد اشتهر بين الفقهاء وجوب التزام عدم الخروج عن القراءات السّبع أو العشر المعروفة لتواترها وشذوذ غيرها.

(١ : ٥٤)

نصّه أيضًا في «الوافي»

باب اختلاف القراءات

[قال بعد ذكر روايتين، كما تقدّم عن الكُلَينيّ رقم ٣ و ٤:]

بيان: فسّر السّبعة الأحرف هنا بسبع لغات من لغات العرب لا القراءات السّبع.

قال ابن الأثير في «نهايته»: في الحديث: «نزل القرآن على سبعة أحرف كلّها كافٍ شافٍ»، أراد بالحرف اللّغة، يعني على سبع لغات من لغات العرب، أي أنّها مفرّقة في القرآن؛ فبعضه بلغة قريش، و بعضه هُذَيل، و بعضه بلغة هَوازن، و بعضه بلغة اليمن. و ليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه على أنّه قد جاء في القرآن ما قُرئ بسبعة و عشرة، كقوله: (مالك يوم الدّين)، (وعَبَدَ الطّاغوت)، وممّا يبيّن ذلك قول ابن مسعود: «إنّي سمعت

القُرّاء فوجدتهم متقاربين، اقرأوا كما عُلِّمتم إنّما هو كقول أحدكم: هلمّ وتعال وأقبل».
و فيه أقوال غير ذلك، هذا أحسنها. انتهى كلامه، ومثله قال في«القاموس».

و أنت خبير بأنّ قوله عليه السلام: «نزل على حرفٍ واحدٍ من عند الواحد» لا يلائم هذا التّفسير، بل إنّما يناسب اختلاف القراءة، فلعلّه عليه السلام إنّما كذّب ما فهموه من هذا الكلام من اختلاف القراءة إلّا ما تفوّهوا به منه، كما حقّق في نظائره، فلا ينافي تكذيبه نَقَلَة الحديث بهذا المعنى صحّته بمعنى اختلاف اللّغات أو غير ذلك... [ثمّ ذكر رواية، كما تقدّم عن الكُلَينيّ رقم ٧، وقال:]

بيان: المستفادّ من هذا الحديث أنّ القراءة الصّحيحة هي قراءة أُبيّ بن كعب و أنّها الموافقة لقراءة أهل البيت عليهم السلام إلّا أنّها اليوم غير مضبوطة عندنا، إذ لم يَصِلْ إلينا قراءته في جميع ألفاظ القرآن، و ربّما يجعل المكتوب بصورة أُبيّ في هذا الحديث الأب المضاف إلى ياء المتكلّم و هو بعيدٌ جدًّا. (٥: ١٧٧٥-١٧٧٦)

الفصل السّادس والعشرون

نصّ العلّامة المجلسيّ (م: ١١١١) في «بحار الأنوار...»

[منشأ اختلاف القراءات]

إنّه [عثمان] جمع النّاس على قراءة زيد بن ثابت خاصّة، وأحرق المصاحف وأبطل ما لا شكّ أنّه منزل من القرآن، وأنّه مأخوذ من الرّسول ﷺ، ولو كان ذلك حسنًا لَسَبق إليه رسول الله ﷺ، وسيأتي في «كتاب القرآن» أنّ أمير المؤمنين عليه السلام جمع القرآن بعد وفاة النّبيّ ﷺ، كما أوصأ [١] به فجاء به إلى المهاجرين والأنصار...

ولمّا استخلف عمر سأل عليًّا عليه السلام أن يدفع إليه القرآن الّذي جمعه، ليُحْرقه ويُبْطله، فأبَى عليه السلام عن ذلك، وقال: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [٢] من ولدي، ولا يظهر حتّى يقوم القائم من أهل البيت عليهم السلام، فيحمل النّاس عليه ويجري السّنّة على ما يتضمّنه ويقتضيه.

وسيأتي الأخبار الكثيرة في ذلك من طُرُق الخاصّة والعامّة [٣].

وتفصيل القول في ذلك، أنّ الطّعن فيه من وجهين:

الأوّل ـ جمع النّاس على قراءة زيد بن ثابت إبطالٌ للقرآن المنزل، وعُدولٌ عن الرّاجح

---

١ ـ كذا، والصّحيح: أوصى.

٢ ـ الواقعة / ٧٩.

٣ ـ بحار الأنوار، كتاب القرآن، باب ما جاء في كيفيّة جمع القرآن ٩٢ : ٤٠ ـ ٧٧، وكذا في ٤٠ : ١٥٥ ـ ١٥٧ عن جملة من مصادر العامّة.

إلى المرجوح في اختيار زيد بن ثابت من حَمَلة[١] قـراءة القـرآن، بـل هـو ردّ صـريح لقـول الرّسول ﷺ، وعلى ما يدلّ عليه صِحاح أخبارهم.

والثّاني ـ أنّ إحراق المصاحف الصّحيحة استخفاف بالدّين ومحادّة لله ربّ العالمين.

أمّا الثّاني؛ فلا يخفى على مَنْ له حظّ من العقل والإيمان.

وأمّـا الأوّل؛ فلأنّ أخبارهم متضافرة أنّ القرآن نَزَل على سبعة أحـرف، وأنّ الـنّبيّ ﷺ لم يَنْهَ أحدًا عن الاختلاف في قراءة القرآن، بل قرّرهم عليه، وصـرّح بجـوازه، وأمـر النّـاس بالتّعلّم من ابن مسعود وغيره ممّن منع عثمان من قراءتهم، و ورد في فَضْلهم وعِلْمهم بـالقرآن ما لم يرد في زيد بن ثابت، فجمع النّاس على قارءته، وحَظِـر مـا سـواه لـيس إلّا ردًّا لقـول رسول الله ﷺ، وإبطالًا للصّحيح الثّابت من كتاب الله عَزَّوجَلّ. فأمّا ما يـدلّ مـن روايـاتهم على أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، وعلى تقرير النّبيّ ﷺ على الاختلاف في القـراءة... [ثمّ بحث حول روايات الأحرف السّبعة، كما سيجيء عنه في بابه، و قال:]

و كذا ما يقال: من أنّ هذه الأحرف السّبعة ظهـرت واستفاضـت عـن رسـول الله ﷺ، وضبطتْها عنه الأئمّة وأثبتها عُثمان، والجماعة في المصحف وأخبروا بصحّتها، وإنّمـا حـذفوا عنها ما لم يثبت متواترًا، وأنّ هذه الأحرف تختلف معانيها تارةً وألفاظها أُخرى، فهو مـردود بأنّ مَنْ راجع السِّيَر وكُتُب القراءة عَلِمَ أنّ مُصْحَف عُثمان لم يكن إلّا حرفًا واحدًا، وأنّه أبطل ما سوى ذلك الحرف، ولذلك نَقِمَ عليه ابن مسعود وغيره، وكان غرضه رفع الاختلاف وجمع النّاس على أمر واحدٍ، واختيار هؤلاء السّبعة من بـين القُـرّاء، والاقتصـار علـى قـراءتهم، ورَفْض مَنْ سواهم من القُرّاء على كثرتهم، إنّمـا هـو مِـنْ فعـل المتـأخّرين، وقـد تشـعّبت القراءات واختلفت كلمة القُرّاء بعد ما جمع عُثمان النّاس على قراءة زيد بن ثابت.

---

١ ـ في (س): من جملة.

وكَتَب المصاحف السّبعة - على المشهور بين القُرّاء - فبعث بواحدٍ منها إلى الكوفة وبواحدٍ إلى البَصْرة وإلى كلٍّ من الشّام ومكّة واليمن والبَحْرين بواحدٍ، وأمسك في المدينة مُصْحَفًا كانوا يقولون له: الإمام، ثمّ لمّا كانت تلك المصاحف مجرّدة عن النّقط وعلامة الإعراب ونحو ذلك، وكانت الكلمات المشتملة على حرف الألف مرسومة فيها بغير ألف، اختلفت القراءات بحسب ما تحتمله صورة الكتابة، فقرأ كلٌّ بما ظنّه أولى من حيث المعنى أو من جهة قواعد العربيّة واللّغة إلّا في مواضع يسيرة لم يتّفقوا على صورة الكتابة، والظّاهر أنّها نشأت من كُتّاب المصاحف السّبعة، واختلافها إمّا لأنّ كلًّا منهم كتب الكلمة بلُغَة كانت عنده أصحّ، كالصّراط - بالصّاد و السّين - أو للسّهو و الغفلة، أو لاشتباه حصل في صورة الكتابة.

وبالجملة، جميع القُرّاء المتأخّرين عن عصر الصّحابة السّبعة وغيرهم يزعمون مطابقة قراءتهم لمصحف من مصاحف عُثمان، بل للقراءة الواحدة الّتي جمع عثمان النّاس عليها وأمر بترك ما سواها، فهذه القراءات إنّما تشعّبت عن مصاحف عثمان، ولذلك اشترط علماء القراءة في صحّة القراءة ووجوب اعتبارها ثلاثة شروط: كونها منقولةً عن الثّقات، وكونها غير مخالفة للقواعد، وكونها مطابقةً لرسم مُصْحَف من تلك المصاحف بحيث تحتملها صورة الكتابة وإن كانت محتملة لغيرها، وادّعوا انعقاد الإجماع على صحّة كلّ قراءة كانت كذلك، ولمّا كثر اختلاف القُرّاء وتكثّرت القراءات الصّحيحة عندهم جَرٰى المتأخّرون منهم على سنّة عُثمان في إبطال القراءات، فاقتصر طائفة منهم على السّبعة، وزاد طائفة ثلاثة، وزاد بعضهم على العشرة، وطرح بعضهم الثّلاثة من العشرة، وزاد عشرين رجلًا، وزاد الطّبريّ على السّبعة نحو خمسة عشر رجلًا[1]، وقد فعلوا بالرُّواة عن السّبعة أو العشرة أو فوقهما ما فعلوا بهؤلاء، فاعتبروا قومًا من الرُّواة و طرحوا أكثرهم.

---

١ - تفسير الطّبريّ ١: ١٥.

وقد بسط الجَزَريّ في «النّشر» الكلام في ذلك، قال ـ بعد إيراد تشعّب القراءات و كثرتها ما هذا لفظه ـ : بلغنا عن بعض مَنْ لا عِلْم له أنّ القراءات الصّحيحة هي الّتي عن هؤلاء السّبعة... [و ذكر كما سيجيء عنه في باب «أحرف السّبعة»، ثمّ قال:]

أقول: فظهر أنّ تعدّد تلك القراءات لاينفع في القدح فيما فَعَلَه عُثمان من المنع من غير قراءة زيد بن ثابت وجمع النّاس عليهما، ثمّ لو تنزّلنا عن هذا المقام وقلنا بجواز جمع النّاس على قراءة واحدة، فنقول: اختيار زيد بن ثابت على مثل عبد الله بن مسعود والمنع من قراءته وتعلّم القرآن منه مخالفة صريحة لأمر الرّسول إنّما عليه السلام على ما تظافرت به أخبارهم الصّحيحة عندهم... (٣١: ٢٠٥ـ٢١٢)

الخصال: عن محمّد بن عليّ ماجيلويه، قال: عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن هلال، عن عيسى بن عبد الله الهاشميّ، عن أبيه عن آبائه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أتاني آتٍ من الله، فقال: إنّ الله عَزَّوجَلَّ يأمرك أن تقرأ القرآن على حرفٍ واحدٍ، فقلت: يا ربِّ وسِّع على أُمّتي، فقال: إنّ الله عَزَّوجَلّ يأمرك أن تقرأ القرآن على سبعة أحرف».

بيان: الخبر ضعيفٌ ومخالفٌ للأخبار الكثيرة، كما ستأتي، وحملوه على القراءات السّبعة، ولايخفى بعده لحدوثها بعده صلى الله عليه وآله، وسنشبع القول في ذلك في «كتاب القرآن» إن شاء الله، ولا رَيْب في أنّه يجوز لنا الآن أن نقرأ موافقًا لقراءاتهم المشهورة، كما دلّت عليه الأخبار المستفيضة إلى أن يظهر القائم عليه السلام، ويظهر لنا القرآن على حرفٍ واحدٍ، وقراءةٍ واحدةٍ، رَزَقنا الله تعالى إدراك ذلك الزّمان. (٨٢: ٦٦ـ٦٧)

أقول: قد وردت أخبار كثيرة في كثير من الآيات أنّها نزلت على خلاف القراءات المشهورة، كآية الكرسيّ، وقوله: (و كذلك جعلناهم أئمّة وسطًا) وغيرهما. (٨٩: ٤٨)

نصّه أيضًا في «مرآة العقول...»

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليمانيّ عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سألته عن قول الله عزّوجلّ: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾[1] قال: العدل رسول الله صلى الله عليه وآله والإمام من بعده، ثمّ قال: هذا ممّا أخطأت به الكُتّاب.

اعلم! أنّ في القراءات المشهورة: (ذَوا عَدْلٍ) بلفظ التّثنية، و المشهور بين المفسّرين أنّ العدلين يحكمان في المماثلة، و قوي في الشّواذّ: (ذو عدل) بصيغة المفرد، و نسب إلى أهل البيت عليهم السلام، و هذا الخبر مبنيّ عليه، و هذا أظهر مع قطع النّظر عن الخبر، لأنّ المماثلة الظّاهرة الّتي يفهمها النّاس ليست في كثير منها، كالحمامة و الشّاة، و أيضًا بيّنوا لنا ذلك في الأخبار و لم يكلوه إلى أفهامنا، فالظّاهر أنّ المراد حُكْم الوالي و الإمام الّذي يعلم الأحكام بالوحي و الإلهام، و عن القراءة المشهورة أيضًا يمكن المراد بالعدلين: النّبيّ و الإمام، فإنّ حُكْم كلّ منهما حُكْم الآخر و لا اختلاف بينهما، و أمّا إنّ الأوّل قراءة أهل البيت عليهم السلام فقد ذكره الخاصّة و العامّة.

قال في «الكشّاف»: قرأ جعفر بن محمّد: (ذو عدل منكم) أراد به مَنْ يعدل منكم و لم يرد الوحدة و قيل: أراد الإمام.

و قال في «مجمع البيان» في القراءة: و رُوي في الشّواذّ قراءة محمّد بن عليّ الباقر و جعفر بن محمّد الصّادق عليهما السلام: (يحكم به ذو عدل منكم)، ثمّ ذكر في الحجّة (فأمّا ذو عدل)...

و أقول: إنّ هذا الوجه الّذي ذكره ابن جنّيّ بعيدٌ غير مفهوم، و قد وجدت في تفسير أهل البيت منقولًا عن السّيدين عليهما السلام أنّ المراد بذي العَدْل رسول الله أو ولي الأمر من بعده، و كفى بصاحب القراءة خبيرًا بمعنى قراءته، انتهى. (١٧: ٣٩٤)

---

[1] ١ـ المائدة / ٩٥.

عنه [عليّ بن إبراهيم]، عن أبيه، عن عمر بن عبد العزيز، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[1]، هكذا فاقرأها.

قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ﴾ لن تبلغوا حقيقة البرّ الّذي هو كمال الخير، أو لن تنالوا برّ الله الّذي هو الرّحمة و الرّضا و الجنّة، ﴿حَتّٰى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ كذا فيما رُوي من القراءات أي: من بعض ما تحبّون من المال أو ما يعمّه و غيره، كبذل الجاه في معاونة النّاس، و البدن في طاعة الله، أو المهجة في سبيله، و قيل: «من» للتّبيين، و في أكثر نُسَخ الكتاب [ما تحبّون] أي جميع ما تحبّون.

و قال عليه السلام: «هكذا فاقرأها»، و هذا يدلّ على جواز التّلاوة على غير القراءات المشهورة، و الأحوط عدم التّعدّي عنها، لتواتر تقرير الأئمّة عليهم السلام أصحابهم على القراءات المشهورة، و أمرهم بقراءتهم كذلك، و العمل بها حتّى يظهر القائم عليه السلام. (٢٦: ٧٥)

١ـ آل عمران / ٩٢.

الفصل السّابع و العشرون

نصّ خاتون آبادى (م: ١١٣٥) في «خزائن الأنوار و معادن الأخبار»

اختلاف القراءات

اعلم! أنّ المشهور بين الفقهاء هو: ضرورة عدم خروج قارئ القرآن من القراءات السّبع التّي كانت مشهورة بين النّاس... [ثمّ ذكر روايتين عن رسول الله صلى الله عليه وآله و عن الصّادق عليه السلام، كما سيجيء عن الصّدوق في باب «الأحرف السّبعة»].

و في «البصائر» عن أبي حامد، روي عن مُقاتل بن سُلَيمان، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «لا يكون الرّجل فقيهًا حتّى يَرى للقرآن وُجُوهًا كثيرة»... [ثمّ ذكر روايتين عن هِشام بن الحَكَم و أُبيّ بن كعب، كما سيجيء عن البخاريّ رقم ٢ و الطّبريّ رقم ١٩ في باب «الأحرف السّبعة، وقال:]

وممّا يبيّن ذلك قول ابن مسعود: إنّي قد سمعت القراءة، فوجدتهم متقاربين، فاقْرأوا كما عُلِّمتُم... [ثمّ ذكر قول الشّيخ الطّبرسيّ في تأويل روايات السّبعة أحرف، كما سيجيء عنه في بابه، وقال:]

وأمّا ما روى المحدّث الكُلينيّ عن الإمام الباقر عليه السلام، أنّه قال: «إنّ القرآن واحدٌ نزل من عند واحدٍ». أو عن الإمام الصّادق عليه السلام، عن الفُضَيل بن يَسار... [وذكر كما تقدّم عنه رقم ٤، ثمّ قال:]، فهو إشارة إلى أنّ علم القرآن و معانيه على طريق ونهج واحدٍ، وينطبق كلّ من معانيه على الأحكام الشّرعيّة في نفس الأمر، ولو حُمِلت الألفاظ بأنحاء مختلفة،

و تعارضت ظواهر بعضها ببعض، ولا جَرَم أنّ إحدى القراءات السّبع هي قراءة رسول الله صلّی الله علیه وآله وأهل بيته عليهم السّلام، ولكن لا يُعلم أيّها كانت، إلّا إذا جاء نصّ فيها، و يَصِلُ كلّ مِنَ الرُّواة استناد قراءاته إليهم.

ويُعْلَم من بعض الرّوايات الصّحيحة؛ أنّ قراءتين أو ثلاث قراءات مرويّة عن أهل البيت عليهم السّلام، كما نُقل عن عبدالله بن فَرْقَد والمعلّى بن خُنَيس عن الصّادق عليه السّلام... [وذكر كما تقدّم عن الكُلَيني رقم ٧]. (٣٩ـ٤٢)

الفصل الثّامن و العشرون

نصّ الشّريف العامليّ (م: ١١٣٨) في «مرآة الأنوار...»

[اختلاف القراءات و نموذجها]

إنّ الاختلاف في القراءة كان موجودًا قبل الجَمْع، و إنّ من جملة ما مَحُوه قرآن أُبيّ بن كعب الّذي ورد في أخبارنا أنّه كان له موافقة لقرآن أهل البيت عليهم السلام، ففي «الكافي» عن ابن فَرْقَد والمعلّى بن خُنَيس، قالا: كُنّا عند أبي عبدالله عليه السلام، و معنا رَبيعة... [وذكر كما تقدّم عن الكلينيّ، رقم ٧، ثمّ قال:]

ولايخفى دلالته على توافق ما بين قراءتهم وقرآن أُبيّ بن كعب، وسيأتي ما يدلّ على انحراف الخُلَفاء عن قراءة أُبيّ وترويجهم قراءة زيد، كما مرّ شيء من ذلك أيضًا...

و روى أبو عُبَيد في «فضائله» وابن جَرير و ابن المُنذر و ابن مَردُوَيه عن عمر بن عامر الأنصاريّ أنّ عمر قرأ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْاَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْاَنْصَارُ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِاِحْسَانٍ﴾ التّوبة/١٠٠، برفع الأنصار، ولم يلحق الواو في (الّذين)، فقال له زيد بن ثابت: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِاِحْسَانٍ﴾، فقال عمر: (الّذينَ اتبّعوهم بإحسان). فقال زيد: أمير المؤمنين أعلم، فقال عمر: ايتوني بأُبيّ بن كعب فسأله عن ذلك، فقال أُبيّ: (والّذين اتّبعوهم)، فجعل كلّ واحد منهما يشير إلى أنف صاحبه بأصبعه، فقال اُبيّ: والله أقرأنيها رسول الله، وأنت تبيع الخبط، فقال عمر: نعم، إذن فنعم إذن، فتابع أُبيًّا.

و روى عبد بن حُمَيد بن إبراهيم، قال: قيل لعمر: إنّ أُبيًّا يقرأ: (فَاسْعَوا إلى ذِكر الله)، قال عُمر: أُبيّ أعلمنا بالمنسوخ، وكان يقرأها: (فامضوا إلى ذكر الله).

و روى أيضًا عن ابن عُمر، قال: لقد تُوفّي عمر و ما يقرأ هذه الآية الّتي في سورة الجمعة إلّا (فَامضَوا إلى ذِكر الله)، و رواه عبدالرّزّاق في كتابه أيضًا .

و روى أيضًا عبد بن حميد و ابن جَرير و غيرهما عن ابن مِجْلَز أنّ أُبيّ بن كعب قرأ : ﴿مِنَ الَّذينَ استَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْاَوْلَيان﴾ المائدة / ١٠٧ ، فقال عُمر: كَذِبْتَ، قال : أنت أكذب، فقال رجل : تُكذّب أمير المؤمنين؟ قال: أنا أشدّ تعظيمًا لحقّه منك ، ولكن كذّبته في تصديق كتاب الله، فقال عمر: صدق .

و في كتاب عبدالرّزّاق عن ابن جُرَيج عن عمرو بن دينار، قال: سمعت بجالة التّميميّ، قال : وجد عمر بن الخطّاب مُصْحَفًا في حِجْر غلام في المسجد فيه : ﴿اَلنَّبيُّ اَوْلَى با لْمُؤمِنينَ مِنْ اَنْفُسِهِمْ ـ وهو أبوهم ـ﴾ الأحزاب /٦ ، فقال: احْكِكها يا غلام، فقال : والله ما أَحِكُّها وهي في مُصْحَف أُبيّ بن كعب ، فَانطلقوا إلى أُبيّ، فقال له أُبيّ : شَغَلَني القرآن وشَغَلَك الصّفق بالأسواق . الخبر.

و فيه، و في كتاب ابن المُنذر عن عبدالرّحمان السُّلَميّ ، قال عمر بن الخطّاب: لا تغالوا في مُهور النّساء، فقالت امرأة : ليس ذلك لك يا عمر، إنّ الله يقول : ﴿وَاٰتَيْتُمْ اِحْدٰيهُنَّ قِنْطَارًا ـ من ذهب ـ﴾ النّساء / ٢٠ ، فقال عُمر: إنّ امرأة خاصمت عمر، فخصمته.

و روى ابن جَرير و ابن الأنباريّ و غيرهما عن عِكرمة: أنّ عمر بن الخطّاب كان يقرأها : ﴿وَاِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ﴾ إبراهيم /٤٦ ، بالدّال المهملة .

وروى ابن أبي داود عن أبي إدريس الخَولانيّ: أنّ أبا الدَّرداء ركب إلى المدينة في نَفَرٍ من أهل دِمَشق ، و معهم المُصْحَف الّذي جاء به أهل دِمَشق ليعرضوه على أُبيّ بن كعب و زيد و عليّ و أهل المدينة، فقرأ يومًا على عمر بن الخطّاب ، فلمّا قرأ هذه الآيه : ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ ـ وَلَو حَمِيتُم كَمَا حَمُوا لَفسد المَسجد الحَرَام ـ﴾ الفتح / ٢٦، فقال عمر : مَن أقراكم هذا ؟ قال : أُبيّ بن كعب، فقال: ادْعُوا إليّ ابن كعب ، فجائه أُبيّ وهو

مشمّر، فسأله عمر عن قراءتهم الآية، فقال أُبيّ: أنا أقرأهم، فقال عمر لزيد: اقْرأ يا زيد، فقرأ زيد قراءة العامّة، فقال عمر: اللّهمّ لا أعرف إلّا هذا، فقال أُبيّ: والله يا عمر! إنّك لتعلم أنّي كنت أحضَر وتُغيبون، وأُدعىٰ وتُحجبون، ويصنع بي، والله لئن أجبت لألزمنّ بيتي، فلاأُحدّث أحدًا بشيء.

أقول: لايخفى دلالة بعض هذه الأخبار خصوصًا الأخير منها على مناقضتهم لقراءة أُبيّ وموافقتهم زيدًا، كما تدلّ عليه أخبارنا. (٤١ـ٤٢)

الفصل التّاسع و العشرون

نصّ الوحيد البِهْبَهانيّ (م: ١٢٠٦) في «الفوائد الحائريّة»

[الاختلاف في القراءات]

... ثمّ اعلم! أنّه وقع بين القُرّاء، وقُدَماء العامّة النّزاع على عدم جواز العمل بغير قراءة السّبعة المشهورة، أو العشرة المشهورة.

والمشهور بيننا: جواز العمل بقراءة السّبعة المشهورة، والدّليل على ذلك تقرير الأئمّة عليهم السلام، بل الأمر بأنّه: «يقرأ كما يقرأ النّاس إلى قيام القائم عليه السلام».

ولا بحث في الاختلاف الّذي لايختلف به الحُكْم. وأمّا ما يختلف فيه الحُكْم؛ فالمشهور التّخيير في العمل بأيّهما شاء.

وذهب (العلّامة) إلى رجحان قراءة «عاصم» بطريق «أبي بكر». وربّما استند بعضهم في حجّيّة قراءة القُرّاء السّبعة بما ورد في بعض الأخبار: من أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، ولا دلالة فيه على القراءات السّبع. مع أنّه رُوي في «الخصال» عن الصّادق عليه السلام حين قال له: (حمّاد): «إنّ الأحاديث تختلف منكم: أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، وأدنى ما للإمام أن يفتي على سبعة وجوه، ثمّ قال: هذا عطاؤنا فامْنُن أو أمْسِك بغير حساب».

وظاهر هذا، عدم كون المراد السّبع المشهورة، مع أنّه ورد عنهم عليهم السلام تكذيب ذلك: «وأنّه نزل على حرف واحدٍ من عند الواحد». (ص: ٢٨٧)

الفصل الثّلاثون

نصّ البُروجِرديّ (م: ١٢٧٧) في «تفسير الصّراط المستقيم»

في منشأ اختلاف القُرّاء والإجماع على السّبع

قد سمعت أنّ الصحيح من روايات أهل البيت عليهم السلام : أنّ القرآن واحد، نَزَلَ من عند واحد، ولم يكن فيه اختلاف أصلًا، وأنّ الاختلاف من قِبَل الرُّواة، وأنّه لم يكن لهؤلاء القُرّاء ولقراءتهم ذِكْرٌ في العصر الأوّل.

حكى ابن طاووس في «سعد السّعود» عن محمّد بن بحر الرَّهنيّ[1] الّذي هو من أعاظم علماء الإماميّة، في بيان الاختلاف في المصاحف..[وذكر كما تقدّم عن ابن بحر الرّهنيّ، ثمّ قال:]

و يؤيّده ما يحكى عن السّيوطيّ فيما سمّاه بـ «المطالع السّعيدة في شرح الفريدة» في اللّغة: أنّ أبا الأسود الدُّئليّ أعرب مُصْحَفًا واحدًا في خلافة معاوية. و منه يظهر أنّ منشأ الاختلافات إنّما هو اختلاف المصاحف العُثمانيّة واحتمالاتها.

نعم؛ قد يفسّر الحروف السّبعة في الخبر المتقدّم بالقراءات السّبع، بل قد غلب هذا الوهم على كثير من العامّة حتّى زعموا نزول القرآن على الوجوه السّبعة، لكنّك قد سمعت اختلافهم في معنى الخبر على وجوهٍ تبلغ أربعين وجهًا، بل صرّح الفيروزآباديّ و ابن الأثير كما سمعت

---

١ ـ محمّد بن بحر بن سَهل الرَّهني أبوالحسين الشّيبانيّ ساكن «ترماشيز» من أرض كَرمان، له تصانيف كثيرة، نحو خمسمائة مصنّف، كان من أكابر الإماميّة في القرن الرّابع، و هو من مشايخ أبي العبّاس بن نوح السّيرافيّ (م: ٤٠٨) طبقات أعلام الشّيعة ١: ٢٤٨.

على عدم ارادة القراءات السّبع .

و قال محمّد بن بحر الرُّهنيّ: إنّ كلّ واحد من القُرّاء ...[وذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

ذكر ابن الجَزَريّ الشّافعيّ في «تحبير التّيسير» في بيان السّبب الباعث لتأليفه : إنّي رأيت الجهل قد غلب على كثيرٍ من العوامّ، و شاع عند مَنْ لا عِلْم له أنّه لا قراءة إلّا الّذي في هذين الكتابين، يعني «التّيسير» و«الشّاطبيّة»، وأنّ السّبعة الأحرف المشار إليها بقوله ﷺ : «أُنزِل القرآن على سبعة أحرف» هي قراءات هذه السّبعة القُرّاء، وأنّ ما عدا في هذين الكتابين من القراءات شاذّ لايقرأ به، أو لايصحّ ، وكلّ قول من هذه الأقوال و نحوها باطلٌ لايلتفت إليه، و خلف لايُعوَّل عند علماء الإسلام عليه، كما بيّنه غير واحد من الأئمّة، و أوضحه المقتدى بهم من سُراة الأُمّة.

و قال في «النّشر في القراءات العشر» : لمّا توفّي النّبيّ ﷺ و قام بالأمر أبوبكر ... [وذكر كما تقدّم عنه في باب «علم القراءات»، ثمّ قال:].

بل ما زالت علماء الأُمّة، و قُضاة المسلمين يكتبون خطوطهم، و يثبتون شهادتهم في إجازاتنا بمثل هذه الكُتُب والقراءات ، ثمّ قال : و إنّما أطلنا هذا الفصل لما بلغنا عن بعض مَنْ لا عِلْم له أنّ القراءات ..[وذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، ثمّ قال:]

ثمّ أطال الكلام إلى أن قال: و كان من جواب الشّيخ الإمام مجتهد العصر أبي العبّاس أحمد ابن عبد الحليم بن عبد السّلام بن تيميّة ..[وذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ ثمّ قال:]

ثمّ أطال الكلام في ذلك و النّقل عن جماعة من العلماء بمثل هذا القول، و إنكار الاقتصار على السّبع، و أنّ وجه الاقتصار على السّبعة إنّما هو لقُصُور الهِمَم، و نَقْص العلم، و أنّه إنّما اقتصر على قراءة العشر لذلك، و إلّا فهي غير محصورة فيهم، إلى آخر ما ذكر.

و إنّما أطلت الكلام بنقله للتّنبيه على مبدأ الأمر و نهايته حسبما صرّحوا به مضافًا إلى سراية ذلك التّوهّم إلى أذهان جملة من الأعيان حسبما تسمع، و لعلّه إلى ذلك أشار

الشّهيد في بحث المشهور من «المسالك» بعد خبر الأحرف السّبعة: أنّه قد فسّرها بعضهم بالقراءات السّبعة، و ليس بجيّد، لأنّ القراءات المتواترة لاتنحصر في السّبعة، بل و لا في العشرة كما حقّق في محلّه، واقتصروا على السّبعة تبعًا لابن مجاهد، حيث اقتصر عليها تبرّكًا بالحديث، و في أخبار: أنّ السّبعة ليست هي القراءات، بل أنواع التّركيب من الأمر، و النّهي، والقصص، و غيرها، انتهى . (٢: ٢٨٩ـ ٣٠٠)

هل يجب متابعة واحد من القُرّاء في صفات الحروف ؟

هل يجب متابعة واحد من القُرّاء في صفات الحروف من الجَهْر، و الشّدّة، و الهَمْس، وغيرها، و كذا الوصل، و الوقف، و التّرقيق، و التّفخيم ، والمدّ، والتّسهيل، والإمالة، و غيرها، من الوظائف والآداب المعتبرة عندهم، أم لا ؟ الأظهر الأشهر هو الثّاني، بل لعلّه عليه الإجماع، بل لم أظفر على مخالف في المقام.

نعم ؛ في «جواهر الكلام» أنّ المحكيّ عن «الكفاية» عن بعضهم القول بوجوب مراعاة جميع الصّفات المعتبرة عند القُرّاء .

أقول: و لعلّ المنشأ وقوع السّقط في النّسخة المحكيّة عنها، أو وَهْم من الحاكي ،حيث وصل بعض العبارة بغيرها، و هذه عبارة «الكفاية»: و أوجب بعضهم في القراءة مراعاة المدّ المتّصل دون المنفصل، و مراعاة الصّفات المعتبرة عند القُرّاء ليست واجبة شرعًا، إلّا أن يتوقّف تميّز بعض الحروف عن بعضها عليه. انتهى.

و هي كما ترى صريحة في عدم الوجوب ، و إنّما تصحّ الحكاية في خصوص المدّ المتّصل.

و بالجملة ؛ لاينبغي التّأمّل في عدم وجوب ما اعتبروه ممّا لايرجع إلى تمييز الحروف، أو إلى القواعد العربيّة المعهودة المعتبرة، إذ لا شُبْهة في وجوب مراعاة ما يؤل إليهما، كالتّشديد، و الإعراب الشّامل للحَرَكات البنائيّة و السّكون، و وَصْل الهمزة و قَطْعها

في مواضعهما ، كي لاتؤول المخالفة إلى زيادة حرف أو نقصانه، و كالإدغام في الكلمات الّتي بُنيَت عليه، و أمّا عند النّون و التّنوين ، فستسمع الكلام فيه و في الإدغام الصّغير و الكبير.

و أمّا غير ذلك من صفات الحروف، و المدّ، و الإمالة، و التّخفيف، و التّسهيل، و غيرها ممّا ملأوا منه كُتُب القراءة ، فالظّاهرعدم وجوب شيء منها، بل لعلّ عليه الإجماع الكاشف عن طريقة المعصوم و رضاه، بل عليه السّيرة القطعيّة، سيّما بين الطّائفة الحقّة الإماميّة .

كيف و لو وجب شيء من ذلك لنبّهوا عليه، و لوقع السّؤال عنه في خبر من الأخبار مع عموم البَلْوى، و توفّر الدّواعي إلى قراءة القرآن، سيّما في الصّلاة الّتي هي فرض على الأعيان في جميع الأزمان .

بل قد سمعتَ أنّ الاختلافات المرويّة عن أهل البيت عليهم السلام مرجعها إلى اختلاف الكلمات والحروف والحَرَكات و نحوها، ممّا مرّت إلى اعتبارها الإشارة، و أمّا غيرها ممّا يعدّ في المحسّنات فلم يقع إليها إشارة، فضلًا عن عبارة في خبر من الأخبار، و لا في شيء من كلمات علمائنا الأخيار... [**ثمّ ذكرقول كاشف الغطاء في مُحَسَّنات القراءة، كماسيجيء عنه في باب «تواتر القراءات»**].

وقال السّيّد الأجلّ الطّباطبائيّ [١] في «منظومته»:

وراع في تأديَة الحروف ما	يخصّها من مخرج لها انتمى
واجتنب اللّحن و أعرب الكَلِم	و الوَصْلَ و القَطْعَ لهمز التزم
و الدّرج في السّاكن كالوقف على	خلافه على خلاف حظلا
و كلّما في الصّرف و النّحو وَجَب	فواجبٌ و يستحبّ المستحبّ

نعم ؛ قد يتأمّل في جواز الإدغام بلا غُنّةٍ، ومعها عند الأحرف السّتّة نظرًا إلى التّبديل

١ ـ هو بحر العلوم محمّد مهديّ بن مرتضى بن محمّد الطّباطبائيّ البروجرديّ الأصل النّجفيّ .

الموجب للتّغيير. و استقرار أهل اللّسان عليه زَمَن النّزول غير معلوم، و إلّا لَوافَقَه الرّسم. لكنّه ليس في محلّه بعد حكاية الاتّفاق عليه، بل على وجوبه حسبما تسمع.

نعم؛ يمكن التّأمّل في الحُكْم باستحباب كلّما حكموا باستحبابه، و إن حكم به الطّباطبائيّ وغيره، لأنّه حُكْم شرعيّ لا يثبت إلّا بدليل، و كونها من مجوّدات القراءة و محسّناتها عند أهل اللّسان غير معلوم، حتّى في زمان النّبيّ ﷺ، سلّمنا، لكنّه غير مُثْبت للدّعوى.

(٢: ٣١٦ ـ ٣١٨)

الفصل الحادي و الثّلاثون

نصّ الإصفهانيّ (م: ١٣٠٨) في «مجد البيان في تفسير القرآن»

[اختلاف القراءات]

و لو كان الكلّ متّفقين ؛ فما هذا الاختلاف الواقع بين القُرّاء من الصّحابة والتّابعين و مَن بعدهم في الكلمات والموادّ والحروف والهيئات ممّا مُلِئوا به كُتُب التّفسير والقراءة ؟ و يعدّون منهم النّبيّ ﷺ والأئمّة عليهم السلام ، بل ينقلون منهم قراءات شاذّة باصطلاحهم، فراجعها و تثبّتها و استخبرها، تجدها ناطقة بخلاف ما قالوا .

ألا ترى أنّ سورة «الحمد» الّتي يحفظها الصّبيان والجواري ، و يجب على كلّ مكلّف قراءته في اليوم واللّيلة، عشر مرّات وجوبًا عينيًّا في غير الجماعة، و يسمعها المأموم كذلك في الجماعات، كيف وقع فيها الاختلاف الكثير من الصّحابة والتّابعين و مَن يتلوهم من حيث الكلمة، والهيئة المغيِّرة للمعنى، و الحرف والإعراب المغيّر للمعنى التّركيبيّ و غيرها؟ فراجع: «الكشّاف» و «مجمع البيان» أو غيرهما، و كفى بالاختلاف الواقع في (مَلك يوم الدّين) و (مالك) عند المشهورين منهم غير سائر القراءات الّتي قرأها أهل الصَّدْر الأوّل و مَنْ يتلوهم في هذه الآية .

أليس المعنى والحروف مختلفة مع أنّ الظّاهر عندنا أنّ القرآن حرفٌ واحدٌ نَزَل من عند واحد؟ فقِسْ على ذلك حال سائر القرآن، مضافًا إلى ما وقع فيه الاختلاف بين المسلمين ممّا يعمّ به البلوى؛ كغسل اليَدَيْن في الوضوء مستويًا ومنكوسًا ، وكالغَسْل والمسح في الرِّجْلين وغيرهما. (١٣٥ ـ ١٣٦)

[جواز اختيار القراءة المشهورة]

ثمّ اعلم! أنّ الظّاهر بناء على ما ذكرناه هو التزام ما صدَّق به الأخبار المرخّصة للقراءة كما عُلِّمنا، كما تقدّم بعضها بالمعنى المتقدّم، فكلّ قراءة كانت شائعة في ذلك الزّمان جازت القراءة به، سواء كان من السّبع أو تمام العشر أو لا، بوجه من الوجوه الصّحيحة عند أهل اللّسان فيما خرج عن جوهر الكلام، مع احتمال إسقاط قيد الشّيوع و الاكتفاء بمجرّد كونه قراءة من شأنها أن يتعلّم، و إلغاء خصوصيّة ذلك الزّمان و مناسبته، فيكتفي بكلّ قراءة، إذ الظّاهر أنّ مبنى الكلام ليس على إفادة أنّ هذه القراءات الموجودة في ذلك العصر خصوصيّة، فلا تغفل. (ص: ١٤٦)

الفصل الثّاني والثّلاثون

نصّ الآشتيانيّ (م: ١٣١٩) في «بحر الفرائد في شرح الفوائد»

[الاختلاف في القراءات لا يوجب الاختلاف في المعاني]

إذا عرفتَ ما نبّهناك عليه من الأُمور تمهيدًا، فيقع الكلام في حُكْم ما يختلف من القراءات على كلّ من الأقوال والتّقادير السّابقة؛ فنقول:

إنّ الاختلاف في القراءة قد لا يوجب الاختلاف في المعنى، كـ(مَلِك ومالك)، وقد يوجب الاختلاف فيه، كقراءة التّخفيف والتّشديد في قوله تعالى: ﴿وَلَاتَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ حيث إنّ ظاهر تخفيف الفعل حصوله من غير تحصيل، فيكون مقتضاه مفهومًا جواز المقاربة بعد حصول النّقاء وقبل الغَسْل، وظاهر تشديده تحصيل المبدأ، فيكون مقتضاه منطوقًا عدم جواز المقاربة قبل الغَسْل وإن حصل النّقاء، وكقراءة الجرّ والنّصب في قوله: (وأرجلكم) بناء على عموم البحث لما يشمل المقام من الاختلاف في الهيئة والإعراب.

هذا مع قطع النّظر عمّا ثبت في مذهبنا من تعيين قراءة الجرّ من حيث العطف على الرُّؤس، ونحوهما من موارد الاختلاف في القراءة الموجب لاختلاف المعنى.

أمّا القسم الأوّل:

فالكلام فيه؛ إنّما هو من حيث جواز القراءة المدلول عليه بالأخبار المدّعى عليه الإجماع، وإن كان الحكم به على الإطلاق حتّى بالنّسبة إلى الشّواذّ، والقراءات الغير العشرة الّتي لم يتعارف القراءة بها عند النّاس لا يخلو عن إشكال، فالاحتياط لا ينبغي تركه في الصّلاة وغيرها من مواضع وجوب القراءة، أو حرمة مسّ ما يكشف منها إذا كان الاختلاف مادّيًّا

أوغيرهما من آثار القرآن و أحكامه، وإن كان ربّما يقال: بكون جواز القراءة ملازمًا لسائر الأحكام، ولـمّا كان المقصود بالبحث شرح القول في القسم الثّاني، فنطوي بَسْط القول في حكم هذا القسم، و نقتصر على هذا الإجمال.

و أمّا القسم الثّاني:

فإن كان بين القراءات المختلفة ما يكون نصًّا بحسب الدّلالة، أوأقوى دلالـةً و ظهورًا بالنّسبة إلى غيره، فلا إشكال في تعيّن الأخذ به و صرف الآخر عن ظهوره على تقدير القول بحجيّة كلّ قراءة و نقل شاذًّا، كأخبار الآحاد في الأحكام، فضلًا عن القول بلزوم البناء على قرآنيّة كلّ قراءة وإلحاقه بالمتواتر، أوالقول بتواتر كلّ قراءة كما هو واضح.

(ص: ٩٦)

الفصل الثّالث و الثّلاثون

نصّ الزُّرقانيّ (م: ١٣٦٨) في «مناهل العرفان...»

[قال بعد ذكر روايات حول نزول القرآن على سبعة أحرف، كما سيجيء عنه في بابه:]

شواهد بارزة في هذه الأحاديث الواردة

إنّ النّاظر في هذه الأحاديث الشّريفة و ما ماثلها، يستطيع أن يقيم منها شواهد بارزة تكون منارات هدى، ومصادر إشعاع ونور، تُرشِده إلى ما عسى أن يكون هو الحقّ والصّواب في بيان معنى الأحرف السّبعة، كما يستطيع أن يأخذ منها موازين ومقاييس يحاكم إليها كلّ شجر من هذا الخلاف البعيد، في هذا الموضوع الدّقيق.

الشّاهد الأوّل ـ أنّ الحكمة في نزول القرآن على الأحرف السّبعة هي التّيسير على الأُمّة الإسلاميّة كلّها، خصوصًا الأُمّة العربيّة الّتي شُوفِهَت بالقرآن، فإنّها كانت قبائل كثيرة و كان بينها اختلاف في اللّهجات ونَبَرات الأصوات، وطريقة الأداء وشهرة بعض الألفاظ في بعض المدلولات على رغم أنّها كانت تجمعها العُروبة، ويوَحّد بينها اللّسان العربيّ العامّ. فلو أخذتْ كلّها بقراءة القرآن على حرفٍ واحدٍ، لشقّ ذلك عليها، كما يَشُقُّ على القاهريّ منّا أن يتكلّم بلهجة الأسيوطيّ مثلًا، وإن جمع بيننا اللّسان المصريّ العامّ، وألفت بيننا الوطنيّة المصريّة في القُطْر الواحد.

وهذا الشّاهد تجده ماثلًا بوضوح بين الأحاديث السّالفة في قوله ﷺ في كلّ مرّةٍ من مرّات الاستزادة: «فرددتُ إليه أن هَوِّن على أُمّتي» وقوله: «أسأل الله مُعافاته ومغفرَته، وإنّ أُمّتي لاتطيق ذلك»، و مِن أنّه ﷺ لقي جبريل، فقال: «ياجبريل إنّي أُرْسِلْتُ إلى أُمّةٍ

أُمّـيّة فيهم الرّجل والمرأة والغلام والجارية والشّيخ الفاني الّذي لم يقرأ كتابًا قطّ» إلخ .

قال المحقّق ابن الجَزَريّ : وأمّا سبب وروده على سبعة أحرف ...[و ذكر كما سيجيء عنه في باب «أحرف السّبعة» ، ثمّ قال :]

فوائد أُخرى لاختلاف القراءة و تعدّد الحروف

كلّ ما مرّ عليك في الشّاهد الأوّل تقريرٌ لحكمة واحدة ، وفائدة واحدة من فوائد اختلاف القراءات ، و تعدّد الحروف الّتي نَزَلَ عليها القرآن الكريم و، هي أبرز الفوائد وأشهرها وأقربها إلى الذّهن ، ونحيطك علمًا هنا بأنّ هذا الاختلاف والتّعدّد فوائد أُخرى :

منها : جمع الأُمّة الإسلاميّة الجديدة على لسانٍ واحدٍ يوحّد بينها، وهو لسان قريش الّذي نَزَلَ به القرآن الكريم ، والّذي انتظم كثيرًا من مختارات ألسنة القبائل العربيّة الّتي كانت تختلف إلى مكّة في موسم الحجّ وأسواق العرب المشهورة .

فكان القُرَشيّون يستملحون ما شاؤوا ، ويصطفون ما راق لهم من ألفاظ الوُفود العربيّة القادمة إليهم من كلّ صَوْب وحَدَب ، ثمّ يصقلونه ويهذّبونه ويدخلونه في دائرة لُغَتهم المَرِنة الّتي أذعن جميع العرب لها بالزّعامة ، وعقدوا لها راية الإمامة .

وعلى هذه السّياسة الرّشيدة ، نَزَلَ القرآن على سبعة أحرف يصطفى ما شاء من لُغات القبائل العربيّة ، على نَمَط سياسة القُرَشيّين بل أوفق . ومن هنا صحّ أن يقال: إنّه نزل بلُغة قُريش ، لأنّ لُغات العرب جمعاء تمثّلت في لسان القُرَشيّين بهذا المعنى . وكانت هذه حكمة إلهيّة ساميّة ؛ فإنّ وحدة اللّسان العامّ من أهمّ العوامل في وحدة الأُمّة ، خصوصًا أوّل عهد بالتّوثّب والنّهوض .

ومنها : بيان حُكْم من الأحكام ، كقوله سبحانه : ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً اَوِامْرَاَةٌ وَلَهُ اَخٌ اَوْ اُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ﴾ النّساء/ ١٢ ، قرأ سعد بن أبي وَقّاص: (وله أخ

أو أُخت من أُمّ) بزيادة لفظ «مِن أُمّ»، فتبيّن بها أنّ المراد بالإخوة في هذا الحُكْم الإخوة للأُمّ دون الأشقاء ومَنْ كانوا الأب، وهذا أمر مُجمَع عليه.

ومثل ذلك قوله سبحانه في كفّارة اليمين: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ المائدة / ٨٩، وجاء في قراءةٍ: (أو تحرير رقبة مؤمنة) بزيادة لفظ (مؤمنة)، فتبيّن بها اشتراط الإيمان في الرّقيق الّذي يعتق كفّارة يمين. وهذا يؤيّد مذهب الشّافعيّ ومَنْ نحا نحوه في وجوب توافر ذلك الشّرط.

ومنها: الجمع بين حُكْمين مختلفين بمجموع القراءتين، كقوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢، قُرئ بالتّخفيف والتّشديد في حرف الطّاء من كلمة (يطهرن)، ولا ريب أنّ صيغة التّشديد تفيد وجوب المبالغة في طُهْر النّساء من الحيض، لأنّ زيادة المبنى تدلّ على زيادة المعنى.

أمّا قراءة التّخفيف؛ فلا تفيد هذه المبالغة ومجموع القراءتين يحكم بأمريْن:

أحدهما ـ أنّ الحائض لا يقربها زوجُها حتّى يحصل أصل الطُّهر، وذلك بانقطاع الحيض.

وثانيهما ـ أنّها لا يقربها زوجُها أيضًا إلّا إن بالغتْ في الطُّهر وذلك بالاغتسال، فلا بدّ من الطُّهرين كِلَيْهما في جواز قُرْبان النّساء، وهو مذهب الشّافعيّ ومَنْ وافقه أيضًا.

ومنها: الدّلالة على حُكْمين شرعيّين، ولكن في حالين مختلفين؛ كقوله تعالى في بيان الوضوء: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ المائدة / ٦، قرئ بنصب لفظ (أرجلكم) وبجرّها. فالنّصب يُفيد طَلَب غَسْلها، لأنّ العطف حينئذٍ يكون على لفظ (وجوهكم) المنصوب وهو مغسول. والجرّ يفيد طلب مَسْحها، لأنّ العطف حينئذٍ يكون على لفظ (رؤوسكم) المجرور وهو ممسوح، وقد بيّن الرّسول أنّ المسح يكون للّابس الخُفّ، وأنّ الغَسْل يجب على مَنْ لم يلبس الخُفّ.

ومنها: دفع توهّم ماليس مرادًا، كقوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللهِ﴾ وقرئ: (فامضوا إلى ذكر الله)، فالقراءة الأولى يتوهّم منها وجوب السُّرعة في المشي إلى صلاة الجمعة، ولكنّ القراءة الثّانية رفعت هذا التّوهّم، لأنّ المضيّ ليس من مدلوله السُّرعة.

ومنها: بيان لفظ مبهم على البعض، نحو قوله تعالى: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ القارعة/ ٥، وقُرِئ: (كالصّوف المنفوش)، فبيّنت القراءة الثّانية، أنّ العهن هو الصُّوف.

ومنها: تجلية عقيدةٍ ضلّ فيها بعض النّاس، نحو قوله تعالى في وصف الجنّة وأهلها: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ الإنسان/ ٢٠، جاءت القراءة بضمّ الميم وسكون اللّام في لفظ (وملكا كبيرًا)، وجاءت قراءة أُخرى بفتح الميم وكسر اللّام في هذا اللّفظ نفسه، فرفعت هذه القراءة الثّانية نقاب الخفاء عن وجه الحقّ في عقيدة رؤية المؤمنين لله تعالى في الآخرة، لأنّه سبحانه هو الملك وحده في تلك الدّار: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ غافر/١٦.

والخلاصة: أن تنوّع القراءات يقوم مقام تعدّد الآيات، وذلك ضَرْبٌ من ضروب البلاغة يبتدئ من جمال هذا الإيجاز وينتهي إلى كمال الإعجاز.

أضف إلى ذلك ما في تنوّع القراءات من البراهين السّاطعة، والأدلّة القاطعة على أنّ القرآن كلام الله، وعلى صِدْق مَنْ جاء به وهو رسول الله ﷺ، فإنّ هذه الاختلافات في القراءة على كثرتها لا تؤدّي إلى تناقض في المقروء وتضادّ، ولا إلى تهافت وتخاذل، بل القرآن كلّه على تنوّع قراءاته يُصدِّق بعضُه بعضًا، ويبيّن بعضُه بعضًا، ويشهد بعضه لبعضٍ على نمط واحد في علوّ الأُسلوب والتّعبير، وهدف واحد من سُموّ الهداية والتّعليم. وذلك من غير شكّ يفيد تعدّد الإعجاز بتعدّد القراءات والحروف.

ومعنى هذا؛ أنّ القرآن يعجز إذا قرئ بهذه القراءة، ويعجز أيضًا إذا قرئ بهذه القراءة الثّانية، ويعجز أيضًا إذا قرئ بهذه القراءة الثّالثة، وهلمّ جرًّا. ومِنْ هنا تتعدّد المعجزات بتعدّد تلك الوجوه والحروف!.

ولا ريب أنّ ذلك أدلّ على صِدْق محمّد ﷺ، لأنّه أعظم في اشتمال القرآن على مناح جمّة في الإعجاز وفي البيان على كلّ حَرْفٍ و وَجْهٍ، وبكلّ لهجة ولسان. ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيٰى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَاِنَّ اللهَ لَسَميعٌ عَليمٌ﴾ الأنفال/ ٤٢.

الشّاهد الثّاني ـ أنّ مرّاتِ استزادة الرّسول للتّيسير على أُمّته، كانت ستًّا غير الحرف الّذي أقرأه أمين الوحي عليه أوّل مرّة، فتلك سبعة كاملة بمنطوقها ومفهومها. تأمّل حديث ابن عبّاس السّابق وقول الرّسول فيه: «أقرأني جبريل على حَرْفٍ، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتّى بَلَغَ سبعة أحرف»، وكذلك جاء في حديث لأبي بَكْرة أنّ النّبيّ ﷺ قال: «فنظرت إلى ميكائيل فسكت، فعلمت أنّه قد انتهت العدّة» يضاف إلى ذلك المراجعات الثّابتة في الأحاديث الأُخرى، وإن كانت لم تبلغ ستًّا صراحة، غير أنّ الحديث جاء بلفظ السّبعة فيعلم من مجموع تلك الرّوايات أنّ المراد بلفظ سبعة حقيقة العدد المعروف في الآحاد بين السّتّة والثّمانية.

الشّاهد الثّالث ـ أنّ مَنْ قرأ حرفًا من هذه الحروف، فقد أصاب شاكلة الصّواب أيًّا كان ذلك الحرف، كما يدلّ عليه فيما مضى قوله: «فأيّما حرف قرأوا عليه، فقد أصابوا» وقوله ﷺ لكلّ من المختلفين في القراءة: «أصبتَ» وقوله لهما في رواية ابن مسعود: «كِلَا كما محسن»، وقوله ﷺ فيما يرويه عمرو بن العاص: «فأيّ ذلك قرأتم أصبتم»، وعدم موافقته ﷺ لعمر، وأُبيّ وابن مسعود وعمرو بن العاص، على معارضة مخالفيهم بالطُّرُق الآنفة في الأحاديث السّالفة. ودفعه في صدر أُبيّ حين استُصْعِبَ عليه أن يُقرَّ هذا الاختلاف في القراءة. ولا ريب أنّ ذلك كلّه فيه معنى النّهي البالغ عن منع أيّ أحد من القراءة بأيّ حرف

من الأحرف السّبعة النّازلة.

الشّاهد الرّابع ـ أنّ القراءات كلّها على اختلافها كلام الله، لا مَدْخَل لبَشَر فيها، بل كلّها نازلةٌ من عنده تعالى، مأخوذ بالتّلقّي عن رسول الله ﷺ. يدلّ على ذلك أنّ الأحاديث الماضية تفيد أنّ الصّحابة (رضوان الله عليهم) كانوا يرجعون فيما يقرأون إلى رسول الله ﷺ، يأخذون عنه ويتلقّون منه كلّ حرف يقرأون عليه. انظر قوله ﷺ في قراءة كلّ من المختلفين: «هكذا أُنزلت»، وقول المخالف لصاحبه: أقرأنيها رسول الله ﷺ.

ثمّ أضف إلى ذلك أنّه لو صحّ لأحدٍ أن يغيّر ما شاء من القرآن بمرادفه، أو غير مُرادفه، لبطلت قرآنيّة القرآن وأنّه كلام الله، ولذهب الإعجاز ولما تحقّق قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر / ٩. ثمّ إنّ التّبديل والتّغيير مردود من أساسه بقوله سبحانه في سورة يونس: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ ـ إلى قوله ـ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ يونس / ١٥ ـ ١٦.

فإذا كان أفضل الخلق محمّد ﷺ قد تحرّج من تبديل القرآن بهذا الأُسلوب، فكيف يسوغ لأحدٍ مهما كان أمره أن يبدّل فيه ويغيّر بمرادف أو غير مرادف؟ ﴿سُبْحَانَكَ هَٰذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ النّور / ١٦.

الشّاهد الخامس ـ أنّه لا يجوز منع أحد من القراءة بأيّ حرف من تلك الأحرف السّبعة النّازلة. يدلّ على ذلك قوله ﷺ: «فَلَا تُمَارُوا فيهِ، فإنّ المِراء فيه كُفْرٌ» وعدم موافقته لعمر، وأُبيّ، وابن مسعود، وعمرو بن العاص، على معارضة مخالفيهم بالطُّرُق الآنفة، في الأحاديث السّالفة. ويدلّ على ذلك أيضًا دفعه في صدر أُبيّ حين استصعب عليه أن يُقرَّ هذا الاختلاف في القراءة. ولا ريب أنّ ذلك كلّه فيه معنى النّهي البالغ عن منع أيّ أحد من القراءة بأيّ حرف من الأحرف السّبعة النّازلة.

الشّاهد السّادس ـ أنّ الصّحابة (رضوان الله عليهم) كانوا مُتحمّسين في الدّفاع

عن القرآن، مُسْتَبْسلِين في المحافظة على التّنزيل، متيقّظين لكلّ من يُحدِث فيه حَدَثًا و لو كان عن طريق الأداء واختلاف اللّهجات، مبالغين في هذه اليقظة حتّى ليأخذون في هذا الباب بالظِّنَّة، وينافحون عن القرآن بكلّ عناية وهمّة.

وحَسْبُك استدلالًا على ذلك ما فَعَلَ عمر بصاحبه هِشام بن حكيم، على حين أنّ هشامًا كان في واقع الأمر على صواب فيما يقرأ، وأنّه قال لعُمَر تسويغًا لقراءته: أقرأنيها رسول الله ﷺ لكنّ عمر لم يقنع، بل لبّبه وساقه إلى المحاكمة، ولم يتركه حتّى قضى رسول الله ﷺ لهشام بأنّه أصاب. قل مثل ذلك فيما فعل أُبيّ بن كعب بصاحبه، وما كان من ابن مسعود وعمرو بن العاص وصاحبَيْهما. والأحاديث بين يديك عن كثب، فارْجع إليها إن أردت.

الشّاهد السّابع ـ أنّه لايجوز أن نجعل اختلاف القراءات معركة جدال ونزاع وشِقاق، ولا مَثارَ تردّد وتشكيك وتكذيب، ولاسلاح عصبيّة وتنطّع وجمود، على حين أنّ نزول القرآن على سبعة أحرف إنّما كانت حكمته من الله التّيسير والتّخفيف والرّحمة والتّهوين على الأُمّة، فما يكون لنا أن نجعل من هذا اليُسر عُسرًا، ومن هذه الرّحمة نقمة يرشد إلى ذلك قوله ﷺ فيما سبق: «فلاتُماروُا فيه فإنّ المِراء فيه كُفرٌ». وكذلك تغيّر وجهه الشّريف عند اختلافهم مع قوله: «إنّما أهلك مَنْ قبلكم الاختلافُ»، وضربه في صدر أُبيّ بن كعب حين جال بخاطره حديث السّوء في هذا الموضوع الجليل.

الشّاهد الثّامن ـ أنّ المراد بالأحرف في الأحاديث السّابقة وجوه في الألفاظ وحدها لا محالة، بدليل أنّ الخلاف الّذي صوَّرته لنا الرّوايات المذكورة كان دائرًا حول قراءة الألفاظ لاتفسير المعاني، مثل قول عمر: «إذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ»، ثمّ حكم الرّسول أن يقرأ كلّ منهما، وقوله ﷺ: «هكذا أُنزلت» وقوله: «أيّ ذلك قرأتم فقد أصبتم» ونحو ذلك، ولاريب أنّ القراءة أداء الألفاظ لا شرح المعاني...

[ثمّ ذكر معنى نزول القرآن على سبعة أحرف، كما سيجيء عنه في باب «الأحرف السّبعة»، وقال:]

الوجوه السّبعة في المذهب المختار

بقي علينا أن نتساءل: ما هي تلك الوجوه السّبعة الّتي لاتخرج القراءات عنها مهما كثرتْ وتنوّعتْ في الكلمة الواحدة؟ هنا يحتدم الجدال والخلاف، ويكثر القيل والقال.

والّذي نختاره بنور الله وتوفيقه من بين تلك المذاهب والآراء هو ما ذهب إليه الإمام أبوالفضل الرّازي في «اللّوائح»، إذ يقول الكلام ... [وذكر قوله كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، ثمّ قال:]

ويمكن التّمثيل للوجه الأوّل منه وهو اختلاف الأسماء، بقوله سبحانه: ﴿وَالَّذينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ المؤمنون / ٨، قُرِئَ هكذا: «لأماناتهم» جمعًا، وقرئ: «لأمانتهم» بالإفراد.

ويمكن التّمثيل للوجه الثّاني، وهو اختلاف تصريف الأفعال، بقوله سبحانه: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ سبأ / ١٩، قرئ هكذا: بنصب لفظ «رَبَّنا» على أنّه منادي، وبلفظ «بَاعِد» فعل أمر، وبعبارة أنسب بالمقام فعل دعاء؛ وقرئ هكذا: (رَبُّنا بَعَّدَ) برفع «ربّ» على أنّه مبتدأ، وبلفظ «بَعَّدَ» فعلًا ماضيًا مضعف العين، جملته خبر.

ويمكن التّمثيل للوجه الثّالث، وهو اختلاف وجوه الإعراب، بقوله سبحانه: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ البقرة / ٢٨٢. قرئ بفتح الرّاء وضمّها، فالفتح على أنّ «لا» ناهية، فالفعل مجزوم بعدها، والفتحة الملحوظة في الرّاء هي فتحة إدغام المثلين، أمّا الضّمّ؛ فعلى أنّ «لا» نافية، فالفعل مرفوع بعدها.

ومثل هذا المثال قوله سبحانه: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ البروج/١٥، قرئ برفع لفظ «المجيد» وجرّه، فالرّفع على أنّه نعت لكلمة «العرش»، فلا فرق في هذا الوجه بين أن يكون اختلاف وجوه الإعراب في اسم أو فعل كما رأيت.

ويمكن التّمثيل للوجه الرّابع، وهو الاختلاف بالنّقص والزّيادة، بقوله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ اللّيل/٣، قرئ بهذا اللّفظ، وقرئ أيضًا: (والذّكر والأُنثى) بنقص كلمة «ما خلق».

ويمكن التّمثيل للوجه الخامس، وهو الاختلاف بالتّقديم والتّأخير، بقوله سبحانه: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ ق/١٩، وقرئ: (وَجَاءت سَكْرة الحَقّ بالمَوتِ).

ويمكن التّمثيل للوجه السّادس، وهو الاختلاف بالإبدال، بقوله سبحانه: ﴿وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾ البقرة/٢٥٩، بالزّاي، وقرئ: (ننشرها) بالرّاء، كذلك قوله سبحانه: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ بالحاء، وقرئ: (وطلع) بالعين، فلا فرق في هذا الوجه أيضًا بين الاسم والفعل.

ويمكن التّمثيل للوجه السّابع، وهو اختلاف اللّهجات، بقوله سبحانه: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ طه/٩، تقرأ بالفتح والإمالة في (أتى)، ولفظ (موسى)، فلا فرق في هذا الوجه أيضًا بين الاسم والفعل، والحرف مثلهما نحو: ﴿بَلَىٰ قَادِرِينَ﴾ القيامة/٤، قرئ بالفتح والإمالة في لفظ (بلى).

لماذا اخترنا هذا المذهب؟

وإنّما اخترنا هذا المذهب لأربعة أُمور:

أحدها ـ أنّه هو الّذي تؤيّده الأدلّة في الأحاديث العشرة الماضية وما شابهها.

ثانيها ـ أنّه هو الرّاجح في تلك الموازين الّتي أقمناها شواهدَ بارزةً من تلك الأحاديث الواردة، فارجع النّظر إليها، ولا داعي لإعادتها. أمّا المذاهب الأُخرى؛ فسترى أنّ التّوفيق أخطأها في رعاية تلك الأدلّة أو بعضها، وستطيش بين يديك في موازين هذه الشّواهد قليلًا أو كثيرًا.

ثالثها ــ أنّ هذا المذهب يعتمد على الاستقراء التّامّ، لاختلاف القراءات وما ترجع إليه من الوجوه السّبعة بخلاف غيره، فإنّ استقراءه ناقص، أو في حكم النّاقص، فكلمة «أُفّ» الّتي أوصلها الرُّمّانيّ إلى سبع وثلاثين لُغَةً، يمكن ردّ لغاتها جميعًا إلى هذه الوجوه السّبعة ولا تخرج عنها. وكذلك الاختلاف في اللّهجات وهو اختلاف شكليّ، يرد إليها ولا يخرج عنها بخلاف الآراء الأُخرى، فإنّه يتعذّر أو يتعسّر الرّجوع بالقراءات كلّها إليها، وليس من صواب الرّأي أن يحصر النّبيّ ﷺ الأحرف الّتي نزل عليها القرآن في سبعة، ثمّ نترك نحن طُرُقًا في القراءات المرويّة عنه دون أن نردّها إلى السّبعة؛ لأنّ ذلك يلزمه أحد خطرين: فإمّا أن تكون تلك الطُّرُق المقروء بها غير نازلة. وإمّا أن يكون هنا حرف نازل وراء السّبعة الأحرف الّتي نزل عليها القرآن، ويكون الحصر في كلام الرّسول غير صحيح، وكلا هذين خطأ عظيم وإثم كبير.

رابعها ـ أنّ هذا الرّأي لا يلزمه محذور من المحذورات الآتية الّتي يستهدف لها الأقوال الأُخرى، وسنزْجيها إليك قريبًا، فاصْبر وما صبرك إلّا بالله.

الّذين قالوا بهذا المذهب

ولا يَعزُبَنَّ عن بالك أنّ هذا المذهب قد اختاره في جملته فُحُول من العلماء، وقاربه كلّ القُرْب مذهب الإمام ابن قُتَيبة، والمحقّق ابن الجَزَريّ، والقاضي ابن الطّيّب، كما يأتي.

ولا فرق بين آرائهم وبين هذا الرّأي إلّا اختلاف في طُرُق التّتبّع والاستقصاء، والتّعبير والأداء. وسيظهر لك أنّ الرّازيّ كان أهدى منهم سبيلًا، وأكثر توفيقًا حتّى لقد ذهب العلّامة ابن حجر إلى أنّ مذهب الرّازيّ هو مذهب ابن قُتَيبة بعد تنقيحه وتهذيبه، فقال ما نصّه: «وقد أخذ (أي الرّازيّ) كلام ابن قُتَيبة ونقّحه».

وقد اختار هذا المذهب أيضًا من المتأخّرين بعض أعلام المحقّقين، كالعلّامة المرحوم

الشّيخ الخِضريّ الدِّمياطيّ والعلّامة المرحوم الشّيخ محمّد بخيت المطيعيّ، لكنّ منهم مَنْ تغاضى عن الفروق الدّقيقة الّتي بين الرّازيّ ومذاهب أولئك الثّلاثة الّذين تشاركت آراؤهم في الجملة، ومنهم مَنْ صرّح بالاتّحاد بين هذه المذاهب جميعًا وما شابهها، واعتبر الخلاف بينها لفظيًّا فحسب.

لهذا نرى أن نسوق إليك في هذا المقام تلك المذاهب الثّلاثة أيضًا، جمعًا بين المتشابهات من ناحية وتمهيدًا لتحقيق الفرق بينها وبين مذهب الرّازيّ من ناحية أُخرى وزيادة في تنوير المذهب المختار وغيره من ناحية ثالثة... [ثمّ ذكر قول ابن قُتَيبة وابن الجَزَريّ، كما تقدّم عنهما، ثمّ ذكر قول القاضي ابن الطّيّب، كما تقدّم نحوه عن ابن قتيبة].

النّسبة بين هذه المذاهب ومذهب الرّازيّ

ويذهب بعض الجهابذة إلى القول بالاتّحاد بين هذه المذاهب الثّلاثة ومذهب الرّازيّ، بل بينها جميعًا وبين ما يشابهها، ويجعل الخلاف بينها كلّها لفظيًّا لاحقيقيًّا. وذلك تكلّف بعيد فيما أرى، لأنّنا نلاحظ وجهًا كاملًا في كلام الرّازيّ لم يُنَوِّه به واحدٌ من أولئك الثّلاثة، فهو فضلًا عن أنّه أدمج وجوههم السّبعة في وجوه ستّة بطريقته الدّقيقة، نجده قد عقد الوجه السّابع لاختلاف اللّهجات، كالفتح والإمالة والتّرقيق والتّفخيم ونحو ذلك.

على حين أنّنا ما رأينا واحدًا من أولئك الأعلام الثّلاثة عرض لهذا النّوع من الاختلاف، بل وجدنا في كلامهم ما جعلهم يهملون هذا الوجه عن قَصْدٍ وعَمْدٍ.

فهذا ابن قُتَيبة يقول: «وأمّا نحو اختلاف الإظهار والإدغام، والرَّوْم والإشمام، والتّخفيف والتّسهيل ونحو ذلك، فهذا ليس من الاختلاف الّذي يتنوّع في اللّفظ والمعنى، لأنّ هذه الصّفات المتنوّعة في أدائه لاتخرجه عن أن يكون لفظًا واحدًا».

ولكنّي أرى أنّ هذا العذر الّذي قدّمه ابن قُتَيبة لإهمال هذا الوجه، لايُسَوِّغ ذلك الإهمال.

فإنّ المسألة ليست مسألة أسماء وعناوين يترتّب عليها أنّ اختلاف اللّهجات في اللّفظ الواحد تخرجه عن أن يكون واحدًا أو لاتخرجه، بل المسألة مسألة رعاية أمر واقع تختلف به القراءات فعلاً، ويمكن أن يكون مثار النّزاع السّابق الّذي دبَّ بين الصّحابة في اختلاف القراءات، كما يكون أيضًا مثارًا للنّزاع في كلّ عصر ومصر بين القُرّاء، إذا لم يعلموا أنّ الجميع من عداد الحروف السّبعة الّتي نزل عليها القرآن.

وذلك؛ لأنّ تحريف القرآن يحرم بما يَمسُّ صورته وطريق أدائه وكيفيّة لهجاته، كما يحرم بما يمسّ جوهره وتغيير حروفه وكلماته وحرَكاته وترتيبه.

أمرٌ آخر: هو أنّ التّيسير على الأُمّة ـ وهي الحكمة البارزة في نزول القرآن على سبعة أحرف ـ لايتحقّق على الوجه الأكمل إلّا بحُسْبان هذا الوجه الّذي نَوَّه به الرّازيّ؛ وهو اختلاف اللّهجات، بل هذا قد يكون أوْلى بالحُسْبان، وأحْرى بالرّعاية في باب التّخفيف والتّيسير؛ لأنّه قد يسهل على المرء أن ينطق بكلمة من غير لُغَته في جوهرها، ولا يسهل عليه أن ينطق بكلمة من غير لُغَته نفسها بلهجة غير لهجته، وطريقة في الأداء غير طريقته.

ذلك لأنّ التّرقيق والتّفخيم والهمز والتّسهيل والإظهار والإدغام والفتح والإمالة ونحوها ما هي إلّا أُمورٌ دقيقة، وكيفيّات مكتَنَفة بشيء من الغموض والعُسْر في النُّطق على من لم يتعوّدها ولم ينشأ عليها.

واختلاف القبائل العربيّة فيما مضى كان يدور على اللَّهَجات في كثير من الحالات، وكذلك اختلاف الشّعوب الإسلاميّة، وأقاليم الشّعب الواحد منها الآن، يدور في كثير من الحالات أيضًا على اختلاف اللّهجات.

وإذن؛ فتخفيف الله على الأُمّة بنزول القرآن على سبعة أحرف، لايتحقّق إلّا بملاحظة الاختلاف في هذه اللّهجات، حتّى إنّ بعض العلماء جعل الوجوه السّبعة منحصرة في اللّهجات لا غير كما يأتي.

قال الإمام ابن قُتَيبة نفسه في كتاب «المشكل» ما نصّه: فكان من تيسير الله تعالى أن أمر نبيّه ﷺ أن يقرئ... [وذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

فأنت تراه قد اعتبر اللّهجات وطُرُق الأداء صراحة في هذه الكلمات.

وكذلك نجد العلّامة ابن الجَزَريّ يعترف بهذا الاختلاف في اللّهجات، ويقول ما نصّه: «وهذا يقرأ: (عَليهُم وفِيهُم) بضمّ الهاء، والآخر يقرأ: (عَليهمُو ومِنهُمُو) بالصّلة. وهذا يقرأ: (قد أفلح)، (وقُل أُوحي)، (وإذا خلوا إلى شياطينهم) بالنّقل، والآخر يقرأ: (موسى وعيسى) بالإمالة وغيره يُلَطِّف. وهذا يقرأ: (خبيرًا بصيرًا) بترقيق الرّاء، والآخر يقرأ: (الصّلاة والطّلاق) بالتّفخيم إلى غير ذلك» انتهى.

ولكنّ من العَجَب العاجب؛ أنّ هذين الإمامين الجليلين اللّذيْن اعترفا صراحةً باختلاف اللَّهَجات وطُرُق الأداء على هذا الوجه فاتَّهمَا أن ينظّماه في سلك الوجوه السّبعة الّتي نزل بها القرآن تيسيرًا على الأُمّة، والعصمة لله وحده. فالأحقّ والأدقّ، ما ذهب إليه الرّازيّ!.

ولعلّ هذه الدّقّة وهذا الشّمول الّذي وُفِّق إليه الرّازيّ في الوجوه السّبعة هو التّنقيح الّذي نَوَّه به ابن حَجَر، إذ قال: «وقد أخذ (أي الرّازيّ) كلام ابن قُتَيبة ونقَّحه». وليس معناه الاتّحاد بينهما، لما علمت من وضوح الفرق، وأنّ كلام الرّازيّ أعمّ من كلام أُولئك الثّلاثة عمومًا مطلقًا.

دفع الاعتراضات الواردة على هذا المذهب

اعترض على هذا المذهب وما قاربه من مذهب ابن قُتَيبة وابن الجَزَريّ وابن الطَّيِّب بجملة اعتراضات نُقَدِّمها إليك، ثمّ نُفَنِّدُها بين يديك فيما يأتي.

الاعتراض الأوّل ـ يقولون: إنّ هذا القول مع اختلاف قائليه في بيانه، لم يذكر واحد منهم دليلًا إلّا أنّه تتبّع وجوه الاختلاف في القراءة، فوجدها لاتخرج عن سبعة، وهذا

لاينهض دليلًا لأيّ واحدٍ منهم، على أنّ المراد بالأحرف السّبعة الأوجه الّتي تختلف فيها القراءة.

ونجيب: أوّلًا ـ بأنّ هذا المذهب الّذي اخترناه لم نختلف ولم نتردّد في بيانه.

ثانيًا ـ أنّا أيّدناه بعدّة أدلّة لا بدليل واحدٍ.

ثالثًا ـ أنّا لانسلّم كون تتبُّع وجوه الاختلاف في القراءة لايصلح دليلًا لبيان الأحرف السّبعة بهذه الوجوه السّبعة، كيف؟ والاستقراء التّامّ دليل من جملة الأدلّة الّتي يحترمها المنطق القديم والمنطق الحديث، ما دام مستوفيًا لشروطه الثّلاثة الّتي:

أوّلها ـ أن تكون القضيّة الاستقرائيّة متضمّنة حُكْمًا حقيقيًّا.

وثانيها ـ أن تكون كلّيّة حقيقيّة، أي موضوعها كلّـيًّا حقيقيًّا صادقًا على ما وجد مِن أفراده فيما مضى، وما هو موجود في الحال، وما يمكن أن يوجد في المستقبل.

وثالثها ـ أن يكون الوصول إلى القضيّة الاستقرائيّة بواسطة الملاحظة والتّجربة.

ولا ريب أنّ الوجوه السّبعة الّتي ذكرها أبو الفضل الرّازيّ تحقّق في استقرائها الشّروط الثّلاثة، لأنّ الرّازيّ لاحَظَ كلّ وجوه الاختلاف، فوجدها لاتخرج عن هذه السّبعة، ثمّ أصدر بعد هذا الاستقراء التّامّ حكمًا حقيقيًّا بأنّه لا معنى لهذه الأحرف السّبعة في الحديث الشّريف سوى تلك الأوجه السّبعة، وهو حُكمٌ يقوم على قضيّة كلّيّة سالبة، كما ترى.

الاعتراض الثّاني ـ يقولون: إنّ طريق تتبّع أبي الفضل الرّازيّ، وابن قُتَيبة، وابن الجَزَريّ، وابن الطّيّب، يخالف بعضُها بعضًا. وهذا يدلّ على أنّه يمكن الزّيادة على سبعة وجوه.

ونجيب: بأنّ مجرّد الاختلاف في طُرُق استقراء هؤلاء الأئمّة لايلزم منه إمكان الزّيادة على سبعة في مذهب كلّ منهم. إنّما يلزم ذلك مَنْ كان استقراؤه ناقصًا دون مَنْ كان استقراؤه

تامًّا، وقد أثبتنا أمامك أنّ استقراء الرّازيّ تامّ مستوفٍ لجميع شروط الإنتاج، ولا يُضيرُه أن يسلك في طريقة استقرائه سبيلًا لم يسلكها مخالفوه، فلكلّ إنسان أن يختار في استقرائه ما شاء من الطُّرُق الّتي يراها أصْوَب وأقْرَب ما دام مُلتزمًا لشرائط إنتاجه، وإذا كان غيره قد وقع في نقص مِن تتبُّعه واستقصائه، فلا يُضيرذلك مذهب الرّازيّ القائم على الاستقراء التّامّ في قليل ولا كثير. ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ الأنعام/١٦٤.

الاعتراض الثّالث ـ يقولون: إنّك قد علمت أنّ الزّيادة إلى سبعة أحرف كان الغرض منها الرّخصة، وأكثر الأُمّة يومئذٍ أمّيٌّ لا يكتب ولا يعرف الرَّسْم، وإنّما كانوا يعرفون الحروف ومخارجها فحسب، والرُّخصة ليست ظاهرةً في قراءة الفعل المبنيّ للمجهول أو للمعلوم، أو في إبدال حركة بأُخرى؛ أو حرف بآخر، أو تقديم وتأخير، فإنّ القراءة بأحدها لا توجب مشقّة، يسأل النّبيّ ﷺ المعافاة منها، ويقول: «إنّ الأُمّة لا تُطيق ذلك» ويطلب التّيسير على الأُمّة بإبدال حرف، أو تغيير فعل من المضيّ إلى الأمر، أو من البناء للمعلوم إلى البناء للمجهول، هذا لا تفيده الرّوايات السّابقة ولا تدلّ عليه.

ونجيب: بأنّا لا نسلّم خفاء الرّخصة في قراءة الفعل المبنيّ للمجهول أو للمعلوم، أو في إبدال حركة بأُخرى، أو حرف بآخر، أو تقديم وتأخير، كيف؟ والرّخصة في ذلك ظاهرة أيضًا. بل هي ظاهرة فيما كان دونها وهو اختلاف اللَّهَجات مع بقاء الكلمة، والحرف، والحركة، والتّرتيب بين الكلمات والحروف.

وهذا نشاهده نحن ونحسُّه في تيَسُّر أو تعَسُّر بعض صفات الحروف على بعض النّاس في النّطق دون صفات أُخرى، فالبعضُ يسهل عليه التّفخيم دون التّرقيق، أو الفتحة دون الإمالة، أو الإظهار دون الإدغام؛ والبعض يصعب عليه ذلك ويسهل عكسه. فكيف إذا تغيَّرت الكلمات أو الحروف أو الحركات أو التّرتيب.

الاعتراض الرّابع ـ يقولون: إنّه لا يُتَصَوَّر وجود أوجه الخلاف في القراءات المذكورة

في كلمة واحدة، حتّى يكون ذلك تيسيرًا وتخييرًا كما تقدّم، وإن أرادوا أنّ ذلك متفرّق في القرآن جميعه، كالقائل باللّغات السّبع المتفرّقة في القرآن لم يكن ثَمَّةَ رُخصةٌ ولا اختلافٌ بين الصّحابة.

ونجيب: بأنّ هذا الاعتراض مبنيّ من أساسه على غفلة عن حقيقة هذا المذهب المختار وأشباهه، لأنّه عبارة عن وجود سبعة إليها ترجع جميع الاختلافات في القراءة دون أن تلتزم هذه الوجوه السّبعة في الكلمة الواحدة، ودون أن يقال: إنّها موزَّعة أشتاتًا على أبعاض القرآن. وإذًا فالرُّخصة متحقّقة، بل لا تتحقّق على الوجه الأكمل إلّا بهذا القول. وماذا عسى أن يبقى من التّيسير والتّخفيف، وقد جمعت هذه الوجوه كلّ اختلاف في القراءات متواترها وصحيحها وضعيفها وشاذّها بكلّ طريق من طُرُق الاختلاف، حتّى ولو كان في اللّهجات، ولو وصلت لغات الكلمة إلى سبع وثلاثين، كما أسلفنا في كلمة «أُفّ» حكاية عن الرُّمّانيّ.

الاعتراض الخامس - يقولون: إنّ الرُّخصة قد وقعت، وأكثرهم يومئذٍ لا يكتب ولا يعرف الرّسم، وإنّما كانوا يعرفون الحروف ومخارجها.

وأُجيب: باحتمال أن يكون الانحصار المذكور وقع اتّفاقًا، وإنّما اطُّلِع عليه بالاستقراء.

والأقْعَدُ من هذا في الجواب أن يقال: إنّ الانحصار المذكور عُرِف بطريق الاستقراء التّامّ، وهو دليل من الأدلّة القاطعة، كما تقدّم الكلام عليه جوابًا عن اعتراض سابق. وكون الرُّخصة وقعت وأكثرهم أُمِّيُّون، لا يقدح في بيان الحروف السّبعة المذكورة، لأنّ الحاجة لم تكن ماسَّة إلى تحديد معنى الأحرف السّبعة بهذا الوصف العنوانيّ الّذي اعتبرت به تلك الوجوه سبعة، فحسبهم أن يعلموا أنّ وجوه الاختلاف بينهم سبعة وجوه، ولا يُضيرهم ألّا يستطيعوا العَنْوَنَة عنها بما نُعَنْون نحن.

ما داموا يعرفون السّبعة تطبيقًا في جميع مفردات القرآن، وما داموا يُعَوِّلُون في القراءة

على تلقّيهم عن رسول الله ﷺ الّذي يؤمنون بأنّه لايغادر في إبلاغ القرآن وجهًا من وجوهه السّبعة. ونظير ذلك أنّهم كانوا لايعرفون تلك العناوين والأسماء والقوانين الّتي تتّصل بالإعراب والبناء، ولكنّهم كانوا يعرفون أكثر منّا كيف ينطقون نُطْقًا صحيحًا فصيحًا منطبقًا عليه ما عرفنا نحن بعد من تلك الأسماء والقواعد المتّصلة بالإعراب والبناء.

(١: ١٣٨ـ١٦٠)

الفصل الرّابع والثّلاثون

نصّ الأمينيّ (م: ١٣٩٠) في «الغدير..»

الخليفة والقراءات

[١ـ] عن محمّد بن كعب القرظيّ مرّ عمر بن الخطّاب برجل يقرأ هذه الآية: ﴿وَالسَّابِقُونَ الاَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْاَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِاِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ التّوبة /١٠٠، فأخذ عمر بيده، فقال: مَنْ أقرأك هذا؟ فقال: أُبيّ بن كعب: فقال: لا تفارقني حتّى أذهب بك إليه، فلمّا جاءه، قال عمر: أنت أقرأتَ هذا هذه الآية هكذا؟ قال: نعم، قال: لأسمعتها من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: لقد كنت أرى أنّا رفعنا رفعة لا يبلغها أحدٌ بعدنا.

[٢ـ] وأخرج الحاكم وأبو الشّيخ عن أبي سَلَمة ومحمّد التّيميّ، قالا: مرّ عمر بن الخطّاب برجل يقرأ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِاِحْسَانٍ﴾. بالواو، فقال: مَنْ أقرأك هذه؟ فقال: أُبيّ، فأخذ به إليه، فقال: يا أبا المنذر! أخبرني هذا إنّك أقرأتَه هكذا؟ فقال أُبيّ: صدق، وقد تلقّنتها كذلك من في رسول الله ﷺ، فقال عمر: أنت تلقّنتها كذلك من رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم. فأعاد عليه فقال في الثّالثة وهو غضبان. نعم؛ والله لقد أنزلها الله على جبريل ﷺ، وأنزلها جبريل على قلب محمّد ﷺ، ولم يستأمر فيها الخطّاب ولا ابنه. فخرج عمر رافعًا يديه وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر.

وفي لفظ من طريق عمر بن عامر الأنصاريّ: فقال أُبيّ: والله أقرأنيها رسول الله ﷺ

وأنت تبيع الخيط. فقال عمر: نعم؛ إذن فنعم؛ إذن نتابع أُبيًّا.

وفي لفظ قرأ عمر: والأنصار [رفعًا]، (الّذين) بإسقاط الواو نعتًا للأنصار، حتّى قاله زيد ابن ثابت: إنّه بالواو، فسأل عمر أُبيَّ بن كعب، فصدّق زيدًا، فرجع إليه عمر وقال: ما كنّا نرى إلّا أنّا رُفعنا رفعة لاينالها معنا أحدٌ.

وفي لفظ، فقال عمر: فنعم؛ إذن نتابع أُبيًّا. وفي لفظ الطّبريّ: إذاً نُتابع أُبيًّا. وفي لفظ: أنّ عمر سمع رجلًا يقرأه بالواو، فقال: مَنْ أقرأك؟ قال: أُبيّ. فدعاه، فقال: أقرأنيه رسول الله ﷺ وإنّك لتبيع القرظ بالبقيع. قال: صدقت وإن شئت قلت: شهدنا وغبتم، ونصرنا وخذلتم، وآوينا وطردتم، ثمّ قال عمر: لقد كنت أرانا رفعنا رفعةً لايبلغها أحد بعدنا[1]...

[٣ـ] عن أبي إدريس الخولانيّ، قال: كان أُبيّ يقرأ: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ الفتح/٢٦، ولو حميّتم كما حمّوا لفسد المسجد الحرام، ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾. فبلغ ذلك عمر، فاشتدّ، فبعث إليه فدخل عليه، فدعا ناسًا من أصحابه فيهم زيد بن ثابت، فقال: مَنْ يقرأ منكم سورة الفتح؟ فقرأ زيد على قرائتنا اليوم، فغلظ له عمر، فقال أُبيّ: أأتكلّم؟ قال: تكلّم. فقال: لقد علمتَ أنّي كنتُ أدخل على النّبيّ ﷺ، ويقرئني وأنت بالباب، فإن أحببتَ أن أقرأ النّاس على ما أقرأني أقرأت، وإلّا لم أقرأ حرفًا ما حييت؟ قال: بل اقْرأ النّاس.

وفي لفظ: فقال أُبيّ: والله يا عمر إنّك لتعلم أنّي كنت أحضر وتغيبون، وأُدعى وتحجبون،

---

١ ـ راجع: تفسير الطّبريّ ١: ٧، مستدرك الحاكم ٣: ٣٠٥، تفسير القرطبيّ ٨: ٢٣٨، تفسير ابن كثير ٢: ٣٨٣، تفسير الزّمخشريّ ٢: ٤٦، الدرّ المنثور ٣: ٢٦٩، كنز العمّال ١: ٢٨٧، ذكر لفظ أبي الشّيخ ثمّ حكاه عن جمع من الحفّاظ، وذكر تصحيح الحاكم إيّاه، وفي ص: ٢٨٥ نقله عن أبي عُبَيد في فضائله، وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه، تفسير الشّوكانيّ ٢: ٣٧٩، روح المعاني، طبع المنيريّة ١: ٨.

ويصنع بي، والله لئن أحببت لألزمنَّ بيتي فلا أُحدِّث أحدًا بشيء؟[1].

[٤ـ] عن ابن مِجلَز، قال: إنّ أُبيّ بن كعب قرأ: ﴿مِنَ الَّذينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْاَوْلَيانِ﴾ المائدة /١٠٧، فقال عمر: كذبت[2]... [وذكر كما تقدّم عن العامليّ، ثمّ قال:]

[٥ـ] عن خرشة بن الحُرّ، قال: رأى معي عمر بن الخطّاب لوحًا مكتوبة فيه: ﴿اِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ فَاسْعَوا اِلٰى ذِكْرِ اللهِ﴾ الجمعة /٩، فقال: مَنْ أَمْلى عليك هذا؟ قلت: أُبيّ ابن كعب. قال: إنّ أُبيًّا أقرأنا للمنسوخ قرأها: (فامضوا إلى ذكر الله).

عن عبد الله بن عمر قال: ما سمعت عمر يقرأها قطّ إلّا (فامضوا إلى ذكر الله).

[٦ـ] قرأ أُبيّ بن كعب: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا اِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ـ اِلّا مَن تَاب فإنّ الله كان غفورًا رحيمًا ـ﴾، فذكر لعمر، فأتاه، فسأله عنها قال: أخذتها من في رسول الله ﷺ، وليس لك عَمَلٌ إلّا الصَّفق بالبيع[3]...

قال الأمينيّ: كلّ هذه تكشف عن انحسار علم الخليفة عن ترتيل القرآن الكريم، وإنّ هؤلاء المذكورين أعلم منه به، وإنّما ألهاه عنه الصَّفق بالأسواق، أو بيع الخيط أو القرظة، ولم يكن له عمل إلّا الصَّفق بالبيع.

ما بال الخليفة ـ وهو القدوة والأُسوة في الكتاب والسّنّة ـ يتّبع آراء النّاس في كتاب الله؟ ويمحو ويثبت في المصحف بقول أُناس آخرين؟ ولم يفرّق بين الكتاب والسّنّة؟ ويعير سمعه إلى هذا وذلك؟ ويقبل من هذا قوله: أثبتها. ويصدّق لآخر رأيه في إسقاط شيء من القرآن، ويرى آيًا محرّفة من الكتاب تمنعه عن إدخالها فيه خشية قول القائلين وتكلّم المتكلّمين،

---

١ ـ راجع: تفسير ابن كثير ٤: ١٩٤، الدّرّ المنثور ٦: ٧٩ حكاه عن النّسائي والحاكم، وذكر تصحيح الحاكم له، كنز العمّال ١: ٢٨٥ نقلًا عن النّسائيّ، وابن أبي داود في «المصاحف»، والحاكم. ثمّ قال: وروى ابن خُزَيمة بعضه.

٢ ـ أخرجه ابن جرير الطّبريّ وعبد بن حميد وابن عَديّ كما في الدّرّ المنثور ٢: ٣٤٤، وكنز العمّال ١: ٢٨٥.

٣ ـ أخرجه ابن مَرْدوَيه وعبد الرّزّاق كما في كنز العمّال ١: ٢٧٨.

وهذا هو التّحريف الّذي يعزونه إلى الشّيعة، ويَشُنُّون به عليهم الغارات، والشّيعة عن بَكْرَة أبيهم براء من تلكم الخزاية، فقد أصفق المحقّقون منهم على نفي ذلك نفيًا باتًّا، كما أسلفناه في الجزء الثّالث ص ١٠١.

وشتّان بين مَنْ هذا شأنه وبين مَنْ قال فيه التّابعيّ العظيم أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ القارئ المجمع على ثقته وجلالته: «ما رأيت ابن أُنثى أقرأ لكتاب الله تعالى من عليّ». وقال أيضًا: «ما رأيت أقرأ من عليّ عرض القرآن على النّبيّ ﷺ وهو من الّذين حفظوه أجمع بلا شكّ عندنا»[1]. وقد مرّ بعض أحاديث علمه عليه السلام بالكتاب ص ١٩٣.

(٦: ٣٠٢ـ٣٠٨)

١ـ طبقات القُرّاء ١: ٥٤٦؛ مفتاح السّعادة ١: ٣٥١.

الفصل الخامس والثّلاثون

نصّ الشَّعرانيّ (م: ١٣٩٣) في «تعليقته على شرح أُصول الكافي»

[اختلاف القراءات]

قوله: «لكنّ الاختلاف يجيء من قِبَل الرُّواة»، هذه الرّواية موافقة لمقتضى العقل والعادة في نقل الكُتُب ورواياتها والأشعار والخطب وغيرها، إذا لم نرى كتابًا أو قصيدةً أوخطبةً حَفِظ الرُّواة واتّفقوا على جميع ألفاظها وحرَكاتها، وتقديمها وتأخيرها، وزيادتها ونقصانها مهما اهتمّوا بضَبْطها وحِفْظها من أوّلها إلى آخرها، يعلم ذلك المتتبّعون للكُتُب القديمة، بل الغالب اختلاف النُّسَخ في سطور وصفحات أقلّ أوأكثر من أنّ المصنِّف لم يعمل كتابه وشعره إلّا على وَجْهٍ واحدٍ، ولو ادّعي أنّ حفظ جميع الرُّواة لجميع الألفاظ محال لم يبعد، لكن لما كان العلم بما هو الواقع محالًا لم يُؤْمر أحدٌ بتحصيله واختياره، وجاز الاكتفاء بإحدى الرّوايات، والقرآن أحفظ ما بقي، وأقلّ ما وقع الخلاف فيه.

ولعلّ اختلاف القراءة فيه ممّا لا يعبأ به لكونه تافهًا جدًّا، وشرط مايقرأ أن يكون متواترًا عن أحد الأئمّة الّذين اتّفقوا على إتقانهم وضبطهم ممّن يعلم أنّهم لم يقرأوا إلّا بما تواتر لديهم.

وهذا غاية ما يمكن فيه التّحرّي، ولذا اتّفق المسلمون قاطبة على عدم قبول غير المتواتر، وأنّ القرآن لايثبت بأخبار الآحاد، ولا طريق لنا إلى قراءة أمثال ابن مسعود وأُبيّ بن كعب وغيرهما إلّا بطريق الآحاد، لعدم شهرة قراءتهم بين الأنام، وإنّما نقل ما نقل عنهم شاذًّا...

[ثمّ ذكر تواتر القراءات السّبعة، كما سيجيء عنه في بابه]. (١١: ٧٦)

قوله: «وإن طال لإيضاح المقام»، ولكن ليس للتّطويل فائدةٌ معتدٌّ بها، لأنّ الرّواية

إن كانت صحيحة أو ضعيفة، والمراد من السّبع سبع قراءات أو سبع لغات أو سبعة أقسام من أصناف المطالب أوغيرها، لم يؤثّر في تكليفنا في القراءة بعد عصر النّبيّ ﷺ، إذ الحصول على الواقع محال، كما قلنا، والاختلاف قليل جدًّا، ولا محيص عن القراءة بهذه القراءات المشهورة فإن اكتفينا بالمتواتر فهو، وإلّا فيجب تجويز كلّ ما روي بطريق الآحاد والشّواذّ، ويعظم الخَرْق، ويزيد الاختلاف على ما هو موجود أضعافًا مضاعفةً، وطبع المسلم الموحِّد يأبى ذلك قطعًا. وقد بيّنّا ذلك بالتّفصيل في «حواشي الوافي»، فراجع إليه.

واعلم! أنّ أمثال هذا الاختلاف في القراءات لو وقعت في غير القرآن من الكُتُب والأشعار لا يعدّ اختلافًا أصلًا، مثلًا في قول امرئ القيس: «وقوفًا بها صحبي على مطيِّهم..» أو (مطيُّهم) بضمّ ياء، (مطيّهم) أو فتحها، وكذا «الأعمّ صباحًا أيّها الطَّلَل البالي» أو «ألا أنعِمْ صباحًا» لا يعدّ اختلافًا، وإنّما الاختلاف المنظور فيها زيادة جملة أو نقصانها أو تبديل كلمة بمغايرتها في الكتابة والتّلفّظ، ولذلك يصحّ لنا أن ندّعي أنّه ليس في القرآن اختلاف، إذ لو قلنا أنّ فيه ما في سائر الكُتُب، لذَهَبَ الوَهْم إلى ما هو المتعارف فيها من الاختلاف وليس كذلك. (١١: ٧٧)

نصّه أيضًا في «مقدّمة منهج الصّادقين»
في أسانيد القُرّاء

قال العلماء: إنّ القراءة سنّة متّبعة، سندها «السّماع والنّقل» ولا يتناولها الاجتهاد.

وورد في بعض الرّوايات وأقوال القُرّاء والمفسّرين: إنّ قراءة معنًى واحد بعدّة ألفاظ مترادفة كان جائزًا في صدر الإسلام، نحو: هَلُمّ، وأقبل، وتَعالَ.[١] وهذا لا يعني

١ـ اُنظر: مقدّمة مجمع البيان ١: ١٢.

أنّهم كان يغيّرون اللّفظ بمترادف له كلّما ساق لهم ذلك، بل كانوا مقيّدين بالسّماع عن النّبيّ ﷺ، وإن أثر عنه لفظان مختلفان، اعتمدوا عليهما معًا، وكان سائر القُرّاء أيضًا يعتمدون على السّماع لا الاجتهاد حتّى في الإعراب والشّكل.

وقد ذكرنا في حواشي «مجمع البيان»: قرائن كثيرة في هذ الصّدد، ومنها: ياء المتكلّم في آخر الكلمات مثل: (عَهْدي) و(مَسَّني) و(لي) فيجوز فيها السّكون والفتح قياسًا، ولم يقرأ أحد من القُرّاء كلا الوجهين قطّ، إذ اتّفقوا جميعًا على القراءة بالسّكون ٥٦٦ موضعًا. واتّفقوا على الفتح في ١٨ موضعًا، وقرأ بعض بالسّكون في ٢١٢ موضعًا ولم يقرأوا بالفتح، وقرأ آخرون بالفتح ولم يقرأو بالسّكون، وما قرأ أحد منهم بكلا الوجهين قطّ.

بيد أنّه يجوز لنا أن نقرأ بكلا الوجهين في ٢١٢ موضعًا المذكورة، فنحذو حَذْو أحد الفريقين من القُرّاء في قراءة أحد الوجهين، ولكن يجب علينا أن نقرأ بالسّكون ما وردت قراءته بالسّكون فقط، ولايجوز لنا أن نقرأ بالفتح وإن كانت هذه القراءة توافق القياس، نحو قوله تعالى: ﴿اِنِّي جَاعِلٌ فِي الْاَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فلا يجوز فتح ياء «اِنِّي» رغم موافقته للغة.

وأمّا الياءات الزّوائد الأُخرى؛ فقد حذفت عند الوقف والوصل في قراءة عاصم وهي من القراءات المشهورة، نحو: (يوم يدع الدّاع) و(والّيل إذايسر) و(اِيّاي فَاتّقون). واختلف ذلك عندغير عاصم، فتارةً تحذف في كلمة، وأُخرى تثبت في كلمة أُخرى وهي من نظائرها، فمثلًا: قراة نافع وابن كثير وأبوعمرو قوله تعالى: ﴿اِلَى الدَّاعِي﴾ القمر/ ٨ بالياء، ولكنّهم قرأوا قوله: ﴿يَوْمَ يَدْعِ الدّاعِ﴾ القمر/ ٦ بدون ياء كقراءة عاصم. ولا جرم أنّهم لم يغفلوا عن ذلك، ولم يعتلّوا بعلّة غير أنّهم هكذا سمعوهما، فاتّبعوا السّماع، ومثلهما في القرآن كثير.

ومن الكلمات الأُخرى الّتي اتّفق القُرّاء قاطبة على قراءتها بوجهٍ واحدٍ هي «مصدّق» في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ البقرة/ ١٠١، كما قال

الطّبرسيّ في «مجمع البيان» : «يحسن نصبه على الحال، إلّا أنّه لايجوز في القراءة إلّا الرّفع، لأنّ القراءة سنّة متّبعة». [1]

وإن قيل: رُوعي فيها رسم خطّ القرآن فقُرئت بالرّفع، يقال: قُرئت كلمات بالنّصب من نحو: «خاوية» في قوله: ﴿تِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً﴾ النّمل / ٥٢، إذ قرأوا جميعًا بالنّصب، ولو قرأوا بالرّفع لجاز، فتكون خبرًا بعد خبر للفظ «فتلك»، ولها نظائر لا تعدّ ولا تحصى.

إنّ علمي النّحو واللّغة يعينان القارئ على الحفظ وتقويم اللّسان، فيقف على كلمة من الكلمات وفق ورودها في اللّغة الفُصحى واستعمالها في القرآن، إذ هو ﴿لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ النّحل/١٠٣. وإذا وردت الكلمة بلغتين رجع إلى السّماع.

كما أنّ اللّغويّين اتّفقوا على أنّ القرآن خير شاهد لإثبات قواعد اللّغة، ويجوز في حال الاستشهاد بعبارة مسموعة لا مقيسة وإلّا لزم الدّور.

وما هذه الحجج والمرجّحات الّتي احتجّ بها في القرءات إلّا لتأييد المسموع والعلّة بعد الوقوع، فقرئ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ البقرة/٢٣٦، بفتح الدّال في قراءة وبسكونها في قراءة أُخرى، وحجّتهم أنّهما لغتان معروفتان، غير أنّهم لم يقرأوا بوجهين في جميع المواضع، فقوله: ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى﴾ طه/٤٠، لم يقرأه قارئ بالسّكون قطّ، وقرأوا قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ الحجر/٢١، ﴿وَمِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ﴾ المؤمنون/١٨، ومواضع أُخرى بالفتح فقط، بينما قرأوا قوله: ﴿لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ الطّلاق/٣، بالسّكون.

ومن الأدلّة والشّواهد الأُخرى الّتي تثبت أنّ القُرّاء يستندون إلى السّماع قراءتهم كلمات خلافًا للمشهور في اللّغة ... [ثمّ ذكر نماذج من الآيات، وإن شئت فراجع، وقال:]

---

١ ـ مجمع البيان ١: ٣٣٥.

وقال أحد الفقهاء العظام المعاصرين: الأقوى عدم وجوب متابعة القراءات السّبع، وتجزئ القراءة وفق النّهج العربيّ، وإن كانت مخالفة لقراءاتهم في حركة البناء والإعراب، فهو يرى بحسب قوله: أنّ الاختلاف في القراءات يقتصر على الاختلاف في الحركات، فيجوز عنده فتح ياء المتكلّم في «إنّي» من قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة/٣٠، أو رفع «خاوية» في قوله: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً﴾ النّمل/٥٢.

ونظائرهما الّتي تجوز في النّحو، ولكن لم يقرأ بهما أحد، وما عدّوه قراءة شاذّة اشترطوا فيه أن يكون مرويًّا عن أحد القرّاء المشهورين، ويثبت بسند صحيح ولم يؤثر عنهم أنّهم قالوا: يجوز للنّاس أن يقرأوا أنّى شاءوا، دون نقل أو إسناد! كما أنّ ذلك لا يصحّ طبق الأصول، لأنّ القرآن عبارة عن كلمات النّازلة بمادّتها وهيئتها.

وما يغيّره النّاس خلافًا لما أنزل يقتضي توهّمهم أنّ جبرئيل قرأ الكلمات بدون شكل وإعراب! ويسوق القول: تصحّ القراءة بلحن في الصّلاة كما يصحّ تركها سهوًا، غير أنّه لا يقال: القراءة بلحن هي قرآن.

ورأيت أحد العلماء المعاصرين يتّصف بالدّقّة البالغة والتّبحّر إلّا أنّه كان يسيء الظّنّ بكتب السّلف، ولا يرجع إلى كتب أُستاذ الأساتذة الشّيخ مرتضى الأنصاريّ، وكتاب جواهر الكلام، ولا يحتفل كثيرًا بأقوال العلماء المتقدّمين، واعتمد على حُسن الظّنّ جواهر الكلام فقط، وجوّز كلّ قراءة حسب النّهج العربيّ.

فقلت له: إنّ الشّيخ الأنصاريّ الّذي تُجلّه وتَتّبعه يرى وجوب متابعة القراءات السّبع، فأذعن لقولي: والعجيب أنّ بعض القراءات الصّحيحة في العربيّة والموافقة للقراءات السّبع والجائزة عند الشّيعة والسّنّة، لا تجوز عنده، مثل الإدغام في قوله: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ المدّثّر/٤٢، وقوله: ﴿وَخَلَقَكُمْ﴾ وقوله: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ﴾ آل عمران/١٨٥، في قراءة أبي عمرو بن العَلاء. وإنّي لأعجب من هذا الإفراط والتّفريط! (٨ ـ ١٠)

الفصل السّادس و الثّلاثون

نصّ أبي زُهْرة (م: ١٣٩٣) في «المعجزة الكبرى»

قراءات القرآن

يُقْرأ القرآن الكريم بقراءات مختلفة؛ مختلفة في حرَكات أواخر الكلمات أو في بناء الكلمة، أو في الوقوف في أواخر الكلمات، أو في الهَمَزات قطعًا و وصلًا، كهمزة الأرض، فهي تقرأ موصولة و مقطوعة، و هكذا، و إنّه يجب التّنبيه في هذا إلى أمرين:

الأمر الأوّل ـ أنّ قراءات القرآن المتواترة ليست هي الأحرف السّبعة، كما ذكرنا، بل إنّ الرّأي القويم الّذي انتهى إليه الباحثون، كابن جرير الطّبريّ و غيره إلى أنّ القراءات كلّها تنتهي إلى حرفٍ واحدٍ، و هو الّذي كتب به المُصْحَف المحفوظ عند أُمّ المؤمنين حَفْصة، و هو الّذي جمعه عُثمان بن عفّان ﵁، و ألزم به الأقاليم الإسلاميّة، و هو مطابق تمام المطابقة للمُصْحَف الّذي كُتِبَ في عهد أبي بكر و عمر...

الأمر الثّاني ـ أنّ هذه القراءات تنتهي في نهايتها إلى أنّها من ترتيل القرآن الّذي رتّله الله سبحانه وتعالى، و تفضّل بنسبته إلى ذاته الكريمة العليّة، فقال تبارك و تعالى: ﴿وَ رَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ الفرقان / ٣٢، فهي الأصوات الّتي أثرت عن النّبيّ ﷺ، و إذا كان فيها موسيقيّ، ـ إن صحّ لنا أن نقول عنها هذا التّعبير ـ فهي الأصوات القرآنيّة الّتي اتّبعناها عن النّبيّ ﷺ، فهي في مَدّها وغُنّها، وإهمازها، وإهمال هَمَزاتها، وإمالتها وإقامتها، أصوات القرآن المأثورة، إذ أنّ القراءة سُنّة متّبعة، و إنّ اختلاف القراءات الصّحيحة و كلّها متواترة عن الصّحابة الّذين أقرأهم النّبيّ ﷺ، و أعلمهم طُرُق الأداء الّتي تَعَلَّمها عن ربّه، كما يشير إلى ذلك

ما تلونا من قبل، و هو قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ القيامة / ١٦ ـ ١٩.

فكانت القراءة الّتي وعد الله تعالى نبيّه عليه السلام، هي التّرتيل، و هي تلك القراءات المأثورة عن صحابة النّبيّ ﷺ الّذين تلقّوها عن النّبيّ ﷺ، و قد رأيت أنّه تلقّاها عن ربّه.

و هذه القراءات نجد الاختلاف فيها، مع أنّها تنتهي جميعًا إلى المورد العذب، و المنهل السّائغ، و هو تلاوة النّبيّ ﷺ الّتي تلقّاها عن ربّه، ليس اختلاف تضادّ في المعاني، أو اختلاف تباين في الألفاظ، بل يكون الاختلاف:

أوّلًا ـ في شكل آخر الكلمات أو بنْيتها، ممّا يجعلها جميعًا في دائرة العربيّة الفصحى، بل أفصح هذه اللّغة المتّسقة في ألفاظها، و تآخي عباراتها و رنّة موسيقاها، و التّوائم بين ألفاظها و معانيها.

و ثانيًا ـ في المدّ في الحروف، من حيث الطّول و القصْر، وكون المدّ لازمًا أو غير لازم، و كلّ ذلك مع التّآخي في النّطق في القراءة الواحدة، فكلّ قراءة متناسقة في ألفاظها من حيث البنْية للكلمة، و من حيث طول المدّ أو قَصْره.

و ثالثها ـ من حيث الإمالة، و الإقامة في الحروف، كالوقوف بالإمالة في التّاء المربوطة و عدم الإمالة فيها.

و رابعها ـ من حيث النّقط و من حيث شَكْل البنْية في مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات / ٦، فقد وردت فيها قراءتان متواترتان: (فتبيّنوا)، و قراءة أُخرى: (فتثبّتوا)، و هما متلاقيتان، فالأُولى طالبت بالتّبيين المطلق، و الأُخرى بيّنت طريق التّبيين، و هو التّثبّت بتحرّي الإثبات، فإن لم تكن طُرُق الإثبات، و لا دليل على القول، فإنّه يردّ الكلام، و لا يتمسّك بما قيل متظنّنًا فيها من غير دليل، و كِلْتَا القراءتين مرويّة بسند متواتر، لا مجال

للرّيب فيه، فكانت إحدى القراءتين مفسِّرة للأُخرى.

و **خامسًا** ـ زيادة بعض الحروف في قراءة، و نقصها في أُخرى، مثل: زيادة الواو في قراءةٍ، و زيادة (من) في أُخرى، و هذه نادرة لم أرها إلّا في حالتين اثنتين فقط، فقد ذكر ابن الجَزَريّ إمام القُرّاء المتأخّرين: أنّ ابن عامر، و هو من القُرّاء السّبعة، يقرأ: ﴿ قَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا ﴾ يونس / ٦٨، و قرأ غيره: (و قالوا اتّخذ الله ولدًا)، و إنّ حذف الواو ثابت في المُصْحَف الشّاميّ؛ وكان ابن كثير يقرأ: (تجري من تحتها الأنهار)، و قراءة غيرها: ﴿تَجْرِى تَحْتَهَا الْاَنْهَارُ﴾ التّوبة / ١٠٠.

و **مفهوم كلام ابن الجَزَريّ**: أنّ القراءتين متواترتان، و أنّ هذا يؤدّي إلى أمر جوهريّ، و هو أنّ المصاحف في هذا الموضع ليست نُسَخًا متّحدة اتّحادًا كاملًا منسوخة كلّها من المُصْحَف الإمام، و هو المُصْحَف الّذي احتفظ به عُثمان في دار الخلافة، و قد اتّفقت الرّوايات على أنّه لم يكن كالمُصْحَف الشّاميّ الّذي كان على قراءة ابن عامر، لأنّ مُصْحَف الشّام خالف كلّ المصاحف في نقص الواو، و منها المُصْحَف الإمام، و و بذلك يكون الرّجوع لمصحف عُثمان و ما نقل عنه من المصاحف، و هو المُصْحَف المجموع في عهد الشّيخين أبي بكر و عمر و حفظ عند حَفْصة، و هو أيضًا المتطابق مع المكتوب في عهد رسول الله ﷺ.

و كذلك الأمر في زيادة (من) في قراءة ابن كثير المتَّفق مع المُصْحَف المكّيّ، و غيره من المصاحف و منه المُصْحَف الإمام على عدم زيادة (من) في الآية الّتي زيدت فيها في المُصْحَف المكّيّ.

و **إنّ النّتيجة لهذا أن نقول**: إنّ الأصل هو المُصْحَف الإمام مُصْحَف المدينة يقبل ما يتّفق معه و ينعقد الإجماع عليه، و ما لا يتّفق معه ينظر فيه، و ربّما كان ردّه أظهر، لو لا ما يقال من أنّ القراءة بالزّيادة ليست آحادًا و لا شاذّة، بل متواترة.

و **مِنْ أجْل ذلك**؛ حاول القُرْطبيّ التّوفيق بين الزّيادة و حذفها، فقال: « و ما وجد بين هؤلاء القُرّاء السّبعة من الاختلاف في حروف يزيدها بعضهم و ينقصها بعضهم، فذلك لأنّ

كلًّا منهم اعتمد على ما بلغه في مُصْحَفه و رواه، إذ قد كان عُثمان كتب تلك المواضع في بعض النُّسَخ، و لم يكتبها في بعض إشعارًا بأنّ كلّ ذلك صحيح، وإنّ القراءة بكلّ منها جائزة».

(٤٩ـ٥٢)

فائدة وجوه القراءات

[أمر أوّل ـ] أنّ القراءات كما ذكرنا هي ترتيل القرآن الّذي علّمنا الله تعالى إيّاه على لسان نبيّه ﷺ، إذ علّمه ربّه و نسب الترتيل إلى ذاته العليّة، فقال تعالى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ الفرقان / ٣٢، و أمر نبيّه بهذا التّرتيل هو و مَن اتّبعه، فقال تعالت كلماته: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ المزّمّل / ٤، فكانت القراءات الّتي نزل بها القرآن هي تصريف ذلك التّرتيل و تنويعه، وكما أنّ المعاني القرآنيّة صرّفها الله تعالى من الاستفهام إلى التّقرير، و من الاستنكار و التّوبيخ إلى التّهذيب و التّأديب، و كما صرّف الله آياته كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ الأنعام / ١٠٥، فقد صرّف تلاوته و ترتيله، فكان التّرتيل في التّأليف الصّوتيّ، والتّناسق في النّطق، وتنوّع ذلك التّناسق من ارتفاع و مدّ طويل إلى خفض و مدّ قصير، ممّا يشبه التّأليف الموسيقيّ و إن كان الأعلى، لأنّه ليس من صُنْع البشر، و يجد القارئ في ذلك التّنويع ما يجعله يترنّم بالقرآن في إجلاله و روعة بيانه و دقّة معانيه.

و أمر ثانٍ ـ يبدو في تنويع القراءات مع ثبوت تواترها و أنّها عن الله العليّ القدير، نجد أنّ اختيار قراءة من القراءات في المقام الّذي تناسبه، يكون توضيحًا للمعنى، و مناسبًا للمؤدّى، فمثلًا قراءة الإمالة تكون في الموضع اللّين و الخطاب الرّقيق، و يتركها القارئ الفاهم في موضع التّهديد و الإنذار إلى قراءة أُخرى تناسب التّهديد و الإنذار الشّديد، فمثلًا في سورة الحاقّة لايَعْمِد المرتّل المدرك إلى اللّين في الوقوف على التّاء، لأنّه لايتناسب مع موضوع

التّهديد الّذي اشتملت عليه السّورة كلّها، و قد نبّهنا بعض القُرّاء الّذي كان يختار اللّين، فتنبّه، وما عاود أمامنا ما كان يفعل.

و أمر ثالث ـ في تعدّد القراءات فوق ما فيها من مراعاة مقتضى المعاني، و فوق ما فيها من ترتيل هو موسيقيّ القرآن ـ إن صحّ لنا هذا التّعبير ـ مع أنّ القرآن في مقام أعلى و أسمى، ذلك الأمر أنّ تنوّع القراءات فيه تسهيل على القارئ العربيّ، فقد تصعب عليه قراءة، إذ لاتطاوعها طبيعته أو سليقته اللّغويّة.

و أمر رابع ـ في تنوّع القراءات، و هو أن يكون مجموع القراءتين ـ و كلتاهما قرآن ـ دالًّا على معنيين في لفظ واحد متلاقيين غير متضادّين، فمثلًا قراءة: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ اَنْفُسِكُمْ﴾ التّوبة /١٢٨، بضمّ الفاء يدلّ على أنّه من العرب، و العرب قومه، و ذوو رَحِمه القريبة، أو البعيدة، و إذا اجتمعت معها القراءة بفتح الفاء كانت الآية دالّة بهذه القراءة على أنّه مِنْ أوسط القوم و أعلاهم، فالقراءتان ـ والكلمة واحدة ـ تدلّان بالنّصّ على معنيين غير متضادّين، و كلاهما صحيح صادق، فالنّبيّ ﷺ كان من العرب، و كان من أنفسهم ترتبط مشاعره بمشاعرهم يحسّ بما يحسّون، و هو مندمج فيهم و قريب منهم، ثمّ كان مع هذا القُرْب النّفسيّ من أعلى العرب منزلةً و أكرمهم، و كذلك يكون الأنبياء من أوساط الأقوام الّذي يتسامون عن سفساف الأُمور، و يتّجهون إلى معاليها.

وقد يقول قائل: إنّ قراءة (أنفسكم) بفتح الفاء تدلّ على الأمرين، فهي تدلّ على أنّه من أعلى قُرَيش وسطًا، و تدلّ على أنّه منهم.

و نقول في الجواب عن ذلك: إنّها تدلّ بالنّصّ على الشّرف، وأنّه من أعلى القوم، ولايفيد بالقصد، و الذّات أنّه من نفس العرب، و من ذاتيّتهم، و أنّه يحسّ بإحساسهم، لاتدلّ قراءة الفتح على ذلك بالنّصّ، و بيان امتزاج نفسه عليه السلام بأنفسهم، و إنّ هذا لا بدّ منه ليشعر بشعورهم، و يشاركهم بوجدانه و إحساسه، و يجذبهم إليه بقوّة الامتزاج النّفسيّ،

كما يعينهم بالدّليل، و بالحقّ في ذاته، ربّما آتاه الله تعالى من بيّنات باهرات.

و قد يكون اختلاف القراءة فيه كمال التّوضيح البيانيّ من غير قصور في إحداهما، و لكنّ بالقراءتين يكون البيان كاملًا، مثل قراءة قوله تعالى: ﴿يَاءَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات/٦، فإنّ قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تقرأ: (فتثبّتوا)، و لا شكّ أنّ المعنى في القراءتين هو ألّا يؤخذ السّاعي بالنّميمة أو السّاعي بالأذى، أو المفسد بين النّاس لا يُصَدَّق قوله ابتداء، و ألّا ينساق وراء ما يثيره القول من عاطفة جامحة أحيانًا قد تدفع إلى الشّرّ عن غير بيّنة، فالله (تعالت آياته) ينبّه إلى أنّه لا يجوز التّصديق إلّا بعد التّبيّن، و التّبيّن يكون بطرائق مختلفة:

منها: ما يكون بطُرُق الإثبات من بيّنات.

و منها: ما يكون بالقرائن.

و منها: ما يكون بربط الأُمور الواقعة بالأمر المخبر عنه.

و هكذا، فالقراءتان: تبيّن إحداهما ـ التّبيّن بالطُّرُق المختلفة، و الثّانية ـ تبيّن أنّ أسْلَم الطُّرُق هو تعرّف الأمر بما يثبت من أقوال الصّادقين المؤمنين.

و إنّه قد يكون اختلاف القراءات مؤدّيًا إلى بيان حكم بقراءة، و حكم متمّم له بقراءة أُخرى، فتستفاد الأحكام في أوجز تعبير على ما فيه في تغيير القراءة من اختلاف في نغَم التّرتيل، و موسيقا البيان القرآنيّ الّذي يساميه.

و قد قال في هذا المعنى الكاتب الكبير المرحوم مصطفى صادق الرّافعيّ: «و ثالثة تلحق بمعاني الإعجاز، و هي أن تكون الألفاظ في اختلاف بعض صُوَرها ممّا يتهيّأ معه استنباط حكم أو تحقيق معنًى من معاني الشّريعة، و لذا كانت القراءات من حجّة الفقهاء في الاستنباط والاجتهاد، و هذا المعنى ممّا انفرد به القرآن الكريم، ثمّ هو ممّا لا يستطيعه لغويّ أو بيانيّ في تصوير خيال فضلًا عن تقرير شريعة».

و لذلك تجد الفقهاء في استدلالاتهم الفقهيّة يقولون : «الحجّة فيه قراءة كذا» ، و هي لاتكون مناقضةً للقراءة الأُخرى ، و ربّما تكون القراءة دالّة على حكم آخر غير مناقض للحكم الّذي دلّت عليه القراءة المستشهد بها ، فتكون الآية بالقراءتين دالّة على حُكْمَيْن متلاقيين غير متناقضين ، وذلك من الإيجاز المعجز الّذي لايوجد في كلام النّاس ، و لكنّه موجود في كلام خالق النّاس ... [ثمّ ذكر قول ابن مسعود تفصيلًا ، كما تقدّم نحوه عن ابن الجَزَريّ]. (٥٧ ـ ٦٠)

الفصل السّابع و الثّلاثون

نصّ ابن عاشور (م: ١٣٩٣) في «التّحرير و التّنوير»

[اختلاف القراءات ووجوهها]

لولاعناية كثير من المفسّرين بذكر اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن حتّى في كيفيّات الأداء، لكنتُ بمَعْزل عن التّكلّم في ذلك، لأنّ علم القراءات علم جليل مستقلّ قد خُصّ بالتّدوين و التّأليف، و قد أشبع فيه أصحابه و أسهبوا بما ليس عليه مزيد، و لكنّي رأيتُني بمحلّ الاضطرار إلى أن أُلقي عليكم جملًا في هذا الغرض تعرفون بها مقدار تعلّق اختلاف القراءات بالتّفسير، و مراتب القراءات قوّةً و ضعفًا، كي لاتعجبوا من إعراضي عن ذكر كثير من القراءات في أثناء التّفسير. أرى أنّ للقراءات حالتين:

إحداهما ـ لا تعلّق لها بالتّفسير بحال.

والثّانية ـ لها تعلّق به من جهات متفاوتة.

أمّا الحالة الأُولى: فهي اختلاف القُرّاء في وجوه النُّطْق بالحروف و الحَرَكات، كمقادير المدّ والإمالات والتّخفيف والتّسهيل والتّحقيق والجَهْر والهَمْس والغُنّة، مثل: ﴿عَذَابِي﴾ الأعراف/١٥٦، بسكون الياء و (عَذابِيَ) بفتحها، و في تعدّد وجوه الإعراب مثل: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ البقرة /٢١٤، بفتح لام (يقول) و ضمّها. و نحو: ﴿لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ البقرة /٢٥٤، برفع الأسماء الثّلاثة أو فتحها، أو رفع بعض و فتح بعض.

و مزيّة القراءات من هذه الجهة عائدة إلى أنّها حفظت على أبناء العربيّة ما لم يحفظه غيرها، و هو تحديد كيفيّات نُطْق العرب بالحروف في مخارجها و صفاتها و بيان اختلاف

العرب في لهجات النُّطْق بتلقّي ذلك عن قُرّاء القرآن من الصّحابة بالأسانيد الصّحيحة.

و هذا غَرَضٌ مهمٌّ جدًّا لكنّه لا علاقة له بالتّفسير لعدم تأثيره في اختلاف معاني الآي، و لم أر مَنْ عَرف لفنّ القراءات حقّه من هذه الجهة، و فيها أيضًا سِعَةٌ مِن بيان وجوه الإعراب في العربيّة، فهي لذلك مادّة كبرى لعلوم اللّغة العربيّة. فأئمّة العربيّة لمـّا قرأوا القرآن قرأوه بلَهَجات العرب الّذين كانوا بين ظَهْرانيهم في الأمصار الّتي وزعت عليها المصاحف: المدينة، و مكّة، و الكوفة، و البَصْرة، و الشّام، قيل: و اليمن و البحرين، و كان في هذه الأمصار قرأوها من الصّحابة قبل ورود مُصْحَف عُثمان إليهم، فقرأ كلّ فريق بعربيّة قومه في وجوه الأداء، لا في زيادة الحروف و نقصها، و لا في اختلاف الإعراب دون مخالفته مصحف عُثمان، و يحتمل أن يكون القارئ الواحد قد قرأ بوجهين ليُرِي صحّتهما في العربيّة قَصْدًا لحفظ اللّغة مع حفظ القرآن الّذي أُنْزل بها.

و لذلك يجوز أن يكون كثير من اختلاف القُرّاء في هذه النّاحية اختيارًا، وعليه يحمل ما يقع في «كتابيَ الزّمخشريّ و ابن العربيّ» مِن نَقْد بعض طُرُق القُرّاء، على أنّ في بعض نَقْدهم نظرًا، و قد كره مالك رحمه الله القراءة بالإمالة مع ثبوتها عن القُرّاء، و هي مرويّة عن مقرئ المدينة نافع من رواية وَرْش عنه، و انفرد بروايته أهل مصر، فدلّت كراهته على أنّه يرى أنّ القارئ بها ما قرأ إلّا بمجرّد الاختيار.

و في تفسير القُرْطبيّ في سورة الشُّعراء عن أبي إسحاق الزَّجَّاج: يجوز أن يقرأ: (طسين ميم) بفتح النّون من «طسين» و ضمّ الميم الأخيرة، كما يقال هذا: مَعْدِيكَرِب اه. مع أنّه لم يقرأ به أحدٌ.

قلت: و لا ضَيْر في ذلك ما دامت كلمات القرآن و جُمَله محفوظة على نحو ما كُتِب في المصحف الّذي أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ إلّا نفرًا قليلًا شذّوا منهم، كان عبد الله ابن مسعود منهم، فإنّ عُثمان لمـّا أمر بكَتْب المُصْحَف على نحو ما قرأ رسول الله ﷺ، وأثبته

كُتّاب المصحف، رأى أن يحمل النّاس على أتباعه و ترك قراءة ما خالفه، و جمع جميع المصاحف المخالفة له وأحرقها، و وافقه جمهور الصّحابة على ما فعله.

قال شمس الدّين الأصفهانيّ في المقدّمة الخامسة من «تفسيره»: «كان عليّ طول أيّامه يقرأ مُصْحَف عُثمان و يتّخذه إمامًا».

و قلت: إنّما كان فِعْل عُثمان إتمامًا لما فَعَلَه أبو بكر من جمعه القرآن الّذي كان يقرأ في حياة الرّسول، و أنّ عُثمان نَسَخَه في مصاحف لتوزع على الأمصار، فصار المصحف الّذي كُتِب لعثمان قريبًا من المجمع عليه وعلى كلّ قراءة توافقه، وصار ما خالفه متروكًا بما يقارب الإجماع.

قال الأصفهانيّ في «تفسيره»: «كانت قراءة أبي بكر وعُمَر و عُثمان و زيد بن ثابت والمهاجرين و الأنصار واحدة، و هي قراءة العامّة الّتي قرأ بها رسول الله ﷺ على جبريل في العام الّذي قُبِض فيه، ويقال: إنّ زيد بن ثابت شهد العرضة الأخيرة الّتي عرضها رسول الله على جبريل» اهـ. و بقي الّذين قرأوا قراءات مخالفة لمصحف عُثمان يقرأون بما رووه لاينهاهم أحدٌ عن قراءتهم، ولكن يعدّونهم شذاذًا، ولكنّهم لم يكتبوا قراءتهم في مصاحف بعد أن أجمع النّاس على مُصحف عُثمان.

قال البَغَويّ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ الواقعة / ٢٩، عن مجاهد، وفي «الكشاف» و «القُرْطبيّ» قرأ عليّ بن أبي طالب: (وطلع منضود) بعين في موضع الحاء، و قرأ قارئ بين يديه: (وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ)، فقال: وما شأن الطّلح؟ إنّما هو (وطلع)، و قرأ: ﴿لَها طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ ق / ١٠، فقالوا أفلانحولها؟ فقال: إنّ آي القرآن لا تهاج اليوم ولا تحول، أي لاتُغَيّر حروفها ولاتحول عن مكانها، فهو قد منع من تغيير المصحف، و مع ذلك لم يترك القراءةالّتي رواها.

و ممّن نسبت إليهم قراءات مخالفة لمصْحَف عُثمان، عبد الله بن مسعود و أُبيّ بن كعب

وسالم مَوْلى أبي حُذَيفة، إلى أن ترك النّاس ذلك تدريجيًّا.

ذكر الفَخْر [الرّازيّ] في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ من سورة النّور/١٥، أنّ سُفيان قال: سمعت أُمّي تقرأ: (إذ تثقفونه بألسنتكم) وكان أبوها يقرأ بقراءة ابن مسعود، ومع ذلك فقد شذّت مصاحف بقيت مغفولاً عنها بأيدي أصحابها، منها ما ذكره الزّمخشريّ في «الكشّاف» في سورة الفتح أنّ الحارث بن سُوَيد صاحب عبد الله بن مسعود كان له مُصْحَف دَفَنَه في مدّة الحَجّاج، قال في «الكشّاف»: لأنّه كان مخالفًا للمُصْحَف الإمام، وقد أفرط الزّمخشريّ في توهين بعض القراءات لمخالفتها لما اصطلح عليه النُّحاة، وذلك من إعراضه عن معرفة الأسانيد.

مِنْ أجْل ذلك اتّفق علماء القراءات والفقهاء على أنّ كلّ قراءة وافقت وَجْهًا في العربيّة ووافقت خطّ المصحف ـ أي مُصْحَف عُثمان ـ وصحّ سند راويها فهي قراءة صحيحة لا يجوز ردّها، قال أبو بكر ابن العربيّ: ومعنى ذلك عندي، أنّ تواترها تبع لتواتر المصحف الّذي وافقته وما دون ذلك فهو شاذّ، يعني وأنّ تواتر المصحف ناشئ عن تواتر الألفاظ الّتي كتبت فيه.

قلت: وهذه الشّروط الثّلاثة هي شروط في قبول القراءة، إذا كانت غير متواترة عن النّبيّ ﷺ، بأن كانت صحيحة السّند إلى النّبيّ، ولكنّها لم تبلغ حدّ التّواتر فهي بمنزلة الحديث الصّحيح، وأمّا القراءة المتواترة فهي غنيّة عن هذه الشّروط، لأنّ تواترها يجعلها حجّة في العربيّة، ويغنيها عن الاعتضاد بموافقة المصحف المجمع عليه، ألا ترى أنّ جمعًا من أهل القراءات المتواترة قرأوا قوله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ التّكوير/٢٤، بظاء مُشَالة أي بمُتَّهم، وقد كُتِبَتْ في المصاحف كلّها بالضّاد السّاقطة.

على أنّ أبا عليّ الفارسيّ صنّف كتاب «الحجّة للقراءات»، وهو معتمد عند المفسّرين، وقد رأيتُ نسخةً منه في مكاتب الآستانة، فالقراءات من هذه الجهة لا تفيد في علم التّفسير،

و المراد بموافقة خطّ المصحف موافقة أحد المصاحف الأئمّة الّتي وجّه بها عُثمان بن عفّان إلى أمصار الإسلام، إذ قد يكون اختلاف يسير نادر بين بعضها، مثل زيادة الواو في ﴿وَسَارِعُوا اِلٰى مَغْفِرَةٍ﴾، آل عمران / ١٣٣، في مُصْحَف الكوفة، ومثل زيادة الفاء في قوله: ﴿وَمَا اَصابَكُمْ مِنْ مُصيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ اَيْديكُمْ﴾ في سورة الشّورى / ٣٠، ﴿وَوَصَّيْنَا الْاِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ العنكبوت / ٨، أو (إحسَانًا)، فذلك اختلاف ناشئ عن القراءة بالوجهين بين الحُفّاظ من زَمَن الصّحابة الّذين تلقّوا القرآن عن النّبيّ ﷺ، لأنّه قد أثبته ناسخو المصحف في زَمَن عُثمان، فلاينافي التّواتر إذ لا تعارض، إذا كان المنقول عنه قد نطق بما نقله عنه النّاقلون في زمانين أوأزمنة، أو كان قد أُذِن للنّاقلين أن يقرأوا بأحد اللّفظين أو الألفاظ.

و قد انحصر توفّر الشّروط في الرّوايات العشر للقُرّاء... [وذكر أسمائهم، كما تقدّم في مواضع متعدّدة، وقال:]

و هذا العاشر ليست له رواية خاصّة، و إنّما اختار لنفسه قراءة تناسب قراءات أئمّة الكوفة، فلم يخرج عن قراءات قُرّاء الكوفة إلّا قليلًا، و بعض العلماء يجعل قراءة ابن مُحَيْصِن، و اليزيديّ، و الحسن، و الأعمش مرتبة دون العشر، و قد عدّ الجمهور ما سوى ذلك شاذًّا، لأنّه لم ينقل بتواتر حُفّاظ القرآن.

و الّذي قاله مالك و الشّافعيّ أنّ ما دون العشر لاتجوز القراءة به، و لا أَخْذُ حكم منه لمخالفته المُصْحَف الّذي كتب فيه ما تواتر، فكان ما خالفه غير متواتر فلايكون قرآنًا، و قد تروى قراءات عن النّبيّ ﷺ بأسانيد صحيحة في كُتُب الصّحيح، مثل «صحيح البخاريّ و مسلم» و أضرابهما، إلّا أنّها لايجوز لغير مَنْ سمعها من النّبيّ ﷺ القراءة بها، لأنّها غير متواترة النّقل فلايترك المتواتر للآحاد، وإذا كان راويها قد بلغته قراءة أُخرى متواترة تخالف ما رواه، وتحقّق لديه التّواتر، وجب عليه أن يقرأ بالمرويّة تواترًا، و قد اصطلح المفسّرون

على أن يطلقوا عليها قراءة النّبيّ ﷺ، لأنّها غير منتسبة إلى أحدٍ من أئمّة الرّواية في القراءات، ويكثر ذكر هذا العنوان في «تفسير محمّد بن جرير الطّبريّ» و في «الكشّاف».

وفي «المحرّر الوجيز» لعبد الحقّ ابن عطيّة، وسبقهم إليه أبو الفتح ابن جنّيّ، فلا تحسبوا أنّهم أرادوا بنسبتها إلى النّبيّ ﷺ أنّها وَحْدها المأثورة عنه، و لا ترجيحها على القراءات المشهورة، لأنّ القراءات المشهورة قد رُويت عن النّبيّ ﷺ بأسانيد أقوى و هي متواترة على الجملة كما سنذكره، و ما كان ينبغي إطلاق وصف قراءة النّبيّ عليها، لأنّه يوهم مَنْ ليسوا من أهل الفهم الصّحيح، أنّ غيرها لم يقرأ به النّبيّ ﷺ، و هذا يرجع إلى تبجّح أصحاب الرّواية بمرويّاتهم.

و أمّا الحالة الثّانية: فهي اختلاف القُرّاء في حروف الكلمات، مثل: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّين﴾ الفاتحة/٤، و (ملك يوم الدين)؛ و (نُنْشِرها) و ﴿نُنْشِزُهَا﴾ البقرة/ ٢٥٩، (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) بتشديد الذّال، أو ﴿قَدْ كُذِبُوا﴾ يوسف / ١١٠، بتخفيفه، وكذلك اختلاف الحركات الّذي يختلف معه معنى الفعل، كقوله: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ الزّخرف/ ٥٧، قرأ نافع بضمّ الصّاد، وقرأ حمزة بكسر الصّاد، فالأولى بمعنى يصدّون غيرهم عن الإيمان، والثّانية بمعنى صدودهم في أنفسهم وكِلَا المعنيين حاصل منهم، و هي من هذه الجهة لها مزيد تعلّق بالتّفسير، لأنّ ثبوت أحد اللّفظين في قراءة قد يبيّن المراد من نظيره في القراءة الأُخرى، أو يثير معنى غيره، ولأنّ اختلاف القراءات في ألفاظ القرآن يكثر المعاني في الآية الواحدة، نحو: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢، بفتح الطّاء المشدّدة و الهاء المشدّدة، بسكون الطّاء و ضمّ الهاء مخفّفة، ونحو: ﴿لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ النّساء /٤٣، و (لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ) وقراءة: (وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ إِنَاثًا)، مع قراءة: ﴿الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمٰنِ﴾ الزّخرف / ١٩.

والظّنّ أنّ الوحي نزل بالوجهين وأكثر، تكثيرًا للمعاني إذا جزمنا بأنّ جميع الوجوه

في القراءات المشهورة هي مأثورة عن النّبيّ ﷺ، على أنّه لا مانع من أن يكون مجيء ألفاظ القرآن على ما يحتمل تلك الوجوه، مرادًا الله تعالى ليقرأ القُرّاء بوجوه، فتكثر من جَرّاء ذلك المعاني، فيكون وجود الوجهين فأكثر في مختلف القراءات مجزئًا عن آيتين، فأكثر.

و هذا نظير التّضمين في استعمال العرب، و نظير التّوريه و التّوجيه في البديع، و نظير مستتبعات التّراكيب في علم المعاني، وهو من زيادة ملائمة بلاغة القرآن، ولذلك كان اختلاف القُرّاء في اللّفظ الواحد من القرآن، قد يكون معه اختلاف المعنى، و لم يكن حمل أحد القراءتين على الأُخرى متعيّنًا ولا مرجّحًا، وإن كان قد يؤخذ من كلام أبي عليّ الفارسيّ في كتاب «الحجّة» أنّه يختار حمل معنى إحدى القراءتين على معنى الأُخرى، و مثال هذا قوله في قراءة الجمهور قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ في سورة الحديد /٢٤، و قراءة نافع و ابن عامر: (فإن الله الغنيّ الحَميد)، بإسقاط «هو» أنّ مَنْ أثبت «هو» يحسن أن يعتبره ضمير فصل لا مبتدأ، لأنّه لو كان مبتدأ لم يجز حذفه في قراءة نافع وابن عامر.

قال أبو حَيّان: «وما ذهب إليه [أي أبو عليّ] ليس بشيء، لأنّه بنى ذلك على توافق القرائتين و ليس كذلك، ألاترى أنّه قد يكون قراءتان في لفظ واحد، لكلّ منهما توجيه يخالف الآخر، كقراءة: ﴿وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ آل عمران /٣٦، بضمّ التّاء أو سكونها»[1].

وأنا أرى أنّ على المفسّر أن يبيّن اختلاف القراءات المتواترة، لأنّ في اختلافها توفيرًا لمعاني الآية غالبًا، فيقوم تعدّد القراءات مقام تعدّد كلمات القرآن، وهذا يبيّن لنا أنّ اختلاف القراءات قد ثبت عن النّبيّ ﷺ، كما ورد في حديث عمر بن الخطّاب مع هِشام بن حكيم بن حزام يقرأ في الصّلاة سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعتُ لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يُقرئْنِيها رسول الله، فكِدت أساوره في الصّلاة فتصبّرت حتّى سلّم،

١ ـ البحر ٨: ٢٢٦.

فلَبَّبْتُه بردائه، فقلت: مَنْ أقرأك هذه السّورة الّتي سمعتُك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله، فقلت كذبتَ! فإنّ رسول الله أقرأنيها على غير ما قرأتَ، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله، فقلت: إنّي سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله ﷺ: اقْرأ يا هِشام، فقرأ عليه القراءة الّتي سمعته يقرأ، فقال رسول الله: كذلك أُنْزلت، ثمّ قال: اقْرأ يا عمر فقرأت القراءة الّتي أقرأني، فقال رسول الله: كذلك أُنْزلت، إنّ هذا القرآن أُنزِلَ على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيَسّر منه» اهـ.

و في الحديث إشكال، وللعلماء في معناه أقوال يرجع إلى اعتبارين: أحدهما اعتبار الحديث منسوخًا، والآخر اعتباره محكمًا.

فأمّا الّذين اعتبروا الحديث منسوخًا وهو رأي جماعة، منهم أبو بكر الباقِلّانيّ وابن عبدالبرّ وأبو بكر بن العربيّ والطّبريّ والطّحاويّ، و ينسب إلى ابن عُيَينة وابن وَهْب، قالوا: كان ذلك رخصةً في صدر الإسلام، أباح الله للعرب أن يقرأوا القرآن بلُغَاتهم الّتي جرت عادتهم باستعمالها، ثمّ نسخ ذلك بحمل النّاس على لغة قريش، لأنّها الّتي بها نزل القرآن و زال العُذْر، لكثرة الحفظ وتيسير الكتابة، وقال ابن العربيّ: دامت الرّخصة مدّة حياة النّبيّ ﷺ، وظاهر كلامه أنّ ذلك نُسِخَ بعد وفاة رسول الله ﷺ، فإمّا نُسِخ بإجماع الصّحابة أو بوصاية من النّبيّ ﷺ، واستدلّوا على ذلك بقول عمر: إنّ القرآن نزل بلسان قريش، وبنهيه عبد الله بن مسعود أن يقرأ: (فَتَولَّ عنهم عَتّى حين)، و هي لغة هُذَيل في (حتّى)، وبقول عُثمان لكُتّاب المصاحف: «فإذا اختلفتم في حرفٍ، فاكتبوه بلغة قُريش، فإنّما نزل بلسانهم»، يريد أنّ لسان قريش هو الغالب على القرآن، أوأراد أنّه نزل بما نطقوا به من لُغَتهم، و ما غلب على لغتهم من لغات القبائل، إذ كان عكّاظ بأرض قُرَيش و كانت مكّة مهبط القبائل كلّها... (١: ٥٠ ـ ٥٦)

الفصل الثّامن والثّلاثون

نصّ مصطفى الخمينيّ (م: ١٣٩٨) في «تفسير القرآن الكريم»

حول عدم الاعتناء بالقراءات

... ربمّا يخطر بالبال سؤال و هو: أنّ الكُتُب السّابقة على القرآن، و الأنثار و الأشعار المتعارفة بين النّاس قبل هذا الوحي الإلهيّ، كانت تقرأ في المحافل والمجالس و على المنابر و الأعواد، وما كان يقرأ إلّا على الوجه الظّاهر، و لم يكن بين النّاس خلاف في كيفيّة القراءة، بل وما كانت الكُتُب السّماويّة غير هذا السِّفْر القَيِّم مورد هذا الشِّقاق والنِّفاق، ولا محلّ الأميال والآمال، ولا مَصَبّ الأمراض و الأغراض.

أفهَلْ كان الرّسول الأعظم الإلهيّ، يقرأ الكتاب مختلفًا حَسَبَ الحالات و الأطوار، أم هل كان القرآن نزل كرارًا ومختلفًا، أوالنّبيّ الأعظم الإسلاميّ والعقل الكلّيّ الإنسانيّ أمر وأصدر حُكْمًا حول هذه النّكتة، فذهب كلّ اشتهاء وميل إلى ما يميله، أم هل المسلمون رأوا أنّ عظمة القرآن، تقتضي أن يكون الكتاب النّافي لسائر الكُتُب، مورد الدّقّة ومحلّ الفكرة وموضوعًا لهذه المباحث الرّاقية مثلًا؟

أوهل يمكن توهّم: أنّ عناد المسلمين للقرآن و معاندتهم للوحي، أورثوا مثل هذه الأُحدوثة، أم اليهود والنّصارى و أمثالهم كانوا يشعرون بذلك، فأوقعوهم في مثل هذه الخلافات، الموجبة للوَهْن في الكتاب ولسقوطه عن الاهتداء به، وعن الاستدلال بكثير من الآيات، لأنّ اختلاف القراءات لا ثمرة فيه إلّا ذلك؟

فالأمر عندي مشكل جدًّا، ولا أستطيع أن أصغي إلى روايات لو كانت هي معتبرة، تشعر

إلى صحّة القراءات ، أواختلاف القرآن في الوحي والنّزول، فإنّه كسائر الكُتُب المدوّنة، لايخصّه شيء وراء رقاء موضوعاته وكيفيّة تأليفه و تركيبه، و ارتقاء ما فيه من الأحكام العقليّة والنّقليّة من السّياسات و غيرها، وأمّا هذا الاختلاف ؛ فلايظهر لي منه شيء إلّا توهّم الوجه الأخير، أو قلّة شعور جماعة من المسلمين وثلّة من الطّبقة العليا.

ومن الأباطيل الواضحة والأكاذيب الظّاهرة ، تواتر القراءات السّبع ، وتفصيله في مقام آخر. فعلى هذا المنهج و المسلك الّذي أبدعناه إلى هنا تبيّن: أ نّه لا بدّ من تفتيش القرائن و الآثار على أنّ النّازل على النّبيّ الأعظم ﷺ ماذا من تلك القراءات ؟

و قبل الخوض في ذلك لا بدّ من الإشارة إلى نكتة وأمر ، و هو: أنّ كثيرًا من تلك القراءات ـ مضافًا إلى شذوذه و برودته و خروجه عن أسلوب الكلام ـ مخالفٌ للقواعد الأدبيّة ،ومنها قراءة : «ملك» على وزن الفعل الماضي، فإنّه كما مرّ في «ربّ» لايمكن أن يكون وصفًا لما سبق ، و لاجملة حاليّة لاحتياجها إلى الواو الحاليّة و غير ذلك .

إذا عرفت ذلك فاعلم ! أنّ طريق استكشاف ذلك هو السّير في القراءات المخطوطة و الكُتُب المشتملة عليها، كالكُتُب القديمة التّفسيريّة ، أوالكُتُب الحديثيّة والفقهيّة وأمثالها ممّا تكون مشتملة على سورة الحمد والفاتحة لتناسب اقتضاه ، فإذا كانت الكُتُب القديمة و أقدم القرآن المخطوط مكتوبًا بالألف و مخفوضًا، فهو كافٍ لكشف الحال ، وإذا انضمّت إليه سائر الكُتُب ، فهو يُورث الاطمئنان والعلم العاديّ ، بأنّ ما هو القرآن المتداول من الأوّ ل بين المسلمين كان مع الألف .

وإذا وجدنا أنّ المولى أمير المؤمنين ـ عليه أفضل صلاة المصلّين ـ مع نهاية الدّقّة ينظر إلى القرآن و يحافظ عليه من الحَدَثان ، وكان هذا القرآن قبل الأمير عليه السلام مدوّ نًا ، ولم يرمز إلى ما فيه من الغلط في الضّبط بشيء ، فهو يشهد على أنّ هذا الكتاب بعينه من غير تفاوت هو النّازل ، و مجرّد الاحتمالات الأُخرى لايضرّ بما هو مورد النّظر، و هو حصول الوثوق

و الاطمئنان و العلم النّظاميّ العاديّ بذلك ، و إذا انضمّ إلى ذلك شدّة اهتمام المسلمين بحفظ الكتاب الإلهيّ عن الاشتباه و الاختلاف ، يحصل من وراء هذه الأُمور شيء آخر يسمّى بالقطع و اليقين بعدم التّحريف .

و لكنّه عندي غير تمام ، لأنّ انسداد باب الاحتمالات غير ممكنة ، إلّا أنّ الاطمئنان والوثوق القويّ حاصل بذلك جدًّا، فما هو بين أيدينا من الأوّل إلى الآخر ـ حسب هذا السّبر و التّقسيم ـ هو المنزّل على النّبيّ الأكرم ﷺ من غير نقص ولا زيادة.

و هنا شواهد أُخرى على عدم التّحريف بالمعنى الأعمّ، و تفصيله يذكر في مدخل الكتاب عند البحث عن تحريف الكتاب ، إن شاء الله تعالى .

فبالجملة : كان التّجويد واختلاف القراءات حَسَب التّخريص، من أسباب المعيشة ومن موجبات التّقرّب إلى السّلاطين و التّدخّل في البلاط . و ممّا يؤيّد ذلك جدًّا: أنّ مذهب الشّيعة ليس متدخّلًا في هذه الأُمور ، وليس من القُرّاء مَنْ يعدّ منّا أهل البيت ، لما أنّ الشّيعة كانوا يعتقدون بأنّ القرآن واحد و من الواحد إلى الواحد للتّوحيد .

و إنّ لهذه المسألة موقفًا آخر، ذكرنا هنا شِرْذمة قليلة من المباحث الطّويلة المحتاجة إلى التّعمّق الكثير في التّاريخ حتّى يتبيّن لغيرنا حقيقة الأمر أيضًا.

ومن العجب ! مَيَل بعض أصحابنا إلى القراءات الأُخرى حتّى كتب شيخ الشّريعة الأصفهاني ﵀ رسالةً في هذه المسألة سمّاها «إنارة الهالك في قراءة ملك ومالك» واعتقد أنّه «ملك»، و قد هلك ، والله المستعان. وغير خفيّ : أنّ مقتضى هذه المسألة عدم جواز التّجاوز من القرآن الموجود إلى سائر القراءات في القراءات النّدبيّة والوجوبيّة .

اللّهمّ إلّا أن يقال: بأنّ ما هو النّازل واحد ، إلّا أنّه يجوز تغييره إعرابًا،و في الكيفيّات دون الموادّ ، فيجوز مثلًا رفع «مالك»، و لكنّه لايجوز حذف الألف ، فليتأمّل جيّدًا.

(١: ٣٤١ ـ ٣٤٤)

الفصل التّاسع والثّلاثون

نصّ عِزَّة دَرْوَزَة (م: ١٤٠٠) في «القرآن المجيد»[1]

القراءات المشهورة [وشروطًا لصحّة القراءة الخلافيّة]

إنّ القراءات المشهورة سبع تنسب إلى سبعة أئمّة من القُرّاء... [ثمّ ذكر أسماءهم كما تقدّم في باب «أئمّة القراءات»، وقال:]

ويضمّ إليهم أحيانًا أبوجعفر بن يزيد في المدينة، ويعقوب الحَضْرميّ في البَصْرة، و خَلَف البزّاز في الكوفة، فيبلغون عشرة وتبلغ القراءات عشرًا. وأربعة منهم تابعون يروي أنّهم تلقّوا قراءاتهم عن قُرّاء من الصّحابة، والباقون تابعو تابعين تلقّوا قراءاتهم على ما يروى عن تابعين تلقّوا عن قُرّاء من الصّحابة. وكلّ منهم يروي قراءته عن قارئ صحابيّ معروف، كما أنّ لكلّ منهم رُواة، ولكلّ مِنْ رُواتهم رُواة إلى أن وصل الدّور إلى عهد التّدوين، فدوّنت القراءات وخلافيّاتها في تعاريف عامّة من جهةٍ وفي كلّ سورة لحدّتها من جهةٍ أُخرى.

وتدور هذه الخلافيّات على الأغلب في النّطاق التّالي:

١ـ مخارج الحروف، كالتّرقيق والتّفخيم والميل إلى المخارج المجاورة، كنُطْق الصّراط بإمالة الصّاد إلى الزّاي.

٢ـ والأداء، كالمدّ والقصر والوقف والوصل والتّسكين والإمالة والإشمام.

٣ـ والرّسم، كالتّشديد والتّخفيف مثل: (يُغشى يُغشَى) و(فُتِحت و فُتِّحت)، والإدغام

١ـ طُبِع حديثًا باسم «تدوين القرآن المجيد»، النّاشر: دار الشّعاع للنّشر، الطّبعة الأُولى ٢٠٠٤م. (م)

والإظهار مثل : (تذكّرون و تتذكّرون)، والهمز ومدّ الألف مثل : (مَلِك ومالك) و (مسجد و مساجد)، لتحمل الرّسم النّطقين.

٤ ـ والتّنقيط والحركات التّحويّة، مثل: (يفعلون وتفعلون) و (أرجَلكم وأرجلِكم) مثلًا.

وقد وضع علماء القُرّاء شروطًا أربعة لصحّة القراءة الخلافيّة، و هي :

١ ـ التّواتر بحيث لاتصحّ قراءة غير القراءة المتواترة و المشهورة .

٢ ـ وموافقة العربيّة بوجه ما بحيث لاتصحّ قراءة خلافيّة لاتتّفق مع قواعد اللّغة .

٣ ـ و رسم المصحف العُثمانيّ بحيث لاتصحّ قراءة خلافيّة مغايرة الرّسم المذكور.

٤ ـ وصحّة سند القراءة بحيث لاتصحّ قراءة خلافيّة لاتستند إلى سند وثيق يتّصل بأحد قُرّاء الصّحابة ، واجتماع الشّروط الأربعة شرط لازم بحيث لاتصحّ قراءة خلافيّة لاتجتمع فيها.

على أنّ هناك ما يمكن ملاحظته في صدد خلافيّات القراءات المذكورة ، فالمقول والمشروط أنّ أئمّة القُرّاء قد أخذوا قراءاتهم سماعًا عن قُرّاء من الصّحابة، وأنّ قُرّاء الصّحابة قد أخذوا قراءاتهم سماعًا عن النّبيّ . و معقول أن يكون قُرّاء الصّحابة مختلفين في القراءة النّاشئة عن النّطق بالحروف وأدائها من ترقيق وتفخيم و مدّ وقصر وإمالة وإشمام و وقف ووصل وتسكين وتنوين،حتّى ولوقرأوا قراءاتهم على النّبيّ ﷺ، وأجازها لهم على اختلافها في ذلك، وأن يكون سمعها منهم غيرهم من الصّحابة والتّابعين . ولكن بما يدعوا إلى التّوقّف والنّظر أن يكونوا مختلفين في القراءة النّاشئة عن الرّسْم والتّنقيط من تشديد وتخفيف وإظهار وإدغام وقراءة المضارع بالغائب أوالمخاطب ، وقراءة بعض الكلمات منصوبة حينًا، ومجرورة حينًا مثل : (أرجُلَكم وأرجُلِكم)، ومفردة حينًا، وجمعًا حينًا مثل : (مَسجد ومَساجد)، و اسم فاعل حينًا ، واسم عاديّ حينًا مثل : (مَلِك ومالِك) ونحو ذلك ، إلّا مع فرض أَنّهم كانوا يقرأون من المصاحف ولم يسمعوها من النّبيّ ، وإنّ هذا كان شأن أئمّةالقُرّاء التّابعين وتابعي

التّابعين، فالنّبيّ لم يكن يتلو من مصحف وكان ما يبلغه وحيًا، و إذا كان يجنح إلى التّيسير، كما يدلّ عليه أحاديث «نزول القرآن على سبعة أحرف» بماسوف نبحث فيه في مناسبة أُخرى.

فإنّ هذا منه كان على ما نعتقد بقصد التّسهيل على النّاس في مخارج الحروف والأداء، لأنّ هذا متّصل بتكوين آلة النّطق البشريّة، ومتّصل كذلك بعادة إخراج الحروف وأدائها تبعًا لاختلاف اللّهجات، أو المنازل العالية والواطئة والحارّة والباردة والّتي لا مُعَدّى من التّسهيل فيها وحكمتها واضحة قائمة؛ وليس في هذه التّسهيل تبديل وتغيير في كلمات القرآن وحروفه و نحوه و صَرْفه.

إذ إنّه ليس ممّا يحتمل أن يكون النّبيّ قرأ مرّةً: (**يفعلون**) و أُخرى (**تفعلون**)، ومرّةً (**تغفر**) و أُخرى (**يغفر**)، ومرّة (**فتبيّنوا**) وأُخرى (**فتثبّتوا**)، و مرّة (**ييأس**) وأُخرى (**يتبيّن**)[1]، فضلًا عن عدم احتمال تبديله الكلمات بغيرها ولو في معناها بما يروى في غير نطاق رسم المصحف العُثمانيّ، ولاسيّما أنّ الخلافيّات في هذه هي أكثر الخلافيّات حتّى لقد رأينا الزّمخشريّ في «كشّافه» يروي أمثلة كثيرة جدًّا منها.

ولعلّه يستقيم أن يفرض أيضًا أنّ القُرّاء التّابعين كانوا يقرأوا على قُرّاء الصّحابة من المصحف قراءات مختلفه ناشئة عن تلك الأسباب والعلل الطّبيعيّة، وإنّ قُرّاء الصّحابة كانوا يحبّذونها استئناسًا بما كان من تساهل النّبيّ وأمره بالتّيسير في قراءة القرآن.

أمّا والحالة على ما ذكرنا، فإنّ ممّا يخطر للبال سؤال عمّا إذا كان هناك ضرورة دينيّة لهذه القراءات المتعدّدة المختلفة، بل والمتباينة حينًا في قطر واحد.

والّذي نراه أنّه ليس هناك من ضرورة دينيّة لذلك، وخاصّة بالنّسبة لجمهور المسلمين،

---

١ ـ أوردنا هذه الأحاديث وعلّقنا عليها في الفصل الرّابع من الكتاب (البحث السّادس).

وأنّه يكفيهم أن يقرأوا القرآن بقراءةٍ واحدةٍ من القراءات المأثورة من مُصْحَفٍ كُتِب بالرّسم الدّارج بينهم، فيه بعض العلامات الضّروريّة للوقف والوصل والمدّ والسّكوت، ونحو ذلك ممّا نقتضيه هذه القراءة المأثورة بحيث يكون من الميسور للمسلمين و غيرهم ـ و المصاحف في متناول الجميع ـ أن يقرأوا القرآن صحيحًا بسهولةٍ ويُسْرٍ، فلاتكون قراءتهم متوقّفةً دائمًا على التّلقّي، لأنّ ذلك غير ميسور دائمًا، ونعتقد أنّه إذا لم ييسر هذا على هذا الوجه وقع الحَرَج من سوء التّلاوة وسوء الأداء و تحريف الألفاظ والمعاني.

وليس مِنْ بأس إلى هذا، بل لعلّه مستحبّ أن يكون هناك فئة من الهواة، بل فئة تنفق عليها الحكومات الإسلاميّة، أو المؤسّسات الدّينيّة، لتظلّ تتدارس القراءات ويتداولها القُرّاء جيلًا بعد جيل، فإنّ فائدة ذلك بمثابة الفائدة المستحبّة الّتي نوّهنا بها في الاحتفاظ برسم المصحف العُثمانيّ مطبوعًا ومخطوطًا و مصوّرًا، فيستمرّ ذاك كما يستمرّ هذا قائمًا أبدًا بين جماعة المسلمين في كلّ قُطْر من أقطارهم، مع ملاحظة نراها هامّة وهي وجوب عدم الغلوّ في أداء هذه القراءات، وخاصّة الغَنّ والمَطّ، والتّرديد ممّا يخرج القرآن عن قُدْسيّته، ويضعف نفوذه الرّوحيّ، وممّا يكاد يبدو من القُرّاء أنّه بسبيل التّعالم والانتفاخ أكثر منه بسبيل الرّواية قراءات غير القراءة الدّارجة العامّة في قُطْرهم.

ولقد قال الإمام الطّحاويّ والقاضي الباقِلّانيّ وأبوعمر بن عبد البرّ وغيرهم من أئمّة الكلام[1]: «إنّ القراءات جميعها كانت رخصةً في أوّل الأمر، لتعسّر القراءة بلُغَة قُرَيش على كثير من النّاس، ثمّ نسخت بزوال العذر و تيسّر الحفظ وكثرة الضّبط وتعلّم الكتابة، وفي هذا من الوجاهة ما فيه».

ولابن قُتَيبة كلامٌ يمتّ إلى هذا المعنى، وفيه من الوجاهة ما فيه، حيث قال: «كان

---

١ ـ الفرقان لابن الخطيب: ١٦٧.

من تيسير الله، أن أمَرَ نبيّه أن يقرئ كلّ قوم بلُغَتهم ، يعني بأدائهم الطّبيعيّ في النّطق، فالهُذَليّ يقرأ الحاء عينًا ، والأسديّ يقرأ ك (تِعلمون) بكسر أوّله والتّميمي يهمز ، والقُرَشيّ لا يهمز» .

وللطّبريّ كلام وَجيه آخر في تقرير معنى كتابة المصاحف العُثمانيّة، حيث قال : « إنّ عُثمان بن عفّان، لمّا رأىٰ اختلاف النّاس في القراءة وخاف مِنْ تفرّق كَلِمتهم جمعهم على حرفٍ واحدٍ ، و هو هذا المصحف الإمام ، واستوثقت له الأُمّة على ذلك ، بل أطاعت ورأت فيما فعله الرّشد والهداية» .

ومع أنّ المـدَى الّذي انطوت عليه هذه المقتبسات، يختلف عن المدى الّذي قرّرناه في هـذا المبحث ، فإنّ فيها فيما نرى ما يمكن الاستئناس به على صواب ما قرّرناه . (١٣٥ـ ١٤٠)

الفصل الأربعون

نصّ الكُرْديّ (م: ١٤٠٠) في «تاريخ القرآن و غرائب رسمه ...»

[منشأ اختلاف القراءات]

وسبب اختلاف القراءات السّبع وغيرها كما قال ابن هِشام[١]، أنّ الجهات الّتي وجّهت إليها المصاحف كان بها من حمل عنه أهل تلك الجهة، وكانت المصاحف خاليةً من النَّقْط والشَّكْل، قال: فثبت أهل كلّ ناحيةٍ على ما كانوا تلقّوه سماعًا عن الصّحابة بشرط موافقة الخطّ، وتركوا ما يخالف الخطّ امتثالًا لأمر عُثمان الّذي وافقه عليه الصّحابة لما رأوا في ذلك من الاحتياط للقرآن، فمِنْ ثمّ نشأ الاختلاف بين قُرّاء الأمصار مع كونهم متمسّكين بحرفٍ واحدٍ من السّبعة. انتهى من «فتح الباري على صحيح البخاريّ».

فوائد اختلاف القراءات

نزول القرآن بالأحرف السّبعة لايؤدّى إلى التّناقض في الأحكام الشّرعيّة وأُصول الدّين و في الحلال والحرام والأمر والنّهي، فالاختلاف الواقع بين هذه الأحرف إنّما هو اختلاف ألفاظ وتلاوة فقط، وتؤخذ منه جملة فوائد... [ثمّ ذكرها، كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ ضمن بحث عن وجوه القراءة مع السّلامة من التّضادّ والتّناقض]. (٩٠-٩١)

واعلم! أنّ الخلاف الواقع في رسم بعض كلمات المُصْحَف ليس خلافًا حقيقيًّا، بل هو خلاف صُوريّ، أمّا الخلاف الواقع في وجوه القراءات السّبع، فهو خلاف حقيقيّ واقع بينهم

---

١ ـ والصّحيح ابن أبي هشام كما في «فتح الباري». (م)

لكنّ مع تجويز كلّ واحد من السّبعة قراءة غيره واعترافه بأنّها متواترة وأنّها من عندالله تعالى.

و هذا الخلاف في وجوه القراءات ليس على حدّ الخلاف في الأحكام الشّرعيّة، لأنّ كلًّا من وجوه القراءات حقّ في نفس الأمر، كما صرّح به عليه الصّلاة والسّلام، و كلًّا من الأحكام الشّرعيّة حقّ باعتبار الاجتهاد، و في نفس الأمر الحقّ واحد، ليس إلّا لحُرْمة العمل بالمقابل.

انتهى من «إيقاظ الأعلام[في رسم المصحف]»[1]. (٩٥ـ٩٦)

---

١ ـ هذا الكتاب لمحمّد حبيب الله بن عبدالله بن أحمد الشّنقيطيّ المتوفّى ١٣٦٣ هـ. (م)

الفصل الحادي و الأربعون

نصّ العلّامة الطّباطبائيّ (م: ١٤٠٢) في «مِهْر تَابَان»[١]

[اختلاف القراءات و منشأها]

إن قيل: ما منشأ القراءات واختلاف القراءة فيها؟

يقال: لم يعثرعلى رواية ورد فيها أنّ رسول الله ﷺ كان يبعث إلى صحابيّ، أوكاتب من كُتّاب الوحي ليكتب مانزل عليه حينما يوحى إليه غير أنّه ورد أنّهم كانوا يكتبون ما يُوحى إليه.

وكان ممّن كتب الوَحْي الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام وعبد الله بن مسعود وأُبيّ بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم. ثمّ انبرى زيد بن ثابت لجمع القرآن الأوّل بأمر أبي بكر، والجمع الثّاني بأمر عُثمان.

وأمّا الاختلاف في القراءات، فالقُرّاء يستندون فيه إلى رواية عن رسول الله ﷺ، كقراءة عاصم الّتي قرأ بها القرآن الّذي بين أيدينا، فهو رواها عن الإمام عليّ عليه السلام بواسطة واحدة.

إنّ كلّ قارئ من القُرّاء يقرأ القرآن بقراءةٍ تختصّ به، وهم يختلفون فيما بينهم في كيفيّة القراءة، فقراءة أُبيّ بن كعب ــ مثلًا ــ تختلف عن قراءة عاصم، وقضيّة اختلاف القراءات

---

١ ــ أسلوب هذا الكتاب عبارة عن نقاش بين تِلميذ ــ هو آية الله السّيّد محمّد حسين الطّهرانيّ ــ وأُستاذه وهو العلّامة الكبير السّيّد محمّد حسين الطّباطبائيّ؛ حيث وجّه التّلميذ فيه أسئلة إلى أُستاذه وأجاب عنها، فجمعها بعد وفاة أُستاذه في كتاب بالفارسيّة يحمل عنوان: «مِهر تابان» أي الشّمس المشرقة، وقمنا بترتيب نصوصه، بعيدًا عن أُسلوب الحوار ليلائم كتابنا.

مسألة شهيرة ومرحلة خطيرة في تاريخ القرآن .

وليس ما يقرأه القُرّاء نفسه مأثورًا عن رسول الله ﷺ أو مسموعًا عنه ،بل كان في عهده جماعة يقدّر عدّدهم بنحو سبعين أو ثمانين أو أكثر من ذلك من حَمَلة القرآن ، فيقرأونه ويحفظونه ، ثمّ ينشرون بين النّاس ، وإذا أُشْكِلَ عليهم أمر منه، رجعوا إليه .

فهذه القراءات لم يسمعها القُرّاء من رسول الله ﷺ مباشرة ، فقرأوها كما قرأها ، كما أنّهم لم يبتدعوها أيضًا، بل أنّ المسلمين لمـّا سمعوها من حَمَلة القرآن الّذين أخذوها عن النّبيّ ﷺ ، كأن قرأها قارئ أو صحابيّ، تبعوهم فيها ، لأنّها مسندة إلى النّبيّ ﷺ .

وقال المؤرّخون : إنّ سبب الاختلاف في القراءات يرجع إلى الاختلاف في طريقة قراءة رسو ل الله ﷺ نفسه ، لأنّه قرأ قِسْمينْ من القرآن أو أكثر . فكان جبرائيل يعرض القرآن على النّبيّ ﷺ مرّة في العام ، فيقرأ له ما نزل من الوحي منذ أوّله إلى آخره ، فيستجدّ وحيه، فيقرأه النّبيّ ﷺ لكُتّاب الوحي كما قرأه جبرائيل في العرضة الأخيرة ، وهؤلاء يقرأونه للنّاس كما سمعوه منه ، فيحصل الاختلاف بين العرضة الأخيرة وما سبقها ، ومنشأ هذا الاختلاف هو الاختلاف في قراءة جبرائيل خلال سنوات عديدة .

إن قيل : هل كان النّبيّ ﷺ حينما ينزل عليه جبرائيل ويعرض عليه جميع القرآن في كلّ عام ، يقرأه كلّه لأمير المؤمنين عليه السلام في عام ، ولأُبيّ في عام ، ولزيدبن ثابت في عام آخر ، وهكذا دَوالَيْك ، يقرأه كلّ عام لكاتب من كُتّاب الوحي ؟ لأ نّنا نرى هؤلاء الكُتّاب مختلفين في القراءة ، ولو أنّ رسول الله ﷺ قرأ ما عرض عليه جبرائيل في كلّ عام لجميع الكُتّاب ، لماحصل الاختلاف في قراءاتهم ، بل ينبغي أن يقرأ جميع الكُتّاب قسمًا من القرآن في كلّ عام، و بهذا تختلف قراءاتهم في كلّ عام مع قراءاتهم في السَّنَوات السّابقة .

يقال : لا، ليس كذلك ، فلعلّ أُبيًّا قرأ قسمًا من القرآن ، وقرأ في العام القادم قسمًا آخر ، وقرأ في العام الآخر قسمًا آخر وهكذا دواليك. وهو كذلك، لأ نّه أثر عن كلّ قارئ من

القُرّاء عدّة قراءات، ومنهم أُبيّ، فإنّه قرأ في عام نمطًا من القراءة، وقرأ في عام آخر نمطًا آخر.

وذهب بعض إلى أنّ العلّة في اختلاف القراءات، أنّ قراءة أُبيّ تختلف قراءات سائر القُرّاء فضلًا عن الاختلاف في قراءته أيضًا في حروف كثيرة. ولعاصم تلميذان يرويان القرآن عنه من أوّله إلى آخره، وبينهما اختلاف في القراءة، فأحدهم يروي عن عاصم (نمطًا)، والآخر يروي عنه (نمطًا آخر) وكذا يروي عن أُبيّ وعبد الله بن مسعود وأمثالهما.

إن قيل: أليس من الممكن أن نقول: كما أنّ النّحويّين مثل سيبويه والكِسائيّ وغيرهما يختلفون فيما بينهم في الإعراب طبق القواعد الّتي يتداولونها، فمنهم يستشهد ببَيْتٍ من الشّعر، وآخر يستشهد ببَيْتٍ آخر، فكذلك القُرّاء مثل: أُبيّ بن كعب وزيدبن ثابت وسائر القُرّاء، فكانوا عَرَبًا ولسانهم عربيًّا، وكانوا على حظٍّ عظيم من الإلمام بعلم النّحو واللّغة والأدب، فهم يقرأون وفق لُغَتهم والقواعد الّتي يشتغلون فيها، وأنّ الاختلاف في القراءات يستند إلى اختلاف آرائهم واجتهادهم؟

يقال: كلّا، لأنّ ظاهر اختلافهم يكمن في الرّواية والنّقل، أي أنّهم يستندون إلى قول رسول الله ﷺ، نحو قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ الفاتحة /٤، فقد رُوي أنّه قرأ: (مَلِك ومالِك) أيضًا، ويلزم إذا كانت كلتا الرّوايتين متواترة أنّ الّذين قرأوا «مَلِك» أكثر من الّذين قرأو «مَالِك»، فأربعة من القُرّاء السّبعة قرأوا «مَلِك»، وثلاثة منهم قرأوا: «مَالِك» كما أنّ «مَلِك» أنسب في القراءة، لأنّه لاينسب «يَوْم» إلى «مَالك» بمادّة، بل ينسب إلى «مَلِك»؛ يقال: «مَلِك كذا يوم» ولا يقال: «مَالك كذايَوم».

وكان القاضي[1] رحمه الله يقرأ «مَلِك» في صلاته، وذكر صاحب «الكشّاف» وجوهًا، وأثبت أنّ «مَلِك» أشملها وأعمّها وأنسبها. (٤٠١ـ٤٠٥)

١ـ هو الحاج علي آقا القاضي الطّباطبائيّ، أستاذ العلّامة الطّباطبائيّ. (م)

الفصل الثّاني و الأربعون

نصّ الفاني الإصفهانيّ (م: ١٤٠٩) في «آراء حول القرآن الكريم»

وجوه الاختلاف في القراءات

اختلاف القراءات يتنوّع إلى أنواع عديدة وقبل بيان الأقوال فيها نقول: تختلف التّقسيمات على وجه العموم بالوجوه والاعتبارات ، فلنا نظرًا إلى ما هو المهمّ عندنا من الأحكام المتعلّقة بأفعال المكلّفين أن نقسّم الاختلاف في القراءة إلى أربعة أقسام :

الأوّل ـ الاختلاف المؤدّى إلى الاختلاف في الحُكْم الشّرعيّ ،كالاختلاف في قراءة : (**يطهرن**) بتشديد الهاء وتخفيفه الموجب لاختلاف الحكم ، لأنّ القراءة الأُولى دالّة على حُرْمة وطء الحائض إلى أن تغتسل بعد النّقاء ، والقراءة الثّانية دالّة على كفاية النّقاء في ارتفاع حرمة الوطء وفي مثله نقول بلزوم الرّجوع إلى المرجّحات كما يأتي .

الثّاني ـ الاختلاف المؤدّى إلى الاختلاف في المعنى غير المربوط بالحُكْم الشّرعيّ، كقوله تعالى : (ننشرها) الّذي قرأ : ﴿نُنْشِزُهَا﴾البقرة/ ٢٥٩ ، أيضًا، وقوله تعالى : ﴿فَتَلَقَّى اٰدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلَمَاتٍ﴾ البقرة / ٣٧ ، على القرائتين ، و تلقّونه على القرائتين أيضًا ، أو (طلح) الّتي قُرئت : (طلع) أيضًا .

الثّالث ـ الاختلاف المغيِّر للصّورة غير المغيِّر للمعنى،كقوله تعالى : (صيحة) الّتي قُرئَت (زقية) أيضًا ، أو قوله : (وما عملت أيديهم) الّتي قُرئت : (**عملته**) أيضًا ، ونظيره الاختلاف في التّقديم والتّأخير، نظير : ﴿سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ق/ ١٩، الّتي قُرئت : (**سكرة الحقّ بالموت**) .

الرّابع ـ الاختلاف في الأداء وأصناف هذا القسم كثيرة جدًّا، كالإدغام والإظهار والرَّوْم

والإشمام ، و قراءة: « هيت»، و«أرْجهْ»، و« كفوًا» ، ونحو ذلك على أنحاء مختلفة، وإليك بيان جملة من الأقوال . بهذا الصّدد ، قالَ ابن قُتَيبه : الاختلاف في القراءه على سبعة أقسام . . . [وذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

و قال بعضهم : أقسام الاختلاف في القراءات هكذا :

١ ـ الاختلاف بالحركة غير المغيِّر للصّورة وللمعنى ، وذلك كقراءة : (النّحل) على أربعة أنحاء ، ويحسب على نحوين .

٢ ـ الاختلاف بالحركة غير المغيِّر للصّورة والمغيِّر للمعنى، نظير قوله تعالى : ﴿فَتَلَقّٰى اٰدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾، و قوله تعالى : ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ اُمَّةٍ﴾ يوسف / ٤٥ .

٣ ـ الاختلاف بالحروف غير المغيّر للصّورة والمعنى ،كقوله تعالى : (تبلوا) و(تتلوا) ، و (ننجيك ببدنك)، و ﴿نُنَجّيكَ بِبَدَنِكَ﴾ يونس / ٩٢ .

٤ ـ الاختلاف بالحروف المغيِّر للصّورة وغير المغيِّر للمعنى ،كالصّراط والسّراط وبسطة و بصطة .

٥ ـ الاختلاف بالحروف المغيِّر للصّورة والمعنى معًا،كقوله :(أشدّ منكم) أو (أشدّ منهم) و(يأتل) و (يتأل) .

٦ ـ الاختلاف في التّقديم والتّأخير، مثاله:(فيقتلون ويقتلون) و (جاءت سكرة الحقّ بالموت)، أو (جاءت سكرة الموت بالحقّ) .

٧ـ الاختلاف بالزّيادة والنّقصان ، نظير : (وأوصىٰ و وصّىٰ).

٨ ـ الاختلاف في القواعد التّجويديّة،كالرَّوم والإشمام والتّفخيم والتّرقيق والإدغام والإظهار والمدّ والقَصْر والفتح والتّسهيل والإبدال والنّقل وهي ليست اختلافًا في اللّفظ ولا في المعنى.

وختامًا نلفت أنظار النّابهين إلى جملة من الأخطار الّتي ربّما تكون جملة منها عمديّة صدرت من الأجانب المسيحيّين تمسّ كرامة القرآن، وهذه الجملة تتلخّص في ثلاثة أقسام:

الأوّل ـ ما لا يكون اختلافًا، ولكنّ الخصم أبرزه بصورة الاختلاف.

الثّاني ـ ما لا دليل على تحقّقه خارجًا.

الثّالث ـ الزّيادات المنافية لما نقول من عدم التّحريف.

فمن الأوّل: (يضارر ويضارّ)، و(فنعم ما ونعمّا) المختلفين من حيث الإظهار والإدغام ونظير: (كلّ ماوكلّما) المختلفين من حيث رسم الخطّ، وهذاكماترى ليس من المُضِرّ بكرامة القرآن.

و من الثّاني: (خمرًا وعنبًا)، و (ثريدًا وخبزًا)، و(آل‌عمران و آل محمّد)، و(الرّفث والرّفوت)، و(عدل و سواء)، و (الحنيفيّه والإسلام)، ولا ينبغي للعاقل أن يعترف بصدق هذا النّحو من الاختلاف، لأنّه مضافًا إلى عدم الدّليل عليه كيف يشتبه على كاتبين من كُتّاب الوحي، أوالمقرئين من القُرّاء كلمة آل عمران: (آل محمّد)، أو الرّفث: (الرّفوت)، ولا سيّما بالنّسبة إلى جملة من الكلمات الّتي دخلت في آيات لاتناسبها، كالمثال الأخير وهو الرّفوت، الكلمة الّتي لم نر هيئتها في اللّغه وليس معناه وهو الدّقّ والكسر مناسبًا مع المقام، وإن **قلت**: هي كناية **قلت**: فما أقبحها.

ومن الثّالث: (أثر الرّسول وأثر فرس الرّسول)، (ولاتخافت بها ولاتخافت بصوتك ولاتعال به)، (ومشوا فيه و مرّوا فيه ومضوا فيه)، (وسفينة غصبًا و سفينة صالحًا غصبًا)، (وتسع وتسعون نَعْجة وتسع وتسعون نعجة أنثى)، (وأمّا الغلام فكان أبواه مؤمنين، وأمّا الغلام فكان كافرًا وكان أبواه مؤمنين)، وقد توجد جملة وافرة من هذا القسم في القراءه الّتي جمعها الخزاعيّ ونَقَلها الهُذَليّ.

وقال أبو العلاء الواسطيّ : إنّ الخزاعيّ وضع كتابًا في الحروف ، نسبه إلى أبي حنيفة فأخذت خطّ الدّارقُطْنيّ وجماعة أنّ الكتاب موضوع لا أصل له .

أقول : إنّ التّنافر بين الطّوائف المختلفة من المسلمين سنّيًا وشيعيًّا وصل إلى حدّ جعلوا القرآن سلاحًا للغبلة، فتوهينًا لأبي حنيفة وضعوا الكتاب المذكور، راجع « النّشر في القراءات العشر» .

الثّامن : في ذكر الأخبار الواردة من طُرُقنا في مورد اختلاف القراءات ، وقد رواها محمّد بن يعقوب الكُلَينيّ... [وذكر كما تقدّم عنه ، فلاحظ].

والحسين هو الأشعريّ الثّقة ، وقالوا في معلّى بأنّه مضطرب الحديث ، وقال المجلسيّان : لم نَر اضطرابًا في حديثه ولا فسادًا في مذهبه وهو شيخ للإجازة وللنّشر، وليس محتاجًا إلى التّوثيق والتّحقيق في محلّه، فالسّند قابل للاعتبار والدّلالة واضحة ، على أنّ رواة القُرّاء اختلفوا في النّقل ، والشّاهد على ذلك : أنّ لكلّ قارئ رُواة ، وقد اختاروا من كلّ منهم راويَيْن و تراهما مختلفين في الرّواية عن شيخهما ، و لعلّ اختلافهما كان في التّلقّي عن الأُستاذ ، أو لمزج الرّواية بالدّراية بمعنى تطبيق قواعد الإعراب على المسموع من الأُستاذ .

و كيف كان ؛ فلا شبهة في اختلاف روايتي حَفْص و شعبة عن عاصم وقالون و وَرْش عن نافع، وقُنْبُل وبزّيّ عن ابن كثير، وأبي عمرو وابن شُعَيب عن اليزيديّ عن أبي عمرو ، و ابن ذَكْوان وهِشَام عن ابن عامر، وخَلَف وحَمّاد عن سَليم عن حمزة ، وأبي عمر وأبي الحارث عن الكِسائيّ.

قال في الوافي : المستفاد من هذا الحديث أنّ القراءة الصّحيحة هي قراءة أُبيّ بن كعب ، وربّما يجعل المكتوب بصورة «أُبيّ» في هذاالحديث الأب المضاف إلى ياء المتكلّم هو بعيدجدًّا

وأنا أقول: أمّا استبعاده فهو في محلّه، لأنّ أُبيّ بن كعب كان من تلامذة النّبيّ صلّى الله عليه وآله في القراءة وكان معروفًا بها.

وأمّا الباقر عليه السلام، فلم يكن ذا فنّ قُرّائيّ واحد يعرف به، و بتعبير أوفى لم تكن له قراءة خاصّة تضاف إليه، ثمّ إنّ عبدالله بن فَرْقَد مجهول، والمعلّى بن خُنَيس مرميّ بعدم إطاعته لأمر الصّادق عليه السلام بكتمان السِّرّ حتّى قُتِل.

ونحن قلنا: بأنّ المعلّى كان ثقةً في القول، وهذا يكفي في قبول أخباره مضافًا إلى أنّ الصّادق عليه السلام لـمّا أخبر بقتله بَكَى وترحّم عليه، مضافًا إلى أنّه لم يعلم كون نهيه عن إذاعة السرّ مولويًّا، فلعلّه كان إرشاديًّا، بل الشّاهد على الأخير موجود وهو تعليل النّهي عن الإذاعة بأنّه لوأذاع يقتل، ومن الّذي يجزم بأنّ قتله لم يكن قتلًا في سبيل الله، إذ لو لم يكن في كلّ زمان و مكان أمثال المعلّى ممّن يضحّي بنفسه في سبيل الدّعوة الإلهيّة الحقّة، لاندرست أحكام الدّين ولأباد الطُّغاة عساكر الحقّ واليقين، فنرجو من الله أن يحشر هؤلاء في زُمْرة الشّهداء والصِّدّيقين، فالخبر بالإضافة إليه معتبر، وأمّا الدّلالة فهي ناظرة إلى لزوم الدّقّة في تطبيق قواعد الإعراب على المقروء، وعلى أنّ قراءة أُبيّ كانت على وِفْقها، على أنّه لم تكن لهم قراءة خاصّة فكيف باختصاصهم بقرآن خاصّ.

فكلمة بقراءتنا في صدر الحديث ناظرة إلى القراءة المتعارفة الجارية على قواعد الإعراب، بشهادة الذّيل، ولايفهم من الخبر بطلان قراءة ابن مسعود وهو تلميذ النّبيّ صلّى الله عليه وآله في القراءة كأُبيّ، بل هو ناظر إلى لزوم الاتّحاد في القراءة و عدم خصوصيّة لقراءة على الأُخرى إلّا بالأوفقيّة مع القواعد، وهناك أخبار أُخرى ضعيفة الإسناد نذكرها للإشارة إلى ما فيها.

منها: ما رواه في «الكافي» عن العدّة، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن سُلَيمان، عن بعض أصحابه، عن أبي الحسن عليه السلام... [وذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

وهذا الخبر ؛ إنّما يدلّ على الاختلاف في كيفيّه الأداء والاتّفاق في المادّة والصّورة ، ولا أقلّ من عدم دلالته على أزيد ممّا ذكر مع أنّ السّند ضعيف لا يمكن الرّكون إليه لجهالة بعض أصحاب ابن سُلَيمان والجهل بوثاقته بنفسه .

ومنها : ما عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين ، عن عبدالرّحمان بن أبي هاشم ، عن سالم بن سَلَمة، قال : قرأ رجل على أبي عبدالله عليه السلام . . .[وذكر كما تقدّم عن الكافي، إلى أن قال:]

و خلاصة الكلام ؛ أنّ هذا الخبر ضعيف سندًا ودلالةً، ولايخفى عليك أنّ القول بأنّ القرآن المنزل من الله على نبيّه صلى الله عليه وآله له الوحدة من حيث المادّة والصّورة والهيئة ليس مختصًّا بالشّيعة وأخبارهم ، لأنّ الظّاهر من بعض أخبار أهل السّنّة وأقوالهم أيضًا وَحْدة القرآن في الأُمور الثّلاثة أي المادّة والصّورة والهيئة ـ الإعراب ـ، فراجع : «جامع البيان» عن أبي عمرو الدّانيّ قوله : «أئمّة القُرّاء لاتعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللّغة والأقيس في العربيّة ، بل على الأثبت في الأثر، و الأصحّ في النّقل ، والرّواية إذا ثبت عنهم لم يردّها قياس عربيّة ولا فُشُوّ لغة، لأنّ القراءة سنّة متّبعة يلزم قبولها والمصير إليها»، انتهى.

إلّا أن يقال : بأنّ كلام الدّانيّ لايدلّ إلّا على التّوقيف لا الوَحْدة ، فالأحسن أن نتمسّك بما نُقِل عن عبد الرّحمان السُّلَميّ من أنّه قال : كانت قراءة أبي بكر وعمر وعُثمان و زيد بن ثابت و المهاجرين والأنصار واحدة ، انتهى .

أضف إلى ذلك أنّ المدار على البرهان لا على كثرة أنصار قول و قلّتها . (٦٤ ـ ٧٤)

الفصل الثّالث والأربعون

نصّ الحسينيّ الفيروزآباديّ (م: ١٤١٠) في «عناية الأُصول» [1]

في اختلاف القراءات

قوله: «ثمّ إنّ التّحقيق أنّ الاختلاف في القراءة... إلخ».

إشارة إلى الأمر الثّاني من الأُمور الّتي نبّه عليها الشّيخ (أعلى الله مقامه) في خاتمة تفصيل الأخباريّين، (قال): الثّاني ـ أنّه إذا اختلف القراءة في الكتاب على وَجْهين مختلفين في المؤدّى كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ حيث قرأ بالتّشديد من التّطهّر الظّاهر في الاغتسال، والتّخفيف من الطّهارة الظّاهرة في النّقاء عن الحيض، فلايخلو (إمّا أن نقول) بتواتر القراءات كلّها، كما هو المشهور خصوصًا فيما كان الاختلاف في المادّة أي لا في الهيئة، كالاختلاف في الإعراب (وإمّا أن لانقول) كما هو مذهب جماعة.

(فعلى الأوّل) فهما بمنزلة آيتين تعارضتا لا بدّ من الجمع بينهما بحمل الظّاهر على النّصّ أو على الأظهر، ومع التّكافؤ لا بدّ من الحُكْم بالتّوقّف والرّجوع إلى غيرهما.

(وعلى الثّاني) فإن ثبت جواز الاستدلال بكلّ قراءة كما ثبت بالإجماع جواز القراءة بكلّ قراءة كان الحكم كما تقدم، وإلّا فلا بدّ من التّوقّف في محلّ التّعارض والرّجوع إلى القواعد مع عدم المرجّح أو مطلقًا بناء على عدم ثبوت التّرجيح هنا، كما هو الظّاهر، انتهى.

ثمّ إنّ المصنّف قد اختار من التّشقيق الأوّل عدم القول بتواتر القراءات، كما هو مذهب

---

١ ـ هذا الكتاب هو شرح للكتاب القيّم للشّيخ العلّامة محمّد كاظم، المشهور بـ آخوند الخراسانيّ.

جماعة، و إليه أشار بقوله: «و لم يثبت تواتر القراءات»، و اختار من التّشقيق الثّاني عدم جواز الاستدلال بكلّ قراءة، و إليه أشار بقوله: «و لا جواز الاستدلال بها إلى قوله: و إنّما الثّابت جواز القراءة بها و لا ملازمة بينهما، كما لايخفى» يعني بين جواز القراءة و جواز الاستدلال بها، فتكون نتيجة الاختيارين جميعًا هو التّوقّف عند الاختلاف في القراءة، و الرّجوع إلى القواعد، و إليه أشار بقوله: «ثمّ إنّ التّحقيق أنّ الاختلاف في القراءة بما يوجب الاختلاف في الظّهور، مثل: (يطهرن) بالتّشديد و التّخفيف يوجب الإخلال بجواز التّمسّك و الاستدلال لعدم إحراز ما هو القرآن...» إلخ.

قوله: «و لو فرض جواز الاستدلال بها، فلا وَجْه لملاحظة التّرجيح بينها...» إلخ

أي و لو فُرِض جواز الاستدلال بالقراءات، كجواز القراءة بها فلا وجه لملاحظة التّرجيح بين القراءتين عند تعارضهما كما هو المشهور في تعارض الخبرين نظرًا إلى الأخبار العلاجيّة الواردة فيهما الآمرة بالتّرجيح، و إن ورد فيهما الأخبار الآمرة بالتّخيير أيضًا، و ذلك لأنّ الأصل الأُولى في تعارض الأمارتين، كما سيأتي في محلّه هو التّساقط بناء على الطّريقيّة و التّخيير بناء على السّببيّة مع عدم الدّليل على التّرجيح في غير الرّوايات من الأمارات المتعارضة، كالظّواهر و الشّهرة في الفتوى و الإجماع المنقول و نحو ذلك.

(و عليه)، فلا بدّ من الرّجوع حينئذٍ، كما سيأتي التّصريح به في المتن إلى الأصل العمليّ أو اللّفظيّ من عموم و نحوه حسب اختلاف المقامات.

قوله: «مع عدم دليل على التّرجيح في غير الرّوايات...» إلخ

هذا من تتمّات قوله المتقدّم أي بعد كون الأصل في تعارض الأمارات، هو سقوطها عن الحجّيّة مع عدم دليل على التّرجيح في غير الرّوايات من ساير الأمارات.

(٣: ١٣٣ـ١٣٥)

الفصل الرّابع والأربعون

نصّ الخوئيّ (م: ١٤١٣) في «البيان في تفسير القرآن»

الاختلاف في القراءات

إنّ الأحرف السّبعة هي وجوه الاختلاف في القراءات. قال بعضهم: إنّي تدبّرت وجوه الاختلاف في القراءة... [وذكر كما تقدّم عن الزُّرقانيّ، ثمّ قال:]

ويردّه:

١ ـ أنّ ذلك قولٌ لا دليل عليه، ولا سيّما أنّ المخاطبين في تلك الرّوايات لم يكونوا يعرفون من ذلك شيئًا.

٢ ـ أنّ من وجوه الاختلاف المذكورة ما يتغيّر فيه المعنى وما لا يتغيّر، ومن الواضح أنّ تغيّر المعنى وعدمه لا يوجب الانقسام إلى وجهين، لأنّ حال اللّفظ والقراءة لا تختلف بذلك، ونسبة الاختلاف إلى اللّفظ في ذلك من قبيل وصف الشّيء بحال متعلّقه. ولذلك يكون الاختلاف في ﴿طَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ و﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ قسمًا واحدًا.

٣ ـ وأنّ من وجوه الاختلاف المذكور بقاء الصّورة للفظ، وعدم بقائها، ومن الواضح أيضًا أنّ ذلك لا يكون سببًا للانقسام، لأنّ بقاء الصّورة إنّما هو في المكتوب لا في المقروء، والقرآن اسم للمقروء لا للمكتوب، والمنزّل من السّماء إنّما كان لفظًا لا كتابةً. وعلى هذا يكون الاختلاف في (وطلح) و(ننشزها) وجهًا واحدًا لا وجهين.

٤ ـ أنّ صريح الرّوايات المتقدّمة أنّ القرآن نزل في ابتداء الأمر على حرفٍ واحدٍ.

و من البيّن؛ أنّ المراد بهذا الحرف الواحد ليس هو أحد الاختلافات المذكورة، فكيف يمكن أن يراد بالسّبعة مجموعها!.

٥ ـ أنّ كثيرًا من القرآن موضع اتّفاق بين القُرّاء، و ليس موردًا للاختلاف، فإذا أضفنا موضع الاتّفاق إلى موارد الاختلاف بلغ ثمانية. ومعنى هذا: أنّ القرآن نزل على ثمانية أحرف.

٦ ـ أنّ مورد الرّوايات المتقدّمة هواختلاف القُرّاء في الكلمات، وقد ذكر ذلك في قصّة عُمَروغيرها. وعلى ما تقدّم، فهذا الاختلاف حرف واحد من السّبعة، ولا يحتاج رسول الله ﷺ في رفع خصومتهم إلى الاعتذار بأنّ القرآن نزل على الأحرف السّبعة، وهل يمكن أن يحمل نزول جبريل بحرف، ثمّ بحرفين، ثمّ بثلاثة، ثمّ بسبعة على هذه الاختلافات؟!

وقد أنصف الجزائريّ في قوله: والأقوال في هذه المسألة كثيرة، وغالبها بعيد عن الصّواب. وكأنّ القائلين بذلك ذهلوا عن مورد حديث «أُنزِل القرآن على سبعة أحرف»، فقالوا ما قالوا.

اختلاف القراءات بمعنى آخر

إنّ الأحرف السّبعة هي وجوه الاختلاف في القراءة، ولكن بنحو آخر غير ما تقدّم. وهذا القول اختاره الزُّرقانيّ، وحكاه عن أبي الفضل الرّازيّ في «اللّوائح» ...[و ذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ و الزُّرقانيّ].

و يَرد عليه:

ما أوردناه على الوجه السّادس في الإشكال الأوّل والرّابع والخامس منه، ويردّه أيضًا: أنّ الاختلاف في الأسماء يشترك مع الاختلاف في الأفعال في كونهما اختلافًا في الهيئة، فلامعنى لجعله قسمًا آخر مقابلًا له. و لو راعينا الخصوصيّات في هذا التّقسيم لوجب علينا أن نعدّ كلّ واحدٍ من الاختلاف في التّثنية، والجمع، والتّذكير، والتّأنيث، والماضي، والمضارع، والأمر

قسمًا مستقلًّا. ويضاف إلى ذلك أنّ الاختلاف في الإدغـام، والإظهـار، والـرَّوْم، والإشمـام، والتّخفيف والتّسهيل في اللّفظ الواحد لايخرجه عن كونه لفظًا واحـدًا. وقـد صـرّح بـذلك ابن قُتَيبة على ما حكاه الزُّرقانيّ.

و الصّحيح أنّ وجوه الاختلاف في القراءة ترجع إلى ستّة أقسام:

الأوّل ـ الاختلاف في هيئة الكلمة دون مادّتها، كالاختلاف في لفظة (**باعد**) بـين صـيغة الماضي و الأمر، و في كلمة (**أمانتهم**) بين الجمع والإفراد.

الثّاني ـ الاختلاف في مـادّة الكلمـة دون هيئتـها، كالاختلاف في لفظـة (**ننشـرها**) بـين الرّاء و الزّاي.

الثّالث ـ الاختلاف في المادّة والهيئة، كالاختلاف في (**العِهن والصّوف**).

الرّابع ـ الاختلاف في هيئة الجملة بالإعراب، كالاختلاف (**وأرجلكم**) بين النّصب والجرّ.

الخامس ـ الاختلاف بالتّقديم والتّأخير، وقد تقدّم مثال ذلك.

السّادس ـ الاختلاف بالزّيادة والنّقيصة، وقد تقدّم مثاله أيضًا. **(٢٠٤ـ٢٠٧)**

الفصل الخامس والأربعون

نصّ الميرزا هاشم الآمليّ (م: ١٤١٣) في «مجمع الأفكار ومطرح الأنظار» [1]

[اختلاف القراءات]

بقي في المقام شيء ؛ و هو أنّ اختلاف القراءات هل يوجب هَدْم الظّهور أم لا ؟ كما في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢ ، فإنّه قُرئَ كلمة: (يطهرن) تارةً بالتّشديد في الطّاء، و تارةً بالتّخفيف ، فعلى قراءة التّشديد لايحلّ الوَطْء إلّا بعد الغَسْل، وعلى قراءة التّخفيف يكفي مجرّد قَطْع الدّم.

و لتوضيح المقام يجب رسم أُمور :

[الأمر] الأوّل ـ قد اختُلِفَ في أنّ اختلاف القراءات هل كان متواترًا عن النّبيّ ﷺ أم لا ؟ فعن الشّهيد أنّ قراءة السّبع عنه ﷺ يكون متواترًا و من المسلّمات ، و أنكره الشّيخ في «التّبيان» و جمع من المتأخّرين .

و **التّحقيق** ؛ أنّه من البعيد أن يكون جميع القراءات عن النّبيّ ﷺ . فإنّ كلمة (كُفُوًا أحد) تكون فيها أربعة أوجه ، و إن لم تكن موجبةً لاختلاف المعنى ، و صدور الجميع يكون خلاف ما وَرَدَ من الرّوايات . مثل ما في صحيحة فُضَيل قال له : إنّ النّاس يقولون : إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف ، قال : كذب أعداء الله ، و لكنّه نَزَل بحرفٍ واحدٍ من عند الواحد .

فلايصحّ القول بصدور جميع القراءات ، فلعلّ هذه الاختلافات نشأت عن أذهان بعض أهل الأدب من العامّة، لتوجيهات أدبيّة، فالقراءة واحدة، ونحن نقول بأنّ المتّبع ما هو الدّارج،

١ـ هو من تقريرات بحث الأصول بقلم تلميذه : الشّيخ محمّدعليّ الإسماعيل بور الشّهرضائيّ القمّيّ . (م)

كما في (يطهرن) بدون التّشديد، فإنّ جميع المصاحف كذلك.

الأمر الثّاني ـ على فرض إثبات أنّ القراءة واحدة، فإسناد ما هو غير الدّارج إلى الله تشريع و كِذْب، و لو بحَسَب الارتكاز، فإنّ مَنْ يقرأ القرآن يكون في ذهنه أنّ هذا كلام الله فيجب مراعاة ما هو الصّحيح من القراءات.

الأمر الثّالث ـ مع عدم جواز الاستدلال لايجوز القراءة أيضًا، فالقول بأنّ الاستدلال يجب أن يكون على ما هو الدّارج والتّوسعة في القراءة، كما إذا قرئ في الصّلاة لاوجه له لما مرّ.

الأمر الرّابع ـ في الجهة الأُصوليّة من بحث اختلاف القراءات، فإنّ البحث إلى هنا كان في أصل اختلاف القراءة من حيث إنّه هل يكون متواترًا أم لا؟ و قد حقّقنا عدم الاختلاف، وأنّ القرآن ما هو الدّارج المكتوب الموجود بأيدينا، و من هنا يكون بعد فرض إثبات اختلافها من حيث إنّ القراءتين مثلًا إذا تعارضتا، كما في (يَطْهُرْنَ) بدون التّشديد و (يَطَّهَّرْنَ) معه من حيث إنّ مفادّ أحدهما وجوب الغَسْل للوَطْء، و مفادّ الآخر عدم وجوبه، فهل يكون مثل تعارض الأخبار؟ فيلاحظ المرجّحات الّتي عدّت في باب التّعارض هنا أيضًا غير المرجّحات السّنديّة، لأنّ التّواتر يمنع عن الكلام في السّند أم لا، و حيث تكونان متساويتين في الدّلالة فلازمه التّساقط، فيه خلاف.

فقيل: بأنّهما مثل الرّوايتين من باب أنّ القرآن أيضًا حجّة، و أدلّة العلاج تشملهما بعمومها، و الشّاهد أيضًا خبر زُرارة عن كتاب فضل القرآن: «أنّ القرآن واحد نزل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف مِنْ قِبَل الرُّواة». بتقريب أنّ القرآن بعد النّقل يكون كالرّواية فعند التّعارض مقتضى الأصل الأُولى التّساقط، و مقتضى الأصل الثّانويّ هو التّخيير في الأخذ بأحدهما.

و قيل كما عن **الخراسانيّ** ﷺ: إنّ لسان دليل العلاج يكون في الخبرين بقوله: إذا جاءكم الخبران المتعارضان إلخ. و أمّا ما جاء عن الله تبارك و تعالى، فلايصدق عليه الخبر

كذلك، و قد يجاب عنه بأنّ المراد بالخبرين هو وصول حجّتين و ما وصل من الكتاب أيضًا حجّة، فتشمله أدلّة علاج الحُجَج عند التّعارض، فعليه بعد التّعارض و التّساقط[1] يرجع إلى عامّ فوق في القرآن أو أصل من الأصول مثل قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ البقرة / ٢٢٣، بعد تعارض (يطهرن و يطهّرن) مع التّشديد و بدونه إذا كان عمومه أزمانيًّا، و أمّا إذا لم يكن كذلك، فيستصحب حكم الخاصّ و هو حُرْمة الوَطْء وقت الحيض، هذا كلّه الكلام في الكُبْرى، و هو حجّيّة الظّواهر بعد ما ثبت الظّهور.

و **أمّا البحث في الصّغرى**؛ و هو أنّ الظّهور إذا شكّ فيه فمِنْ أين يُثْبت؟ ففي صورة القطع به فهو المتّبع، و أمّا في صورة الشّكّ فيه؛ فإمّا أن يكون الشّكّ في ظهوره التّصديقيّ من باب الشّكّ في مطابقة الإرادة الاستعماليّة مع الإرادة الجدّيّة، و إمّا أن يكون من باب الشّكّ في الإرادة الاستعماليّة من باب أنّه يمكن أن يكون المراد منه معناه المجازيّ، و إمّا أن يكون من الشّكّ في ظهوره التّصوّريّ من باب عدم العلم بالوضع، مثل أن لا يعلم أنّ الموضوع له للفظ الصّعيد هل كان مطلق وجه الأرض أو التّراب فقط؟ فإن كان الشّكّ في الأوّل و الثّاني يكون من باب احتمال وجود قرينة سقطت، فأصالة عدم القرينة عند العُقلاء جارية...

(٣: ١٣٢ـ١٣٣)

---

١ ـ الدّليل الوارد في الخبرين بالنّسبة إلى ما ذكر فيه من المرجّحات يمكن ادّعاء انصرافه عن الآيتين، مع ما في القرآن العزيز من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ النّساء / ٨٢، فإنّه لا اختلاف في القرآن عند التّحقيق، و آية ﴿يَطْهُرْنَ﴾ بدون التّشديد أو معه يكون الدّليل على عدم كونها مع التّشديد من الرّوايات في باب الحيض موجودًا، فلا تصل النّوبة إلى التّعارض.

الفصل السّادس و الأربعون

نصّ المروّج (م: ١٤٢٠) في «منتهى الدّراية في توضيح الكفاية» [١]

إخلال اختلاف القراءات بظواهر الكتاب

قول صاحب الكفاية: «إنّ الاختلاف في القراءة بما يوجب الاختلاف في الظّهور مثل «يطهرن» بالتّشديد».

و حاصل ما أفاده المصنّف: أنّ اختلاف القراءات إذا كان موجبًا لاختلاف الظّهور، منع عن التّمسّك بالكتاب، لعدم إحراز ما هو القرآن حتّى يستدلّ بظاهره لإثبات الحُكْم الشّرعيّ.

نعم؛ بناءً على كلّ واحدٍ من القولين ـ أعني ثبوت تواتر القراءات و ثبوت جواز الاستدلال بكلّ واحدة من القراءات و إن لم يثبت تواترها ـ لا مانع من التّمسّك بظواهره، ولكن لم يثبت شيء منهما، لما سيأتي من توضيحه عند تعرّض المصنّف له. و عليه، فالاختلاف الموجب لتغيير المعنى مانعٌ عن جواز التّمسّك بظواهر الكتاب.

و قد عقد الشّيخ الأعظم التّنبيه الثّاني لبيان ذلك، فقال: «الثّاني: أنّه إذا اختلف القراءة في الكتاب على وَجْهين مختلفين في المؤدّى، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، فلايخلو إمّا أن نقول بتواتر القراءات كلّها... إلى أن قال: و إمّا أن لانقول كما هو مذهب جماعة. فعلى الأوّل فهما بمنزلة آيتين تعارضتا... إلى أن قال: و على الثّاني، فإن ثبت جواز الاستدلال بكلّ قراءة ـ كما ثبت بالإجماع جواز القراءة بكلّ قراءة ـ كان الحُكْم كما تقدّم، و إلّا فلا بدّ

---

١ ـ هذا الكتاب هو شرح للكتاب القيّم للشّيخ العلّامة محمّد كاظم، المشهور بـ آخوند الخراسانيّ.

من التّوقّف في محلّ التّعارض... إلخ».

قوله [صاحب الكفاية]: «لعدم إحراز ما هو القرآن...» تعليل لعدم جواز الاستدلال فيما إذا كان الاختلاف في القراءة موجبًا للاختلاف في الظّهور، و وجهه واضح، إذ لا وجه للاستدلال به ما لم يثبت قرآنيّته.

قوله: «لم يثبت تواتر القراءات...» إشارة إلى توهّم و دفعه، أمّا التّوهّم؛ فهو: أنّ اختلاف القراءات لا يوجب الإخلال بظهور الكتاب، لأنّ القراءات كلّها متواترة، و بتواترها يحرز القرآن، فيجوز التّمسّك به، و لو سلم عدم تواترها بأجمعها فمع ذلك يجوز التّمسّك بكلّ واحدةٍ من القراءات استنادًا إلى ما دلّ على جواز الاستدلال بكلّ قراءة، هذا.

ظاهره أنّه على تقدير ثبوت تواتر كلّ قراءة ـ كما نسب إلى المشهور خلافًا للشّيخ و جماعة لإنكارهم تواترها ـ يجوز التّمسّك بها، و هو في غاية الضّعف، لأنّه على مبنى الطّريقيّة في الأمارات ـ كما هو المفروض و المعتمد ـ يكون الحكم التّساقط، و عدم جواز الاستدلال بشيءٍ من القراءات المختلفة مضامينها.

لا يخفى ما فيه، لأنّ مجرّد جواز الاستدلال بها إنّما يصحّ التّمسّك بها في غير صورة اختلاف الظّهور باختلاف القراءة. و أمّا في صورة اختلافه باختلافها فلا يصحّ الاستدلال بها، بل مقتضى القاعدة ـ بناء على الطّريقيّة ـ هو التّساقط و عدم حجّيّة شيءٍ من القراءتين المتعارضتين.

قوله [صاحب الكفاية]: «و إن نسب إلى المشهور تواترها، لكنّه ممّا لا أصل له، و إنّما الثّابت جواز القراءة بها، و لا ملازمة بينهما كما لا يخفى».

و أما دفعه فهو الّذي أشار إليه بقوله: «و لم يثبت»، و حاصله: عدم ثبوت تواتر القراءات و إن نسب إلى المشهور ذلك. و كذا لم يثبت جواز الاستدلال بكلّ قراءةٍ، إذ الدّليل ورد في جواز القراءة بكلّ قراءةٍ لا في جواز الاستدلال به، و من المعلوم أنّه لا ملازمة بينهما.

فضميرا «بها، تواترها» راجعان إلى القراءات...

قوله: «و لا ملازمة بينهما كما لايخفى» أي: لا ملازمة بين جواز القراءة و بين جواز الاستدلال بها، لقصور ما دلّ على جواز القراءة عن إثبات جواز الاستدلال بها، فإنّ جواز القراءة غير جواز الاستدلال كما هو واضح، هذا.

و يحتمل ـ كما في بعض الحواشي ـ أن يكون المقصود: أنّه لا ملازمة بين جواز القراءة و بين التّواتر، و لا بين جواز القراءة و بين جواز الاستدلال.

بعد تسليم الملازمة بين جواز القراءة و بين جواز الاستدلال، فلا وَجْه لترجيح بعض القراءات على بعض كما احتمله شيخنا الأعظم بقوله: «فإن ثبت جواز الاستدلال بكلّ قراءةٍ كان الحُكْم كما تقدّم، و إلّا فلا بدّ من التّوقّف في محلّ التّعارض و الرّجوع إلى القواعد مع عدم المرجِّح أو مطلقًا بناء على ثبوت التّرجيح هنا».

و المصنِّف أورد عليه بقوله: «فلا حاجة... إلخ» و حاصله: أنّ مقتضى الأصل في تعارض الطُّرُق هو التّساقط، و ملاحظة التّرجيح و التّخيير في المتعارضين من الأخبار إنّما هي لأجل الأخبار العلاجيّة. و بالجملة: فمقتضى القاعدة بناء على الطّريقيّة هو التّساقط، و بناء على السّببيّة هو التّخيير، كما يأتي في باب التّعارض إن شاء الله تعالى.

فالمتحصَّل: أنّه ـ بناءً على جواز الاستدلال بكلّ قراءة ـ يكون مقتضى القاعدة في تعارض القراءتين على الطّريقيّة التّساقط، و على الموضوعيّة التّخيير، و لا وجه لملاحظة التّرجيح و التّخيير بينهما أصلًا، لاختصاصها بالرّوايات المتعارضة. لكن يمكن إجراء حكم تعارض الخبرين في القراءتين المتعارضتين بدعوى كون القارئ راويًا للقرآن، فتندرج القراءتان المتعارضتان في الرّوايتين المتعارضتين، فيعامل معهما معاملتهما، فتأمّل.

(٤: ٣١٥ـ٣١٩)

الفصل السّابع و الأربعون

نصّ الشّيخ معرفة (م: ١٤٢٧) في «تلخيص التّمهيد»

تناقض في القراءات

في القراءات المضبوطة عن أئمّة القُرّاء السّبعة وغيرهم، كثير من مناقضات ومباينات، بحيث لا تجتمع على معنىً واحدٍ، الأمر الّذي يتنافى ونصّ الوحي الّذي لا يحتمل اختلافًا أصلًا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ النّساء / ٨٢، هذا هو المقياس لمعرفة وحي السّماء، ومِنْ ثَمّ لا يصحّ إسناد هذا الاختلاف إلى النّبيّ ﷺ.

ومن ثمّ استغرب الإمام بدر الدّين الزّركشيّ توجيه هكذا قراءات بجعْل القرائتين بمنزلة آيتين، إذ فَرْضُ آيتين متناقضتين في القرآن مستحيل إطلاقًا [١].

من ذلك: اختلافهم في قراءة: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ النّساء / ٤٣، قرأ حمزة والكسائيّ: (أو لمستم)، والباقون: (أو لامستم)، وقد بنى الفقهاء نقض وضوء اللّامِس وعدمه على هذا الاختلاف [٢]. وكذلك اختلافهم في جواز وَطْء الحائض عند انقطاع الدّم وعدمه قبل الاغتسال، ينظر إلى اختلاف قراءة: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ البقرة / ٢٢٢، بالتّشديد ـ هي قراءة حمزة والكسائيّ ـ أو بالتّخفيف ـ هي قراءة الباقين [٣].

ومن ذلك: قراءة الكسائيّ وأبي جعفر: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلّٰهِ﴾ النّمل / ٢٥، بتخفيف (ألا)

١ـ البرهان ١: ٣٢٦.

٢ـ البرهان ١: ٣٢٦؛ القرطبيّ ٥: ٢٢٣؛ الكشف ١: ٣٩١.

٣ـ القرطبيّ ٣: ٨٨؛ الكشف ١: ٢٩٣.

ـ استفتاحيّة ـ فتدلّ على وجوب السّجدة، وقرأ الباقون بالتّشديد، قال الفَرّاء: فلاتدلّ على الوجوب [1].

ومن ذلك: قراءة نافع، وابن عامر، وحَفْص، والكسائيّ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ المائدة / ٦، منصوبًا، عطفًا على (أيديكم) دليلًا على وجوب الغَسل، وقرأ الباقون بالخفْض عطفًا على (رؤوسكم) دليلًا على وجوب المسْح [2].

ومن ذلك: ﴿وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ يوسف / ٤٥، أي بعد حين، أو (بعد أمه) أي بعد نسيان.

وكذلك: ﴿رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ سبأ / ١٩، فعلًا ماضيًا؛ ليكون إخبارًا عن ماضٍ سبَق، أو فعل أمر؛ ليكون طلبًا لحصوله بعد ذلك [3].

وقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ النّور / ١٥، بتشديد القاف المفتوحة، بمعنى تقبلونه، أو (تلقونه) بكسر اللّام وضمّ القاف مخفّفة، من (وَلق) إذا كذب [4].

وقرأ نافع وابن عامر: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ البقرة / ١٢٤، بفتح الخاء ماضيًا إخبارًا عمّا سبق، وقرأ الباقون بصيغة الأمر، إيجابًا على هذه الأُمّة [5].

وقرأ الكسائيّ: (هل تستطيع ربّك) [6] بتاء الخطاب ونصب (ربّك) بحذف مضاف أي سؤال ربّك، وقرأ الباقون بالياء ورفع (ربّك) فاعلًا، والقراءتان بظاهرهما متنافيتان.

وقرأ ابن كثير: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ الأنعام / ١٢٥، بتخفيف الصّاد والعين، وقرأ

---

١ ـ البرهان ١: ٣٢٦.

٢ ـ الإتحاف: ١٩٨؛ والكشف ١: ٤٠٦.

٣ ـ المصدر نفسه.

٤ ـ راجع: المرشد الوجيز: ١٨٠.

٥ ـ الكشف ١: ٢٦٣.

٦ ـ و في المصحف: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ المائدة / ١١٢. (م)

الباقون بالتّشديد فيهما، وفي الأُولى محاولة الصّعود بلا تكلّف، وفي الثّانية تكلّف في الصّعود، كأنّه تكلّف ما لا يطيق شيئًا بعد شيء، وهما متنافيان [1].

وقرأ ابن عامر: ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ الأنعام / ١٣٧، (زُيِّنَ) مبنيًّا للمفعول، و(قتل) مرفوعًا نائب فاعل، و(أولادهم) منصوبًا مفعول المصدر المضاف (قتل)، و(شركاؤهم) بالخفْض مضافًا إليه للمصدر، وهي قراءة ضعيفة، للفصل بين المضافين، وهي لُغة رديئة. وقرأ الباقون: (زيَّن) مبنيًّا للفاعل، و(قتل) منصوبًا مفعولًا به مضافًا إلى (أولادهم) و(شركاؤهم) مرفوعًا فاعل (زيَّن) [2].

ففي القراءة الأُولى يكون (شركاؤهم) فاعلًا للقتل، و في الثّانية فاعلًا للتّزيين، ويكون المشركون هم القاتلين، فكم بينهما من فرق؟

وقرأ الكوفيّون: ﴿قَدْ كُذِبُوا﴾ يوسف / ١١٠، بالتّخفيف، أي أنّ المرسَل إليهم ظنّوا أنّهم قد كُذبوا فيما أتتْهم به الرُّسُل، وقرأ الباقون بالتّشديد، أي ظنّ الرُّسُل أنّ قومهم قد كذّبوهم، ولا يجتمع المعنَيان ... [إلى أن قال:]

ويزيدنا وضوحًا ما قدّمناه سابقًا: أنّ اختلاف القُرّاء كان عن اجتهادٍ منهم في تحقيق الكلمة تعبيرًا، في حين وحدة النّصّ الثّابت في المُصْحَف؛ وذلك لأنّ اختلافهم جاء من قِبَل عَراء المُصْحَف الأوّل عن أيّ علامة مائزة، وعن الأشكال والنُّقَط، بل وعن الألِفات، وربّما زيادات خارجة عن أُسلوب الخطّ الصّحيح؛ لمكان جهل العرب الأوائل بأُصول الكتابة المُتقنة.

فقد كتبوا: (مَلك) بميم ولام وكاف، ولكنّ بما أنّ عادتهم كانت على حذف الألِفات جَرْيًا

---

١ ـ الكشف ١: ٤٥١.

٢ ـ نفس المصدر ٢: ٤٥٣.

مع مرسوم خطّ السُّريان، ومن ثمّ اجتهد بعض القُرّاء زاعمًا أنّ الكلمة مرسومة على نفس النّمط، فقرأها: (مالك) بالألف، مستندًا في ذلك إلى تعاليل وحُجَج تؤيّد اختياره، فقد قرأ عاصم والكسائيّ بالألف محتجّين بقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ آل عمران / ٢٦، وأدلّة أُخرى سَرَدها أبو محمّد بتفصيل [١].

وقرأ الباقون: (مَلِك) بلا ألف جريًا مع ظاهر الرّسم، محتجّين بقوله تعالى: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾ الحشر / ٢٣، وأدلّة أُخرى.

وهكذا كلمة: ﴿غَيَابَةِ الْجُبِّ﴾ يوسف / ١٠، كان مرسومة هكذا (غيٰبتِ الجُبّ) قرأها نافع بالألف جمعًا، زاعمًا أنّها مرسومة محذوفة الألف في كِلا الموضعين بعد الياء وبعد الباء فقرأها: (غيابات)؛ وعلّلها بأنّ كلّ ما غاب عن النّظر من الجُبّ غيابة، وقرأ الباقون مفردًا (غيابة) على ظاهر الخطّ؛ مُعلّلين بأنّ يوسف لم يُلقَ إلّا في غيابةٍ واحدةٍ [٢].

كما أنّ ﴿آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ﴾ يوسف / ٧، كانت مكتوبة (آيت) بلا ألف، ومن ثمّ قرأها ابن كثير بالتّوحيد جريًا مع ظاهر الخطّ؛ محتجًّا بأنّ شأن يوسف كلّه آية واحدة، كما في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ﴾ المؤمنون / ٥٠، و قرأ الباقون: (آيات) اعتمادًا على أنّ الألف محذوفة، ولانتقال يوسف من حال إلى حال، ففي كلّ حال جرت عليه آية [٣].

إذًا؛ فليس اختلاف القراءة بالّذي يضرّ بوحدة النّصّ الأصل، الثّابت في المُصْحَف الأوّل، ممّا تسالمت عليه الأُمّة عبر التّاريخ.

وقد أخرج ابن أشتة في كتاب «المصاحف»، وابن أبي شيبة في «فضائل القرآن»، من طريق ابن سيرين عن عَبيدة السّلمانيّ، قال: القراءة الّتي عُرِضَت على النّبيّ ﷺ في العام

١ـ راجع: الكشف في القراءات السّبع: ١: ٢٥ ـ ٢٦.

٢ـ نفس المصدر ٢: ٥.

٣ـ نفس المصدر.

الّذي قُبض فيه، هي القراءة الّتي يقرؤها النّاس اليوم [1]... [و ذكر رواية كما تقدّم عن الكُلَينيّ رقم ٣، ثمّ قال:]

و لك أن تسأل: إذا اختلفت القراءة في نصّ واحد، فمِن أين يُعرَف النّصّ الأصل بعد احتمال الخطّ لكِلتا القراءتين؟

قلنا: سنشرح - في فصل قادم - شروط اختيار القراءة الصّحيحة، الموافِقة للنّصّ الأصل، وهي القراءة المشهورة المعروفة بين النّاس وتلقّتْها الأُمّة بالقبول في جميع أدوارها، ومن ثمّ فإنّ القراءات الّتي كانت تخرج عن محدودة العُرف العامّ كانت تقع موضع إنكارهم، و تقدّمت أمثلة على ذلك.

و سؤال آخر: هل لايقدح اختلاف مصاحف الأمصار الأوّليّة في تواتر النّصّ الأصل الواحد؟

قلت: كلّا، فإنّ الثّبت الأصل أيضًا من بين تلكم المصاحف، هو ما أجمَعت عليه الأُمّة ووقع موضع اتّفاقهم، وشاع وذاع عبر التّاريخ، وكان ثبت غيره في سائر المصاحف مهجورًا، ومن ثمّ فهو شاذّ منبوذ.

مثلاً: اختلف مُصْحَف الشّام مع مُصْحَف الكوفة، فكان ثبت الشّام: (وأوصى بها إبراهيم). وكان ثبت الكوفة: ﴿وَوَصَّى﴾ البقرة / ١٣٢، لكنّ الأُمّة اعترفت بالثّاني ونبذَت الأوّل، وهو دليل قاطع على أنّ الصّحيح هو ذاك دون الآخر، ومن ثمّ لاتجوز القراءة وِفْق المأثور عن مُصْحَف الشّام في خصوص هذه الآية.

وجاء في مُصْحَف المدينة والشّام: (سارعوا) بلا واو، وفي مُصْحَف الكوفة والبَصْرة: ﴿وَسَارِعُوا﴾ آل عمران / ١٣٣، ووقع إجماع الأُمّة على الثّاني.

---

١ ـ الإتقان ١: ٥٠.

وجاء في مُصْحَف المدينة والشّام : ﴿قَالَ الْمَلَأُ﴾ الأعراف / ٧٥، بلا واو، وفي مُصْحَف العراقَين : (وقال الملأ)، ولكن وقع إجماع الأُمّة على الأوّل.

وجاء في مُصْحَف المدينة والشّام : (هو الّذي ينشركم)، وفي مُصْحَف العراقَين : ﴿هُوَ الَّذِى يُسَيِّرُكُمْ﴾ يونس / ٢٢، والإجماع على الثّاني، وهكذا...

والخلاصة : أنّ طريقنا إلى معرفة النّصّ الأصل هو :إجماع الأُمّة في مختلف عصورها وعلى تباين نَزَعاتها، لكنّها اتّفقت على كتابها الكريم، كلام الله العزيز الحميد، فاحتفظت بنصّه الأصل متغلّبة على كافّة عوامل الاختلاف في هذا المجال، وما هي إلّا معجزة قرآنيّة باهرة : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر / ٩، أي بين أظهركم لا في اللّوح المحفوظ، فلم يزل ولا يزال هذا الكتاب الإلهيّ الخالد يشقّ طريقه إلى الأمام، مع الأبديّة بسلام... (١ : ٢٦٧ ـ ٢٧٦)

أنواع اختلاف القراءات

أنواع اختلاف القراءات ربّما تفوق الحصر، كالاختلاف في الحركات الإعرابيّة والبنائيّة، والتّقديم والتّأخير، والزّيادة والنّقصان، والمدّ والقَصْر، والتّخفيف والتّشديد، والتّرقيق والتّفخيم، والإخفاء والإظهار، والفكّ والإدغام، والإمالة والرَّوْم، والإشمام على اختلاف أنواعه، وغير ذلك ممّا فصّلتها كُتُب القراءات، وحصل الاختلاف فيها بين أئمّة القُرّاء السَّلَف والخَلَف.

وبعض المؤلّفين حاوَلَ حصرها في سبعة أنواع، لا عقيدةً بأنّها الأحرف السّبعة الّتي جاءت في الحديث، ولعلّه تيمّن بهذا العدد الّذي جاء في كلام الرّسول ﷺ، لكنّه تكلّفٌ ظاهرٌ، ونحن نذكر نموذجًا من تلكم المحاولات، حيث الاطّلاع عليها لا يخلو عن فائدة.

قال ابن قُتَيبة : وقد تدبّرتُ وجوه الخلاف في القراءات، فوجدتها سبعة أوجه...

[و ذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

وأورد ذلك كلّه الإمام بدر الدّين الزّركشيّ في «برهانه»، بلا ذِكر المصدر الأصل، والقُرطبيّ في تفسيره عن القاضي ابن الطّيّب مختزلًا، وابن الجَزَريّ في«النّشر»تأييدًا لِمَا ذكره قريبًا منه، قال: «ثمّ وقفتُ على كلام ابن قُتَيبة وقد حاول ما حاولنا بنحو آخر...»[1]. وأخذ ابن الجَزَريّ على ابن قُتَيبة تمثيله بطلعٍ وطلحٍ؛ لأنّ ذلك لا تعلّق له باختلافٍ القراءات.

قلت: ولعلّ ابن الجَزَريّ نظر في ذلك إلى رواية الطّبريّ: «قرأ رجُل عند عليّ عليه السلام: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ الواقعة / ٢٩، فقال عليه السلام: «ما شأن الطّلح، إنّما هو طلع، ثمّ قرأ عليه السلام: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ ق/١٠، أو قرأ: ﴿وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾ الشّعراء /١٤٨، فقيل له: ألا نحوّلها؟ فقال: «إنّ القرآن لا يُهاج اليوم ولا يُحوّل»[2]. فالرّواية لا تذكر أنّ الإمام عليه السلام قرأ ذلك.

لكن ذكر ابن خالَويه في «القراءات الشّاذّة»: (وطلع) ـ بالعين ـ قرأها عليّ بن أبي طالب على المنبر، فقيل له: أفلا نغيّره في المُصْحَف؟ قال: «ما ينبغي للقرآن أن يُهاج»، أي لا يُغيّر[3].

قال ابن الجَزَريّ أيضًا: ولو مثّل ابن قُتَيبة عِوَض ذلك بقوله تعالى...[و ذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

وقال ابن الجَزَريّ: إنّي تتبّعت القراءات صحيحها وشاذّها، وضعيفها ومنكرها...

[و ذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

قلت: إن كان حديث السّبعة أحرف ناظرًا إلى تنوّع لُغات العرب في التّعبير والأداء ـ كما

---

١ ـ النّشر ١: ٢٧.

٢ ـ الطّبريّ ٢٧: ١٠٤.

٣ ـ القراءات الشّاذّة: ١٥١.

رجّحناه واختاره المحقّقون السَّلَف ـ فإنّ ما ذكره أخيرًا هي العُمْدة في اختلاف القراءة، أمّا ما ذكره من الوجوه السّبعة، فلايدخل أكثرها في الرّخصة المستفادة من الحديث، ولا أظنّ بمثله أن يرخّصها كما لم يرخّصها سائر العلماء المحقّقين، فكيف يُنزّل الحديث عليها ؟!

قال الأُستاذ الزُّرقانيّ: إنّ هذا العُذر الّذي قدّمه ابن قُتَيبة لإهمال هذا الوجه لايُسوّغ ذلك الإهمال.... [و ذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

و للإمام أبي الفضل الرّازيّ محاولة أُخرى في حَصْر أوْجَه القراءات في سبعة، قال: إنّ الكلام لايَخرُج اختلافه عن سبعة أوجه.... [و ذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، وقال:]

انظر إلى هذا الإمام، جعل من اختلاف اللّغات ـ اللّهجات ـ وجهًا من وجوه السّبعة، وقد تركها ابن قُتَيبة، زاعمًا أنّه وافقه في المحاولة [1].

والصّحيح ـ كما قدّمنا ـ : أنّ اختلاف اللّهجات هي العُمْدة في ملحوظ حديث السّبعة أحرُف ـ لو صحّ السّند ـ وعليه فيصبح معنى الحديث أنّه ﷺ رَخَّص للأُمّة عند قراءة القرآن أن يقرأوه على ما تُطاوعه ألسِنتُهم ولهجاتهم في التّعبير والأداء. (١: ٢٦٧ـ٣٠٩)

عوامل نشوء الاختلاف

لا شكّ أنّ اختلاف مصاحف الأمصار كان أهمّ عوامل نشوء الاختلاف القُرّائيّ، كان أهل كلّ مِصر ملتزمين بالقراءة وِفْق مُصْحَفهم، وعلى إقراء مُقريهم الخاصّ، وهكذا قرأ ابن عامر ـ وهو مقرئ الشّام ـ : ﴿جَاؤُوا بِالبَيِّنَاتِ وَالزُّبُر﴾ آل عمران/ ٨٤ ـ بالباء [الزُّبُر] ـ لأنّ مُصْحَف الشّام كان كذلك، وقرأ الباقون بغير باء [2].

١ـ النّشر ١: ٢٧.

٢ـ الكشف ١: ٣٧٠؛ والمجمع ٢: ٥٤٨.

وقرأ نافع وابن عامر: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ آل عمران / ١٣٣ ـ بلا واو ـ لأنّ مُصْحَف المدينة ومُصْحَف الشّام كانا خُلْوًا عنها، ونافع مدنيّ، وابن عامر شاميّ، وقرأ الباقون بالواو؛ لأنّ مصاحفهم كانت مشتملة عليها [1].

وهناك أيضًا عوامل أُخرى ساعدت على هذا الاختلاف، نذكر منها ما يلي:

١ـ بداءة الخطّ

كان الخطّ عند العرب آنذاك في مرحلة بدائيّة، ومن ثَمّ لم تستحكم أُصوله، ولم تتعرّف العرب إلى فنونه والإتقان من رسمه وكتابته الصّحيحة، وكثيرًا ما كانت الكلمة تُكْتَب على غير قياس النّطق بها، ولا زال بقي شيء من ذلك في رسم الخطّ الرّاهن، كانوا يكتبون الكلمة وفيها تشابه واحتمال وجوه، فالنّون الأخيرة كانت تُكتب بشكل لا يفترق عن الرّاء، وكذا الواو عن الياء، وربّما كتبوا الميم الأخيرة على شكل الواو، والدّال على صورة الكاف الكوفيّة، والعين الوسط كالهاء.

كما ربّما كانوا يفكّكون بين حروف كلمة واحدة، فيكتبون الياء منفصلة عنها، كما في (يستحي ي) و(نُحي ي) و(أُحي ي)، أو يحذفونها رأسًا كما في (إيلافهم) كتبوها (إلافهم) بلا ياء، الأمر الّذي أُشكل على بعض القُرّاء، فقرأها وِفْق الرّسم بلا ياء، قرأ ذلك أبو جعفر، فقد قرأ: (ليلاف قريش) بحذف الهمزة وإثبات الياء، و(إلافهم رحلة الشّتاء والصّيف) بإثبات الهمزة وحذف الياء.

وقرأ ابن فليح: (إلْفِهِمْ) بالهمز وسكون اللّام، وهكذا اختلف القُرّاء في هذه الكلمة اختلافًا غريبًا من جَرّاء عدم ضبط الكلمة في مرسوم الخطّ تمامًا.

١ـ الكشف ١: ٣٥٦؛ والتّحبير: ٩٩.

وربّما رسموا التّنوين نونًا في الكلمة[١]، كما كتبوا النّون ألفًا في كثير من المواضع، منها: ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ العلق/ ١٥، و﴿لَيَكُونًا مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ يوسف/ ٣٢، وهاتان النّونان نون تأكيد خفيفة كتبوها بألف التّنوين، و﴿وَإِذًا لَآتَيْنَاهُم مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ النّساء/ ٦٧، كتبوا (إذًا) بدل (إذن) تشبيهًا بالتّنوين المنصوب[٢].

وهكذا حذفوا واوات أوياءات بلا سبب معقول، فكان من أهمّ عوامل الإبهام، والإشكال في القراءة، بل في التّفسير أيضًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ التحريم/ ٤، فلم يكتبوا الواو هكذا: (وصالح المؤمنين)، ومن ثمّ وقع الاشتباه أنّه مفرد أُريد به الجنس أو جمع مضاف[٣].

وحذفوا الألف من ﴿عَادًا الْأُولَىٰ﴾ النّجم/ ٥٠، هكذا: (عاد الأولى)، فربّما اشتبه مشتبه أنّه فِعْل أو اسم، و زادوا ألفًا في ﴿جَاءَنَا﴾ الزّخرف/ ٣٨، هكذا (جاءانا)، والكلمة مفردة فربّما ظنّها الجاهل مثنّى[٤].

كما رسموا ألفًا بعد كثير من واوات زعموهنّ واوات جمع، وعلى العكس حذفوا كثيرًا من ألفات واو الجمع، فمن الأوّل قوله: ﴿إنّما أشكوا بثّي)، و(فلا يربوا)، و(نبلوا أخباركم)، و(ما تتلوا الشّياطين)، ومن الثّاني قوله: (فاؤ)، و(جاؤ)، و(فباؤ)، و(تبوّؤ الدّار)، (سعو)، و(عتو)، وغير ذلك كثير.

ومن ثمّ ربّما كان الأوائل يتّهمون كَتَبة المصاحف، فيرون الصّحيح غير ما كتبوه، كما رُوي عن ابن عبّاس أنّه قرأ: (ووصّى ربُّك أن لا تعبدوا إلّا إيّاه)، فقيل له: إنّه في المُصْحَف

١ـ كما في «كأيّن». شرح مورد الظّمآن: ١٨٦.

٢ـ نفس المصدر.

٣ـ راجع: المجمع ١٠: ٣١٦؛ و شرح مورد الظّمآن: ٤٧.

٤ـ شرح مورد الظّمآن: ١٢٨.

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ الإسراء / ٢٣، فقال: التصقت أحد الواوين، فقرأ النّاس: (وقضى)، ولو نزلت على القضاء ما أشرك به أحد. وفي لفظ ابن أشتة: استمدّ الكاتب مدادًا كثيرًا فالتزقت الواو بالصّاد [١].

ورُوي أيضًا عنه أنّه قرأ: (أفلم يتبيّن الّذين آمنوا)، فقيل له: في المُصْحَف: ﴿أَفَلَمْ يَيْأَسِ﴾ الرّعد / ٣١، فقال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس.

وقد صحّح ابن حَجَر إسناد هذه الرّوايات، لكنّ الصّحيح عندنا ـ على فرض صحّة الإسناد ـ أنّها مؤوّلة إلى غير ما يبدو من ظاهرها.

٢ ـ الخلوّ عن النُّقَط

كان الحرف المُعْجَم يُكتب كالحرف المُهْمَل بلا نُقَط مائزة بين الإعجام والإهمام، فلا يُفرّق بين السّين والشّين في الكتابة، ولا بين العين والغين، أو الرّاء والزّاي والباء والتّاء والثّاء والياء، أو الفاء عن القاف، أو الجيم والحاء والخاء، والدّال عن الذّال، أو الصّاد عن الضّاد، أو الطّاء عن الظّاء، فكان على القارئ نفسه أن يميّز بحسب القرائن الموجودة أنّها باء أو ياء، جيم أو حاء، وهكذا من ذلك؛

قرأ الكسائيّ: (إن جاء كم فاسق بنبأ فتثبّتوا) وقرأ الباقون: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات / ٦.

وقرأ ابن عامر والكوفيّون: ﴿نُنْشِزُهَا﴾ البقرة / ٢٥٩، وقرأ الباقون: (ننشرها).

وقرأ ابن عامر وحَفْص: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ﴾ البقرة / ٢٧١، وقرأ الباقون: (نكفّر).

وقرأ ابن السُّمَيقع: (فاليوم ننحّيك ببدنك)، والباقون: ﴿نُنَجِّيكَ﴾ يونس / ٩٢. [٢]

وقرأ الكوفيّون غير عاصم: (لنثوينّهم من الجنّة غُرَفًا)، والباقون: ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ﴾

---

١ ـ الإتقان ١: ١٨٠؛ والدُّرّ المنثور ٤: ١٧٠.

٢ ـ مجمع البيان ٥: ١٣٠؛ والقُرطبيّ ٨: ٣٧٩.

العنكبوت / ٥٨.[١] و أمثلة هذا النّوع كثيرة جدًّا.

٣ـ التّجريد عن الشّكْل

كانت الكلمة تُكْتَب عارية عن علائم الحَرَكات القياسيّة في وزنها و في إعرابها، و ربّما يختار القارئ في وزن الكلمة و في حركتها فيما إذا كانت الكلمة محتملة لوجوه، مثلًا لم يكن يدري «اعلم» أمر أم فعل مضارع متكلّم. فقد قرأ حمزة و الكسائيّ: ﴿قَالَ اَعْلَمُ اَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ البقرة / ٢٥٩، بصيغة الأمر، و قرأ الباقون بصيغة المتكلّم.[٢] كما قرأ نافع قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْاَلُ عَنْ اَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ البقرة/ ١١٩، بصيغة النّهي، و قرأ الباقون بصيغة المضارع المجهول.[٣] و قرأ حمزة و الكسائيّ: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ﴾ البقرة / ١٥٨، بالياء و تشديد الطّاء، مضارعًا مجزومًا. و قرأ الباقون بالتّاء و فتح الطّاء ماضيًا.[٤] إلى غير ذلك من الشّواهد المتوفّرة في المُصْحَف الأوّل.

قال ابن أبي هاشم: إنّ السّبب في اختلاف القراءات السّبع و غيرها، أنّ الجهات الّتي وُجِّهت إليها المصاحف كان بها من الصّحابة مَن حَمَل عنه أهل تلك الجهة، وكانت المصاحف خاليةً من النُّقَط والشَّكْل ... قال: فمِن ثمّ نشأ الاختلاف بين قُرّاء الأمصار.[٥]

وقال سيّدنا الأُستاذ الإمام الخوئيّ (دام ظِلّه): إنّ القراءات لم يتّضح كونها روايةً... [و ذكر كما تقدّم عنه].

---

١ ـ مجمع البيان ٨: ٢٩٠.

٢ ـ الكشف ١: ٣١٢.

٣ ـ نفس المصدر ١: ٢٦٢.

٤ ـ نفس المصدر ١: ٢٦٨.

٥ ـ التّبيان: ٨٦.

٤ ـ إسقاط الألِفات

كان الخطّ العربيّ الكوفيّ مُنْحَدِرًا عن خطّ السُّريان، وكانوا لا يكتبون الألِفات الممدودة في ثنايا الكَلِم، وقد كتبوا القرآن بالخطّ الكوفيّ على نفس المنهج، الأمر الّذي أوقع الاشتباه في كثير من الكلمات، فقد قرأ نافع وأبو عمرو وابن كثير: (وما يخادعون إلّا أنفسهم) بدل ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ البقرة / ٩؛ نظرًا لأنّ (يخادعون الله) في صدر الآية قد كُتِبت بلا ألف فزعموهما من باب واحدٍ[١].

وهكذا كتبوا ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ الأنبياء / ٩٥، ـ وحَرَم ـ بلا ألف، ومِنْ ثمّ قرأ حمزة والكسائيّ وشُعْبة: (وحِرم) بكسر الحاء وسكون الرّاء.

وقرأ الكوفيّون: (ألم نَجْعَلِ الأرْضَ مهدًا)، بدل ﴿مِهَادًا﴾ النّبأ / ٦؛ لأنّها كُتِبت في المُصْحَف بلا ألف.

وقرأ أبو جعفر والبَصْريّون: (وَإذْ وَعَدْنا موسى أرْبَعِينَ لَيْلَةً) في سورة البقرة وفي الأعراف وطه؛ لأنّها هكذا كُتبت، وقرأ الباقون: ﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا﴾[٢].

وقرأ أبو عمرو وابن كثير: (بل أدرك)، وقرأ الباقون: ﴿بَلِ ادَّارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ النّمل / ٦٦، وسبب الاختلاف أنّها كُتِبت في المُصْحَف بلا ألف، فقرأ كلّ حسب نظره فيما رآه مناسبًا[٣].

وقرأ نافع: (في غيابات الجُبّ)، وقرأ الباقون: ﴿فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ﴾ يوسف / ١٠؛ نظرًا لأنّ المُصْحَف كان مجرَّدًا عن الألف هكذا: (غيبت)، فاجتهد نافع فزعمه جمعًا، واجتهد

---

١ ـ الكشف ١: ٢٢٤.

٢ ـ مجمع البيان ١: ١٠٨.

٣ ـ الكشف ٢: ١٦٤.

الآخرون فرأوه مفردًا، والمفروض أنّ رسم المـُصْحَف كان خُلْوًا من الألف مع مدّ التّاء مطلقًا غالبيًّا، ومن ثمّ هذا الاشتباه والاختلاف.

تلك وأشباهها عوامل أوّليّة لاشتباه قراءة النّصّ، وكان فاقدًا لأيّ علامةٍ مائزةٍ، وخاليًا من النُّقَط والشَّكْل، ومشوّشًا في رسم خطّه بحذفٍ أو زيادةٍ، فكان ذلك لا محالة موجبًا للتّشويش على القارئ، فلم يكن يدري - مثلًا- أنّ قوله تعالى: ﴿لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً﴾ يونس / ٩٢، أنّها بالفاء أو بالقاف، أو أنّ قوله: ﴿تَبْلُو﴾ يونس / ٣٠، أنّها (تتلو) بتائين، أو (نتلو) بنون ثمّ تاء، أو (يتلو) بياء ثمّ تاء، أو أنّ قوله: (يعلمه) أنّها (نعلمه)، أو (تعلمه)، أو (بعلمه).

أضف إلى ذلك: بعض الزّيادات المخلّة بالمقصود، إذا لم يكن القارئ عارفًا بأصل النّصّ من سماعٍ خارج، كما في قوله: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاذْبَحَنَّهُ﴾ النّمل / ٢١، فزادوا ألفًا أثناء كلمة واحدة (لأاذبحنّه)، فربّما يحسب القارئ الجاهل بالواقع أنّها «لا» النّافية، في حين أنّها لام تأكيد، والهمزة حرف المتكلّم والألف زائدة.

وكذلك كلمة (لشائ) في قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ الكهف / ٢٣، زادوا بين الشّين والياء ألفًا لا عن سبب معقول، وكلمة (تايئسوا) في قوله: ﴿وَلَا تَايْئَسُوا مِنْ رَوْحِ اللهِ إِنَّهُ لَا يَايْئَسُ مِن رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ يوسف / ٨٧، زادوا ألفًا بعد حرف المضارع، والفعل في الموضعين (تايئسوا) و(يايئس) بلا موجب [1]. وعلى أيّ تقدير، فإنّ عدم انتظام خطّ المـُصْحَف الأوّل كان أوّل عامل في نشوء اختلاف قراءة القُرّاء.

كان على القارئ نفسه أن يختار نوع الحرف والشَّكْل وتمييز الكلمة في حركتها القياسيّة ونوعيّة إعرابها، فضلًا عن إعجامها وتشكيلها، حسب ما يبدو له من قرائن وأحوال وشواهد ونظائر، ومناسبة المعنى واللّفظ، فكان عليه - لا محالة - أن يلاحظ جميع هذه

---

١ - شرح مورد الظّمآن: ١٨٢.

الملاحظات، ثمّ يختار القراءة الّتي يراها وفق الاعتبار الصّحيح في نظره.

ولا شكّ أنّ المذاويق والسّلايق وكذلك الأنظار والدّلائل، تختلف حسب عقليّات الأشخاص وسابقة إلمامهم بالأمر، ومبلغ ممارستهم للموضوع، ومن ثمّ وقع الاختلاف في قراءة القرآن حسب تفاوت الاجتهادات النّظريّة، فقد استند كلّ قارئ إلى عِلَل وحُجَج ربّما تختلف عن حُجَج الآخرين.

وقد صنّف كثير من العلماء في مستندات القراءات المختلفة وذكروا عِلَلها وحُجَجها، منهم: أبو عليّ الحسن بن أحمد الفارسيّ في كتابه: «الحجّة في عِلَل القراءات السّبع»، ومنهم: أبو محمّد مكّيّ بن أبي طالب القيسيّ في كتابه: «الكشف عن وجوه القراءات السّبع وعِلَلها وحُجَجها»، وسنذكر نماذج من كلامهما. والتّصنيف في تعليل القراءات كثير.

هذا... وأمّا الرّواية أو السّماع من الشّيخ؛ فلم يكن ينضبط تمامًا إذا كانت تعتمد على مجرّد الحفظ، ومن غير أن تتقيّد بالثّبت في سجلّات خاصّة، أو في نفس المُصْحَف الشّريف برسم علائم مثلًا، فلا محالة كان يقع فيها خلطَ أو اشتباه كثير، لاسيّما إذا طالت الفترة بين الشّيخ الأوّل والقارئ الأخير.

تلك أهمّ أسباب الاختلاف في القراءات، مضافةً إلى اجتهادات نظريّة واعتبارات كان القارئ يلاحظها ويستند إليها في قراءته، وسنفصّل هذا الجانب في الفصل التّالي.

٥ ـ تأثير اللّهجة

لا شكّ أنّ كلّ أُمّة ـ وإن كانت ذات لُغةٍ واحدةٍ ـ فإنّ لهجاتها تختلف حسب تعدّد القبائل والأفخاذ المنشعبة منها، وهكذا كانت القبائل العربيّة تختلف مع بعضها في اللّهجة وفي التّعبير والأداء.

من ذلك اختلافهم في الحَرَكات، مثل: (نستعين) ـ فتح النّون وكسرها ـ قال الفَرّاء:

هي مفتوحة في لغة قيس وأسد ، وغيرهم يقولونها بكسر النّون [١].

واختلافهم في الحركة والسّكون، مثل قولهم: (معكم)ـ بفتح العين وسكونهاـ قال الشّاعر:

ومَن يتَّقِ فإنَّ الله معه ورزق الله مؤتاب وغاد [٢]

واختلافهم في إبدال الحروف ، نحو : (أولئك وأولالك) ، أنشد الفرّاء :

أُلالكَ قومي لم يكونوا أشابة وهل يعِظ الضّليل إلّا الالكا [٣]

واختلافهم في الهمز والتّليين ، نحو : (مستهزؤن ومستهزون) .

واختلافهم في التّقديم والتّأخير ، قال المبرّد : تقول العرب : صاعقة وصواعق وهو مذهب أهل الحجاز ، وبه نزل القرآن ، وبنو تميم يقولون : صاقعة وصواقع [٤].

واختلافهم في الإثبات والحذف ، نحو : (استحيت واستحييت) ، أو تبديل حرف صحيح معتلًا ، نحو : أمّا زيد وأيما زيد [٥].

واختلافهم في الإمالة والتّفخيم في مثل : (قَضَى و رَمَى) .

و اختلافهم في تحريك الحرف السّاكن بالكسر أو الضّمّ ، فيقولون : (اشتروا الضّلالة) ـ بكسر الواو وضمّها ـ .

واختلافهم في التّذكير والتّأنيث ، فإنّ من العرب مَن يقول : هذه البقَر ، ومنهم مَن يقول : هذا البقَر ، وهذه النّخيل وهذا النّخيل .

واختلافهم في الإدغام ، نحو : (مهتدون ومهدّون) ـ بتشديد الدّال في الثّانية ـ .

١ـ انظر : كتاب سيبويه ٢ : ٢٥٧ .

٢ـ أورده في «اللّسان» ، مادّة «اوب» .

٣ـ الصّاحبيّ لأحمد بن فارس : ٤٨ .

٤ـ الكامل ٢ : ١٩٨ ، باب ٥١ .

٥ـ الصّاحبيّ : ٤٩ .

واختلافهم في الإعراب، نحو: ما زيد قائمًا، وما زيد قائم، فإنّ (ما) عند تميم غير عاملة، وعند الحجازيّين عاملة عمل ليس.

وكذا قولهم: إنّ هذين، وإنّ هذان، وهي بالألف لُغة لبني الحارث بن كعب، يقولون: في كلّ ياء ساكنة انفتح ما قبلها ذلك، ومن ذلك قول قائلهم ـ هو برّ الحارثيّ ـ:

تزوّد منّا بين أُذناه طعنة دعته إلى هابي التّراب عقيم

وعلّل بعض أهل الأدب ذلك تعليلًا يستدعي الاطّراد [1].

واختلافهم في صورة الجمع، نحو: (أسرى وأُسارى).

واختلافهم في التّحقيق ـ أي المبالغة في إظهار الحرف أو حركته ـ والاختلاس، نحو: ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ البقرة / ٦٧، فحقّق ضمّة الرّاء بعضهم واختلسها بعض آخر، ونحو: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ﴾ البقرة / ١٧٨، فحقّق كسرة الفاء بعض واختلسها آخر.

واختلافهم في الوقف على هاء التّأنيث، مثل: هذه أُمّه ـ بالوقف هاء ـ وأُمّت ـ بالوقف على تاء ساكنة ـ.

واختلافهم في الإشباع إلى حدّ توليد حرف، نحو: (أنظور) في (أنظر)... [ثمّ استشهد بشعر، و إن شئت فراجع].

قال أبو الحسين أحمد بن فارس: «كلّ هذه اللّغات مسمّاة منسوبة إلى أصحابها، لكنّ هذا موضع اختصار، وهي وإن كانت لقوم دون قوم، فإنّها لمّا انتَشرَت تعاورها الكلّ» [2].

ومن ذلك أيضًا: مبالغتهم في إظهار الهمزة المفتوحة فتتبدّل إلى العين، وهي لُغة دارجة في تميم وبني قيس بن عيلان ـ كما قال الفرّاء ـ وتسمّى (عنعنة تميم)، فيقولون: «أشهد عَنّك رسول الله»، قال ذو الرّمّة:

---

١ ـ الصّاحبيّ: ٥٠ ـ ٤٩.

٢ ـ نفس المصدر: ٥٠ ـ ٥١.

أعن ترسَّمت من خرقاء منزلة ماء الصَّبابة من عَيْنَيْك مَسْجومُ

أراد: (أأن)، وذو الرّمّة شاعر إسلاميّ بدويّ مجيد.

لكنّها لُغة مذمومة، ومن ثمّ قال أحمد بن فارس ـ بصدد الإشادة بلُغة قريش ـ: ألا ترى أنّك لاتجد في كلامهم عنعنة تميم، ولا عجرفيّة قيس، ولا كشكشة أسد، ولا كسكسة ربيعة، ولا الكسر الّذي تسمعه من أسد وقيس، مثل: تِعلمون ونعلم ـ بكسر التّاء والنّون ـ ومثل: شعير وبعير ـ بكسر الشّين والباء ـ [1].

٦ ـ تحكيم الرّأي والاجتهاد

وهذا أكبر العوامل تأثيرًا في اختيارات القُرّاء، كان لكلّ قارئ رأي يعتمده في القراءة الّتي يختارها، وكانوا ـ أحيانًا ـ مستبدّين بآرائهم ولو خالفهم الجمهور أو أهل التّحقيق.

وسيأتي حديث نَبْر الكسائيّ بالهمز في مسجد الرّسول ﷺ، وإنكار أهل المدينة عليه [2].

كما أنكروا على حمزة كثيرًا من قراءاته، ولم يكن يعبأ بهم لقوّة ما كان يراه من حُجَج.

وهكذا استبدّ ابن شَنَبُوذ بما يراه صحيحًا وإن كان على خلاف المرسوم العُثْمانيّ، فعُقِد لاستِتابته مجلس بحضرة الوزير ابن مُقْلة، فأغلظ في الكلام عليهم أوّلًا، حتّى أمَر الوزير بضربه سياطًا ألجأته إلى إعلان توبته مقهورًا عليه [3].

وانعقد مجلس آخر لأبي بكر بن مِقْسَم، الّذي كان يختار من القراءات ما بدا له أصحّ في العربيّة، ولو خالف النّقل، أو رسم المُصْحَف [4].

---

١ ـ الصّاحبيّ: ٥٣، والوجيز: ١٠١.

٢ ـ نقلًا عن نهاية ابن الأثير ٥: ٧.

٣ ـ تهذيب التّهذيب ٣: ٢٧.

٤ ـ طبقات القُرّاء ٢: ٥٢.

نعم، لم يكن إنكارهم على أمثال هؤلاء لجانب تحكيمهم للآراء والأذواق الاجتهاديّة، بل لجانب خروجهم عن موافقة مرسوم الخطّ، فالقراءة إذا كانت متوافقةً مع ظاهر الرّسم فلا تُعَدُّ مُنْكَرة.

وقد كانت مِيزة القُرّاء السّبعة وغيرهم من المشهورين المعتمدين هو التزامهم بموافقة الرّسم خطًّا، كما يحدّثنا أبو محمّد مكّيّ: بأنّ حَفْصًا قرأ: (كفوًا) بالواو، فخفّف الهمزة واوًا، وكان حقّه أن ينقل حركة الهمزة إلى السّاكن قبلها، فيقول: كُفًا، لكنّه رفض ذلك لئلّا يخالف الخطّ، فأعمل الضّمّة الأصليّة. ومن ثمّ تلك المحاولات لتوجيه القراءات الشّاذّة، بل لمطلق القراءات إذا كانت موافقة للرّسم.

انظر كيف يوجّه الدّمياطيّ قراءة حمزة: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ النّساء / ١، بجرّ الأرحام عطفًا على الضّمير المجرور بالحرف وفق مذهب الكوفيّين[١]. ويوجّه قراءة ابن عامر: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ الأنعام / ١٣٧، قرأ (قتل) مرفوعًا نائب فاعلٍ لـ (زُيِّن) الّتي قرأها مبنيّة للمفعول، ونصب (أولادهم) على أنّه مفعول به للمصدر، وجرّ (شركاؤهم) على إضافة المصدر إليه مع الفصل[٢]، وأمثال ذلك كثيرة في توجيه القراءات الشّاذّة.

والكتُب في توجيه القراءات ـ ولاسيّما الشّاذّة وذِكر عِلَلها وحُجَجها ـ كثيرة، منها: «الحجّة» لأبي عليّ الفارسيّ، و«المحتسب» لابن جنّيّ، و«إملاء ما مَنَّ به الرّحمان» لأبي البَقاء، و«الكشف عن وجوه القراءات السّبع» لمكّيّ بن أبي طالب، وغير ذلك ممّا يطول.

---

١ ـ إتحاف فضلاء البشر: ١٨٥.

٢ ـ نفس المصدر: ٢١٧.

٧ـ غلوّ في الأدب

من العوامل الّتي كانت تبعث على اختيار قراءة ـ و لو كانت شاذّة خارجة على المشهور أو مخالفة لرسم الخطّ ـ هو غلوّ القارئ فيما اختصّ به من الأدب العربيّ، مُعْجبًا بنفسه، فيزعم الصّحيح فيما رآه، وفقًا للقواعد العربيّة الّتي تسلّمها كلّيّات لاينخرمنّ بوجهٍ.

من ذلك ما نجده في أبي بكر العطّار تلميذ ابن شَنَبُوذ، كان أعلم دَهْره بالنّحو و القراءة، و من ثمّ لم يكن يكترث بالمأثور من القراءات، و كان يختار لنفسه قراءة يراها صحيحة و مناسبة في سياق معنى الآية، فكان يقرأ: ﴿فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا ـ نجبًا ـ﴾ يوسف / ٨٠ بدل «نَجيًّا» [١].

فكان مآل أمره أن ثارت عليه ضجّة الفقهاء، و حاكمه الأمير، فلم يستطع الدّفاع، فأراد ضربه لكنّه استسلم أخيرًا فاستتيب [٢].

و نستطيع أن نعلّل أكثر قراءات القُرّاء النّحويّين، و استبدادهم بها ـ كالكسائيّ ـ بهذا التّعليل «الغلوّ في الأدب في شيء من الإعجاب بالنّفس».

ملحوظة: كثير من أئمّة النّحو و الأدب خطّأوا القُرّاء و رَمُوهم بضَعْف المقدُرة الأدبيّة، و من ثمّ شطبوا على قراءاتهم ممّا كانوا يرونها مخالفة للقواعد العربيّة.

هذا أبوعُثمان المازنيّ يخطّئ قراءة أهل المدينة: ﴿لَكُمْ فيهَا ـ معائش ـ﴾ الأعراف / ١٠، و الحجر / ٢٠، بالهمز. قال: «هي خطأ، فلايلتفت إليها، و إنّما أُخذت عن نافع بن أبي نعيم، و لم يكن يدري ما العربيّة، و له أحرف يقرأها لحنًا نحوًا من هذا» [٣]... [**ثمّ ذكر موارد أُخرى، وإن شئت فراجع**].

---

١ ـ إعجاز القرآن للرّافعيّ: ٥٧.

٢ ـ النّشر ١: ١٧؛ معرفة القرّاء ١: ٢٤٦ ـ ٢٤٩.

٣ ـ البحر المحيط لأبي حيّان ٤: ٢٧١؛ و المنصف ١: ٣٠٧.

٨ ـ شذوذ نفسيّ

قالوا: ومن عوامل اختيار القراءة الشّاذّة ما يرجع إلى عِلَل روحيّة، يروم أصحابها الاشتهار بمخالفة المشهور، أو عقد نفسيّة تنفجر في وجه الأعراف التّقليديّة فتتمثّل في قالب الاختيارات الشّاذّة.

كان محمّد بن الحسن، ابن مِقْسم، أبوبكر العطّار، المقرئ النّحويّ (٢٦٥ ـ ٣٥٥) تروقه القراءة بحروفٍ تخالف الإجماع، فكان يقرأ ـ لعِلَل لاترجع إلى النّقل و لا الأخذ من الشّيوخ ـ في كثير من الآيات ما يخالف القراءة المشهورة مادّة، و إن وافقت رسم المُصْحَف خطًّا. كقراءته: ﴿فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا﴾ يوسف / ٨٠، قرأ «نجبًا» جمع «نجيب». و شاع أمره، فأحضره السّلطان و استتابه، فأذعن بالتّوبة و كتب محضرًا بتوبته، و قيل: إنّه لم ينزع عنها، و كان يقرأ بها إلى أن مات.

قال الدّانيّ: «كان عالمًا بالعربيّة، حافظًا للّغة، حسن التّصنيف، مشهورًا بالضّبط و الإتقان، إلّا أنّه سلك مسلك ابن شَنَبُوذ، فاختار حروفًا خالف فيها أئمّة العامّة، و كان يذهب إلى أنّ كلّ قراءة توافق خطّ المُصْحَف، فالقراءة بها جائزة و إن لم تكن لها مادّة»[١].

و كان محمّد بن الحسن، أبوالحسن، ابن شَنَبُوذ (م: ٣٢٨) شيخ الإقراء مع أبي بكر ابن مجاهد (م: ٣٢٤)، و كان ابن شَنَبوذ أعلم منه و أوسع اطّلاعًا بالقراءات و بفنونها و أنواعها، جاب البلاد و طاف الأمصار في طلب العلم و السّماع من الشّيوخ على خلاف زَميله الّذي تصدّر مقام «شيخ القُرّاء» من قِبَل السّلطان في بغداد، و كان قليل الاطّلاع، لم يخرج في طلب العلم، و لم تكن له خبرة بفنون القراءات القديمة و الحديثة»[٢]... [ثمّ ذكر منافسة بينه و ابن

---

١ ـ بُغية الوُعاة: ٣٦؛ و معرفة القُرّاء ١: ٢٤٦.

٢ ـ البرهان ١: ٣٢٧.

مجاهد كما تقدّم في باب «أئمّة القراءات» من ترجمتهما، وقال:]

و كان ابن شَنَبوذ يقرأ بالمشهور و الشّاذّ، و كان يرى جواز الصّلاة بما جاء في مُصْحَف أُبيّ، و في مُصْحَف ابن مسعود، و بما صحّ في الأحاديث، مع أنّ الاختلاف في جوازه كان معروفًا بين الفقهاء قديمًا و حديثًا، وكان يتعاطى ذلك جهارًا...[**ثمّ ذكر مجلس محاكمته و توبته عند السّلطان، كما تقدّم نحوها عن ابن النّديم في باب «أئمّة القراءات»**].

٩ـ عوامل أُخرى

هناك عوامل أُخرى زعموها ذات صِلَة بتكييف قراءة القرآن، أو اختيار قراءة غير قراءة الآخرين:

منها: زعم خطأ النّسخة فيما مرّ من مزاعم ابن عبّاس و غيره في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ الإسراء/ ٢٣، أنّها كانت (و وصّى ربّك) فاستمدّ الكاتب مدادًا كثيرًا فالتزقت الواو بالصّاد[١].

و **منها**: تخليط التّفسير بالنّصّ، كأكثر القراءات المنسوبة إلى ابن مسعود و أُبيّ بن كعب و غيرهما، ممّا فيها زيادة ـ تفسيريّة ـ نحو قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً (فاختلفوا) فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ﴾ البقرة/ ٢١٣[٢]. و ربّما جاء قارئ متأخّر فزعمها قراءة خاصّة، كما قرأ بعضهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ـ في مواسم الحجّ ـ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ البقرة/ ١٩٨، و تنسب إلى ابن عبّاس[٣].

و**منها**: أهداف سياسيّة حاولت تغيير النّصّ وفق أعراض خاصّة، كما يذكر

١ـ الإتقان ١: ١٨٥.

٢ـ الكشّاف ١: ٢٥٥.

٣ـ نفس المصدر ١: ٢٤٥.

بهذه المناسبة قراءة ابن الخطّاب: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ـ بالرّفع ـ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ بإسقاط الواو، التّوبة / ١٠٠. كان يعتقد اختصاص المهاجرين بالسّابقيّة، و أنّ فضل الأنصار في متابعتهم، و بذلك صرّح لمن أنكر عليه قراءته هذه، في قصّة مشهورة بينه و بين زيد و تحكيمهما أُبيًّا في ذلك [١].

و منها: نظرات كلاميّة (عقائديّة) كانت ترى الصّحيح ـ أحيانًا ـ في غير القراءة الدّارجة، كمن قرأ من المعتزلة: ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسٰى تَكْلِيمًا﴾ النّساء / ١٦٤، بنصب لفظ الجلالة [٢] زاعمًا أنّه تعالى لايتكلّم على حقيقته. هذا، وقد أجمع النّحويّون ـ كما قال النّحّاس ـ على أنّك إذا أكّدت الفعل بالمصدر لايكون مجازًا، و أنّه لايجوز في قول الشّاعر: «امتلأ الحوض و قال قطني» أن يقول: قال قولًا، فكذا لمّا قال: «تكليمًا» وجب أن يكون كلامًا على الحقيقة من الكلام الّذي يعقل [٣]، فوجب أن يكون من موسى عليه السلام. و كذا نسب إلى بعضهم أنّه قرأ: (فتوبوا إلى بارئكم و أقيلوا أنفسكم) [٤] نظرًا لعدم صحّة الأمر بقتل النّفس، و هكذا كثير من القراءات المنسوبة إلى ذوي المذاهب الخاصّة، كانت مخالفة للقراءة المشهورة.

و منها: ضعف إمكانيّة القارئ أدبيًّا، و عدم معرفته بقواعد اللّغة، فربّما يلحن في قراءة القرآن و يعدّ ذلك قراءة، نظرًا لموقعه الاجتماعيّ المعروف، كقراءات منسوبة إلى أبي حنيفة ـ و هو مشهور باللّحن في كلامه ـ. يحكى عنه: أنّه قرأ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهُ ـ بالرّفع ـ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ـ بالنّصب ـ﴾ فاطر / ٢٨. و تنسب إلى عمر بن عبدالعزيز ـ أيضًا ـ [٥] و ربّما توجّه بأنّ

١ ـ انظر: تفسير الطّبريّ ١١: ٧.

٢ ـ الإشارات للقسطلانيّ ١: ٦٦.

٣ ـ انظر: تفسير القرطبيّ ٦: ١٨.

٤ ـ تنسب هذه القراءة إلى قتادة. القرطبيّ ١: ٤٠٢.

٥ ـ راجع: القرطبيّ ١٤: ٣٤٤.

معنى الخشية ـ في هذه القراءة ـ هو التّعظيم و التّكريم. و هي محاولة لتوجيه قراءة شاذّة [1].

و قد سبق تلحين كثير من أئمّة الأدب كثيرًا من قراءات قُرّاء مشهورين.

و بعد... فهذه العوامل الأخيرة، يجب أن يشطب عليها في حقْل الأبحاث القرآنيّة بعد أن كانت لا تمتّ إلى قانون أو سبب معروف في هذا الباب، و لم يكن أصحابها اختصاصيّين في فنّ القراءة، فكانت قراءاتهم تلك محض مصادفة اتّفاقيّة، غير منسلكة ضمن «قراءات القرآن» ـ بما في هذه الكلمة من شمول، لكنّ في إطار اصطلاحيّ معروف ـ و ما تلك القراءات إلّا كخواطر أو هواجس نفسيّة خطرت لغير ذي اختصاص، وسجّلت نظرًا لموقعيّة قارئها آنذاك. كقراءة أبي بكر ـ قبيل وفاته ـ: (و جاءت سكرة الحقّ بالموت) [2]. و لم تكن عن سوى خطأ لسُنّيّ جرى على لسانه غفلة.

و من ثمّ، فإنّ أمثال هذه القراءات، لا تعدّ حتّى من الشّواذّ المبحوث عنها في بحث أنواع القراءات. إذ نعني بالقراءة في موضوع بحثنا هي الّتي تبتني على اجتهاد صاحبها الفنّيّ، و لو عن خطأ في استنباطه يراه صحيحًا في نظره، أمّا هذه القراءات، فلاتَعْدو اشتباهات جارية على ألسن غير ذوي الفنّ، إمّا غفلة أو عن قصد لا يمتّ إلى أُصول القراءات بصِلَة.

و عليه، فالقراءات من هذا القبيل ساقطة رأسًا. (١: ٢١٧ـ٢٣٧)

---

١ ـ انظر: البرهان للزّركشيّ ١: ٣٤١.

٢ ـ نفس المصدر ١: ٣٣٥.

الفصل الثّامن والأربعون

نصّ شاهين (١٣٤٨ ـ ...)[1] في «تاريخ القرآن»

القراءة بالمعنى

ولا ريب في رأينا أنّ مشكلة «القراءة بالمعنى» نتيجة طبيعيّة لإباحة قراءة القرآن بسبعة أحرف، و بخاصّة تلك الرّوايات الّتي حدّدت أحيانًا صورة من صُوَر الاختلاف المباح في نظامها، من مثل ما رُوِي عن أبي هُرَيرة؛ أنّ النّبيّ ﷺ قال: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف، عليم حكيم، غفور رحيم»، و قال: «إنّ هذا القرآن على سبعة أحرف، فاقْرأُوا ولا حَرَج، ولكن لاتختموا ذِكْر رحمة بعذاب، ولا ذِكْر عذاب برحمة».

و من مثل ما رواه الطّبريّ بإسناده عن أنس بن مالك، أنّه قرأ هذه الآية [في سورة المزّمّل/٦] : (إِنّ ناشئه اللّيل هي أشدّ وَطئًا، و أصوب قيلًا)، فقال له بعض القوم: يا أبا حمزه! إنّما هي: ﴿وَاَقْوَمُ﴾، فقال: أقوم وأصوب وأهيأ واحد. إلى غير ذلك من الرّوايات الّتي يكثر عددها، ويتّحد أويتقارب مدلولها.

وقد مضى قولنا: إنّ هذه الإباحة كانت في حدود القراءة، لا التّسجيل، و إنّ عمليّة كتابة الوحي كانت هي الفيصل الّذي يحفظ على القرآن وحدة الصّورة، وينفي عنه تعدّد الوجوه المفسدة أحيانًا للنّصّ، وإنّ مراجعة النّبيّ كلّ عام لما نزل من القرآن مع جبريل عليه السلام، كانت ضمانًا آخر لهذه الوحدة، و عاصمًا من الزّيادة، أو النّقص أو التّحريف... [ثمّ ذكر روايات جمع القرآن نقلًا عن الطّبريّ والسّيوطيّ والزّنجانيّ، كما تقدّم عنهم في بابه، وقال:]

---

١ ـ و هو ما زال حيًّا و الآن يمارس التّدريس و التّحقيق في مصر. (م)

ومن هنا تناقل النّاس القرآن مشافهة ، فمنهم الأخصّاء الّذين ينقلونه بحرفه، كما عُلِّمُوه ، لايزيدون، و لاينقصون، و منهم العامّة الّذين يسّر الله عليهم في النّقل، تيسيرًا مؤقّتًا، فانتشروا في أرجاء الرُّقْعة الإسلاميّة،ومع المغازي، يعلّمون النّاس القرآن كماحفظوه،وكيفما استطاعوا ضبطه، ولا شكّ أنّ بعض الأخطاء قدتقع نتيجة للاعتماد الخالص على الذّاكرة، ولكنّها بداهة أخطاء غيرمتعمّدة ، وهذا هو السّبب في الأَزْمة الّتي حدثت علّة عهد عُثمان ﷺ حيث بدأ النّاس يكفّر بعضهم بعضًا كما سيأتي بيانه. و ليس بمعقول أن يودّي الموقف إلى حدّ التّكفير ما لم تكن الوجوه المقروءة متعارضة، أومحرّفًا بعضها تحريفًا ظاهرًا ، نتيجه أخطاء الذّاكرة ، و في غيبة مُصْحَف مُسجَّل يكون للنّاس إمامًا .

و هناك أمر آخر ظاهر الأهمّيّة بالنّسبة إلى موضوعنا، هو ما كان يحدث من بعض أخصّاء الصّحابة ،كابن مسعود ، وأُبيّ بن كعب ، وعمر، وعليّ، وغيرهم ، ممّن كانت لهم نُسَخ قيّدوها ممّا أخذوا عن رسول الله من القرآن ، فقد وقع فيها بعض الاختلاف عن المصحف الإمام الّذي كَتَبَه عُثمان فيما بعد ، و ترجع هذه الاختلافات إلى سببين :

أوّلهما ـ أن يكون منشأ الاختلاف ما لقّنهم رسول الله ﷺ من وجوه القراءة، و أجازه هم ، و أقرّهم عليه .

و ثانيهما ـ و هوأخطر من السّابق ، أن يكون منشأ الاختلاف توهّمًا وقع لوَرَثة هذه النُّسَخ، و الآخذين عنها ، حيث كان بعض الصّحابة يُضيفون في هامش صُحُفهم ، و خلال النّصّ بعض التّفسيرات الّتي تساعد علّة تفهّم النّصّ، و بخاصّة إذا كانت الجُمَل المُقْحِمة أثرًا عن النّبيّ ﷺ وتفسيرًا. و قد كان الصّحابة يميّزون في نُسَخهم بين ما هو من النّصّ، و ما هو من تفسيره و بيانه . فأمّا حين انحدر الزّمن بالنّاس فقد اختلط الأمر على بعضهم، فاعتبروا المصحف كلّه نصًّا ، وظنّوا أنّ ما كان من البيان هو آيات من القرآن .

وقد وردت في القراءة الشّاذّة من هذا النّوع و ذاك روايات كثيرة جدًّا، فيها اختلاف

بالزّيادة أو النّقصان، و لا ريب لدينا في أنّها لاتعدّ قرآنًا، بل هي قراءات تفسيريّة، على ما ذهب إليه أبوحَيّان في جميع مواضع الاختلاف من هذا القبيل.

و لقد أدرك القُدَماء هذا الأمر، فأشاروا إليه في كثير من مؤلّفاتهم، و بخاصّة ابن الجَـزَريّ حيث قال: «نصّ كثير من العلماء على أنّ الحروف الّتي وردت عن أُبيّ و ابن مسعود و غيرهما ممّا يخالف هذه المصاحف منسوخ، و أمّا مَنْ يقول: إنّ بعض الصّحابة، كابن مسعود كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه، إنّما قال: نظرتُ في القراءات فوجدتهم متقاربين[١]، فاقرأوا كما عُلِّمتُم. نعم؛ كانوا ربّما يدخلون التّفسير في القراءة، إيضاحًا و بيانًا، لأنّهم محقّقون لما تلقّوه عن النّبيّ ﷺ قرآنًا، فَهُم آمنون من الالتباس، و ربّما كان بعضهم يكتبه معه، لكنّ ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره ذلك، و يمنع منه، فروى مَسْروق عنه أنّه كان يكره التّفسير في القرآن، و روى غيره عنه أنّه قال: «جَرِّدوا القرآن، ولاتُلبسُوا به ما ليس منه»[٢].

و قد أضاف السّيوطيّ مجموعة من الأخبار؛ الّتي تزيد هذه النّظرة تأكيدًا، حين قسّم القرآن إلى متواتر، و مشهور، و آحاد، و شاذّ، و موضوع، ثمّ قال: «و ظهر لي سادس يشبه من أنواع الحديث «المُدْرَج»، و هو ما زيد في القراءات على وجه التّفسير، كقراءة سعد بن أبي وقّاص: (و له أخ أو أُخت من أُمّ)، أخرجها سعيد بن منصور؛ و قراءة ابن عبّاس: (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربّكم في مواسم الحجّ) أخرجها البخاريّ؛ و قراءة ابن الزُّبَير: (و لتكن منكم أُمّة يدعون إلى الخير، و يأمرون بالمعروف، و ينهون عن المنكر، و يستعينون بالله على ما اَصابهم)، قال عمرو: فما اَدري أكانت قراءته، أم فسّر؟. أخرجه سعيد بن منصور، و أخرجه الأنباريّ، و زعم بأنّه تفسير، وأخرج عن الحسن أنّه كان يقرأ: (و إن

---

١ ـ صواب هذا النّصّ على ما حقّقه الأُستاذ شاكر في «الطّبريّ» ١: ٥١، مقدّمة التّفسير «إنّي قد سمعت إلى القَرَأة، فوجدتهم متقاربين ..الخ.

٢ ـ النّشر ١: ٣٢.

منكم إلّا واردها، الورود: الدّخول) قال الأنباريّ: قوله: «الورود: الدّخول، تفسيرٌ من الحسن لمعنى الورود، وغلط فيه بعض الرُّواة، فأدخله في القرآن»[١].

و تعرّض لهذا الموضوع السّيّد الخوئيّ، في أثناء حديثه عمّا قيل: من أنّ عليًّا عليه السلام كان له مُصْحَف غير المصحف الموجود، و أنّه كان مشتملًا على أبعاض ليست موجودة في القرآن، الّذي هو بين أيدينا[٢]، فقال في ردّه على هذه الشّبهة: «بأنّ الصّحيح أنّ تلك الزّيادات كانت تفسيرًا بعنوان التّأويل»[٣].

والّذي نفيده من ذلك كلّه: أنّ جميع ما روي من وجوه القراءة بزيادة أو نقص عن المصحف الّذي بين أيدينا لايخرج عن كونه شاذّ الرّواية، و هي لاتثبت قرآنًا، أو هو من (المُدْرَج)، الّذي أقحم في النّصّ، تفسيرًا و بيانًا، و ذلك أيضًا ليس بقرآن...

وما نظنّ أنّ ثقافة في الأرض قامت على مثل هذا الأساس النّقديّ المنهجيّ النّزيه، فذلك شيء تفرّد به المسلمون.

من أجل هذا، لم يعجب مسلك المسلمين جمهور المستشرقين، الّذين سلكوا طريقًا أُخرى، بأن «يجمعوا الآراء والظّنون والأوهام والتّصوّرات بأجمعها، ليستنتجوا بالفَحْص والاكتشاف ماكان مطابقًا للمكان والزّمان وظروف الأحوال، معتبرين المتن دون الإسناد».[٤] وإذا صحّ أن يأخذ العلماء بهذا المنهج في مجال لم تتناوله محاولات السّابقين، فبقي مجهولًا غامضًا، فإنّه لايصحّ فيما انتهى السّابقون من تمحيصه ونقده، كلمة كلمة، وحرفًا حرفًا، على الأساس الّذي أبَنّا عنه.

---

١ ـ الإتقان ١: ٧٧.

٢ ـ البيان ١: ١٧٢.

٣ ـ السّابق ١: ١٧٣.

٤ ـ مقدّمة كتاب المصاحف لآرثر جفْريّ: ٤.

و بعباره أُخرى : إذا صحّ مثل هذا النّهج في تحقيق نصوص الكُتُب المقدّسة السّابقة على القرآن ، فلأنّ هذه الكتب وما لابس (وضعها) من ظروف، و ما تعاورها من محاولات (الإصلاح)، كلّ ذلك يدعو إلى الرّيبة والشّكّ، وهو شكّ لم يخامر عقول السّابقين من أجيال اليهوديّة أو المسيحيّة .أمّا بالنّسبة إلى القرآن فالأمر مختلف تمامًا ، فكلّ ما يثير شكًّا ، أو يهيّئ احتمالًا تناوله الأئمّة والعلماء بمنهج صارم، بلغ الغاية في شموله ، و بلغوا الغاية في تطبيقه، سواء في ذلك نقد الأسانيد ، ونقد المتون .

ولست أدري بعد هذا كيف يمكن أن تودّي الآراء والظّنون و الأوهام والتّصوّرات بمن جمعها، إلى تحديد ما كان واقعًا فعلًا في ذلك العهد البعيد، و في ذلكم المجتمع المثاليّ، في الوقت الّذي عجز فيه عن تذوّق العربيّة ، و رفض احترام مناهج أهلها في البحث والتّقصّي، ثمّ جلس يقيس بعقله هذا و بخياله، ماضيًا تباعدت أطرافه ، و اختفت معالمه المكانيّة والزّمانيّة، واختلفت ظروفه تمامًا عن الحاضر، كما اختلفت تمامًا عن ظروف مَنْ سبق من أُمم أهل الكتاب؟!. إنّ مثل هذا المسلك لايؤدّي بصاحبه إلّا إلى خطل الرّأي ، و انتكاس الخطّة ، و ضياع الهدف .

و بعبارة أُخرى نقرّر : أنّ الشّكّ المنهجيّ لا محلّ له في قضيّة، ثمّ قياسها و نقدها بأدقّ ضروب الشّكّ المنهجيّ. وهذه هي نقطة الانفصال بيننا و بين المستشرقين الّذين كتبوا عن تاريخ القرآن، ابتداء من نُولْدِكِه مولّف كتاب «تاريخ القرآن» المنشور عام ١٨٦٠ م . و من جاء بعده ليكمل منهجه : شوالي schwally، و برْجشْتِراسِر Bergsatrasser، و برتزل Bretzl، ثمّ آرثر جفْريّ[1] ، و أخيرًا المستشرق رُجيس بلاشير، في كتابه : «المدخل إلى القرآن» ، و في ترجمته للقرآن، الّتي أقحم فيها على النّصّ القرآنيّ بعض الآيات الموضوعات ،

---

١ ـ كتاب المصاحف ، مقدّمة آرثر جفريّ : ٤ .

ادّعاء منه أنّه إنّما يستكمل النّصّ على ما ينبغي أن يكون عليه، و قد كان هذا هو الأساس الّذي بنى عليه المستشرقون فكرتهم عن المشكلة.

و لندع الآن بلاشير يعرض رأيه في موضوعنا الخاصّ: (القراءة بالمعنى)، قال: «خلال الفترة الّتي تبدأ من مبايعة عليّ، عام ٣٥، حتّى مبايعة الخليفة الأُمويّ الخامس، عبد الملك، عام ٦٥، كانت جميع الاتّجاهات تتواجه، فالمُصْحَف العُثمانيّ قد نشر نفوذه في كلّ البلاد، إذ كان مويّدًا بنفوذ مَنْ شاركوا في عمله، و قد كانوا يشغلون مناصب مهمّة في الشّام، وربّما كان هذا هو الوقت الّذي نشأت فيه نظريّة معيّنة، تدلّ على أنّ إصلاح عُثمان كان قد أصبح ضروريًّا فبالنّسبة إلى بعض المؤمنين، لم يكن نصّ القرآن بحرفه هو المهمّ، و إنّما روحه، و من هنا ظلّ اختيار الوجه (الحرف) في القراءات الّتي تقوم على التّرادف المحض، أمرًا لا بأس به، و لا يثير الاهتمام.

هذه النّظريّة الّتي يطلق عليها (القراءة بالمعنى) كانت دون شكّ من أخطر النّظريّات، إذ كانت تَكِل تحديد النّصّ إلى هوى كلّ إنسان. و موقف كهذا، مع تسليمنا بأنّه لم يكن من وحي أصحاب المصاحف المخالفة، كان يعدّ خير ما يَدْعم موقف أصحاب هذه المصاحف. ومع ذلك فكلّما مضى الوقت، و انْدَمجت في كيان المجتمع الإسلاميّ عناصر غير عربيّ، كانت الوجوه المختلفة، غير الإراديّة، تتضاعف وتتكاثر، حتّى كانت طائفة منها ناشئة على أساس المصحف العُثمانيّ»[1].

وأخطر ما في هذا النّصّ أن يقول بلاشير: بأنّ بعض المؤمنين كان يعنيه روح القرآن، لا حرفه و نصّه، و إنّ ذلك نشأ نظريّة خلال الفَتْرة من (٣٥ـ ٦٥ هـ)، فالواقع أنّ إباحة قراءة حرف مكان حرف كانت رُخْصة موقوتة، كما قلنا، على عهد النّبيّ، لظروف بيّناها، مع مراعاة

١ـ المدخل: ٦٩ـ ٧٠.

أن يقرأ كلّ فرد القرآن كما عُلِّم. وانتهت هذه الظّروف بعمل عُثمان ﵁، فإذا كانت قد بقيت بعد هذا التّاريخ بقايا من آثار هذه الرّخصة، فقد كانت دون شكّ آخذة في الانقراض، إلى أن زالت تمامًا من لسان المجتمع، و بقيت حبيسة في بعض الصُّحُف الّتي تتناقل، و قد تتعرّض خلال ذلك لدسّ الوَضّاعين، فيزيدون في المخالفة، و نحن نشكّ أساسًا في قيمة الأسانيد الّتي حملت إلينا هذه الوجوه المختلفة، الّتي تزيد في نصّ القرآن، أو تنقصه، أو تبدّل كلمات منه بكلمات غير موافقة للرّسم، و نرى أنّ الأمر يحتاج قبل إصدار أيّ حكم بصحّة هذه الوجوه إلى جهد هائل في نقد الأسانيد، و هو ما لا يعترف بجدواه المستشرقون، كما سبق أن ذكرنا.

أمّا قول بلاشير: بأنّ اندماج العناصر غير العربيّة في المجتمع الإسلاميّ قد ضاعف بعض الوقت من هذه الوجوه القائمة على المعنى، فرأي ذو وجهين: فهو يشير إلى أنّ بعض الأوجه ناشئ عن تصرّفات شخصيّة لعناصر غير عربيّة، فإذا صحّ ذلك كان من أقوى ما يدعم شكّنا في صحّة هذه الوجوه المنسوبة إلى الصّحابة أو التّابعين وغيرهم.

و لكنّ زعمه بأنّ طائفة منها ناشئة (يعني مخترعة) على أساس المصحف العُثمانيّ مقصود به أيضًا إلقاء الشّكّ على قيمة القراءات الصّحيحة المختلفة، الموافقة للرّسم العُثمانيّ، و من ثمّ الشّكّ في قيمة الرّسم العُثمانيّ ذاته، من حيث هو مقياس لصحّة القراءة، من المقاييس الثّلاثة.

والغريب أن يأتي بعد ذلك الدّكتور مصطفى مَنْدور، فيحاول أن يضيف إلى كلام بلاشير معلومات أُخرى، غير وثيقة المصادر، و قد لا تخدم القضيّة أصلًا، و لكنّها تتّخذ من إغفال قيمة الأسانيد، من حيث الصّحّة والضّعف، أساسًا تؤيّد به نظريّة (القراءه بالمعنى)، قال في فصل بعنوان: (القراءة بحسب المعنى): «هنالك على الأخصّ نقطة وقع عليها اتّفاق كثيرين هي: أنّ القرآن ربّما قرئ بأوجه كثيرة، ولكنّ الأساس هو أن يحترم المعنى، و قد أيّدت نصوص كثيرة هذه الفكرة، فينسب إلى عمر قوله: «القرآن كلّه صواب، ما لم تجعل مغفرة عذابًا، أو عذابًا مغفرة»، و قد دافع ابن مسعود عن تعدّد القراءات، مؤكّدًا أنّه بعد

أن نظر في اختلاف القراءة لم يجد سوى مترادفات.

و قد نقل أبو شامة عن بعض الشّيوخ أنّه قال: «أُنزل القرآن أوّلًا بلسان قُرَيش و مَنْ جاورهم من العرب الفُصَحاء، ثمّ أبيح للعرب أن يقرأوه بلُغَاتهم الّتي جرت عادتهم باستعمالها، على اختلافهم في الألفاظ والإعراب، ولم يكلّف أحدًا منهم الانتقال عن لُغَته إلى لُغَة أُخرى»، وقد عَبّر ابن قُتَيبة عن هذه الاستحالة في هذه الكلمات: «ولو أنّ كلّ فريق من هؤلاء، أُمِرَ أن يزول عن لُغَته، و ما جرى عليه اعتياده طفلًا وناشئًا وكهلًا، لاشتدّ ذلك عليه، و عَظُمت المحنة فيه»، (وأورد نصوصًا أُخرى مشابهة. وكلّ ذلك نقلًا عن الإتقان)، ثمّ قال: من هذه الوجوه التّفسيريّـة نشأت فكرة (القراءة بحسب المعنى)، و هناك أمثلة ترينا إلى أيّ حدّ تبع المؤمنون كلام الله بحرفه، و النّبيّ نفسه لم يفطن إلى أنّ كاتبه عبدالله بن أبي السَّرْح[1] كان يغيّر الكلمات عندما كان يكتب بإملائه».

ثمّ يسوق أخبارًا يستدلّ بها على انتشار هذه النّظرية في المجتمع الإسلاميّ، فيقول: «و قد علم عمر بن عبدالعزيز أنّ رجلًا كان يقرأ القرآن، فيقلّب نظام الآيات، فلمّا قُوطِع في قراءته ادّعى أنّه لا ذَنْب في هذا ولاجَريرة، ما دام يذكر كلّ النّصّ، في أيّ نظام، كما رُوي أنّ مسلمًا آخر استبدل بعض الكلمات بمراد فاتها»[2].

و قد زعم صاحب الرّسالة أنّه قد استقى هذين الخبرين الأخيرين من الأغاني ٣: ٢٦١ طبعة دارالكتب، على ما أشار إليه في ذيل الصّفحة: ١٥. دون أن يبالي بسند الخبر، فالمهمّ في منهج الاستشراق أن توجد أخبار، حتّى لو كانت ظنونًا وأوهامًا كاذبة، و حتّى لو كان صاحبها على فرض صدق الواقعة جاهلًا، أومخبولًا، أومستهترًا زنديقًا، فإنّنا نكاد نجزم

١ـ صوابه: ابن أبي سَرْح، كما سبق.

٢ـ مندور: رسالة الشّواذّ: ١١٣ و ما بعدها.

أنّ مثل هذا ليس من القُرّاء أو العلماء.

و قد حاولنا العثور على نصّ هذين الخبرين، في حيث أشار الدّكتور واضع الرّسالة، فبحثنا في أخبار عمر بن عبد العزيز، بل و في أخبار عمر بن الخطّاب، و في سائر الموضوعات، في الجزء الثّالث، و ما قبله و ما بعده حتّى العاشر، فلم نعثر لهما على أثر، ولعلّهما ما عثرنا عليهما مع غيرهما في كتاب آخر هو «محاضرات الأُدباء» للرّاغب الأصفهانيّ، و قد وردت جميعًا تحت عنوان: «مَنْ غيّر حرفًا من القرآن، فأتى بنادرة لمـّا روجع» و جاء في ذلك:

١ ـ قال الحَجّاج لامرأة من الخوارج: اِقْرئي شيئًا من القرآن. فقرأت: (إذا جاء نَصْرُ الله والفَتْح * و رأيْتَ النّاس يَخرُجُون من دينِ الله أفْوَاجًا)، فقال: ويحك، يدخلون؟ قالت: قد دخلوا و أنت تخرجهم.

٢ ـ قرأ أعرابيّ: (إنّا بعثنا نوحًا إلى قومه) فقيل: إنّما هو: ﴿أَرْسَلْنَا﴾؟ فقال: ما بينهما إلّا لَجاجُك.

٣ ـ وقرأ آخر: (فمن يعمل مثقال ذَرّة شرًّا يره، ومن يَعمَل مِثقالَ ذَرّة خَيرًا يره). فقالوا له: قد غيّرت، فقال:

خذا أنف هَرْشَى أو قَفَاهاَ فإنّه كلاجانبي هَرْشَى لهنّ طريق[1]

فهذه ثلاثة أخبار متشابهة الفحوى، يلاحظ فيها:

أوّلًا ـ أنّ أصحابها مجهولون نكرات، وأغلب الظّنّ أنّهم جُهّال جدًّا، فيما عدا تلك المرأة الّتي أرادت أن تهزأ بالحَجّاج.

وثانيًا ـ أنّ كلًّامنهم قد روجع ممّن سمعه، والمراجعة دالّة قطعًا على أنّ المجتمع كان متمسّكًا بالصّورة المحفوظة للقرآن، و لا يسيغ المساس بها.

---

١ ـ محاضرات الأُدباء ١: ٨٥.

و ثالثًا ـ أنّ الأعرابيّ الّذي استبدل «بعثنا» بـ «أرسلنا» يبدو أنّه لم يحفظ النّصّ، فتصرفه من قبيل الخطأ في الحفظ، وهو لم يَسُق ردًّا على مراجعِهِ أثرًا مرويًّا عن السَّلَف ، بل تطاول متّهمًا الآخر باللّجاج .

و لقد يحدث أن يرد خبر يوهم قائله أنّ له سندًا من الفَهْم، وأساسًا من التّأويل، و من ذلك ما رواه الفَرّاء قال: قرأ عَلَيّ أعرابيّ: (وأمّا بنعمة ربّك فخَبِّر) ، فقلت : إنّما هو (فحَدِّث) ؟ قال : حَدِّث وخَبِّر سواء[1] .

فمثل هذه الحجّة تذ كرنا بما حكاه الأعمش قال: سمعت أنسًا (يعني أنس بن مالك) يقرأ: (لَولّوا إليه وهم يَجمِزُون) ، قيل له : و ما يجمزون ؟ إنّما هي يجمحون؟ فقال: يجمحون ، ويجمِزُون ويشتَدُّون واحد[2] ، و ما حكاه الأعمش أيضًا عن أنس أ نّه قرأ : (و أقوم قيلًا: وأصوب) فقيل له : يا أبا حمزة : إنّما هي : (وأقوم قيلًا) ؟ فقال أنس: إنّ أقوم وأصوب وأهيأ واحد»[3] .

و لا ريب أنّ هذاالّذي كان يحدث من أنس كان داخلًا في نطاق الأحرف السّبعة ، كما فهمها عن النّبيّ ﷺ ، و هي رخصة كما أكّدنا ، كانت موقوتة ، فاستخدام أنس لها مباح لشخصه في حدود فقهه لمغزاها ، أما ذلك الأعرابيّ المجهول ، فلا ريب في لحاقه بأمثاله ممّن روينا أخبارهم عن الرّاغب الأصفهانيّ ، وقد استدرك عليه خطأه إمام من القُرّاء هو الفَرّاء كما رأينا .

وقد دافع ابن جنّيّ عن قراء ة أنس : (يَجْمِزُون) د فاعًا يحسن بنا أن ننقله قال : «ظاهر هذا أنّ السَّلَف كانوا يقرأون الحرف مكان نظيره ، من غيرأن تتقدّم القراءة بذلك ، لكن

---

١ ـ اخ: ١٧٥ ،والرّمز «اخ» يشير إلى ابن خالويه في كتابه: «مختصرالبديع في القراءات الشّاذّة» .

٢ ـ المحتسب :. ٧٢ .

٣ ـ السّابق : .١٦٢ .

لموافقته صاحبَه في المعنى، وهذا موضع يجد الطّاعن به ، اذا كان هكذا ، على القراءة مطعنًا، فيقول : ليست هذه الحروف كلّها عن النّبيّ ﷺ، ولو كانت عنه، لما ساغ إبدال لفظ مكان لفظ ، إذا لم يثبت التّخيير في ذلك عنه ، و لما أنكر عليه أيضاً (يَجْمِزُون) ، إلّا أنّ حُسْن الظّنّ بأنس يدعو إلى اعتقاد تقدّم القراءة بهذه الأحرف الثّلاثة، الّتي هي: يجمحون، ويجمزون، ويشتدّون، فيقول : اقْـرأ بأيّها شئت ، فجميعها قراء ة مسموعة عن النّبيّ ﷺ، لقوله ﷺ : «نزل القرآن على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ».

فإن قيل : لو كانت هذه الأحرف مقروءاً بجميعها، لكان النّقل بذلك قد وصل إلينا ؟

قيل : أولا يكفيك أنس موصلًا لها إلينا ؟

فإن قيل: إنّ أنسًا لم يحكها قراءة ، وإنّما جمع بينها في المعنى، و اعتلّ في جواز القراءة بذلك، لا بأنّه رواها قراءة متقدّمة ؟

قيل : قد سبق من ذكر حسن الظّنّ به ما هو جواب عن هذا »[١] .

فنحن على يقين من أنّ هذه الأوجه كانت مجازة من النّبيّ قراءة ، و لكنّها انتهت بجمع عُثمان ، فلم يعدّ من حقّ أحد بعد الإجماع على مُصْحَفه أن يقرأبها ، و إنّما تذكّر من باب التّفسير دون التّلاوة ، و ذلك هو الشّأن في كلّ ماورد في مصاحف الصّحابة من تغيير بالزّيادة، يقطع تأمّلنا له بانفصاله تمامًا عن لغة الوحي المعجز، وسوف نقدّم أمثلة له في دراستنا لمصحف ابن مسعود وغيره .

أمّا أخبار الأعراب ؛ فلاينبغي أن تتّخذ ذريعة إلى إقرار فرض ينكره الواقع التّاريخيّ في ذلك العهد ، فإنّ أحدًا لم يقرّ المخالفين على مذهبهم ، بل أنكر النّاس عليهم قراءتهم ، أو عَبَثهم بكتاب الله، وتظهر قيمة هذه الأخبار من مقارنة مكانة صحابيّ، كأنس أو ابن مسعود

---

١ ـ المحتسب ٧٢ .

بأعرابيّ مجهول ، من حيث سلامة الحكم ، و دقّة الفهم ، وتباين الظّرف الزّمنيّ ، ذلك في صحبة النّبيّ ، وهذا في القرن الثّاني أو الثّالث ، ولم ترد لنا أخبار من هذا النّوع عن أحد من المتصدّرين في هذا الزّمان المتأخّر.

فليست هذه على أيّة حال بالأخبار الّتي تعدّ حجّةً على القرآن، فتعطي صورة صادقة عن كيفيّة تناول السّلَف لنصّه، بل هي من قِبَل النّوادر الّتي تذكر فتضحك ، و مثلها خبر عمر ابن عبدالعزيز مع مخنث بالمدينه أفسد نساءها، فاستقدمه عمر، وسأله: هل يحفظ القرآن أو شيئًا منه ؟ فقال له : إنّه يحفظ (الحمدلله) و يخطيء فيها في موضعين أو ثلاثة ، و يقرأ : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ و يخطيء فيها، ويقرأ : ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ مثل الماء الجاري [١] .

فهل على مثل هذه الأخبار تقوم مناهج البحث في القرآن...؟! وقد وجدنا المؤلّف يذكر ببساطة أنّ القراءة بالمعنى «وقع عليها اتّفاق كثيرين» ، ويعتمد في تقريره هذا على نصوص سبق لنا تمحيصها، والتّدليل على مدى صِدْقها الزّمنيّ، ولكنّ الغريب أيضًا أن يقول : إنّ ابن مسعود بعد أن نظر في اختلاف القراءة لم يجد سوى (مترادفات) synonymes، وكلمة (مترادفات) هنا بدل أو ترجمة في نظر المؤلّف لكلمة (متقاربين) الّتي لم يجيء سواها فيما وقع لنا لابن مسعود ، فكيف جاز له أن يحرف على هذه الصّورة في التّرجمة، ليصل إلى أنّ رأيه في «القراءة بالمعنى» يستند إلى «اتّفاق كثيرين»، و هو نفسه قد نقل «أنّ جمهرة العلماء ردّوا ذلك في عنف، فابن تيميّة دافع عن ابن مسعود منكرًا أنّه شجع على القراءة بحسب المعنى» [٢] .

ونقل أيضًا عن السّيوطيّ تفسيره لنصّ نَقَله عن الجُوَينيّ ، قال: «... و من هنا جاز رواية السّنّة بالمعنى ، لأنّ جبريل أدّاه بالمعنى ، ولم تجز القراءة بالمعنى ، لأنّ جبريل أدّاه باللّفظ ، ولم يبح له إيحاؤه بالمعنى... ثمّ قال : والسّرّ في ذلك أنّ المقصود منه التّعبير بلفظه والإعجاز به،

---

١ ـ الأغانيّ ٦: ٣٧٧ .

٢ ـ ص : ١٥ من رسالة الشّواذّ.

فلا يقدر أحدٌ أن يأتي بلفظ يقوم مَقامه»[١].

و برغم هذا نجده لايعبأ بموقف العلماء القُدامى من المشكلة ، ثمّ يفرغ من ذلك إلى أن ينحو بالأئمّة على «الخطّ العربيّ النّاقص، (الّذي) جعل من المستحيل مراقبة كلّ الرّوايات و ضبطها، و على الرّغم من محاولات إصلاحه كلّها فإنّا نعتقد أنّ الرّواية المشافهة هي الّتي حفظت كلّ الآيات القرآنيّة ، عُثمانيّة أوغيرها»[٢] . «والواقع أنّ النّظام الخطّيّ المستعمل، الّذي لم يمكن إكماله مطلقًا حتّى الآن ، لم يكن يسمح بالتّوصّل إلى ضبط دقيق إلّا باستذكار النّصّ حفظًا عن ظَهْر قلب».[٣]

و نحن نتساءل: ماقيمة الخطّ العربيّ في مشكلة القراءة بالمعنى؟... لقد كان هذا الخطّ قيدًا منع فعلًا أن تخرج الرّوايات عن إمكانيّاته ، وبذلك حدّ من انتشار هذه الرّوايات إن لم يكن قد ألغاها، فلا محلّ في المشكلة للتّعريض بالخطّ العربيّ، على أنّه سبب من الأسباب الجوهريّة الّتي أشاعت هذا النّوع من الرّوايات ، وهو في هذا تابع لرأي المستشرقين الّذين يعدّون (الخطّ العربيّ) من أسباب وجود القراءات . و سيأتي تفصيل ذلك في موضعه .

و يختم المؤلّف حديثه ،كما ختم بلاشير حديثه ، مع تغيير في الكلمات ، و لعلّه قرأه أيضًا بالمعنى، حينما قال : «ويلاحظ أنّه بالرّغم من كلّ أنواع التّدخّل الّتي تمّت بوساطة السَّلَطات المركزيّة ، أو بوساطة القُرّاء المتخصّصين ، فإنّ الرّوايات لم تكفّ عن التّكاثر ، وربّما كانت تجد مايسوغها في حديث الأحرف السّبعة»[٤] . أي أنّ المسلمين كانوا يخترعون كلّ يوم ، برغم تدخّل السَّلَطات ، ومحاربة القُرّاء روايات من محض اختلاقهم، و وجوهًا من خيالهم ، ما دام

---

١ ـ رسالة الشّواذّ: ١٦ .

٢ ـ السّابق: ١٦ .

٣ ـ السّابق نقلًا عن بلاشير: ٥١ .

٤ ـ السّابق : ١٨ .

النّبيّ قد رخّص لهم في ذلك بتصريح الأحرف السّبعة ، وقد نفينا من قبلُ هذا الادّعاء ، في مناقشتنا لآراء بلاشير، فلا داعي لتكرار نفيه هنا .

غير أنّ المؤلّف يناقش في موضع آخر من رسالته ، مجموعة من القراءات على أساس الاختلاف اللّهجيّ، ويختم حديثه عنها بقوله : «ولا شكّ أنّ من المستحيل أن نفصل في مسألة وثاقة الأحاديث الّتي ترفع هذه الصّيَغ اللّهجيّة إلى الصّدْر الأوّل، بل إلى النّبيّ، ومع ذلك فيمكن أن نرى في هذه الرّوايات دليلًا لصالح الفكرة الّتي كانت تقرّر تلاوة القرآن حسب المعنى»[1] . و بالرّجوع إلى الرّوايات الّتي بني على أساسها هذا الحُكْم ، وجدنا أنّ الاختلاف اللّهجيّ فيها لا ينتقل بالكلمة من صورة إلى أُخرى، مغايرة لها رسمًا ونطقًا، بل أكثرها في حدود الرّسم العُثمانيّ، وأقلّها خارج عنه ، و ها هي هذه الأمثلة مبتدأة بقراءة حَفْص، والأرقام كما حدّدها... [**ثمّ ذكر اختلاف الألفاظ من أسماء الذّوات والأفعال والأدوات ، وإن شئت فراجع ، وقال :**] .

و قد اكتفينا هنا بذكر ما مَحَضَّه المؤلّف للاستشهاد والدّرس، ممّا استوفى ضبطه ، وأغفلنا بعض الأمثلة الّتي أخطأ في ضبطها العربيّ، أو لم يتّضح فيها ما يريد لإهمال الضّبط. والاختلاف بين القراءة المشهورة وبقيّة القراءات الشّاذّة في هذه النّماذج منحصر في بعض الخصائص اللّهجيّة النّاشئة عن بعض الظّواهر الصّوتيّة كالمماثلة ، والهمزة ، و الإسكان، و ما سمّي بالاستنطاء ، و بعض الصّيَغ الفعليّة المنسوبة إلى اللّهجات ، وأكثر ذلك يتّسع له الرّسم العُثمانيّ ، و إن فقد أحد الشّرطين الآخرين ، وهو صحّة السّند وهو سرّ شذوذه وضعفه ، وكلّ ذلك جائز ، أي كان جائزًا قبل جمع المصحف .

أمّا أن تكون أداة الاستقبال هي السّين، أو سوف ، فذلك ما يدخل في رخصة الأحرف

١ـ رسالة الشّواذّ : ١٦٣

السّبعة، قيل: إلغائها بعمل عُثمان، والدّليل على ذلك أنّها جميعًا لابن مسعود، هذا من ناحية، و من ناحية أُخرى نجد أنّ أداة الاستقبال هذه كانت عرضة لبعض التّغييرات اللّهجيّة الّتي أشار إليها صاحب اللّسان في قوله: «و قد قالوا: سَوْ يكون، فحذفوا اللّام، و سايكون، فحذفوا اللّام، و أبدلوا العين طلب الخفّة، وسَف يكون، فحذفوا العين، كما حذفوا اللّام»[1]، وهذا يدلّ على أنّ أداة الاستقبال أساسًا هي (سوف)، و أنّ الصُّوَر الأربعة الأُخرى اختصار لها، وإن كان ما شاع من صُوَر الاختصار هو السّين، والصُّوَر الخمسة كلّها صُوَر لهجيّة.

نريد من هذا كلّه أن نقرّر أنّ النّماذج الّتي ساقها المؤلّف لاتساعد على الاستنتاج الّذي قدّمنا ترجمته، فهي لاتدلّ بحال على جواز القراءة بالمعنى، لأنّ قراءة منها لم تبدّل فيها كلمة بكلمة من نفس المعنى حتّى يستنتج منها هذا الجواز، وبذلك يكون قول المؤلّف مجرّد إقحام لايفيد منه لتأييد قضيّته شيئًا.

و ننتقل بعد ذلك إلى موضع آخر مَنْ أخطر ما ورد في الرّسالة المذكورة، حين يناقش بعض الرّوايات الشّاذّة الّتي جاء شذوذها من حيث هي أطول من النّصّ المعروف، و نصّ حديثه: «هناك بعض القُرّاء الكبار، بدا أنّهم اهتمّوا بأن يجعلوا النّصّ الإلهيّ أكثر وضوحًا، و أن يصحّحوا ما كانوا يعتقدون أنّه غير صحيح، من ناحية الشّكل أوالصّيغة، و قد كان باعثهم على ذلك أيضًا الرّغبة في تحديد بعض الاتّجاهات العقائديّة أواللّاهوتيّة، و في الأمثلة التّالية المختارة من بين الرّوايات الشّاذّة نجد كلمات، أو عبارات مدرجة في النّصّ، نخطىء إذا رأينا أنّها مجرّد حَشْو أو زيادة تفسيريّة. ثمّ أورد القراءات التّالية، نوردها باختصار دون تعرّض لتفسيره لها... [ثمّ ذكر نماذج كثيرة، وإن شئت فلاحظ، وقال:]

---

١ ـ اللّسان ٩: ١٦٤.

وبتأمّل هذه الرّوايات في ضوء الحُكْم السّابق عليها ندرك إلى أيّ حدّ تخيّل المؤلّف قدرة الصّحابة والتّابعين على التّدخّل في النّصّ القرآنيّ، من أجل أن يجعلوه أكثر وضوحًا، أو مِنْ أجْل أن يقيموا خطأه، في الشّكل أوالصّيغة، أو مِنْ أجْل أن يضمّنوه بعض الاتّجاهات العقائديّة أواللّاهوتيّة، فالباعث لهم على عملهم هذا في نظر المؤلّف غموض النّصّ،أو استعما له غيرالأفصح في الشّكل أوالصّيغة ،أواستغلال القرآن لمصالحهم وأهدافهم الدّينيّة!

وتلك **تُهَم تتوجّه في الواقع إلى كلا الطّرفين**: القرآن والصّحابة جزافًا، دون معيار من علم دقيق، أو فهم صحيح. فقد نسي المؤلّف أنّه يعالج في قراءات شاذّة، واهية السّند إلى أصحابها، فلايمكن أن تكون حجّة على نصّ ورد إلينا من طريق التّواتر على النّبيّ، كما أنّها في أغلب الأحوال موضوعة منحولة إليهم، وعليه، فمتى تطرق الشّكّ إلى بعضها سندًا أو متنًا، فقد سقطت، وبطل اعتبارها، ولم تعدّ صالحة، لأن تكون أساسًا لمثل هذا الحكم.

يقول أبوحيّان في تعليقه على قراءة عبدالله بن مسعود: **(فوسوس لهما الشّيطان عنها)** في موضع (فأزلّهما الشّيطان عنها): «و هذه القراءة مخالفة لشواذّ المصحف المجمع عليه، فينبغي أن تجعل تفسيرًا.

وكذا ما ورد عنه، وعن غيره ممّا خالف سواد المصحف، وأكثر قراءات عبدالله إنّما تنسب إلى الشّيعة، وقد قال بعض علمائنا: إنّه صحّ عندنا بالتّواتر قراءة عبدالله على غير ما ينقل عنه ممّا وافق السّواد، فتلك إنّما هي آحاد، وذلك على تقدير صحّتهافلاتُعَارِضُ ما ثبت بالتّواتر»[١].

و نسي المؤلّف أنّه حين يَعْزو إلى الصّحابة والتّابعين مثل هذه التّصرّفات إنّما يقول في دين الله قولة أعدائه ممّن أوردنا مذهبهم في النّظر إلى القرآن والسّنّة، و حاشا الصّحابة والتّابعين أن يقولوا في القرآن برأي مجرّد رأي، دون سند مرفوع إلى النّبيّ ﷺ، فما بالنا باتّهامهم أنّهم

---

١ ـ البحر ١: ١٥٩.

عبثوا بالنّصّ القرآنيّ، إضافة وتقويمًا وتوجيهها إلى أغراضهم العقائديّة.

والغريب، أنّ المؤلّف يحكم مقدّمًا بخطأ القول بأنّها زيادات تفسيريّة، لأنّه ربّما لاحَظَ بذوقه استقامة النّصّ وبلاغته بعد الإضافة المذكورة...، مع أنّ أبسط نظر إلى هذه الزّيادات يدرك غثاثتها بالنّسبة إلى النّصّ الأصليّ، كما يعرف فيها ملامح التّفسير والبيان، الّذي أكّدنا حدوثه، وكان في رأينا تمهيدًا لابدّ منه لنشأة علم التّفسير فيما بعد.

و قد ضربنا صفحًا عن التّفسيرات الّتي لَزقَها المؤلّف في إثر كلّ نصّ، يعلّل بها قيمته البيانيّة الجديدة، تَصُونا عن إيراد ما نعدّه عبثًا في كتاب الله المحفوظ، الّذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾، فصّلت / ٤٢. (٧٧ ـ ٩٧)

الفصل التّاسع و الأربعون
نصّ لبيب السّعيد (معاصر) في «المُصْحَف المُرتَّل»
[اختلاف القراءات]

و قد قيل؛ في باب من أبواب اختلاف القراءات من حيث قراءة الضّمير للغيبة عند قارئ، و قراءته للخطاب عند قارئٍ آخر: إذا أقرأ بعضُهم بالياء و بعضُهم بالتّاء لم يكن واحد منهما خارجًا عن المـُصْحَف. يقول ابن تيميّة ـ وهوالمجتهد المتحرِّر غالبًا ـ يقول في تأييد ما ذكرنا: «و ممّا يوضّح ذلك: أنّهم يتّفقون في بعض المواضع على ياء أوتاء، و يتنوّعون في بعض، كما اتّفقوا في قوله تعالى: ﴿وَمَااللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ في موضع، و تنوّعوا في موضعين».

والمسلمون ـ منذ كانوا ـ يمنعون عن قراءة و سماع ما لم تعلم قرآنيّته، و ما لم يُنقل متواترًا عن رسول الله ﷺ، فإذا عاشت رواية قرآنيّة و لم ينكرها أحدٌ من المسلمين، فلأنّها ممّا ثبت أمام القواعد الّتي تقرّر لإحدى الآيات قرآنيّتَها و تواترَها، و لاتقرّر لكلام آخر القرآنيّةَ و التّواترَ.

و مع ذلك؛ فما زال بعض النّاس يطرحون المبالاة بهذا الحقّ الواضح، ففي شرح كتاب «كنز العرفان في فقه القرآن» لجمال الدّين المقداد بن عبدالله السَّيُّوريّ المتوفّى سنة ٨٢٦هـ[1]، يقول الشّارح[2] (ج ١ ص ٤٤) بأنّ: «القراءات غير متواترة، بل إنّما هي اجتهاد من القُرّاء، أو نقل آحاد لم يثبت عن النّبيّ ﷺ»، و هو قول ينقضه تمامًا ما ذكرناه.

---

١ ـ مطبوع بطهران سنة ١٣٨٤هـ.

٢ ـ واسمه محمّد باقر شريف زاده.

و يعزو «طه حسين» القراءات إلى القُرّ اء من القبائل. يقول في كتابه :«في الأدب الجاهليّ» : «إنّ القرآن الّذي تُلِي بلغةٍ واحدةٍ ولهجةٍ واحدةٍ هي لُغَة قُرَيش ولهجتها ، لم يكد يتناوله القُرّاء من القبائل المختلفة حتّى كثرت قراءاته، و تعدّدت اللّهجات فيه، و تباينت تباينًا كثيرًا جدّ القُرّاء والعلماء المتأخّرون في ضبطه و تحقيقه، فأقاموا له علمًا أو علومًا خاصّة»[١].

فهو يرى أنّ القراءات ليس سببها أنّ القرآن هكذا أُنْزِل، أو هكذا أذِنَ الله في أن يُقرأ، أو هكذا قرأه النّبيّ ﷺ .

أ ـ وهو رأي يقتضي الشّكّ في أن تكون قراءتنا هي نفس قراءة النّبيّ . و إذا كان النّبيّ ـطبقًا لهذا الرّأي ـ لم يقرأ إلّا بقراءةٍ واحدةٍ، و لم يجز القراءة بغيرها، فهل قراءته هذه، هي الّتي قرأ بها ـ فيما بعدُ ـ نافع و راوياه الأشهران، أم هل هي قراءة ابن كثير و راوييْه المختاريْن؟ و مَن مِنَ القُرّاء العشرة و رُواتهم الّذين اعتمدهم المسلمون قرأ بهذه القراءة الواحدة ؟

ب ـ وإذا سلّمنا ـ جدلًا فقط ـ بأنّ اختلاف الإظهار و الإدغام والرَّوْم و الإشمام، والتّفخيم والتّرقيق، والمدّ والقَصْر، و الإمالة والفتح، و التّحقيق والتّسهيل، و الإبدال والنّقل ممّا يعبّر عنه بـ «الأُصول» ... إذا سلّمنا جدلًا بأنّ الوحي لم ينزل بهذا، فماذا نقول في اختلاف ضبط الحركات سواء أكانت حركات بنْيَة أم حركات إعراب؟ هل نقول : إنّ اختلاف اللّهجات هو سبب اختلاف القُرّ اء في مثل نصب «الطّير» في الآية: ﴿يَاجِبَالُ اَوِّبِى مَعَهُ وَالطَّيْرَ﴾سبأ / ١٠ ، و رفعها ؟

و ماذا نقول في اختلافات في القراءة تقع في حروف الكلمات دون إعرابها ممّا يغيّر معناها و لايغيّر صورتها، نحو قوله :﴿كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾ البقرة/ ٢٥٩ ، و (نَنشُرَها) بالرّاء؛ ومثل :

---

١ ـ في الأدب الجاهليّ: ٩٨.

﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات /٦، و (فَتَثَبَّتُوا)...[و قِسْ على هذا].

فهل تنشأ مثل هذه الاختلافات عن تعدّد اللّهجات و تباينها؟

ج ـ و للقوانين الطّبيعيّة العامّة الّتي تجعل اللّغة تتّجه في تطوّرها الصّوتيّ عند كلّ جماعة من الجماعات النّاطقة بها وجْهة خاصّة، والّتي كانت على عهد نزول القرآن قد أحدثت اختلاف اللّهجات بين القبائل العربيّة... هذه القوانين ما انفكّت تعمل عملها في اللّغات الإنسانيّة، فهي ـ في اللّغة العربيّة ـ ما برحت تولّد اللّهجات المتباينة بين النّاطقين بها. وهو تباين نلمسه جيّدًا في عامّيّة مصر، و عامّيّة نجْد والحِجاز، و عامّيّة العِراق، و عامّيّة اليَمَن وعامّيّة المغرب.

و إذا كان تعدّد اللّهجات سوّغ قديمًا لقُرّاء القبائل المختلفة أن يكثروا من قراءات القرآن بما يوافق لهجاتهم، و أن يَدَعُوا هذه اللّهجات تتعدّد في القرآن، و هذا كلّه من تلقاء أنفسهم، و ليس بتوجيهٍ من النّبيّ، فإنّه لا حَرَج إذن ـ في ظلّ هذا المذهب الظّاهر الفساد ـ من أن تمضي قراءات القرآن في الكثرة، و لهجاته في التّعدّد، فمثلًا، لا حَرَج ـ في ظلّ هذا المذهب ـ و قد تحوّلت الثّاء إلى تاءٍ، و أحيانًا إلى سين في بعض المناطق العربيّة، و تحوّلت القاف إلى جيم غير معطّشة في بعض هذه المناطق، و إلى همزة في مناطق أُخرى، و تحوّلت الذّال إلى زاي، و تضاءلت أصوات اللّين الطّويلة حتّى كادت تنقرض[1] ... لا حَرَج من أن يقرأ القارئ: (إنّ الله لايظلم متآل، أو مسآل، أو مسجال زرّة)، بدلًا من قوله. ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾[2] ... [ثمّ ذكر نماذج أُخرى، و إن شئت فراجع].

و لطه حسين في شأن القراءات رأيٌ ثانٍ، فهو يقول: «وهنا وقفة لا بدّ منها، ذلك أنّ

---

١ ـ انظر: عليّ عبد الواحد وافي، علم اللّغة: ٢٦٤ ـ ٣٠٠.

٢ ـ النّساء / ٤٠.

قومًا من رجال الدّين فهموا أنّ هذه القراءات السّبع متواترة عن النّبيّ، نزل بها جبريل على قلبه، فمنكرها كافر من غير شكّ و لا ريبة، و لم يُوَفَّقوا إلى دليل يستدلّون به على ما يقولون سوى ما رُوِي في الصّحيح من قوله ﷺ: **أُنزل القرآن على سبعة أحرفٍ**[1]».

و يمضي فيقول : « والحقّ ؛ أن ليست هذه القراءات السّبع من الوحي في قليل و لا كثير، و ليس منكرها كافرًا وَ لا فاسقًا ولا مُغتَمَزًا في دينه ، و إنّما هي قراءاتٌ مصدرها اللّهجات و اختلافها.. للنّاس أن يجادلوا فيها، و أن ينكروا بعضها و يقبلوا بعضها... و قد جَادَلوا فيها بالفعل و تماروا، و خطّأ فيها بعضهم بعضًا، و لم نعرف أنّ أحدًا من المسلمين كفّر أحدًا لشيءٍ من هذا... الخ»[2].

وطه حسين ـ في ارتيابه في الأحاديث الصّحيحة ـ إنّما يتابع غالبًا، ولو لم يصرح «تيودُور نُولْدِكِه» صاحب كتاب «تاريخ القرآن»[3] الّذي سبق إلى مثل هذا الارتياب في أكثر ما يتعلّق بتاريخ القرآن من الرّوايات والأحاديث و أقوال المفسِّرين .

و لسنا مع طه حسين و لا مع نُولْدِكِه في عدم الاعتداد بالسّنّة الصّحيحة في الاستدلال على قرآنيّة القراءات ، فالحديث النّبويّ ـ إذا صحّ ـ هو عند المسلمين حجّتهم القاطعة بعد القرآن[4].

و مع هذا، فنحن نناقش تلك الدّعاوي أيضًا عن غير طريق السّنّة :

١ ـ أنّه ما دام أمر القراءات ـ بحسب قول طه حسين ـ أمرًا يجوز فيه المجادلة و الإنكار والقبول والرَّفْض، فإنّ من المنطق أن تجوز فيه الإضافة والاستحداث . و لماذا لايقرأ كلّ

١ ـ في الأدب الجاهليّ : ٩٨ ـ ٩٩.

٢ ـ نفس الكتاب : ٩٩.

٣ ـ Geschichte des Qorans (Gottingen ١٨٦٠)

٤ ـ انظر في أهمّيّة السّنّة : مصطفى السّباعيّ، السّنّة و مكانتها في التّشريع الإسلاميّ.

مسلم القرآن بلهجته الخاصّة على النّمط الّذي أشرنا إليه في فَقَرات سابقة؟ و لماذا لا يقرأ أبناء البلاد الآسيويّة والإفريقيّة القرآن بلَهَجاتهم؟ و لماذا لا يقرأ المسلمون: الأمريكيّ و الأوروبيّ والأُسترالِيّ كلّ منهم بلهجته؟ هذه نتيجة خاطئة لمقدّمة خاطئة. و قد سُقْنا الشّواهد آنفًا على أنّ البشر إذ يُدخلون اللَّهَجات من عندهم في القرآن يلغونه إلغاءً، فضلًا عن أن يبدّلوه تبديلًا.

٢ ـ ثمّ إنّه يلزم من إنكار قرآنيّة القراءات أن يكون رُواتها و علماؤها ـ منذ فجر الإسلام ـ جَهَلةً و حُمْقى، أو كذّابين و مجترئين، لا يرعون لكتابهم الأكبر حرمةً، بل يتواطئون ضدّه، على مَدَى الأزمان، بأعدادهم الّتي لا تحصى. و يلزم أيضًا أن تكون الأُمّة، منذ عهد النّبيّ إلى يومنا هذا، تابعت أُناسًا فيما جاؤوا به من عند أنفسهم، و لم يتابعوا كلام السّماء.

٣ ـ فأمّا قول طه حسين إنّه لم يعرف أنّ أحدًا من المسلمين كفّر أحدًا لشيءٍ من المجادلة في القراءات، و إنكار بعضها، و قبول بعضها، فيردّه الكثير ممّا جاء في كُتُب علوم القرآن و كُتُب السّنّة والتّاريخ والتّراجم والأدب... [إلى أن قال:]

د ـ و قد أصدر شيخ الشّافعيّة أبوالحسن عليّ بن عبد الكافي، في هذا الشّأن فتوًى يقول فيها: القراءات السّبع الّتي اقتصر عليها الشّاطبيّ.. [و ذكر كما سيجيء عن ابن الجَزَريّ في باب «تواتر القراءات»].

ح ـ ولن يُقال: إنّه لا محلّ للخوف من مثل أقوال طه حسين، إذا كان الاختلاف الّذي يعنيه هو الاختلاف في الصّورة والشّكل لا في المادّة واللّفظ، كما قال طه حسين نفسه[1]. ذلك أنّ الاختلاف حتّى في الصّورة أو في الشّكل يُفضي إلى تغيير المعاني. و قد ترتّب على مثل هذا الاختلاف اختلاف في الأحكام، كما حدث بالنّسبة لكلمة «لَمَستُم»، من غير ألف بعد اللّام

١ ـ انظر: الأدب الجاهليّ: ٩٩.

مرّة، و بألف بعد اللّام مرّة أُخرى، و كلمة «يَطهُرنَ» مرّة بسكون الطّاء المخفّفة و ضمّ الهاء، و مرّة أُخرى بفتح الطّاء مشدّدة و تشديد الهاء مفتوحة، وكلمة «ألا» بالتّخفيف والتّشديد في آية: ﴿اَلَّا يَسْجُدُوا لِلّٰهِ الَّذِى يُخْرِجُ الخَبْءَ فِى السَّمٰوَاتِ وَالْاَرْضِ﴾ النّمل / ٢٥، و كلمة «أمرنا» في قوله تعالى: ﴿وَاِذَا اَرَدْنَا اَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً اَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ الإسراء / ١٦، بفتح الميم و تشديدها، و مع الفتح المخفّف مرّة أُخرى، و هي في الحالة الثّانية بمعنى جعلنا لهم إمرةً وسُلطانًا.

و ـ ويستوي عندنا في الرَّفْض أن يكون المقصود بالإنكار والنّسبة إلى العباد هو الأحرف السّبعة الّتي أُنزل القرآن عليها، والّتي كانت ضرورتها قد زالت عند الجمع العُثْمانيّ، أو يكون المقصود هو القراءات السّبع أو العشر الّتي اختيرت فيما بعد عهد النّبيّ و عُرفتْ بأسماء مختاريها، والّتي تطابق رسم المـُصْحَف، فإنّ أُصول الخلاف اليسير في هذه القراءات الأخيرة ترجع ـ على الأغلب ـ إلى اختلاف الأحرف السّبعة. و إنّ لهذا لتفاصيل في مواضع أُخرى من هذا البحث.

هذا، و طه حسين في بعض آرائه تلك ـ و لو لم يصرّح أيضًا ـ متأثّر بابن جَرير الطّبريّ الّذي يرى أنّ المماراة في رفع حرفٍ من القرآن وجرّه و نصبه و تسكين حرف و تحريكه و نقل حرف إلى آخر، مع اتّفاق الصّورة لاتوجب كفرًا[١].

و عند «جواد عليّ»: أنّ اختلاف القراءات لايرجع إلى الأسباب المألوفة المتواترة، و إنّما يرجع إلى أسباب أهمّها: «مسائل ظهرت بعد نزول الوحي من خاصيّة العلم الّذي دُوِّن به القرآن الكريم، فرسم أكثر حروف هذا القلم متشابه، والمميِّز فيها هو النّقط، و قد ظهر النّقط بعد نزول الوحي بأمَدٍ، ثمّ إنّ هذا القلم كان خاليًا في بادئ أمره من الحركات، و خلوّ الكَلِم

---

١ ـ انظر: القاسميّ، محاسن التّأويل ١: ٢٩٤.

من الحركات يحدث مشكلات عديدة في الضّبط من حيث إخراج الكلمة، أي كيفيّة النّطق بها، و من حيث مواقع الكلام في الإعراب»[١].

و أحال «جواد عليّ» إلى الشّواهد الّتي أوردها جُولْد تِسيهر في كتابه: «المذاهب الإسلاميّة في تفسير القرآن»، و الّتي يعدّها الاثنان أمثلة للاختلاف الحادث من الخطأ، و منها:

أ ـ «تستكبرون» بالباء الموحّدة، و «تستكثرون» بالثّاء المثلّثة في الآية: ﴿وَ نَادٰى اَصْحَابُ الْاَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا اَغْنٰى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَ مَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾[٢].

ب ـ «بُشْرًا» أو «نُشْرًا» في الآية: ﴿وَ هُوَ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ﴾ الأعراف / ٥٧.

ج ـ «إيّاه» في الآية: ﴿وَ مَا كَانَ اسْتِغْفَارُ اِبْرَاهِيمَ لاَبِيهِ اِلاَّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا اِيَّاهُ﴾ التّوبة / ١١٤، إذ وردت أيضًا «أباه» بالباء الموحّدة[٣].

و رأي جواد عليّ ـ و لو لم يصرّح هو الآخر ـ هو رأي المستشرقَيْن المعروفَيْن جُولْد تِسيهر و نُولْدِكِه الوارد ذِكْرهما آنفًا[٤]، فهما ـ فيما استفاض عنهما، و فيما أوردا في كتاباتهما ـ يريان أنّ القراءات نشأت بعد ظهور الشّكْل والنَّقْط، أي بعد انقضاء عهد الصّحابة، و أنّ المرحلة

---

١ ـ لهجات القرآن الكريم ـ بحث في مجلّة المجمع العلميّ العراقيّ ـ المجلّد الثّالث الجزء الثّاني: ٨٩. و مثل قول جواد عليّ، قول صاحب كتاب «الفرقان»، إذ يقرّر أنّ اختلاف الرّسم أدّى إلى اختلاف القُرّاء: ١٢٢ ـ ١٢٣.

٢ ـ الأعراف / ٤٨، و قراءة: «تستكثرون» من القراءات الشّاذّة المردودة.

٣ ـ قراءة شاذّة مردودة.

٤ ـ كَتَب نولْدِكِه كتابه: «تاريخ القرآن» الّذي أشرنا إليه قبلًا في ردّنا على طه حسين. و يصف جُولْد تِسيهر هذا الكتاب: «بأنّه أصيل و بِكْر» و يلقّب مؤلّفه بـ «زعيمنا الكبير». (انظر: مذاهب التّفسير الإسلامي ـ التّرجمة العربيّة ـ: ٨ ـ ٩)، و قد نال كتاب نُولْدِكِه جائزة أكاديميّة النّقوش الأثريّة.

الأُولى لتفسير القرآن انقضت في إقامة النّصّ.

و هذا نصّ كلام أحد هذين المستشرقَيْن، و هو جُولْدتِسيهر في هذا الشّأن، لنَرَى أنّه أصل كلام جواد عليّ. يقول جولدتسيهر: «وترجع نشأة قسم كبير من هذه الاختلافات (يقصد في القراءات) إلى خصوصيّة الخطّ العربيّ الّذي يقوم هيكله المرسوم على مقادير صوتيّة مختلفة، تبعًا لاختلاف النّقاط الموضوعة فوق هذا الهيكل أو تحته، و عدد تلك النّقاط، بل كذلك في حالة تساوى المقادير الصّوتيّة يدعو إلى اختلاف الحَرَكات الّذي لايوجد في الكتابة العربيّة الأصليّة ما يحدّده، و إلى اختلاف مواقع الإعراب للكلمة، و بهذا إلى اختلاف دلالتها.

و إذاً ، فاختلاف تحلية هَيْكل الرّسم بالنُّقَط، و اختلاف الحَرَكات في المحصول الموحّد الغالب من الحروف الصّامتة، كانا هما السّبب في نشأة حركة اختلاف القراءات في نصٍّ لم يكن منقوطًا أصلًا، أو لم تُتحرّ الدّقّة في نَقْطه أو تحريكه»[١].

و هذا الرّأي الّذي سننقضه الآن هو ـ على الحقيقة ـ أقدم حتّى مِن ذَيْنكم المستشرقين، فعلماء المسلمين منذ قديم، و على مَدَى الأجيال، و كما أوردنا قبلًا، يدفعون هذا الرّأي، و يحاجّون أصحابه، و يؤكّدون أن ليس لأحدٍ أن يقرأ برأيه المجرّد، و أنّ القراءة سنّة متّبعة... الخ[٢]. [إلى أن قال:]

و لنَدَع النّصوص الّتي تفند فكرة أنّ القراءات نشأت بعد ظهور الشّكْل والنَّقْط، مع تسليمنا بأهمّيّة النّصوص،ثمّ لنُلْقِ على هذه الفكرة نظرة موضوعيّة لنَرَى إلى أيّ مدى

---

١ ـ انظر: الكتاب السّابق: ٨ و ٩. و ممّا يذكر أنّ بعض الكُتّاب المُحْدثين غير جواد عليّ ادّعوا هذا الرّأي لهم. و قد نشر عبدالمتعال الصّعيديّ كلامًا، ككلام جُولْد تِسهير بعنوان: «سبب مجهول من أسباب اختلاف القراءات» في مجلّة الرّسالة ع ٤٨٨ في ٩ نوفمبر ١٩٤٢.

٢ ـ انظر مثلًا: ابن تيميّة: المرجع السّابق: ٥٥ و ٥٩.

تستطيع الثّبات:

أ ـ أنّه يبعد ـ منطقيًّا ـ أن يُتْرَكَ أمرُ القرآن ـ و هو ما هو بالنّسبة للإسلام ـ إلى البشر يقرأونه بالاجتهاد لا بالتّلقّي، فتتعرّض نصوصه للاختلاف والتّحريف.

وإذا كان أصحاب الأفكار من النّاس ـ على مَدَى الزَّمَن ـ يحرصون على التّعبير عن أفكارهم بعباراتهم هم، ولا يَدَعون لغيرهم التّصرّف في هذه العبارات على أيّ نحو، فكيف يسوغ في القرآن أن يُترك للبشر قراءته بأوجهٍ لم يتلقَّوْها... أوجه هي من اختراعهم البَشَريّ، وهي وليدة فهمهم الذّاتيّ؟ هذا مع فارقين عظيمين جدًّا:

أوّلهما ـ بعد ما بين الأفكار البشريّة والقرآن الّذي لا بدّ لأتباعه أن يؤمنوا بإعجازه وقِداسته و خطر شأنه.

وثانيهما ـ ولله المَثلُ الأعلى، تقارب القَدَرات بين الإنسان صاحب الفكرة والإنسان الآخر الّذي قد يتصرّف في التّعبير عنها. والله الّذي ليس كمثله شيء، غنيّ عن كلّ خلقه أن يشاركوه ـ على ما يدركون أو ما يحبّون ـ في تحديد ألفاظ وَحيْه.

ب ـ ولو جاز للنّاس أن يُغيّروا شيئًا من القرآن عمّا تلقَّوْا من الرّسول، لأصبح بعض القرآن من كلامهم لا من كلام الله، وإذَنْ لبَطلت صفته الإعجازيّة الّتي يؤمن بها المسلمون، والّتي طالما نوّه هو بها، والّتي لا تزال قائمة.

ويستوي في إحداث التّغيير أن يكون ممّا لا يتجاوز الصّورة و طريقة أداء و كيفيّة اللّهجة، أو أن يكون ممتدًّا إلى الحروف، أو الكلمات، أو الحرَكات.

و كيف يجتهد مسلم في هذا القرآن اجتهادًا يؤدّى إلى تبديل شيءٍ منه، والتّبديل لا يرغب فيه إلّا كافر يعاديه الإسلام؟ كيف، و نبيّ الإسلام نفسه لا يملك أن يبدّل من القرآن شيئًا، بل إنّ التّبديل عنده أمرٌ لو وقع لكان معصية عذابها، هائل مخوف في اليوم الآخر الخطير الشّأن، فضلًا عن الحياة الدّنيا؟...

ج ـ والاستقراء الموضوعيّ يُؤدّى إلينا أنّه لم ينقل عَبْر القرون كتاب سماويّ أو غير سماويّ بالتّواتر القطعيّ، والإسناد الصّحيح، عن العُدول الضّابطين، طبقةً بعد طبقةٍ، مثلما وقع للقرآن، وقد تلقّوه من النّبيّ نفسه حرفًا حرفًا، لم يهملوا منه حركةً ولا سُكونًا ولا إثباتًا ولا حذفًا.

كان النّبيّ يصدع بأمر الله، فيبلغ القرآن للنّاس: ﴿يَاءَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا اُنْزِلَ اِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، وكان الصّحابة ـ ومكانهم من العدالة والضّبط والثّقة معروفة ـ يسارعون إلى تلقّي القرآن وتجويده وحِفْظه وتتبّع وجوه قراءاته.

وإذن، لم يكن ثمّة محلّ ـ أمام التّابعين وتابعيهم ـ للنّظر في قراءة القرآن بقراءات أُخرى غير الّتي تلقّوها عن الصّحابة، وهي نفس ما تلقّاه هؤلاء عن النّبيّ.

د ـ وقد ثبت أنّه في حياة النّبيّ، سمع عمر بن الخطّاب واحدًا من الصّحابة هو هِشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان... **[وذكر كما سيجيء نحوه عن البخاريّ الرّقم / ٢ في باب «أحرف السّبعة»، ثمّ ذكر رواية أُبيّ بن كعب: أنّ النّبيّ ﷺ كان عند أضاعة بني غفار، كما سيجيء عن مسلم الرّقم / ٨ في باب «أحرف السّبعة»، وقال:]**

وواضح أنّ هذا الإذن السّماويّ الّذي تواترت أخباره هو أصل اختلاف القراءات، وليس ينفيه أن يكون المسلمون ـ عند جمعهم القرآن على عهد عُثمان ـ حَكَمُوا بالنَّسْخ على الأحرف الّتي خَلَت منها العَرضة الأخيرة، حسبما أوضحنا في حديثنا عن هذا الجمع.

هـ ـ ويدلّ أيضًا على أنّ القراءات ليست مستنبَطَةً من النَّقْط والشّكْل، وإنّما هي متلقّاة بالسّماع والمشافهة من النّبيّ أنّ المسلمين يتّفقون في بعض مواضع القرآن على ياء أوتاء، ثمّ هم في مواضع أُخرى مماثلة لايتّفقون إلّا على أحد هذين الحرفيْن... **[ثمّ ذكر الأمثلة من الآيات، وإن شئت فراجع].**

وـ وخطّ المُصْحَف ـ حتّى بعد الشّكْل والضّبط اللّذَيْن يحتجّ بهما أصحاب ذلك الرّأي

قد لا يطابق ـ في بعض المواضع ـ القراءات. و من الأمثلة الّتي يمكن الاجتزاء بها أيضًا في هذه المقام المواضعُ الّتي يُرْسَم فيها الهَمْز المتطرَّف المرفوع واوًا بعدها ألف، وهي... [ثمّ ذكر نموذجًا من القرآن، وإن شئت فراجع].

و في فصل آخر من هذا البحث عشرات أُخرى من الكلمات القرآنيّة المرسومة على خلاف الخطّ الإملائيّ، و ليس فيها ـ مع ذلك ـ غير قراءة واحدة.

و قد يستعجلنا هنا بالمثل دارسٌ، فنذكر له ـ على عَجَل ـ أنّ القُرّاء السّبعة أجمعوا في سورة قُرَيش على قراءة «إِلَـفِهِمْ» بالياء، مع كتابتها في المصاحف العُثمانيّة بلا ياء، واختلفوا في قراءة «لإِيلَـٰفِ» مع كَتبِها بالياء[1]. وكذلك قد لا يدلّ رسم الكلمة على كلّ وجوه النّطق بها، فكلمة «جبريل» تُقْرأ بعدّة وجوهٍ[2]:

١ ـ جبريل، بكسر الجيم، وجَبريل، بفتحها.

٢ ـ جَبْرَءيل، بفتح الجيم والرّاء، وبعدها همزة مكسورة ممدودة.

٣ ـ جَبْرَءِل، بفتح الجيم والرّاء، وبعدها همزة مكسورة غير ممدودة.

و كلمة «ميكال»، قُرئت[3]:

١ ـ مِيكال، بلا همز.

٢ ـ مِيكاءِيل، بهمزة مكسورة ممدودة.

٣ ـ مِيكاءِل، بهمزة مكسورة غير ممدودة.

ز ـ وثمّة قراءات كثيرة لا يُقرأ بها أبدًا، مع أنّ الرّسم يحتملها، واللّغة تجيزها[4]. ونحن

---

١ ـ انظر: حمزة فتح الله، المواهب الفتحيّة ٢: ٨٦.

٢ ـ انظر: الفخر الرّازيّ، التّفسير الكبير ٣: ١٩٦.

٣ ـ نفس المرجع ٢: ١٩٨.

٤ ـ انظر عددًا طيّبًا من أمثلة هذه القراءات في: عبدالفتّاح إسماعيل شلبيّ، رسم المُصْحَف والاحتجاج به في القراءات: ٣٣ ـ ٤٢.

نكتفي هنا بأمثلة لهذه القراءات.

١ـ في اللّغة: خَطِف يخطَف، وخَطَف يخطِف، ولكنّ القُرّاء لم يقرأوا إلّا: يخطَف وخطِف. قال أبوعليّ الفارسيّ: «ولانعلم أحدًا قرأ الأُخرى»[1].

٢ ـ والقُرّاء الأربعة عشر مجْمَعون على ضمّ الميم في كلمة «مُكْثٍ» في قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ الإسراء /١٠٦، مع أنّ اللّغة تجيز في هذه الميم الضّمّ والفتح والكسر[2].

٣ ـ والقُرّاء أيضًا لايقرأون كلمة «الرَّضاعة» في القرآن إلّا بالفتح، مع أنّه يجوز فيها ـ لغةً ـ الكسر أيضًا[3].

ح ـ و مِنْ ملزوم رأي القائلين بأنّ اختلاف القراءات هو وَليد النَّقْط والشَّكْل أن يكون القرآن قد ظلّ طوال عهد النّبيّ، ثمّ طوال عهود الصّحابة والتّابعين غير محفوظ ولا مقطوع بكيفيّات النّطق به، حتّى إذا جاء النَّقْط و الشَّكْل بعد زَمَن الوحي بأمَدٍ ـ حسبما قالوا آنفًا ـ بدأ النّاس يقرأون القرآن على وفْق ما يؤدّيه النّقط والشّكل إلى أفهامهم.

و لعلّ الرّأي و ملزومه أن يكونا واضحَي البطلان، وأن يكونا أضعف مِنْ أن يواجهَا الفهم المستقيم، والحقيقة الغير القابلة للنّقض، فضلًا عمّا تهدى إليه بديهة العقل. (١٩٠ـ٢١٥)

تحقيق التّلقّي الشّفَويّ

المعتمد عند المسلمين أن يكون تلقّي العلم النّقليّ بعامّةٍ، والقرآن بخاصّةٍ من الأفواه. وهذا قديم؛ فابن مسعود أحد كِبار الصّحابة وأعلام رُواة القرآن وتجويده و تحقيقه و ترتيله

١ ـ الحجّة ١: ٣٦٥.

٢ ـ انظر: ابن حيّان الأندلسيّ، البحر المحيط ٦: ٨٨.

٣ ـ انظر: الفرّاء، معاني القرآن: ١٤٩.

يقول: حفظت مِنْ في رسول الله ﷺ بضعة وسبعين سورة [١].

وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لأُبيّ [٢]: «إنّ الله أمَرَني أن أقرأ عليك القرآن»، قال: آلله سمّاني لك؟ قال: «نعم»... إلى آخر الرّواية [٣].

وكان النّبيّ يقول عن أُبيّ هذا: أقرأ أُمّتي أُبيّ [٤].

وليس بعيدًا أن يكون سبب هذه الأفضليّة أنّ النّبيّ نفسه هو الّذي علّمه القراءة.

وأصبحت قاعدة متّبعة ـ بالنّسبة لطالب القرآن ـ أن يتلقّاه من أفواه المشايخ الضّابطين المتقنين، وأن لا يعتدّ أبدًا بالأخذ من المصاحف المكتوبة بدون معلّم، لما قد يقع في ذلك من تصحيفٍ يتغيّر به وجه الكلام، وهم يقولون: لا تأخذوا القرآن من مُصْحَفي، ولا العلم من صَحَفِيّ [٥].

و من أشهر ما يُروى في هذا: أنّ حمزة الزّيّات أحد أئمّة القراءة السّبعة، كان يتعلّم القرآن من المُصْحَف، فَتلا، وأبوه يسمع: (الم ذلك الكتاب لا زيت فيه) بدلًا من ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ البقرة / ٢، فقال له أبوه: دَعِ المُصْحَف، و تلقَّنْ من أفواه الرّجال [٦].

وحُكي عن آخر [٧] أنّه قرأ ـ من مُصْحَف ـ الصّادَ ضادًا في قوله تعالى: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾. و رُوي أنّ حمّاد بن الزّبرقان كان حفظ القرآن من مُصْحَف، ولم يقرأه على أحدٍ،

---

١ ـ انظر: ابن الجَزَريّ، غاية النّهاية ١: ٤٥٨ ـ ٤٥٩.

٢ ـ يعني: الصّحابيّ «أُبيّ بن كعب»، وهو من أشهر مَنْ حفظوا القرآن على عهد النّبيّ، وكان رأسًا في العلم والعمل. (الذّهبيّ، سير أعلام النّبلاء: ٢٨٠ ـ ٢٨٨).

٣ ـ مسلم، الجامع الصّحيح ٨: ١٥٠؛ وانظر: الذّهبيّ، المرجع السّابق: ٢٨١.

٤ ـ الذّهبيّ، المرجع السّابق.

٥ ـ انظر: العسكريّ، شرح ما يقع فيه التّصحيف والتّحريف: ١٠.

٦ ـ نفس المرجع: ١٢ ـ ١٣.

٧ ـ نفس المرجع: ١٣.

فصَحَّف ألفاظًا في القرآن:

منهـا : ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ ص / ٢، قرأها: (في غرّة).

ومنها : ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾عبس / ٣٧ ، قرأها: (يعينه). . . [ثمّ ذكر نماذج كثيرة عن منابع مختلفة، وإن شئت فراجع].

وهذه الأخبار ـ مع اعتقادي أنّ أغلبها مجرّد نوادر موضوعة، تقصد إلى الفكّاهة و وَسْم مَن رُويت عنهم بالحُمْق والغفلة ـ جديرة أن تنبّه طالبي القرآن إلى وجوب التزام التّلقّي الصّوتيّ من قُرّاء ضابطين محقّقين، وجديرة أن تكون من أسباب تخوّفنا من التّصحيف في كتابنا الأكبر... [ثمّ أشار بموضوع التّصحيف والأقوال فيه، وإن شئت فراجع].

وللمسلمين في التّلقّي الشّفَويّ مناهج دقيقة، وكأنّما كانوا يعدوّن أفواه الرّجال أهمّ مستودعات العلم الحقيقيّة، ويَرَوْن أنّ النّقل من الأفواه هو النّقل السّليم الّذي يظهر كلّ زيف يعتريه، فقد كان يحيى بن معاذ يقول: أفواه الرّجال حوانيتها، وأسنانها صنائعها، فإذا فتح الرّجل باب حانوته تبيّن العَطّار من البيطار، والتّمّار من الزّمّار[١]...

و من أفضل المناقب الّتي عدّدها أحد الشُّعراء، وهو الحسن بن هانئ، لأحد علماء اللّغة، وهو خلف الأحمر، أنّه:

لا يَهِمُ الحاء في القراءة بالخا ء ولا يأخذ إسناده عن الصّحف[٢]

لذلك لم يكن غريبًا أن يكون الاكتفاء بالأخذ من المـُصْحَف بدون موقّف أمرًا لا يجيزه المسلمون، ولو كان المـُصْحَف مضبوطًا، بل إنّهم يعدّون هذا الاكتفاء منافيًا للدّين، لأنّه ترك للواجب، وارتكاب للمحرّم[٣]. وهم يذهبون إلى هذا بناء على:

---

١ ـ الزّركشيّ، البرهان ٢: ١٥٣.

٢ ـ العسكريّ، المرجع السّابق: ١٨.

٣ ـ انظر: عليّ الضّبّاع بحث في «التّجويد»، بمجلّة كنوز الفرقان، ع مايو و يونية ١٩٥٠ ص ١٣.

١ ـ أنّ ما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب، كما هو مقرّر في الأُصول.

٢ ـ أنّ صحّة السّند عن النّبيّ، عن روح القُدُس، عن الله ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بالصّفة المتواترة أمر ضروريّ للقرآن[١].

ويقول ابن حَجَر العَسْقلانيّ: «اعلم! أنّ كلّ ما أجمع القُرّاء عن اعتباره من مخرج، و مدّ، وإدغام وإخفاء، وإظهار، وغيرها، وَجب تعلّمه وحَرُم مخالفته».[٢]

ويقول السّيوطيّ: «ولا شكّ أنّ الأُمّة ـ كما هم متعبّدون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده ـ هم مُتَعَبَّدُونَ بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصّفة المتلقّاة من أئمّة القُرّاء المتّصلة بالحضرة النّبويّة».[٣] و لعلّ قوله: «على الصّفة المتلقّاة... الخ» أن يكون صريحًا ـ فيما يرى علماء القرآن ـ من أنّه لا يكفي الأخذ من المُصْحَف بدون تلقٍّ من أفواه المشايخ المتقنين[٤] ... [ثمّ ذكر قول ابن الجزريّ في تعريف المقرئ كما تقدّم عنه في باب «تاريخ القراءات ونشوءها» (١٣١ـ١٣٩)].

ومنذ عهد النّبيّ، و تلقين القرآن شفاهًا هو السّائد، وقد أسلفنا أنّه كان يبعث إلى مَنْ كان بعيد الدّار من الصّحابة مَنْ يعلّمهم ويُقرئهم: بعث ـ مثلًا ـ مُصْعب بن عُمَير وابن أُمّ مَكتوم إلى أهل المدينة، قبل هجرته، يعلّمانهم الإسلام ويُقْرئانهم القرآن.[٥] و لمـّا فتح النّبيّ مكّة خلّف على أهلها مُعاذ بن جَبَل يُقرئهم القرآن ويفقّههم.[٦] وكان عُبادة بن الصّامت يعلّم أهل

---

١ ـ نفس البحث.

٢ ـ نقلًا عن نفس البحث.

٣ ـ الإتقان ١: ١٠٠.

٤ ـ عليّ الضّبّاع، البحث السّابق.

٥ ـ انظر: ابن سعد، الطّبقات الكبرى ١٤: ٢٠٦ (ط. بيروت).

٦ ـ انظر: سيرَ أعلام النُّبلاء: ٣٢١.

الصُّفّة القرآن. ولمـّا فُتح الشّام أرسله ـ عمر بن الخطّاب ـ ومعاذاً، وأبا الدَّرْداء، ليعلّموا النّاسَ القرآن هناك[1].

ولمـّا أرسل عُثمان مَصاحفه الأئمّة الخمسة إلى الأمصار لم يكتفِ بها، وإنّما أرسل مع كلّ مُصْحَف عالمـاً لإقراء النّاس بما يحتمله رسمُه. فأمَر زيدَ بن ثابت أن يقرئ بالمدينة، وبعث عبدالله بن السّائب إلى مكّة، والمغيرة بن شِهاب إلى الشّام، و عامر بن عبد قيس إلى البَصْرة، وأبا عبدالرّحمان السُّلَميّ إلى الكوفة.[2]

و كأنّي بعُثمان إذ يبعث ـ مع المصاحف المكتوبة ـ علماء يَقرأون ويُقْرئون، ولا يعتبر هذه المصاحف قُصارى ما يتوسّل به إلى نشر القرآن، كأنّي به كان يتلمّس فكرة، كفكرة «المصحف المرتَّل» الّتي لم يكن العلم أيّامها يسمح بها أوبالتّفكير فيها.

على أنّ إيفاد هؤلاء المبعوثين لم يمنع الادّعاء بأنّ المصاحف المكتوبة الأئمّة ـ لخلوّها من النَّقْط والشَّكْل ـ كانت تدعو القارئ ـ فيما بعد ـ أن يتولّى بنفسه نَقْط النّصّ القرآنيّ وضبْطه بالشَّكْل، على مقتضى ما يفهمه هو من معاني الآيات. و ضربوا لذلك مثلاً كلمة «يعلمه» فقد كان الواحد ـ بزعمهم ـ يقرأها: «يعلّمه»، والآخر: «نُعلِّمه»، والثّالث: «تَعْلَمُهُ»، والرّابع: «يَعْلَمه»... الخ.[3] و معنى هذا ـ في رأي أصحاب هذا الادّعاء ـ أنّ القراءات هي من عند النّاس، وبحسب تأويلاتهم، وبحسب ما يختارون من علامات الشّكل، فضلاً عمّا يختارون من حروف[4]، و هي دعوى باهظة سنردّ عليها في فصل تالٍ، ولكنّها ما إن تتكرّر هي أو مثلها بعد تسجيل المصاحف المرتّلة.

---

١ ـ انظر: النّووي، تهذيب الأسماء واللّغات، القسم الأوّل: ٢٥٧.

٢ ـ نقله الجَعْبَريّ عن أبي عليّ، وانظر: حفني ناصف، تاريخ رسم المـُصْحَف ـ مقدّمة كتاب في قواعد رسم المـُصْحَف ـ نشرت بالمقتطف، ع أوّل يوليو (١٩٣٣ ربيع الأوّل ١٣٥٢)، الجزء الثّاني من المجلّد ٨٣: ٢٠٣ ـ ٢٠٦.

٣ ـ آرثر جفْريّ، مقدّمة كتاب المصاحف: ٧.

٤ ـ نفس الكتاب والصّحيفة.

[بعض أحكام القراءة لايمكن أداءه إلّا بالشَّفَه]

و واضح أنّ من أحكام القراءة ما لايمكن إحكامه أبدًا إلّا بـالتّلقّي الشّـفهيّ، فـالتّفخيم، والتّرقيق، والمدّ، والقَصْر، والإدغام، والإظهـار، والإخفـاء، والـرَّوْم، والإشمـام، والإبـدال، والنَّقْل، والإقلاب، والحذْف، والإثبات، والإلحاق، والإمالة، والفـتح ومـا بينـهما، وتخفيـف الهمزة وما إلى ذلك. كلّ هذا لايكفي المـُصْحَفُ المكتوبُ لتعليمه.

وكذلك إعطاء الحروف حقوقها وترتيبها، و ردّ كلّ منها إلى مخرجه وأصله، والنّطـق بـه على كمال هيئته، من غير إسرافٍ، ولا تعسّفٍ، ولا إفراطٍ، ولاتكلّفٍ... تلك كلّهـا لايحقّقهـا المـُصْحَف المكتوب إلّا أن يوجد الملقِّن الضّابط، وتلك كلّها لايسهل شرحها المكتوب علـى طالب القرآن، بل ربّمـا أدّى بـه عـدم السّـماع إلى التفـريط أو الإفـراط، فيولّـد الحـروف من الحَرَكات، أو يكرّر الزّاءات، أو يحرّك السّواكن، أو يطنّن النّونـات بالمبالغـة في الغُنّـات إلى آخر هذه العيوب... (١٣١ـ١٤٢)

الفصل الخمسون

نصّ مكارم الشّيرازيّ (معاصر) في «أنوار الأُصول»[1]

في اختلاف القراءات

ويبحث فيه: أنّه هل الاختلاف في القراءة يوجب سقوط حجّيّة القرآن في الآية المختلف في قرائتها، أو لا؟

فنقول: الاختلاف في القراءة على وجهين: تارةً لا يوجب تغييرًا في المعنى، كالاختلاف في قوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾[2]، بالنّسبة إلى كلمة «ضعف» الّتي قُرئت بالفتح في قراءة عاصم برواية الحَفْص، وبالضّمّ في بعض القراءات الأُخرى، وقراءة عاصم برواية غير الحَفْص.

وأُخرى يكون مغيّرًا للمعنى، كالاختلاف في قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[3]، بالنّسبة إلى قوله: «يطهرن» ففي قراءة الحَفْص وجماعة ورد بالتّخفيف، وفي قراءة جماعة أُخرى بالتّشديد، وهو على الأوّل ظاهر في النّقاء عن الدّم، ونتيجته جواز الوقاع قبل الغُسْل وبعد انقطاع الدّم، وعلى الثّاني ظاهر في الاغتسال (وإن كان عندنا محلّ كلام)، ونتيجته عدم جواز الوقاع قبل الغُسْل وبعد النّقاء.

وكيف كان، فإنّ هنا ثلاث مسائل:

١ـ بتقرير تلميذه: أحمد القُدْسيّ. (م)

٢ـ الرّوم / ٥٤.

٣ـ البقرة / ٢٢٢.

[المسألة] الأُولى ـ في تواتر القراءات وعدمه، وفيه ثلاث احتمالات:

الأوّل ـ تواتر القراءات.

الثّاني ـ عدم التّواتر مع حجّيّة جميعها.

الثّالث ـ عدم التّواتر مع حجّيّة واحد منها فقط، وإن كانت القراءة في الباقي جائزة.

فنقول: لا دليل على تواتر القراءات وأنّها كانت موجودةً في زَمَن النّبيّ صلّى الله عليه وآله نزل بها جبرئيل عليه السّلام، لأنّ تواترها يتوقّف على تحقّق التّواتر في ثلاث مراحل: التّواتر بيننا وبين القُرّاء، والتّواتر بين القُرّاء أنفسهم، والتّواتر بين القُرّاء وبين النّبيّ صلّى الله عليه وآله، بينما المعروف أنّ لكلّ واحدٍ من القُرّاء السّبعة راويَيْن فقط، فلا يتحقّق التّواتر في المرحلة الأُولى، مضافًا إلى أنّ هذين الرّاويَيْن ينقلان عن قارئهما مع واسطة إلّا راويَيْ عاصم.

وهكذا بالنّسبة إلى المرحلة الثّانية، لأنّه في عصر عاصم مثلًا لا يعيش مِن القُرّاء المعروفين أحدٌ إلّا شخص عاصم، وكذلك بالنّسبة إلى المرحلة الثّالثة، لأنّ هؤلاء القُرّاء تولّدوا بعد مدّة طويلة بعد النّبيّ صلّى الله عليه وآله ولا دليل على وجود التّواتر بينه وبينهم.

نعم؛ نعلم إجمالًا بكون كثير من هذه القراءات مشهورةً بين النّاس، ولكنّ هذا المقدار من الشُّهرة غير كافٍ في إثبات المقصود.

وعلى هذا؛ فدَعْوى تواتر القراءات دَعْوًى عجيبة بلا دليل، بل الدّليل موجود على خلافه، وهو ما مرّ سابقًا أنّ عُثمان جَمَعَ المسلمين على قراءةٍ واحدةٍ، لأنّ الاختلاف في القراءة مِنْ شأنه أن يؤدّي إلى الاختلاف بين المسلمين وتمزيق صفوفهم، ولذلك لم يعترض أحدٌ من الصّحابة عليه مع أنّه لو كانت القراءات متواترة لم يكن وَجْهٌ لسكوتهم.

هذا مضافًا إلى أنّ نزول القرآن على النّبيّ صلّى الله عليه وآله على سبعة أحرف في نفسه أمرٌ غير ثابت، بل غير معقول، كما لا يخفى.

ثمّ إنّه لا معنى للاحتمال الثّالث، وهو جواز القراءة مع عدم الحجّيّة في العمل، لأنّه إذا استفدنا من الرّوايات المتظافرة (الّتي تقول: اِقْرأوا كما قرأ النّاس) جواز القراءة شرعًا، نستفيد منها الحجّيّة بالملازمة العُرْفيّة، أي الحجّيّة حينئذٍ مدلول التزاميّ لتلك الرّوايات، فلا وجه لإنكار الملازمة من ناحية المحقّق الخراسانيّ ﷺ، وصاحب «البيان»، واستدلالهم بأنّ الرّواية تقول: «اقْرأوا»، ولا تقول: «اعْملوا».

[المسألة] الثّانية - في مقتضى كلّ واحدٍ من هذه الاحتمالات: فنقول: إذا قلنا بتواتر القراءات، فلازمه حجّيّة جميعها والقَطْع بصدور الجميع، وحينئذٍ لا تعارض بينها من ناحية السّند، بل التّعارض ثابت في دلالاتها، فلو كان واحد منها أظهر من الباقي يُؤْخَذ به، وإلّا تتعارض، ثمّ تتساقط الجميع عن الحجّيّة.

وإن قلنا بالاحتمال الثّاني، فتكون المسألة من باب الخبريْن المتعارضَيْن اللّذَيْن كِلَاهما حجّة، وحينئذٍ حيث إنّ أدلّة إعمال المرجّحات خاصّة بالسُّنّة الظّنّيّة تكون النّتيجة حينئذٍ تساقط الخبرين عن الحجّيّة، وإن كان لأحدهما ترجيحٌ على الآخر، فتصل النّوبة إلى الأُصول العَمَليّة، وسيأتي ما تقتضيه هذه الأصول إن شاء الله.

وإن قلنا بالاحتمال الثّالث، فتكون المسألة من قبيل اشتباه الحجّة بلا حجّة، فتصير حينئذٍ حجّيّة كلّ منهما ظنّيّة، وقد ثبت في محلّه أنّ احتمال العدم في باب الحجّيّة يُساوِق عدم الحجّيّة. وإن شئت قلت: قد ثبت في محلّه أنّ الأصل في الظّنون عدم الحجّيّة.

[المسألة] الثّالثة - في مقتضى القاعدة الأوّليّة بعد التّساقط، فنقول: مقتضى القواعد العامّة الفقهيّة بعد الشّكّ في حكم خاصّ، وإجمال الدّليل هو الرّجوع إلى العمومات والأدلّة الاجتهاديّة أوّلًا، فإن ظفرنا بها فهو، وإلّا تصل النّوبة إلى الأُصول العَمَليّة، ففي المثال المعنون في محلّ البحث مثلًا لو فُرض إجمال قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ لا بدّ من الرّجوع أوّلًا إلى العمومات الواردة في المسألة... [إلى أن قال:]

ولكنّ هذا كلّه فيما إذا كانت الآية من أمثلة النّزاع في ما نحن فيه، أي كان اختلاف القراءة فيها موجبًا لاختلاف المعنى والحُكْم، مع أنّه أوّل الكلام، لأنّه لقائل أن يقول: إنّ قوله تعالى: ﴿يَطْهُرْنَ﴾ على كِلَا الوَجْهين يكون بمعنى النّقاء عن الدّم، لأنّ كون (يطهّرن) على الوجه الثّاني (أي كونها من باب التّفعّل) مبنيّ على اعتبار كون الفعل اختياريًّا في باب التّفعّل والمطاوعة، لأنّه بناءً على هذا الاعتبار لايمكن أن يكون يطهّرن (بالتّشديد) بمعنى النّقاء لعدم كونه من الأفعال الاختياريّة بخلاف معنى الاغتسال.

لكنّ لا دليل على هذا الاعتبار، بل كثيرًا مّا يدخل في باب التّفعّل ما لايكون اختياريًّا كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾[1] ، وقوله تعالى: ﴿تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾[2]. مضافًا إلى وجود قرينتين في الآية على كون (يطهرن) بمعنى النّقاء:

إحداهما ـ كلمة المحيض وأنّها موجبةٌ لوجوب الاعتزال، لأنّ الحَيْض بمعنى سَيَلان الدّم، والتّطهّر من الحيض يُساوِق عدم السَّيَلان وانقطاع الدّم.

الثّانية ـ وَحْدة السّياق، فإنّها تقتضي كون الغاية في الجملة الأُولى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾، والشّرط في الجملة الثّانية ﴿فإذا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ البقرة / ٢٢٢، بمعنًى واحدٍ، وحيث إنّ ﴿تَطَهَّرْنَ﴾ في الجملة الثّانية بمعنى النّقاء بلا إشكال، فلتكن ﴿يَطْهُرْنَ﴾ في ما نحن فيه أيضًا بهذا المعنى.

ثمّ ليعلم أنّ لهذه المسألة في الفقه روايات خاصّة عديدة، بعضها تدلّ على جواز الوقاع قبل الغُسْل، وبعضها تدلّ على عدم الجواز، ومقتضى الجمع بينهما هو الجواز مع الكراهة، والكراهة الشّديدة إذا لم تغتسل الموضع.

---

١ ـ البقرة / ٧٤.

٢ ـ البقرة / ١٦٦.

بقي هنا شيء: وهو أنّه كيف يجمع بين القول باختلاف القراءات مع سرايته إلى المعنى أحيانًا وبين وَعْده تعالى بحفظ القرآن في آية الحفظ؟

والجواب عنه: أنّ الاختلاف ينافي آية الحفظ فيما إذا ثبت عدم القراءة المشهورة المتداولة بين المسلمين.

وإن شئت قلت: يُسْتفاد من الآية بالدّلالة الالتزاميّة أنّ القراءة الّتي تنزّل بها جبرئيل هي هذه القراءة، ولا دليل على شهرة القراءات الأُخرى، ولو بالنّسبة إلى فَتْرةٍ من الزّمان.

هذه مضافًا إلى أنّ كون الاختلاف في القراءة الّتي بين أيدينا سببًا لتفاوت الأحكام أوّل الكلام، كما عرفت في المثال المعروف في آية الحيض. إلى هنا تمّ الكلام في مباحث حجّيّة ظواهر الألفاظ. والله العالِم بحقائق الأُمور. (٢: ٣٧٩ـ ٣٨٤)

الفصل الحادي و الخمسون

نصّ السُّبحانيّ (معاصر) في «المناهج التّفسيريّة ...»

نظريّة أئمّة أهل البيت عليهم السلام في القراءات السّبع

[بعد ذكر روايتين، كما تقدّم عن الكلينيّ رقم ٣ و ٤، قال:]

وما ذكره الإمام عليه السلام من أنّ الاختلاف جاء من قِبَلِ الرُّواة، يعلم من دراسة أسباب نشوء اختلاف القراءات عبر السِّنين، وهذا ما نذكره تاليًا.

عوامل نشوء الاختلاف في القراءات

عمدجماعة من كِبارالصّحابة بعد وفاة النّبيّ صلى الله عليه وآله إلى جمع القرآن في مصاحفهم الخاصّة، كعبد الله بن مسعود، وأُبيّ بن كعب، ومُعاذ بن جَبَل، والمِقْداد بن أسود وأضرابهم، وهؤلاء قد اختلفوا في ثبت النّصّ أو في كيفيّة قراءته، ومِنْ ثَمّ اختلفت مصاحف الصّحابة الأُولى، وكان كلّ قُطْر من أقطار البلاد الإسلاميّة يقرأ حَسَب المُصْحَف الّذي جمعه الصِّحابيّ النّازل عندهم. كان أهل الكوفة يقرأون على قراءة ابن مسعود، وأهل البَصْرة على قراءة أبي موسى الأشعريّ، وأهل الشّام على قراءة أُبيّ بن كعب، وهكذا.

واستمرّ الحال إلى عهد عُثمان حتّى تفاقم أمر الاختلاف، ففزع لذلك ثُلَّة من نُبهاء الأُمّة ـ أمثال الحُذَيفة بن اليمان ـ وأشاروا إلى عُثمان أن يقوم بتوحيد المصاحف قبل أن يذهب كتاب الله عُرْضة الاختلاف.

ومَنْ ثَمّ أمر عُثمان جماعةً بنَسْخ مصاحف موحَّدة، وإرسالها إلى الأمصار، وإلجاء

المسلمين على قراءتها، و نبذ ما سواها من مصاحف وقراءات أُخرى.

وقد بعث عُثمان مع كلّ مُصْحَف مَنْ يقرئ النّاس على التّبت الموحّد في تلك المصاحف، فبعث مع مُصْحَف المكّيّ عبد الله بن سائب، ومع الشّاميّ المغيرة بن شِهاب، ومع الكوفيّ أبو عبدالرّحمان السُّلَميّ، ومع البَصْريّ عامر بن قيس، وهكذا[١].

وكان هؤلاء المبعوثون يُقرئون النّاس في كلّ قطر على حَسَب المُصْحَف المُرْسَل إليهم، ولكن لم تحسن الغاية المتوخّاة من إرسال تلك المصاحف، لوجود اختلاف في ثبت تلكم المصاحف، مضافًا إلى عوامل أُخرى ساعدت على هذا الاختلاف. فكان أهل كلّ قُطْر يلتزمون بما في مُصْحَفهم من ثبت، ومن هنا نشأ اختلاف قراءة الأمصار، مضافًا إلى اختلاف القُرّاء الّذي كان قبل ذاك، فصار هناك عاملان لنشوء اختلاف القراءات:

١ ـ اختلاف القُرّاء (الّذين كانوا في الأمصار قبل وصول المصاحف).

٢ ـ وجود الاختلاف في نفس تلك المصاحف الموحَّدة حَسَب الظّاهر.

فكان الاختلاف ينسب تارةً إلى اختلاف القُرّاء، وأُخرى إلى اختلاف الأمصار الّتي بعث إليها المصاحف ... [**ثمّ ذكر قول ابن أبي هاشم، كما تقدّم عن الشّيخ معرفة**].

كلّ ذلك صار سببًا لاختلاف القراءات الّتي ليس لها منشأ سوى نفس القُرّاء أو المصاحف الموحَّدة. مضافًا إلى عوامل أُخرى ساعدت على هذا الاختلاف ... [**ثمّ ذكر هذه العوامل، كما تقدّم عن الشّيخ معرفة**]. **(١٨٨ ـ ١٩٤)**

---

١ ـ تهذيب الأسماء للنّوويّ ١: ٢٥٧.

الفصل الثّاني و الخمسون

نصّ مرتضى العامليّ (معاصر) في «حقائق هامّة حول القرآن الكريم»

الرّسم القرآنيّ و القراءات

وهناك اختلافات، لم يكن منشؤها الرّسم القرآنيّ، وإنّما ترجع إلى القارئ نفسه، الّذي لم يكن أساسًا يحسن القراءة، أو أنّه اجتهد اجتهادًا خاصًّا في أمر القراءة.

هذا فضلًا عن موارد ترجع فيها المخالفة للرّسم، إلى خطأ السّامعة عند القارئ، أو إلى نسيانه ما أُلقي إليه، وقد أشَرْنا إلى بعض موارد النِّسيان هذه، فيما تقدّم. ولا يجب أن ننسى أخيرًا: أنّ طائفة من هذه الاختلافات، ترجع كذلك إلى اختلاف اللَّهَجات، فيما بين القبائل العربيّة. ونحن نوضّح هذه الموارد بصورة موجزة، على النّحو الآتي.

القراءات المخالفة أو الموافقة للرَّسْم

ولعلّ ممّا زاد الطّين بلّةً، والخَرْق اتّساعًا، وفسح المجال أمام العابثين والمغرضين، الّذين يرمون إلى التّلاعب بالقرآن، ونصوصه من أهل الأهواء والبِدَع، ما ذهب إليه بعض المعروفين من القُرّاء في هذا المجال؛ وهم:

١ـ أبو بكر بن مِقْسَم: حيث سيأتي في أوائل فصل الاجتهادات والأوهام: أنّه كان يختار من القراءات، ما بدا له: أنّه أصحّ في العربيّة، ولو خالف النّقل، أو رسم المُصْحَف، وقد انعقد مجلس له، وأجمعوا على منعه.

٢ـ أبو بكر العَطّار: كان أبو بكر العطّار، قد سَلَك مسلك أُستاذه ابن شَنَبُّوذ، فاختار

حروفًا، خالف فيها أئمّة العامّة... [**ثمّ ذكر مذهبه في القراءة و نماذج من قراءته، كما تقدّم عن الشّيخ معرفة**].

٣ـ ابن شَنَبُوذ: وممّا قالوه عن ابن شَنَبُّوذ: أنّه كان يقرأ بما يراه صحيحًا، وإن كان على خلاف الرّسم العُثْمانيّ، وأنكروا عليه ذلك، حتّى عقد الوزير ابن مُقْلة مجلسًا لاستتابته، وضرب سياطًا، حتّى أعلن توبته مقهورًا... [**وذكر أقوال في ترجمة ابن شَنَبُّوذ، و إن شئت فراجع، ثمّ قال:**]

و لكنّ ما هو جَديرٌ بالملاحظة هو: أنّ ابن شَنَبُوذ، لم يبتدع في قراءته شيئًا من عند نفسه، وإنّما هو قد أخذ بالرّوايات، الّتي وجدها بين يديه، وقد شحنت بها الكُتُب المعتمدة، وصِحاح أهل السُّنّة، و لسوف نَرَى أنّه لم يخرج عن هذه الرّوايات في شيء، كما يظهر من المحضر الّذي كتب عليه، واعترف بما فيه، فإنّ كلّ آية وردت فيه مخالفة للرّسم العُثْمانيّ، إنّما أخذها من رواية أو قراءة منقولة عن بعض الصّحابة.

ونحن نذكر نسخة المحضر هنا، ونَكِلُ أمر المقارنة بينه وبين ما ذكرناه وما سنذكره من رواية في القراءات، إلى القارئ الكريم... [**ثمّ ذكر هذه النّسخة، كما تقدّم عن الحسينيّ الجلاليّ في باب «علم القراءات و تعريفها»**].

القصور في القراءة

وبعد.. فإنّنا حتّى لو فرضنا: أنّ الكتابة كانت صحيحة؛ فلا سَهْو فيها ولا خطأ من النُّسّاخ. مع حَذْق الكاتب، ومعرفته بقواعد الخطّ، والتزامه بها، وفرضنا كذلك وجود النّقط والتّحريك، بالإضافة إلى عدم الاشتباه في النّقل، وفي السّماع ـ إنّنا حتّى لو فرضنا ذلك كلّه ـ

فإنّنا لانستبعد أن يكون عدد من القُرّاء، أو فقُل: مَن الّذين رُوِيت عنهم بعض القراءات، مَن لايحسنون القراءة على الوجه الصّحيح، أو يعانون من ضعف في العربيّة، الأمر الّذي ينشأ

عنه، وقوعهم في الخطأ والاشتباه في موارد كثيرة، ثمّ ينقل ذلك عنهم، على أنّه قراءات تفرّدوا بها، أو تلقّوها من صحابيّ، أو غيره. بل قد نجد هذا الضّعف، وذلك القصور لَدَى كثير من الصّحابة أنفسهم، بل و لَدَى عدد من الكِبار منهم.

ثمّ يترتّب على ذلك نسبة بعض تلكم القراءات الخاطئة إلى النّبيّ ﷺ، غفلةً أحيانًا، وبهدف الحِفاظ على شخصيّة ذلك الّذي يهتمّ النّاس بالحِفاظ على شخصيّته أحيانًا أُخرى. وممّا يوضّح ويؤكّد وجود هذا القصور في القراءة، أنّنا نجد الّذين كانوا يحسنون القراءة والكتابة في عهد الرّسول ﷺ كانوا قليلين جدًّا، إلى حدٍّ أنّهم يزيدون قليلًا على عدد أصابع اليدين، مع بدائيّة، وضعف ظاهر فيها، كما ذكره الطّحاويّ وغيره[1].

ويقول البَلاذُريّ: «دخل الإسلام و في قريش سبعة عشر رجلًا يكتب»[2].

وعند ابن عَبْد رَبّه: «لم يكن أحدٌ يكتب بالعربيّة، حين جاء الإسلام إلّا بضعة عشر رجلًا»[3].

ويلاحظ: أنّهم حين يذكرون أسماءهم، نجد فيهم عليًّا عليه السلام، وغيره ممّن نشأ في الإسلام، وترعرع فيه، ويستبعد أن يكون عليّ عليه السلام ونُظَراؤه قد تعلّم الكتابة في الجاهليّة؛ فإنّه إنّما أسلم، وهو ابن عشر أو ثمان سنين، وقيل غير ذلك، وكعمر بن الخطّاب، الّذي يشكّ في تعلّمه ذلك قبل الإسلام، كما ذكرناه في حديث إسلامه في كتابنا: «الصّحيح من سيرة النّبيّ الأعظم ﷺ»، فليراجعه مَنْ أراد.

بل إنّهم يقولون: لم يوجد في قبيلة بَكْر بن وائل كلّها، مَن يقرأ لهم كتاب رسول الله ﷺ

١ـ راجع: مشكل الآثار ٤ :١٨٦؛ ومقدّمة ابن خلدون: ٤١٩.

٢ ـ فتوح البلدان ٣: ٥٨٠؛ و راجع: ٥٨٣.

٣ ـ العقد الفريد ٤: ١٥٧ ـ ١٥٨.

الّذي أرسله إليهم[١]. بل لقد كانت الكتابة تعدّ عيبًا لَدَى بعض الفئات[٢].

وحتّى لو وجد قُرّاء ماهرون، فمِنْ أين يعرفون هذا الاصطلاح الخاصّ، الّذي انتهجه الكُتّاب في رسم القرآن؟ وكيف يميّزون بين ما فيه ألف، وما ليس فيه ألف مثلًا؟! أو بين الّذي رسم في موضع بنحوٍ، ثمّ رسم في موضع آخر، بنحو آخر؟!

إلى غير ذلك من العوائق الكثيرة، الّتي تعترضُ سبيل التّعرّف على النّصّ الصّحيح، من قبل مَنْ ليس لديهم مهارة كافية في القراءة، أو ليس لديهم سوابق ذهنيّة عن حقيقة ما جرى.

هذا، وقد نُسب إلى الطّحاويّ وغيره، تعليل التّرخيص بالقراءة على سبعة أحرف ـ بمعنى سبع لغات ـ بأنّه: «كان يتعسّر على كثير من النّاس التّلاوة على لُغَة قُرَيش، وقراءة رسول ﷺ، لعدم علمهم بالكتابة والضّبط، وإتقان الحفظ. وقد ادّعى الطّحاويّ، والقاضي الباقِلّانيّ، والشّيخ أبوعمر بن عبد البرّ: أنّ ذلك كان رخصة في أوّل الأمر، ثمّ نُسِخ؛ بزوال العُذْر، وتيسّر الحفظ، وكثرة الضّبط، وتعلّم الكتابة..»[٣].

ومن الواضح؛ أنّ غالب النّاس، ولاسيّما البَعيدين منهم عن مركز الدّولة الإسلاميّة، إنّما كانوا يعتمدون على القرآن المكتوب، كما أنّ غالب النّاس في البلاد الإسلاميّة، ولا سيّما تلك الّتي افتُتِحت بعده ﷺ، لم يسمعوا القرآن من رسول الله ﷺ مشافهةً.. بل وحتّى الصّحابة أنفسهم؛ فإنّ كثيرين منهم يمكن أن يكونوا لم يسمعوا منه ﷺ جميع القرآن، كما أنّ كثيرين منهم لم يشهدوا العَرْضة الأخيرة. والّذين سمعوه، لم يحفظوا ممّا سمعوه.

وعلى هذا.. فإنّ ملاحظة جميع ما تقدّم، لاتبقى مجالًا للشّكّ في أنّهم إذا أراد أحدٌ منهم،

١ ـ كشف الأستار عن مسند البزّار ٢: ٢٦٦؛ ومجمع الزّوائد ٥: ٣٠٥؛ وقال رجاله رجال الصّحيح، عن: أحمد والبزّار، وأبي يعلى، والطّبرانيّ في «الصّغير».

٢ ـ الشّعر والشّعراء: ٣٣٤؛ والتّراتيب الإداريّة ٢: ٢٤٨

٣ ـ تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤ (الذّيل): ٢٢؛ وراجع: تاريخ القرآن للأبياريّ: ١٤٣.

التّعرّض لقراءة القرآن، وكثير منهم لم يكن لَدَيْه مهارة كافية فيها، فلَسَوْف يقع في أخطاء كثيرة، بسبب رسم الخطّ ومشكلاته.. وعدم النّقط والتّحريك، وغير ذلك ممّا ألمحنا إليه.

ولعلّ بعض ما تقدّم من قراءات، قد كان منشؤه ذلك.. كما أنّ ما نُسب إلى أبي حَنيفة، وعمر بن عبد العزيز، من قراءة: (**إنّما يخشى الله من عباده العلماء**)، برفع لفظ الجلالة، ونصب لفظ العلماء[1]. لعلّ هذه القراءة قد كان منشؤها ذلك، ولكنّ مكانة الرّجلين الدّينيّة، والسّياسيّة قد حالت دون نسبة الخطأ والاشتباه إليهما، فجعلت ذلك قراءة لهما.

ولكنّ البعض قد كان أكثر جرأةً، فجزم بكذب نسبة هذه القراءة إلى أبي حَنيفة، من الأساس[2]. وكذا الحال بالنّسبة لقراءة: (**بل يداه بسطان**)، بدل مبسوطتان[3]. وقراءة: (أنعام)، و(حرث)، (حرج)، بدل حجر[4]. وكذا قراءة: (يوجّه)، بدل يوجّهه[5].

وقراءة ابن عامر: (**وكذلك زيّن للمشركين قتل أولادهم شركائهم**) برفع قتل، ونصب الأولاد، وجرّ الشّركاء[6].

وقراءة الحسن البصريّ: (**ما تلوته عليكم، ولا أدرأتكم به**)، حيث قرأها بالهمزة، وإنّما هو من «دريت بكذا». وقراءة: (**وما تنزّلت به الشّياطون**)[7]... [**وقِسْ على هذا**]

---

١ ـ النّشر في القراءات العشر ١: ١٦؛ والإتقان ١: ٧٦؛ والجامع لأحكام القرآن ١٤: ٣٤٤؛ وراجع: البرهان للزّركشيّ ١: ٣٤١؛ والتّمهيد في علوم القرآن ٢: ٤٤ ـ ٤٥.

٢ ـ النّشر ١: ١٦.

٣ ـ أكذوبة تحريف القرآن: ٢٣ عن المصاحف للسِّجستانيّ: ٥٤.

٤ ـ نفس المصدر: ٢٧ عن المصاحف: ٩٢.

٥ ـ مجمع الزّوائد ٧: ١٥٥.

٦ ـ الكشّاف ٢: ٧٠؛ وراجع: تاريخ القرآن للأبياريّ: ١٤٤ ـ ١٤٥؛ وحجّة القراءات: ٢٧٣.

٧ ـ التّمهيد ٢: ٣٨ ـ ٣٩ عن الكشّاف ٣: ١٢٩؛ وعن القراءات الشّاذّة: ١٠٨؛ وعن البحر المحيط ٧: ٤٦.

خطأ السّامعة

ولعلّنا نستطيع أن نضيف سببًا آخر لرواية القراءات، ألا وهو خطأ السّامعة؛ بسبب تقارب المخارج، وتوافق رنّة الصّوت، أو لغير ذلك.

ولعلّ من ذلك ما رُوي عن قُطْبة بن مالك: أنّه سمع النّبيّ ﷺ يقرأ: (**والنّخل باصقات لها طلع نضيد**)[1]. فتوهّم السّين صادًا؛ لتقارب مخرجيهما، وتوافق رنّة الصّوت فيهما. ولعلّ إلى ذلك يرجع الاختلاف في: (**بسطة، وبصطة**). و(**السّراط، والصّراط**)[2].

ولعلّ من ذلك أيضًا، ما رُوي عن ابن عبّاس، أنّه قال: «قد حفظت السُّنّة كلّها، ولا أدري كيف كان يقرأ هذا الحرف: (**وقد بلغت من الكبر عتيّا، أو عسيّا**)»[3]. فقد يكون مردّ ذلك إلى عدم سماعه قراءته ﷺ جيّدًا، أو عدم حصول النّقل الثّابت له عنه ﷺ. ولعلّ من ذلك أيضًا قراءة: ﴿**وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ**﴾ التّكوير / ٢٤، بالضّاد تارةً، وبالظّاء أُخرى[4].

نسيان الحافظ وابتداع العالم

كما أنّ ابن مجاهد نفسه يقول في مقدّمة كتابه، في معرض حديثه عن القُرّاء: «... ومنهم مَنْ يؤدّي ما سمعه ممّن أخذ عنه ... [وذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

ولعلّ من قبيل نسيان الحافظ، أو لعلّه من قبيل خطأ السّامعة، قراءة عمر بن الخطّاب: (**والسّابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار الّذين اتّبعوهم بإحسان إلخ..**)، فذكّره زيد بن

---

١ ـ المجروحون ٢: ٢٦٩؛ والجامع لأحكام القرآن ١٧: ٧؛ عن الثّعلبيّ، والرّواية موجودة في صحيح مسلم أيضًا، ولكنّ بنحو آخر.

٢ ـ النّشر ١: ٢٦؛ والتّمهيد ٢: ١١٢؛ والكشف عن وجوه القراءات السّبع ١: ٣٠٢ و ٣٤ على التّرتيب.

٣ ـ مجمع الزّوائد ٧: ١٥٥. وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصّحيح.

٤ ـ النّشر ١: ٢٨؛ والتّمهيد ٢: ١١٠؛ عن الإتحاف: ٤٣٤.

ثابت، فلم يقبل منه حتّى سمع من أُبيّ بن كعب [١].

وقد تقدّم في الفصل السّابق عدد من الأمثلة لأمثال هذه الأخطاء ولنسيان الحافظ، فلا نعيد. هذا كلّه عَدا عن تضعيفهم عددًا من القُرّاء المشهورين، ورَمْيهم بالكذب، فراجع [٢].

اختلاف اللّهجات

وهناك قسم آخر، من التّصرّف في النّصّ القرآنيّ، نشأ من الاختلاف في اللّهجات لدى القبائل العربيّة، الّتي ربّما يبلغ اختلافها حدًّا يجعلها كأنّها لُغة أُخرى، حتّى قال أبو عمرو بن العَلاء: «ما لسان حِمْير، وأقاصي اليَمَن بلساننا، ولا عربيّتهم بعربيّتنا» [٣].

فقبيلة قيس يجعلون كاف المؤنّث شينًا، فيقولون في: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ مريم / ٢٤: (جعل ربش تحتش سرياً) [٤]. وتميم تجعل السّين تاء، فيقولون في: (النّاس): النّات.

وقرأ أبو السّوار الغنويّ: (هيّاك نعبد، وهيّاك نستعين)، وهي لغة مشهورة [٥]. وقرأ بعضهم: (أيّاك)، بفتح الهمزة. وهي لغة مشهورة [٦]. وقرأ بعضهم: (نستعين)، بكسر النّون. وهي لغة تميم، وربيعة، وأسد، وقيس [٧]. ولعلّ ما نُقِل عن عمر، أنّه قرأ: (ألم، لا إله إلّا هو الحيّ

---

١ ـ الجامع لأحكام القرآن ٨ :٢٣٨؛ وجامع البيان ١٠ :٧؛ وتفسير الكشّاف ٢ :٣٠٤؛ وفتح القدير ٢ :٣٩٨؛ والدُّرّ المنثور ٦:٢٦٩؛ وكنز العمال ٢:٣٧٩.

٢ ـ راجع: القراءات القرآنيّة تاريخٌ وتعريفٌ: ٦٨ عن طبقات ابن الجَزَريّ وغيره.

٣ ـ التّمهيد ٢:٢٥؛ عن الخصائص لابن جنّيّ ١:٣٩٢؛ وضُحَى الإسلام ٢:٢٤٤.

٤ ـ الجامع لأحكام القرآن ١:٤٥.

٥ ـ نفس المصدر ١:١٤٦؛ وفتح القدير ١: ٢٢

٦ ـ الجامع لأحكام القرآن ١:١٤٦.

٧ ـ المصدر السابق؛ والتّمهيد ٢:٢٢ عن كتاب سيبويه ٢:٢٥٧.

القيّام)[١]، يرجع إلى هذا أيضًا.

قال ابن الجَزَريّ: وهذا يقرأ: عليهُم، وفيهُم... [وذكر كما تقدّم عن الزُّرقانيّ، ثمّ قال:].

وعن كَعْب بن مالك، قال: سمع عمر رجلًا يقرأ هذا الحرف: (ليسجننّه عتّى حين)، فقال له عمر: مَن أقرأك هذا؟! قال: ابن مسعود. فقال عمر: ﴿لَيَسْجُنُنَّهُ حَتَّى حِينٍ﴾، يوسف / ٣٥، ثمّ كتب إلى ابن مسعود: سلام عليك، أمّا بعد، فإنّ الله تعالى أنزل القرآن؛ فجعله قرآنًا عربيًّا مبينًا، وأنزل بلُغَة هذا الحَيّ من قريش؛فإذا أتاك كتابي هذا، فأقرئ النّاس بلُغَة قُرَيش؛ ولا تُقْرئهم بلُغَة هُذَيل[٢].

وقال ابن قُتَيبة: «فالهُذَليّ يقرأ: (عتّى حين)، يريد: ﴿حَتَّى حِينٍ﴾، هكذا يلفظ بها، ويستعملها... [وذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

وأضاف أبو شامة: «كلّ مَنْ كانت لُغَته أن ينطق بالشّين الّتي كالجيم في نحو: (أشدق)، والصّاد الّتي كالزّاي في نحو:(مصدر)، والكاف الّتي كالجيم، والجيم الّتي كالكاف، ونحو ذلك»[٣].

وقرأ ابن كثير: (فاستوى على سؤقه) بهمز ساكنة. قال أبو حَيّان: هي لُغَة ضعيفة[٤].

وقرأ بعضهم: (من إن تيمنه بقنطار) بكسر التّاء، وتخفيف الياء. قال الدّانيّ: وهي لُغَة تميم

---

١ ـ مجمع الزّوائد ٧: ١٥٤ عن الطّبرانيّ؛ وأكذوبة تحريف القرآن: ٢٢ عن المصاحف: ٥١و٥٢و٩١، بسبعة طُرُق. وكنز العُمّال ٢: ٣٧٦ عن أبي عُبيد في «الفضائل»، وعبد بن حميد وسعيد بن منصور وابن المنذر والحاكم وابن أبي داود وابن الأنباريّ معًا في المصاحف.

٢ ـ كنز العُمّال ٢: ٣٧٧ عن ابن الأنباريّ في «الوقف»، وعن الخطيب في «تاريخه»، وراجع: تفسير القرطبيّ ١: ٤٥؛ والبيان لآية الله الخوئيّ: ٢٠٣ عن التّبيان: ٦٥؛ والفائق ١: ٣٩١؛ وفتح الباري ٩: ٢٤.

٣ ـ التّمهيد ٢: ١٠٠ ـ ١٠١؛ عن المرشد الوجيز: ٩٦ ـ ٩٧.

٤ ـ راجع: التّمهيد ٢: ٢٨ ـ ٢٩؛ عن البحر المحيط ٢: ٤٩٩ و ٥: ١٣٣ و٨: ٤٠٥؛ وعن الكرمانيّ: ٥١؛ وعن المحتسب: ٨٤و ١٦٤.

أي لهجتها الخاصّة، ووافقه أبو حيّان في «البحر».

وقرأ سعيد بن جُبَير: (من إعاء أخيه)، بقلب الواو المكسورة همزة. وهي لهجة مطّردة عند هُذَيل... [وقِسْ على هذا]. (٢٢٥ ـ ٢٣٨)

لو قُرِئ القرآن كما أُنزل

ويلاحظ: أنّ عليًّا عليه السلام، قد كتب القرآن كما أُنزل، وعَرَضَه عليهم، ورَفَضوه.

والرّواية الآنفة الذِّكْر تقول: لو قُرِئ القرآن كما أُنزل، أُلفينا فيه مسمّين. و رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قوله: «لو أنّ النّاس قرأوا القرآن كما أُنزل، ما اختلف اثنان»[١].

فنستفيد من ذلك:

أوّلًا ـ أنّ معرفة النّاس بالتّفسيرات الّتي أنزلها الله سبحانه، وفيمن نزلت الآية، ومتى نزلت وإلخ.. مِنْ شأنه أن يعرّف النّاس على المخلص، والمزيّف، وعلى الصّحيح والسّقيم، ويقطع الطّريق على المستغلّين، وأصحاب الأهواء، من النّفوذ إلى المراكز الحسّاسة، ثمّ التّلاعب بالإسلام، وبمفاهيمه، وقِيَمه.

وثانيًا ـ أنّنا نجد الكثير من الرّوايات، الّتي زخرت بها المجاميع الحديثيّة والتّاريخيّة لأهل السُّنّة، تشير إلى حدوث بعض الاختلافات في قراءة القرآن. مع أنّ القرآن ـ كما رُوي عن أبي جعفر وسيأتي ـ واحد، من عند الواحد، ولكنّ الاختلاف يجيء من قِبَل الرُّواة.

فلو أنّ القرآن قُرِئ كما أُنزل، لما اختلف اثنان حقًّا، وإنّما نشأ الاختلاف لأنّ كلّ راوٍ أراد أن يقرأ بلَهْجته، ويدخل تفسيراته وتأويلاته، إلى آخر ما سيتّضح إن شاء الله تعالى.

---

١ ـ الوافي ٥: ٢٧٤.

منع الأئمّة من القراءة حَسَب التّنزيل

و واضح ؛أنّ قراءة القرآن حسب تنزيله ـ بمعنى إدخال التّفسيرات في القراءة ـ أعني التّفسيرات الّتي نزلت على النّبيّ ﷺ، وحيًا من الله، وإن لم تكن قرآنًا ـ نعم؛ إنّ قراءة القرآن كذلك ـ إن كانت ممكنة في بادئ الأمر، فإنّها لم تعدّ كذلك بعد ذلك، حيث تمكّن أولئك الطّواغيت والجبّارون من رقاب النّاس.

فقراءة القرآن، والحالة هذه حسب تنزيله، لسوف توجب للقارئين مَشاكل كثيرة، مع أولئك الّذين يرون: أنّ سَلَفَهم هذا رغم كلّ انحرافاته وجناياته، لا بدّ وأن يبقى هو المَثَل الأعلى للنّاس، ولا بدّ من ضرب كلّ مَنْ يحاول المَساس به، من قريب أو بعيدٍ، حتّى ولو كانت المحاولة تأتي من قِبَل أقدس شخصيّة،وفي أقدس كتاب؛ فإنّه لابدّ ـ حسب رأيهم ـ مِنْ تَدْمير تلك الشّخصيّة، وتمزيق، وحتّى حرق ذلك الكتاب.

وإذن.. فإنّ الجَهْر بأسرار كهذه، فيه خطر كبير، ومهالك عظيمة، مادام أنّ السّلطة بيد هؤلاء الجبّارين، الّذين لايتورّعون عن ارتكاب أيّة جريمة، وانتهاك أيّة حرمة عظيمة.

ولأجل ذلك ؛ فقد جاء النّهي من الأئمّة عن قراءة القرآن حسب تنزيله ؛ فعن سُفيان بن السِّمْط، قال: سألت أبا عبد الله عن تنزيل القرآن؟ فقال: «**اقْرأُوا كما عُلِّمْتم**»[١].

فإنّ الجواب قرينة على أنّ السّؤال قد كان عن قراءته حسب التّفسير التّنزيليّ، فأجابه بجواب مختصر مفيد، وقويّ سديد. (١٦٦ ـ ١٦٨)

١ ـ الكافي ١: ٤٦١.

الفصل الثّالث و الخمسون

نصّ مير محمّدي ّ(معاصر) في «بحوث في تاريخ القرآن و علومه»

[اختلاف القراءات]

اختلاف القراءات على نحوين:

أحدهما ـ الاختلاف في الموادّ، النّاشئ عن الفهم الخاطئ لحديث «نَزَلَ القرآن على سبعة أحرف»، حيث فهم منه عبد الله بن مسعود وغيره من القُرّاء جواز قراءة القرآن على سبعة أنحاء، بمعنى أنّه يجوّز تبديل الألفاظ القرآنيّة بمرادفاتها، وقد نُقِل عن ابن مسعود أنّه بدّل قوله تعالى: ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ القارعة / ٥، بقوله: (كالصّوف المنفوش)؛ و بدّل أُبيّ بن كعب قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا اَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فيهِ﴾ البقرة / ٢٠، بقوله: (مرّوا فيه) أو (سَعَوا فيه). وقرأ أنس: ﴿هِيَ اَشَدُّ وَطْأً وَاَقْوَمُ قيلًا﴾ المزّمّل / ٦، (وأصوب قيلًا) معلّلًا ذلك بأنّ أصوب وأقوم وأهيأ بمعنًى واحدٍ.

وقد اشتدّ هذا التّبديل وبلغ حدًّا، أفزع حُذَيفة، فقدم على عُثمان، وقال له: أدْرك هذه الأُمّة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلافَ اليهود والنّصارى، وفي رواية: أنّ عُثمان قال له: وما ذلك؟ قال حُذَيفة: إنّ أهل العراق يقرأون بقراءة ابن مسعود، فيأتون بما لم يسمع أهل الشّام فيكفّر بعضهم بعضًا.

وقد قدّمنا في مقالٍ سابق أنّ معنى حديث «نزول القرآن على سبعة أحْرُف» ليس هو

على ما فهمَه ابن مسعود، بل المراد هو وجوه المعاني [١].

وكيفَ كان، فقد أمر عُثمان عدّة من الصّحابة بكتابة مُصْحَف مطابق للمُصْحَف الّذي كُتِب في عصر أبي بكر، عن ذلك الّذي كُتِب في عصر النّبيّ ﷺ، وجمع النّاس على قراءة واحدة مطابقة للألفاظ الواردة فيه، وقضى على الألفاظ المترادفة ولم يَبْق منها شيء.

ثانيهما ـ الاختلاف في صُوَر الألفاظ القرآنيّة، والظّاهر أنّ منشأ هذا هو خلوّ المصاحف عن النُّقَط والشَّكْل، حيث إنّ الكلمات الخالية عن ذلك يختلف النّاس في قراءتها بحسب أذواقهم وأفهامهم. وقد بدأ هذا الاختلاف بعد وفاة الرّسول ﷺ و صحابته الّذين سمعوا القرآن منه، فكانوا يقرأونه حسب سماعهم، والقرآن في عهدهم مسموع لا مكتوب.

وأمّا البَعيدون عن مركز الدّعوة وعن النّبيّ ﷺ وصحابته؛ فلا بدّ وأن يعتمدوا على القرآن المكتوب لا المسموع، والمكتوب كان فاقدًا للنُّقَط والإعراب ممّا يوجب اختلافهم في كيفيّة قراءته، ثمّ يزيد الاختلاف بازدياد القُرّاء باستمرار.

وكمثال على ذلك، نشير إلى الاختلاف الواقع في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَاَنْذَرْتَهُمْ اَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَايُؤْمِنُونَ﴾ البقرة / ٦، ففي قوله: (أأنذرتهم) قرأ عاصم وحمزة والكسائيّ بهمزتين، وقرأ أهل الحِجاز وأبو عمرو بالمدّ وتَلْيين الهمزة الثّانية، وقرأ ابن عامر بألف بين همزتين، نَقَلَ هذه القراءات الثّلاث الطّبرسيّ رحمه الله في «مجمع البيان».

وقرأ ابن مُحَيصن بهمزة واحدة على لفظ الخبر، وهمزة الاستفهام مرادة. وقرأ الأكثرون على لفظ الاستفهام، إلّا أنّ أكثر العرب لايحقّق الهمزتين، لأنّ الهمزة تخرج بكُلْفة، فالنّطق بها يشبه التّهوّع. ومنهم مَنْ يحقّق الأُولى ويجعل الثّانية بين بين، أي بين الهمزة والألف. ومنهم مَنْ يجعل الثّانية ألفًا صحيحًا، كما فعل ذلك في (آدم). ومنهم مَنْ يحقّق الهمزتين ويفصل

---

١ ـ مجلّة الهادي، العدد (٢٠)، من السّنة (٦).

بينهما بألف. ومِنَ العرب مَنْ يبدّل الأُولى هاء ويحقّق الثّانية. هذا ما ذكره بعض وقال أيضًا: أمّا (عليهم) ففيه عشر لغات، وكلّها قد قُرئ به.

ويشهد لما قلنا: من أنّ المصاحف الّتي كُتِبت في زَمَن عُثمان كانت خاليةً من النُّقَط والإعراب، وأنّ ذلك كان منشأ اختلاف في القراءة ما ذكره ابن الجَزَريّ، حيث قال في ضمن كلام له: إنّ المصاحف كُتِبت في خلافة عُثمان من المُصْحَف الّذي كان عند حَفْصة، فوجّه بمُصْحَف إلى البَصْرة ومُصْحَف إلى الكوفة... [وذكر كما تقدّم في باب «جمع القرآن»، ثمّ ذكر بحث التّواتر ضمن قول ابن الجَزَريّ كما سيجيء في باب «تواتر القراءات»].

(١٨٣ـ١٨٥)

منشأ اختلافات القراءات

إنّ منشأ اختلاف القُرّاء في قراءة الكتاب الكريم هو:

١ـ توهّمهم جواز القراءة على سبعة أحرف، فمنهم مَن اختار القراءة على هذا الحرف، ومنهم مَن اختار ذاك، فحدث الاختلاف بسبب ذلك، وهو نظير الاختلاف الواقع بين مَنْ جمعوا القرآن على عهد النّبيّ ﷺ.. فيقال مثلًا: إنّ قراءة ابن مسعود تخالف النّصّ المشهور في كثير من الآيات، وذلك لأنّه كان يبدّل كثيرًا من الكلمات بمرادفاتها، وكان ذلك غالبًا لغَرَض الإيضاح والإفهام...[1]

فعن ابن قُتَيبة أنّ ابن مسعود كان يقرأ: (وتكون الجبال كالصّوف المنفوش) بَدَل ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ القارعة / ٥، وعلّل ذلك بأنّ العِهن هو الصّوف، وهذا أوضح وآنس للأفهام[2].

١ـ التّمهيد في علوم القرآن ١: ٣١٦ـ٣١٧.

٢ـ نفس المصدر.

٢ـ أنّ المـُصْحَف العُثمانيّ كان عاريًا من الإعراب والنُّقَط ، ولذا كان ذلك منشأ للكثير من الالتباس والخطأ ، سيّما لدى النّاس الّذين لم يدركوا النّبيّ ﷺ أو أدركوه لكنّهم كانوا من غير العرب أو من العرب البَعيدين عن العربيّة ، أمّا العربيّ الأصيل المدرك لزمان النّبيّ ﷺ الحاضر في مجلسه السّامع منه، فلايحتمل في حقّه الاشتباه والخطأ إلّا فيما شذّ . . .

ولنا أن نقيس هؤلاء على أنفسنا في قراءتنا للجُمَلات المعلومة لنا ، مثل جملة « صبّحكم الله بالخير » ، فإنّنا نقرأها صحيحة ولو لم تكن منقّطة . وعدا عن أنّ هذا الاختلاف النّاشئ عن عدم النُّقَط والشَّكْل لم يكن في صالح المسلمين ، فإنّه أيضًا قد يؤدّي إلى التّغيير في المعاني واشتباه المراد في كلامه تعالى . وكمثال على ذلك ، نذكر أنّه لو نظر شخص ـ لا معرفة لـه ـ في قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ﴾ الأعراف / ٥٧ ، وهي بلا إعجام ولا إعراب لاحتمل في كلمة « بُشْرًا » احتمالات كثيرة ، بعضها له معنًى ، وبعضها لا معنًى له ، ولو أُسْقِط منها ما لا معنى له لبَقِي له أيضًا العديد منها تستلزم الأقوال الكثيرة المختلفة :

فمنها : أن يقرأها (نُشُرًا) بضمّ النّون والشّين معًا .

ومنها : أن يقرأها (نُشْرًا) بضمّ النّون وسكون الشّين .

ومنها : أن يقرأها (نَشْرًا) بفتح النّون وسكون الشّين .

ومنها : أن يقرأها (بُشْرًا) بضمّ الباء وسكون الشّين ،كما في قراءة عاصم على مـا قيـل ، وهو المطابق لضَبْط القرآن .

فلعلّ قِسْمًا كبيرًا من الاختلافات بين القُرّاء السّبعة كان مَرَدُّه إلى هذا ، أي كان كثيرًا ما يحصل من ترجيح كلّ منهم أحد الوجوه واعتماده عليه . وهذا الاختلاف هو ما تكفّل أبو الأسود وتلميذاه برفعه والقضاء عليه ، كما تكفّل عُثمان برفع الاختلاف النّاشئ عن

تجويز قراءة القرآن على سبعة أحرف ، فنعمًا فعلوه . . . [ثمّ ذكر سبب إقدام عُثمان على ذلك ، كما تقدّم في باب « جمع القرآن » في مواضع متعدّدة] .

اختلاف جديد

ولكنّ المصاحف الّتي كُتِبت عن المُصْحف الواحد المسمّى بالمُصْحَف العُثمانيّ لما كانت خاليةً من الإعراب والنُّقَط مع التباس بعض الكلمات ببعض حَسَبَ الرّسوم الخطّيّة الّتي كانت شائعةً آنذاك ، ككلمة « ملك » و « مالك » فقد ظهرت اختلافات جديدة في القراءة بين المسلمين ، كانت أشدّ وأضرّ من السّابق ، وهو الاختلاف الّذي تبلّور في القُرّاء السّبعة أو الأزيد ، حيث قد اشتهر عنهم أنّ كلّ واحد منهم كان يخطئ الآخر ولايجوّز الرّجوع إليه . هذا بالإضافة إلى ما في بعض القراءات من الفساد، كما سنرى . (١٦٧ ـ ١٧٠)

الفصل الرّابع والخمسون

نصّ آل قيس (معاصر) في «الإيرانيّون والأدب العربيّ»

سبب اختلاف القراءات

وأمّا سبب اختلاف القراءاتِ السّبع كما ذكر ابن [أبي] هِشام، أنّ الجهات الّتي وُجِّهت...
[وذكر كما تقدّم عن الكُرديّ والشّيخ معرفة، ثمّ قال:]

ولقد وصل إلينا القرآن المجيد من رسول الله ﷺ بالتّواتر القطعيّ والإسناد الصّحيح عن آل لبيت عليهم السلام وعن الثِّقات العُدول، والعلماء الفُحول طبقةً بعد طبقةٍ، فالقراءات مأخوذةٌ عن النّبيّ ﷺ مشافهةً وسماعًا وليست مستخرجةً من رسم المصحف، بل الرّسمُ تابعٌ لها مبنيٌّ عليها... **[ثمّ ذكر قول المكّيّ والسّيوطيّ، كما تقدّم عنهما، وقال:]**

كما أنّ تلاوة القرآن بالقراءات السَّبع لا يؤدّي إلى التّناقض في الأحكام الشّرعيّة وأُصول الدِّين وفي الحلال والحرام والأمر والنّهي، فالاختلاف الواقع بين هذه القراءات إنّما هو اختلاف ألفاظٍ وتلاوةٍ فقط، وإليك أخي القارئ إيضاحًا مختصرًا لاختلاف القراءات؛ إنّ أبا عمرو بن العَلاء أحد أئمّة القُرّاء يقرأ كلمة (بارئكم) من قوله سبحانه وتعالى في سورة البقرة/٥٤: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ بإسكان الهمزة تخفيفًا، ويقرأ كلمَتي (يامرْكم ويا مرْهم) من قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ النّساء/٥٨، ومن قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ الأعراف/١٥٧، بإسكان الرّاء في الكلمتين للتّخفيف، وإنّ حمزةَ أحدَ أئمّة القُرّاءِ يقرأ كلمة (الأرحام) من قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي

تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ النّساء/١، بكسر الميم عطفاً على الضّمير المجرور.

وأمّا قوله سبحانه و تعالى: ﴿وَكَذٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ الأنعام/١٣٧، فيقرا ابنُ عامر أحدُ أئمّة القُرّاء (زُيِّنَ) بضمّ الزّاي فعل مجهول، (قَتْلُ) بضمّ اللّام نائب فاعل، و(أَوْلَادَهُم) بفتح الدّال مفعول للمصدر، (وَشُرَكاؤِهِمْ) بكسر الهمزة مضاف إليه، و(قتل) هو المضاف، والفصل بين المضاف والمضاف إليه لايجوز عند أكثر النّحويّين إلّا في الشِّعْر، لأنّ المضاف إليه بمنزلة جزء المضاف،كما لايجوزُ عندهم إسكانُ الهمزة من قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ و هو اسم مجرور، وإسكانُ الرّاءِ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ و هو فعل مضارع مرفوع، ولكنّ ثبوت القراءة بما ذَكَر هؤلاء الأئمّة مُقدَّم على القواعد النّحويّة، فالقراءة هي الأصلُ المُعتَبَر.

وممّا يلفِتُ النّظر هو أنّ علماء المسلمين قد اتّفقوا على أنّ القراءات الّتي وردت عن الرّسول أو الإمام يجب الالتزام بها علمًا وعَمَلاً، ويجب اتّباعُها، والاعتقاد بأنّ القرآن قد نزل بهذا الشّكل من الله سبحانه و تعالى، و اتّفقت كلمتُهم على أنّ هذا الاختلاف في القراءات لايسبّب بأيّ حال من الأحوال تضادًّا أو تناقضًا في القرآن، وذلك لأنّه يستحيل وجود تناقض، أو تضادّ في الكتاب من وجهة نظر المسلمين كما صرّح سبحانه وتعالى في النّساء/٨٢: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾، و في الحِجر/٩: ﴿إِنَّا نَحنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، و في فُصِّلَت/٤١ـ٤٢: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾.

(١: ١٦ـ١٨)

الفصل الخامس والخمسون

نصّ الشّريفيّ (معاصر) في «مباني الأعلام في أُصول الأحكام»

[اختلاف القراءات]

. . . الاختلاف في الأداء، وأصناف هذا القسم كثيرةٌ جدًّا، كالإدغام والإظهار والرَّوْم والإشمام، وقراءة «هَيْت» و «ارْجه» و «كفوًا» و نحو ذلك على أنحاء مختلفة. للقوم في هذا الصّدد أقوالٌ نذكر واحدًا منها:

قال ابن قُتَيبة: الاختلاف في القراءة على سبعة أقسام... **[وذكر كما تقدّم عنه، وقال:]**

هل فرق بين الاستدلال بالقراءات المختلفة والقراءة بها، أم لا؟

قيل: نعم، في القراءة مطلقًا ـ أي سواء كان في الصّلاة أو غيرها ـ توسعة.

والتّحقيق: لا وجه لهذا التّفصيل، فمع عدم جواز الاستدلال لايجوز القراءة أيضًا، وأمّا القراءة وتجويدها[1]، فكلّ ما يتعلّق بكيفيّة الأداء الصّوتيّة من الرَّوْم، والإشمام، والغُنّة، والإمالة، والتّرقيق، والتّفخيم؛ يجوز في أداء القراءة، أخذاً من أيّ عالِم بقواعد التّجويد مالم يكن غناءاً محرّمًا، إذ حينذاك يكون حرامًا من جهة الغناء لا الاختلاف في القراءة،

---

١ ـ **قال الفيض في «تفسير الصّافي»** [ط. طهران، ص٤١]: و أمّا ما دوّنوه في علم القراءة وتجويدها من القواعد و المصطلحات، فكلّ ماله مدخل في تبيين الحروف و تمييز بعضها عن بعض لئلّا يشتبه، أو في حفظ الوقوف بحيث لايختلّ المعني المقصود به، أو في صحّة الإعراب و جَوْدته لئلّاتصير ملحونة أو مستهجنة، أو في تحسين الصّوت وترجيعه بحيث يلحقها بألحان العرب وأصواتها الحَسَنة، فله وجه وَجيه . و قد وردت الإشارة إليه في الرّوايات المعصوميّة، وإنّما ينبغي مراعاة ذلك فيما اتّفقوا عليه لاتّفاق السّلائق عليه، دون ما اختلفوا فيه لاختلافها لديهم ،انتهى .

فالعوارض الصّوتيّة الطّارئة على القراءة، حيث لا تغيّر المادّة ولا الصّورة ولا الهيئة ـ وأعني بها إعراب الجُمَل والكلمات ـ فلا بأس بها. اللّهمّ إلّا إذا أثّرت في تغيير الكلمة من حيث المادّة، كما أنّ الإشباع المفرط ربّما يوجب تبديل الحركة إلى حرفٍ، مثل إشباع كسرة «ك» في ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ إلى حدّ توليد الياء، وأمّا ما يتعلّق بالحَرَكات والحروف من الاختلافات، فالتّحقيق بأقسامه لزوم الرّجوع إلى المتيقّن قرآنيّة، لما عرفت من عدم نصّ أو قاعدة تقتضي جواز الأخذ بكلّ قراءة مشهورة كانت أم شاذّة، لأنّ القرآن ـ و هو كلام الله المخلوق لِلتّحدّي بما هو فعل اختياريّ لله تعالى ـ واحدٌ قطعًا، ولا معنى لتغايره النَّفْس الأمريّ من حيث الإعراب والحروف جزمًا، فإنّ الواحد الشّخصيّ لا يتثنّى مادّة ولا يختلف صورة، لخروجه بذلك عن الوحدة، وهو خُلْف فرض وحدته، فلنعمّا عبّر المعصوم عليه السلام: «بأنّه واحد من عند الواحد»، ثمّ إنّ هذا بحسب الوظيفة الأدبيّة عقلًا وعُرفًا، وأمّا من حيث الوظيفة الشّرعيّة، فالاختلاف المؤدّى إلى الاختلاف في الحكم سببٌ لوجوب الفَحْص عن الصّحيح من القرائتين، كَشْفًا عمّا هو الحُكْم الشّرعيّ في المورد.

ومع اليأس مِن الظّفر به وجب الرّجوع إلى ما يقتضيه الأصل العمليّ الجاري في المسألة، وليس في المسألة بطولها ـ بعد اتّفاق علماء الإسلام على القراءة بقراءة عاصم برواية حَفْص، و وجود أخبار أهل البيت عليهم السلام في الأحكام الشّرعيّة ـ إعضال و إشكال، بلطف الله و حُسن منّه.

(١٥٧ ـ ١٥٨)

الفصل السّادس والخمسون

نصّ الفَضْلي (١٣٥٤ ـ ...) في « القراءات القرآنيّة ... »

اختلاف القراءات وأسبابه

أوجه الاختلاف :

قام كلّ من ابن قُتَيبة والفخر الرّازيّ وابن الجَزَريّ ، وإمام آخر ـ لم تذكر المصادر اسمه ـ حكى عنه البلاقِلّانيّ ، باستقراء القراءات على اختلاف أنواعها ، محاولين حصر وجوه الخلاف فيها . . . [ثمّ ذكر قول ابن قُتَيبة ، كما تقدّم عنه ، وقال:]

ويلحق ابن الجَزَريّ الاختلاف في الأُصول القُرّائيّة بالوجه الأوّل يقول : «وأمّا نحو اختلاف الإظهار... [وذكر كما تقدّم عنه وقال :]

ويعقّب ابن قُتَيبة على وجوهه بقوله: «وكلّ هذه الحروف كلام الله تعالى نزل به الرّوح الأمين على رسوله... [وذكر كما تقدّم عنه].

أسباب الاختلاف

أمّا أسباب الاختلاف ، فقد اختلف فيها على أقوال ، هي :

١ ـ اختلاف قراءة النّبيّ ﷺ : فقد ورد أنّ النّبيّ ﷺ لم يلتزم عند تعليمه القرآن للمسلمين لفظًا واحدًا... [ثمّ ذكر قول أبي عُبَيد القاسم ، كما سيجيء عن ابن كثير في باب «أحرف السّبعة»].

٢ ـ اختلاف تقرير النّبيّ ﷺ لقراءة المسلمين : قال ابن قُتَيبة: « فكان مِنْ تيسيره

أن أمره بأن يقرئ كلّ قوم بلُغَتهم وما جَرَتْ عليه عادتهم، فالهُذَلِيّ يقرأ: (عتّى حين)[١] ...
[و ذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

و لو أنّ كلّ فريق من هؤلاء أمر أن يزول عن لُغَته وما جرى عليه اعتياده طفلًا وناشئًا وكهلًا، لاشتدّ ذلك عليه، وعظمت المحنة فيه، ولم يمكنه إلّا بعد رياضةٍ للنّفس طويلة، وتذليل للسان، وقطعٍ للعادة، فأراد الله برحمته ولطفه، أن يجعل لهم متّسعًا في اللّغات، ومتصرّفًا في الحَرَكات، كتيسيره عليهم في الدِّين.

٣ـ **اختلاف النّزول**: ذهب إلى هذا القول صاحب كتاب المباني في مقدّمته، قال: «والوجه الثّالث من القراءات: هو ما اختلف باختلاف النّزول... [وذكر كما تقدّم عنه في آخر نصّه، ثمّ قال:]

و يعضده ما روي في قصّة عمر وهِشام الّتي مرّ ذِكْرُها في مبحث «مصادر القراءات» حيث جاء فيها قوله ﷺ: «كذلك أُنزلت» ممّا يدلّ على أنّ اختلاف القراءة فيها،بسبب تعدّد النّزول.

٤ ـ **اختلاف الرّواية عن الصّحابة**: وهو مذهب جمهور المقرئين، جاء في «تاريخ القرآن» للكُرديّ: «وسبب اختلاف القراءات السّبع وغيرها ،كما قال ابن هِشام[٢] ...
[وذكر كما تقدّم عن الكُرديّ، ثمّ قال:]

والصّحابة بدَوْرهم كانوا قد تلقّوه سماعًا من في رسول الله ﷺ وكان ماتلقّوه مختلفًا، يقول الزُّرقانيّ: «ثمّ إنّ الصّحابة قد اختلف أخْذُهم عن رسول الله ..[وذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

وإلى هذا الاختلاف أيضًا يشير ابن مجاهد في «كتاب السّبعة» معلّلًا إيّاه بقوله: «ورُويت الآثار بالاختلاف عن الصّحابة والتّابعين توسعةً ورحمةً للمسلمين».

---

١ ـ أصله: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾ يوسف / ٣٥.

٢ ـ هكذا ورد في النّسخة المطبوعة وصوابه: ابن أبي هاشم.

ووقفنا عند استعراضنا لأسانيد القُرّاء السّبعة ـ فيما تقدّم ـ على اتّصالها بالصّحابة فالنّبيّ ﷺ، ممّا يدلّ عليه دلالة واضحة.

٥ ـ اختلاف اللّغات (أو اللّهَجات): ويبدو لي: أنّ أوّل مَنْ ذَهَبَ إليه ابن قُتَيبة في كتابه: «تأويل مشكل القرآن».

راجع قوله في ذلك في «اختلاف تقرير النّبيّ» المتقدّم ذِكْره. وذهب مذهبه أبو شامة، يقول: «القرآن العربيّ فيه من جميع لغات العرب، لأنّه أُنزل عليهم كافّة، وأُبيح لهم أن يقرأوه على لُغَاتهم المختلفة، فاختلف القراءات فيه لذلك»[١].

ويدلّ على ما ذكره أبوشامة بوضوح ماروواه الضّحّاك عن ابن عبّاس: «إنّ الله تعالى أنزل هذا القرآن بلُغَة كلّ حَيٍّ من أحياء العرب»[٢]. وتبنّاه من المعاصرين الدّكتورطه حسين قال: «إنّما أُشير إلى اختلاف آخَر في القراءات يقبله العقل، ويسيغه النّقل، وتقتضيه ضرورة اختلاف اللَّهَجات بين قبائل العرب الّتي لم تستطع أن تغيّر حَناجرها و ألسنتها وشفاهها لتقرأ القرآن كما كان يتلوه النّبيّ و عشيرته قُرَيش، فقرأته كما كانت تتكلّم، فأمالت حيث لم تكن تَميل قريش، ومَدّت حيث لم تكن تَمُدّ، وقَصُرت حيث لم تكن تَقْصُر، وسَكَنت حيث لم تكن تَسْكُن، وأدغَمَت أو أخْفَت أو نَقَلت حيث لم تكن تُدغِم ولا تُخْفي ولا تَنْقُل».

وتبنّاه من المعاصرين أيضًا كلٌّ مِنْ: عليّ الجنديّ ومحمّد صالح سَمَك ومحمّد أبوالفضل إبراهيم[٣]، على أنّ هذا السّبب لم يكن العلّة عندهم لجميع اختلافات القراءات، وإنّما لبعضها، كما أشاروا إليه. وهوما نختاره هنا لما سبق منّا في مناقشة الدّكتور طه حسين في موضوع «مصادر القراءات». فراجع.

---

١ ـ إبراز المعاني: ٤٧٨.

٢ ـ في الأدب الجاهليّ: ٩٥.

٣ ـ راجع: أطوار الثّقافة ١ : ٨٠.

وهذا النّوع من الاختلاف داخل ـ فيما أرى ـ ضمن تقرير النّبيّ ﷺ وإمضائه لقراءات المسلمين، كما ألمح إليه في بعض النّصوص المنقولة.

والملاحظ هنا؛ أنّ جميع العوامل المذكورة يرجع أصحابها القراءات على اختلافها إلى الرّسول ﷺ فعلًا أو تقريرًا، وإلى أنّها كانت من باب التّيسير والتّوسعة على الأُمّة الإسلاميّة رحمة بها، ولعلّ الحديث الشّريف: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسّر منه» يشير إلى ذلك، و بخاصّةٍ في رواية الإمام أحمد بن حنبل عن خالد عن حمّاد عن عاصم عن زرّ عن حُذَيفة: «أنّ رسول الله ﷺ قال...[**وذكر كما سيجيء عن ابن كثير، في باب «أحرف السّبعة»، ثمّ قال:**]

وإليه يشير أيضًا ماجاء في «الحدائق النّاضرة»: «قال شيخنا الشّهيد الثّاني في «شرح الرّسالة الألفية» مشيرًا إلى القراءات السّبع: فإنّ الكلّ من عند الله تعالى نزل به الرّوح الأمين على قلب سيّدالمرسلين ﷺ، تخفيفًا على الأُمّة، وتهوينًا على أهل الملّة»[١].

٦ ـ عدم نَقْط وشَكْل المصاحف: عدم نَقْط وشَكْل المصاحف الأئمّة، والاجتهاد القُرّاء في قراءتها دونما اعتماد على رواية أو نقل عن النّبيّ ﷺ: وهو مذهب المستشرق جُولْدتِسيهر، قال: «وترجع نشأة قِسْم كبير من هذه...[**وذكر كما تقدّم عن لبيب السّعيد، ثمّ قال:**]

وتأثّر بمذهبه من المعاصرين، إبراهيم الأبياريّ وتقدّم الحديث عن رأيه عرضًا ونقدًا في موضوع «التّعريف بالقراءات»، وكذلك الدّكتور جواد عليّ هو الآخر ذهب إلى أنّ اختلاف القراءات كان بسبب الرَّسْم.[٢]

وقد تصدّى للرّدّ على جولد تسيهر كثيرون منهم:

---

١ ـ وراجع: مفتاح الكرامة ٢: ٣٩٢.

٢ ـ راجع: مجلّة المجمع العلميّ ـ العراقيّ ـ مجلّد٢ جزء٢ (لهجات القرآن الكريم).

١ ـ عبد الوهّاب حَمودة في كتابه: «القراءات واللَّهَجات» الفصل العاشر.

٢ ـ محمّد طاهر الكُرديّ في كتابه: «تاريخ القرآن» الرّدّ على الأفرنج القائلين باستنباط القراءات عن الرّسم.

٣ ـ الدّكتور عبدالرّحمان السّيّد في بحثه: «كولد تسيهر والقراءات» المنشور بمجلّة المربد، إصدار جامعة البَصْرة، السّنة الأُولى، العدد الأوّل.

٤ ـ الشّيخ عبدالفتّاح القاضي في كتابه: «القراءات في نظر المستشرقين والملحدين».

٥ ـ لبيب السّعيد في كتابه: «المصحف المرتّل».

و نستطيع أن نلخّص مضامين تلكم الرّدود المشار إليها بمايلي:

١ ـ أنّ شيوع ظاهرة القراءة القرآنيّة كان قبل تدوين المصاحف الأئمّة، وكان «الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب والصُّدور لا على حفظ المصاحف والكُتُب».[١]

٢ ـ ظهور حركه القراءة قبل وجود النَّقْط والشَّكْل، كما مرّ مفصّلًا في حديثنا عن «نشأة القراءات و تطوّرها».

٣ ـ اعتماد القراءات على النّقل والرّواية، كما تقدّم بشيء من التّفصيل في حديثنا عن صادر القراءات».

و شاهد آخر، نذكر ـ هنا ـ هو شرح أبي شامة لقول الشّاطبيّ: «و إيلاف كلّ و هو في الخطّ ساقط»، قال في إبراز المعاني[٢]: «أي وكلّهم (يعني القُرّاء السّبعة) أثبت الياء في الحرف الثّاني وهو ﴿إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ﴾ قريش / ٢، وهذه الياء ساقطة في خطّ المصحف والأولى ثابتة، والألف بعد اللّام فيها ساقطة وصورتهما: (لا يلف، قريش الفهم)، فأجمعوا

---

١ ـ النّشر ١: ٦.

٢ ـ ص: ٤٩٩.

على قراءة الثّاني بالياء، وهو بغير ياء في الرّسم، واختلفوا في الأوّل وهو بالياء.

هذا ممّا يقوي أمر هؤلاء القُرّاء في أتباعهم فيما يقرأون النّقل الصّحيح دون مجرّد الرّسم وما يجوز في العربيّة.

ونذكر هنا أيضًا قول الصَّفاقسيّ في «غيث النّفع»[1]: «قال الشّيخ العارف بالله سيّدي محمّد بن الحاج في «المدخل»: لا يجوز لأحدٍ أن يقرأ بما في المصحف، إلّا بعد أن يتعلّم القراءة وجهها، أو يتعلّم مرسوم المصحف وما يخالف منه القراءة، فإن فعل غير ذلك فقد خالف ما أجمعت عليه الأُمّة..».

وقوله الآخَر في المصدر نفسه: «لا يلزم موافقة التّلاوة للرّسم، لأنّ الرّسم سنّة متّبعة قد توافقه التّلاوة وقد لا توافقه، انظر كيف كتبوا (وجايء) بالألف قبل الياء، و (لا اذبحنّه)، و(لا اوضعوا) بألف بعد (لا) ومثل هذا كثير، والقراءة بخلاف ما رُسِم».

ويقول أبو شامة أيضًا: «والقراءة نقل، فما وافَقَ منها ظاهر الخطّ، كان أقوى، وليس اتّباع الخطّ بمجرّده واجبًا ما لم يعضده نقل».[2]

٤ ـ تناقض كُولْد تِسِيهر فيما ادّعاه أوّلًا وفيما انتهى إليه آخرًا، يقول الدّكتور عبد الرّحمان السّيّد: ولقد ختم كولد تسيهر حديثه عن القراءات بما هدم به ما وصل إليه من نتائج، و ما تمسّك به من نظريّات، فقد نقل عن عليّ (كرّم الله وجهه) أنّه قال عندما سئل عن تحويل آية من القرآن إلى معنى قصده: «إنّ القرآن لا يُهاج اليوم ولا يحوّل». فليس للمسلمين رأيٌ في قبوله أو تغييره، و إنّما عليهم أن يلتزموا نصوصه، وأن يقفوا عند ما قرئ لهم به».

---

١ ـ ص: ٢١٨.

٢ ـ إبراز المعاني: ٤٠٦.

وذكر كذلك ما اتّجه إليه المسلمون في أنّ القرآن أُنزل على سبعة أحرف وأنّها كلّها صحيحة . وأنّه : «لا اعتراف بصحّة قراءة ولاتدخل قراءة في دائرة التّعبير القرآنيّ المعجز المتحدّي لكلّ محاولات التّقليد ، إلّا إذا أمكن أن تستند إلى حُجَج من الرّواية موثوق بها».[١]

وأنّ «أهل السنّة المتشدّدين الّذين ـ وإن خرجوا في إباحة حرمة القراءة على قراءات القُرّاء المعترف باعتمادها ـ قد ردّوا الافتراضات الاختياريّة إلى دائرة الشّواذّ المرفوضة، وحكموا بعدها في طبقتها، بل قد اقتضت أيضًا هذه الافتراضات الاختياريّة في بعض الأحيان.. عقوبة صارمة من قِبَل الدّوائر القائمة على التُّراث الدّينيّ..ففي سنتي ٣٢٢ـ ٣٢٣ للهجرة لقي اثنان من القُرّاء المحترفين في بغداد عقابًا شديدًا حينما أراد إشاعة قراءات مخالفة للنّصّ العثمانيّ».[٢]

«فإذا كان هذا هو رأي المسلمين منذ صَدْر الإسلام ، وإذا كان المسلمون قد اتّفقوا على أنّه لا رأي في القراءة بعد النّبيّ ﷺ ولا عمل إلّا بما يثبت عنه ، ولا قبول إلّا لما قرأ به ، كانت النّتائج الّتي وصل إليها خاطئة ، وكان استنباطه غير قائم على أساس سليم»[٣]...

٥ ـ أنّ الاختلافات بين المصاحف الأئمّة كانت قليلة ، فالاختلاف بين مُصْحَفي أهل المدينه والعراق كان في اثني عشر حرفًا ، وبين مصحفي أهل الشّام والعِراق كان نحو أربعين حرفًا، وبين مصحفي أهل الكوفة والبَصْرة كان في خمسه أحرف .

وقد عقد لها فصل خاصّ في مقدّمة «كتاب المباني» ، ذكر فيه أعدادها وأمثلتها وهو (الفصل الخامس : في اختلاف المصاحف والقراءات والقول في كيفيّتها) .

---

١ ـ كولدتِسهير : . ٥٥

٢ ـ كولدتِسهير : ٦٤ .

٣ـ مجلّة المربد: ٩٧ـ ٩٨.

٦ـ وجود حروف كثيرة خالَفَ القُرّاء في بعضها مرسوم المصاحف كالّذي مرّ في «شرح أبي شامة». وفي بعضها مرسوم بعض المصاحف، وقد تكفّلت ببيان ذلك وتقديم إحصائيّات تلكم المخالفات و عَرْض أمثلتها كُتُب رَسْم القرآن.

٧ ـ قيام اختلاف مرسوم المصاحف على أساس من اختلاف القراءات المرويّة عن النّبيّ ﷺ. ومعنى هذا: أنّ القراءات لم تقم على أساس من اختلاف مرسوم المصاحف، كما ذهب إليه كُولْد تِسيهر ومَنْ تابَعَه.

يقول الدّانيّ في «المقنع»[1]: «قال أبو عمرو: فإن سأل سائل عن السّبب الموجب لاختلاف مرسوم هذه الحروف الزّوائد في المصاحف. قلت: السّبب في ذلك عندنا أنّ أمير المؤمنين عُثمان بن عفّان رضي الله عنه لـمّا جمع القرآن في المصاحف و نَسَخها على صورةٍ واحدةٍ، وآثَرَ في رسمها لُغَة قُرَيش دون غيرها، ممّا لا يصحّ ولا يثبت نظرًا للأُمّة واحتياطًا على أهل الملّة، وثبت عنده أنّ هذه الحروف من عند الله عَزَّ وجَلَّ كذلك منزلة، ومِنْ رسول الله ﷺ مسموعة، و علم أنّ جمعها في مُصْحَفٍ واحدٍ على تلك الحال غير متمكّن إلّا بإعادة الكلمة مرّتين، و في رسم ذلك كذلك من التّخليط والتّغيير للمرسوم، ما لا خفاء به ففرّقها في المصاحف لذلك، فجاءت مثبتة في بعضها ومحذوفة في بعضها، لكي تحفظها الأُمّة كما نزلت من عند الله عَزَّ وجَلَّ وعلى ما سمعت من رسول الله ﷺ. فهذا سبب اختلاف مرسومها في مصاحف أهل الأمصار.

ويشير إليه أيضًا المهدويّ: «أنّ جميع هذه القراءات الّتي نزل عليها القرآن داخلة في خطّ المصحف المجتمع عليه غير خارجة عنه».

و من كلّ هذا نخلّص إلى أنّ القراءات القرآنيّة ترجع في اختلافها إلى سببين رئيسين هما:

---

١ ـ ١١٤ـ١١٥.

١ ـ **تعدّد النّزول**: ويدخل فيه قراءة النّبيّ ﷺ وكثير من المرويّ عن الصّحابة عن النّبيّ ﷺ، وبعض مِنْ تقرير النّبيّ ﷺ.

٢ ـ **تعدّد اللّهجات**: ويدخل فيه القليل مِنْ فِعْل النّبيّ ﷺ والكثير مِنْ تقريره ﷺ.

وكذلك نخلّص إلى أنّ هذا التّعدّد في القراءات كان تيسيرًا وتوسعةً على الأُمّة الإسلاميّة وهي الأُمّة المرحومة.

وعند رجوعنا إلى ما وقفنا عليه في تطوّر القراءات، نخلّص إلى أنّ جملة من هذه القراءات قد شملتْها عمليّة التّشذيذ. (٨٩ ـ ١٠٢)



الفصل السّابع و الخمسون

نصّ الدّكتور الصّغير (معاصر) في « تاريخ القرآن »

[اختلاف القراءات و مصدرها]

لقد كان الاختلاف في القراءة شائعًا ، فأراد النّصّ التّدوينيّ للمُصْحَف العُثْمانيّ ، قطع ذلك الاختلاف ، فكان سبيلًا إلى التّوحيد ، وهذا لايمانع أن ينشأ بعد هذا التّوحيد بعض الخلاف الّذي جاء اجتهادًا في أُصول الخطّ المكتوب ، فنشأ عنه قسمٌ من القراءات .

إنّ ما يستدلّ به حول تفنيد موقع الكتابة المصحفيّة من نشوء بعض القراءات يكاد ينحصر بالاستدلال بحديث : « إنّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف ، فاقْرأوا ما تيسّر منه »[1] ، ليقال بأنّ الاختلاف روائيّ و ليس كتابيًّا ، والحقّ ؛ أنّ المسلمين إلى اليوم لم يصلوا إلى مُـؤدّى هـذه الرّواية ، ولايمكن أن يحتجّ بغير الواضح، فما زال الخلاف قائمًا في معنى هذا الحديث و ترجمته ، على أنّه معارض ـ كما سترى ـ بحديث إنزال القرآن على حرفٍ واحدٍ . على أنّـه لا دلالـة في هذه الحروف السّبعة على القراءات السّبعة إطلاقًا ، وإذا كان القرآن قد نزل علـى سـبعة أحرف . فالإنزال ـ حينئذٍ ـ توقيفيّ ، ووجب على الله تعالى حِفْظـه وصـيانته ، لأنّـه ذِكْـر ، والذِّكْر قرآن،والقرآن مُصان لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر / ٩ .

ولقائل أن يتساءل : أين هذه الأحرف السّبعة في القرآن ، وهلّا يدلّنا أحد عليها ، ولم يتّفق المفسّرون ، بل المسلمون على المعنى المراد من هذه الأحرف ، ولايصحّ الاحتجاج بمـا لا يفهـم

---

١ ـ ظ : جامع البيان ١ : ١١ ـ ١٢ ؛ الجامع الصّحيح ٦ : ٢٢٧ .

معناه، ولا يقطع بمؤدّاه، إذ هو احتجاج بما لا يُعْرَف، وأخذ بما لا يُراد، واعتماد على ما لا يُبَيَّن، والالتزام بهذا باطل دون رَيْب.

وإذا كانت الأحرف السّبعةُ مُنزَلة من قِبَل الله تعالى بواسطة الوحي الّذي أوحاه الرّوح الأمين جبرائيل عليه السلام، فمعنى ذلك أنّها من القرآن الإلهيّ، وإلّا فمِنَ التّشريع الإلهيّ الّذي لا يُرَدّ ولا يُنْقَض إلّا أن ينسخ، وما ادّعى أحدٌ بنسخ ذلك من القائلين به.

وقد يقال ـ مع عدم وضوح الدّلالة ـ: أنّ هذه الأحرف ممّا خفّف به عن الأُمّة لوجود الشّيخ والصّبيّ والعَجوز وما إلى ذلك، كما في بعض الرّوايات[1].

وإذا كان ذلك ممّا خفّف به عن الأُمّة، فكيف يجوز لأحدٍ أن يشدّد عليها، وإذا كان ذلك للرّحمة فكيف صحّ لعُثمان رضي الله عنه أن يتجاوز هذه الرّحمة، ويجمع المسلمين على حرفٍ واحدٍ، ثمّ ما عدا ممّا بدا؟ فإن كان في المسلمين الأوائل مَنْ يعجز عن تلاوة القرآن حقّ تلاوته، أو أن ينطق به كما نزل فتجوّز بالأحرف السّبعة تيسيرًا، وهم أبلغ العرب، فما بال المسلمين في عصر عُثمان، وما ذَنْبنا نحن في هذا العصر الّذي انطمست به خصائص العربيّة حتّى شدّد علينا في حرفٍ واحدٍ.

ولسنا بصَدَد دَفْع هذا الحديث الآن، ولكنّنا بصدد ردّ دعوى مَنْ لا يرى للخطّ المُصْحَفيّ أيّ أثر في تعدّد القراءات واختلافها، إذ لو كان الأمر كذلك لما كانت موافقة خطّ المُصْحَف أساسًا لقراءات عدّة، وميزانًا للرِّضا والقبول والاعتبار، وما ذلك إلّا لتحكّم الخطّ بالقراءة. ولا نريد أن نتطرّف فنحكم بأنّ الخطّ المُصْحَفيّ هو السّبب الأوّل والأخير في تفرّع القراءات القرآنيّة، ولكن نرى أنّ جزءًا كبيرًا من اختلاف القراءات قد نشأ عن الخطّ المُصْحَفيّ القديم، باعتباره محتملًا للنّطق بوجوهٍ متعدّدةٍ... [ثمّ ذكر قول القَسْطلانيّ و الدِّمياطيّ

١ـ ظ: المرشد الوجيز: ٧٧ـ٨٩.

في كثرة الاختلاف فيما يحتمله الرّسم، كما تقدّم عنهما في باب «علم القراءات وتعريفها»:]

فقد كان لاحتمال الرَّسْم، ما تطاول به أهل البدَع، فيقرأون بما لاتحلّ تلاوته، ولاتصحّ قراءته، ومعنى هذا أنّ قراءات ما قد نشأت عن هذا المَلْحَظ، فاحتاط المسلمون لأنفسهم بقراءات أئمّة ثِقات لدَفْع القراءات المبتدعة.

وقد يقال: بأنّ الاختلاف في القراءات ممّا شاع في حياة النّبيّ ﷺ ذِكْرُه، وأنّ هذه القراءات السّبع أو العشر أو الأكثر إنّما تبرّز بالمشافهة تلك القراءات كما كانت في عهد الرّسول الأعظم ﷺ، ونحن وإن كنّا لاننكر جزءاً ضئيلًا من هذا، إلّا أنّ الواقع المرير لتلك الرّوايات القائلة باختلاف القراءات في عهد النّبيّ ﷺ لاتستند إلى حقيقة تأريخيّة معيّنة يصرح فيها بنوعيّة هذا الاختلاف في القراءة، ولاتُعْطينا نماذج مُقْنعة بكيفيّة هذه القراءات المختلفة، بل تذهب مذاهب التّعميم الفَضْفاض الّذي لايقرّه المَنهج العلميّ، وذلك أنّ الاختلاف المدَّعى في القراءات بعهد النّبيّ ﷺ يعرض بروايات، تنقصها الدّقّة والوضوح والتّحديد، فتارةً يطلق فيها التّجوّز بالأحرف السّبعة بما لا دلالة فيه كما تقدّم، وتارةً تنسب الاختلاف إلى النّبيّ ﷺ، وكأنّه مصدر من مصادر الفُرْقة في القراءات بينما العكس هو الصّحيح لما رأيناه ـ فيما سبق ـ أنّ الاختلاف في القراءات جرّ المسلمين إلى صِراع داخليّ ونزاع هامشيّ تحسّس الصّحابة إلى خطره على القرآن، فجمعوهم على قراءةٍ واحدةٍ.

وتارةً تدّعى هذه الرّوايات أنّ النّبيّ ﷺ أقرأ هذا بقراءة، وغيره بقراءة أُخرى، وحينًا يدّعى بأنّ أحد الصّحابة قد سمع من صحابيّ مثله قراءة ما، لسورة ما، تختلف عمّا سمعه هو من رسول الله ﷺ، ثمّ تحاكموا للرّسول ﷺ فصحّح القرائتين، أما: ما هي هذه السّورة المختلفة الحروف؟ وما هو عدد آياتها المتعدّدة القراءة؟ وما هي كيفيّة هذا الاختلاف ونوعيّة فُروقه؟ فلم يصرح بجميع ذلك، ممّا يجعلها روايات قابلة للشّكّ، ومع حُسْن الظّنّ بالرُّواة، فإنّ رواياتهم تلك قد تعبّر عن السّهو والاشتباه.

إنّنا لاننكر الاختلاف في القراءات بعهد مُبكّر، فباستعراض تأريخ الموضوع يبدو أنّ تمايز القراءات كان موجودًا قبل توحيد القراءة زَمَن عُثمان، فقد أُشير إلى كثرة الاختلاف بعهده، حتّى قال النّاس: قراءة ابن مسعود، وقراءة أُبيّ، وقراءة سالم[1].

ولكنّنا نبقى مُصرّين أنّ وجهة التّعميم في الرّوايات تبقى هي المسيطرة، وعدم وضوح الرّؤية يظلّ مُخيّمًا، إذ أنّنا نحتاج بمثل هذا الموضوع الخَطير إلى الجزئيّات والدّقائق، لنَضَع النِّقاط على الحروف، لهذا نرفض جملة هذه الرّوايات، ونتّهم أصحابها، كما اتّهمهم مَنْ سَبَقَنا إلى الموضوع.

أورد أبوشامة عن زيد بن أرقم، قال: «جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: أقرأني عبد الله بن مسعود سورةً أقرأنيها زيد، وأقرأنيها أُبيّ بن كعب، فاختلفت قراءتهم، بقراءة أيّهم آخذ؟ فسَكَت رسول الله ﷺ، قال: وعليّ عليه السلام إلى جَنْبه، فقال عليّ: ليقرأ كلّ إنسان كما عُلِّم، كلّ حَسَن جميل..»[2].

وقد ذكر الطّبريّ هذه الرّواية، وتعقبه الأُستاذ أحمد محمّد شاكر في تعليقه، فقال: «هذا حديثٌ لا أصْلَ له، رواه رجل كذّاب، هو عيسى بن قِرْطاس، قال فيه ابن مَعين: ليس بشيء، لايحلّ لأحدٍ أن يرويَ عنه. وقال ابن حَبّان: يروي الموضوعات عن الثِّقات، لايحلّ الاحتجاج به. وقد اخترع هذا الكذّاب شيخًا له روى عنه وسمّاه: زيد القَصّار، ولم نجد لهذا الشّيخ ترجمةً، ولا ذِكْرًا في شيء من المراجع..»[3].

وبعد هذا، فليس هناك مسوّغ على الإطلاق أن نأخذ بكلّ روايةٍ على عِلاتها دون تمحيص، ودون تجويز الافتراء على الضُّعفاء من الرُّواة.

---

١ ـ ظ: مقدّمتان في علوم القرآن: ٤٤.

٢ ـ المرشد الوجيز: ٨٥.

٣ ـ جامع البيان ١: ٢٤، الهامش.

قال الإمام محمّد الباقر عليه السلام: «إنّ القرآن واحد، نَزَل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف يجيء من قِبَل الرُّواة»[1].

وفي شأن الحروف السّبعة المدّعاة، وإن كان لا علاقة لها بالقراءات، إلّا أنّ البعض حملها على ذلك، بينما ورد عن الفُضَيل بن يَسار ... [وذكر كما تقدّم عن الكُلينيّ رقم ٤، ثمّ قال:]

وقد يقال: بأنّ مصدر القراءات هو اللَّهَجات، ولا علاقة لها إذن بصحّة السّند، وموافقة كتابة المُصْحَف، بل الأساس ارتباطها ببعض العرب في لُغَاتهم القبليّة، وإلى هذا المعنى يشير السّيوطي بما أورده أبو شامة عن بعضهم: «أُنزل القرآن بلسان قُرَيش، ثمّ أُبيح للعرب أن يقرأوه بلُغَاتهم الّتي جَرَتْ عاداتهم باستعمالها على اختلافهم في الألفاظ والإعراب»[2].

وقد سبق بذلك ابن قُتيبة بما تحدّث به عن النّبيّ صلى الله عليه وآله: فكان مِنْ تيسيره أن أمَرَهُ الله ... [وذكر كما تقدّم عنه، وقال:]

وقد تبنىٰ هذا الرّأي الدّكتور طه حسين، فاعتبر اختلاف اللَّهَجات بين قبائل العرب الّتي لم تستطع أن تغيّر حَناجرها وألسنتها وشِفاهها لتقرأ القرآن كما كان يتلوه النّبيّ صلى الله عليه وآله وعَشيرته قُرَيش، اعتبر ذلك أساسًا لاختلاف القراءات، فقرأتْه هذه القبائل كما كانت تتكلّم، فأمالت حيث لم تكن تميل قُرَيش، ومرّت حيث لم تكن تمرّ، وقصرت حيث لم تكن تقصر، وسكنت، وأدغمت، وأخفت، ونقلت[3].

وهو بهذا يريد أن ينتهي إلى أنّ اللَّهَجات هي مصدر القراءات، وهو ينكر تواترها، وينعى على مَنْ رتّب أحكامًا عريضة على نكرانها، فيقول: «وهنا وقفة لا بدّ منها، ذلك أنّ قومًا من رجال الدِّين فهموا أنّ هذه القراءات السّبع متواترة عن النّبيّ صلى الله عليه وآله، نزل بها جبريل على قلبه،

---

١ ـ أصول الكافي ٢: ٦٣٠.

٢ ـ الإتقان ١: ٤٧.

٣ ـ في الأدب الجاهليّ: ٩٥.

فمُنكرها كافِرٌ مِنْ غير شكٍّ ولا ريبةٍ ... والحقّ؛ أن ليست هذه القراءات السّبع من الوحي في قليل ولا كثير، وليس مُنكِرها كافرًا، ولا فاسقًا، ولا مغتمزًا في دينه، وإنّما هي: قراءات مصدرها اللَّهَجات واختلافها ... فأنت ترى أنّ هذه القراءات إنّما هي مظهر من مظاهر اختلاف اللَّهَجات »[1].

ولقد جهد المحقّقون منذ القرن الأوّل للهجرة حتّى عهد ابن مجاهد، وهو مُوحِّد القراءات أو مُسبِّعها إن صحّ التّعبير، في دراسة ظواهر القراءات القرآنيّة، متواترها، ومشهورها، وشاذّها، فارجعوا جزءًا من الاختلاف في القراءة إلى مظهر من مظاهر اللَّهَجات العربيّة المختلفة، وعادوا بجملة من الألفاظ إلى استعمال جملة من القبائل، ذلك ممّا يؤيّد وجهة النّظر في عامل اللَّهَجات، والاستئناس به عاملًا مساعدًا في تعدّد القراءات، وللسّبب ذاته فإنّ تلاشي اللَّهَجات وتوحيدها بلهجة قُرَيش، قد ساعد أيضًا على تلاشي واضمحلال كثير من جزئيّات هذه القراءات وعدم إساغتها منذ عهد مبكّر، بل إنّ توحيد القرآن للّغة العرب على لُغَة قُرَيش، وقَصْرهم عليها كان أساسًا جوهريًّا في إذابة ما عداها من لغات، ممّا أزاح تراكمًا لُغَويًّا يبتعد عن الفُصْحَى ابتعادًا كلّيًّا، فلاتجد بعد ذلك عنعنة تميم، ولا عجرميّة قيس، ولا كشكشة أسد، ولا تلتلة بهراء، ولا كسكسة ربيعة، ولا إمالة أسد وقيس، ولا طمطمانيّة حِمْير.

وفي ضوء ما تقدّم يمكننا أن نخرج برأي جديد نخالف فيه مَن سَبَقَنا إلى الموضوع، فنعتبر كلًّا من شَكْل المـُصْحَف، وطريق الرّواية إلى النّبيّ ﷺ، وتعدّد اللَّهَجات العربيّة، قضايا ذات أهمّيّة متكافئة باعتبارها مصادر من مصادر القراءات، كلًّا لا يتجزّأ، و إلّا فهي ـ على الأقلّ ـ أسباب عريضة في نشوء القراءات ومناهج اختلافها.

وللتّدليل على صحّة هذا لا بدّ لنا من الوقوف عند أدلّته وقفة مقنعة، إن لم تكن دامغة.

---

١ ـ في الأدب الجاهليّ: ٩٥ ـ ٩٦.

لا شكّ أنّ اختلاف مصاحف الأمصار في الرَّسْم، وما نشأ عنه من اختلاف أهل المدينة وأهل الكوفة، وأهل البَصْرة، وأهل الشّام في القراءة، إنّما كان مصدره الشَّكْل المُصْحَفيّ الّذي استُنْسِخ عن المُصْحَف الإمام. وهي اختلافات لانقطع بمصدرها الكتابيّ، بل نرجّحه، لما ثبت تأريخيًّا من تواتر نقله، وقد أحصى أبو داود ذلك في كتاب «المصاحف» إحصاءً دقيقًا[١].

و قد أيّد هذا الرّأي محمّد بن جَرير الطّبريّ بما نقله عنه أبو شامة، فقال: «لمّا خَلَت تلك المصاحف من الشَّكْل والإعجام وحَصْر الحروف المحتملة على أحد الوجوه، وكان أهل كلّ ناحية من النّواحي الّتي وجّهت إليها المصاحف، قد كان لهم في مِصْرهم ذلك من الصّحابة مُعلِّمون ... فانتقلوا عمّا بَانَ لهم أنّهم أُمِروا بالانتقال عنه ممّا كان بأيديهم، وثبتوا على ما لم يكن في المصاحف الموجّهة إليهم، ممّا يستدلّون به على انتقالهم عنه»[٢].

وما دامت الرّوايات مختلفة عن النّبيّ ﷺ ـ كما يقولون ـ فما المانع أن يكون الحَدْب على وصول هذه الرّوايات من مختلف الأسانيد سببًا من تعدّد هذه القراءات، سواء أكانت تلك الرّوايات صحيحة أم ضعيفة، وقد أورد من هذا القبيل أبو شامة شواهد على الموضوع، يتحمّل عهدتها[٣]. وقد سبقه ابن عَطيّة، فأورد عدّة روايات تؤكّد كثرة الرّوايات عن النّبيّ ﷺ على عِلاتها، وانتهى فيها إلى القول: «ثمّ إنّ هذه الرّوايات الكثيرة لمّا انتشرت عن رسول الله ﷺ، وافترق الصّحابة في البلدان، وجاء الخَلَف، وقرأ كثير من غير العرب، ووقع بين أهل الشّام وأهل العِراق ما ذكر حُذَيفة ... فقرأتْ كلّ طائفةٍ

---

١ ـ المصاحف: ٣٩ ـ ٤٩.

٢ ـ المرشد الوجيز: ١٤٩، و ما بعدها.

٣ ـ نفس المصدر: ٨٦، و ما بعدها.

بما رُوي لها »[١] .

وما دام للعرب لهجات ولغات ، فلاينتفي أن تكون هذه اللُّغات سببًا مباشرًا في جزء من هذه القراءات ، وقد قال عمر بن الخطّاب رضي الله عنه مُشيرًا إلى قراءة أُبيّ بن كعب : « إنّا لنرغب عن كثير من لحن أُبيّ، يعني لغة أُبيّ »[٢].

وقد أورد أبو شامة عن ابن جَرير الطّبريّ ما يؤيّد فيه هذا العامل، فقال :« فإن قيل : فما تقولون في هذه القراءات السّبع الّتي ألّفت بالكُتُب ..[وذكر كما تقدّم عن أبي شامة ، ثمّ قال :]

والطّريف في رأي الطّبريّ ، وهو من قُدامى المفسّرين ، أن يجمع هذه العوامل الثّلاثة ، فينصّ على اختلاف اللَّهَجات ، ويشير إلى شَكْل المُصْحَف وإعجامه ، ويؤكّد جانب السّماع في الرّوايات الّتي توصلوا فيها إلى نُطْق القرآن .

وعامل اللَّهَجات ، وإن محصّ متأخّرًا ، وتمحّض له الدّكتور طه حسين ، إلّا أنّه عامل جدير بالتّلبّث والتّرصّد والاستقراء في إثرائه جانب القراءات ، ومواكبته لمسيرتها اللّغويّة .

ما من شكّ أنّ القرآن قد نزل بلُغَة قريش ، وهي أفصح لُغات العرب ، وحينما اختار الله تعالى لكتابه اللّغة العربيّة ، فلا ريب أن يقع الاختيار على الأفصح ، والأفصح لُغَة قُرَيش ، وهو الموروث اللّغويّ المقروء في القرآن ، ويؤيّده وصيّة عُثمان للرَّهْط القُرَشيّين لدى استنساخ المُصْحَف : « إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت بشيءٍ من القرآن ، فاكْتبوه بلسان قُرَيش ، فإنّما نزل بلسانهم »[٣].

وفي هذا الضّوء يبدو أنّ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يُقْرئ النّاس بلُغَة قومه ، و هم هُذَيل ، وقد نهاه عمر رضي الله عنه عن ذلك بما ذكره أبو داود في «سُنَنه» : « أنّ عمر كَتَبَ إلى ابن مسعود . . .

---

١ ـ ابن عطيّة ، مقدّمته ، ضمن مقدّمتان في علوم القرآن : ٢٧١ ـ ٢٧٢ .

٢ ـ المصاحف : ٣٢.

٣ ـ الجامع الصّحيح ٦ : ٢٢٤.

[و ذكر كما تقدّم عن مرتضى العامليّ، وقال:]

ويبدو أنّ مسألة اللّهَجات متسالم على أثرها في نشوء القراءات، ولكنّ سَرْعان ما توحّدت هذه اللّهجات بلُغَة القرآن، وهذا من بركات القرآن في الوحدة.

وتعدّد القراءات أنّى كان مصدره، مهما كان مقياسه صحّةً أو شذوذًا، فقد حدّده الشّيخ محمّد بن الهَيْصَم، وقال: «أمّا القراءات؛ فإنّها على ثلاثة أوجه...[و ذكر كما تقدّم عن العاصميّ، ثمّ قال:]

والوجه الثّالث لا دلالة فيه، إذ معارضة القرآن تعني تدقيقه وتوثيقه، وقد سبق في هذا الفصل رأينا في الحروف الّتي ادّعي نزول القرآن عليها.

وممّا لا شكّ فيه أنّ الاختلاف في جملة القراءات كان في الأقلّ، وأنّ الاتّفاق كان في الأعمّ الأكثر، والنّظر في المصاحف الأُولى نجد يؤيّد الاختلاف في قلّة معدودة من الكلمات، نطقًا وإمالةً وحرَكات، وقد جمعت في كتاب «المباني» محدودة: «اختلف مُصْحَفا أهل المدينة والعراق في اثني عشر حرفًا، ومُصْحَفا أهل الشّام وأهل العِراق في نحو أربعين حرفًا، ومُصْحَفا أهل الكوفة والبَصْرة في خمسة حروف»[١].

فإذا كان بعض الخلاف في القراءات مصدره اختلاف مصاحف الأمصار، فالاختلافات ضيقة النِّطاق، وتظلّ القضيّة قضيّة تأريخيّة فحسب، إذ القرآن المعاصر الّذي أجمع عليه العالَم الإسلاميّ ـ وهو ذات القرآن الّذي نزل به الوحي على رسول الله ﷺ ـ مرقوم برواية حَفْص لقراءة عاصم بن أبي النَّجود الكوفيّ، باستثناء المغرب العربيّ الّذي اعتمد قراءة نافع المدنيّ برواية وَرْش.

وتبقى المسألة بعد هذا أثريّة العطاء، نعم، قد تبدو الهُوَّةُ سَحيقة فيما يدّعي من خلافات

---

١ ـ مقدّمتان في علوم القرآن: ١١٧.

لا طائِلَ معها، ولكنّ النّظرة العلميّة الفاحصة تخفّف من حدّتها، فما من شكّ أنّ عاملًا متشابكًا وراء تلك الخطوط المتناثرة هنا وهناك، ذلك هو المناخ الإقليميّ السّائد آنذاك في الأُفق العلميّ، فهو ممّا يجب الوقوف عنده.

ألا وهو النّزاع القائم بين مَدْرستي الكوفة والبَصْرة، وما نشأ عنه مِنْ تعصّب إقليميّ حينًا، واختلاف تقليديّ حينًا آخر، ومزيج من هذا وذاك بعض الأحايين، فدرج جيل يصوّب رأي الكوفيّين، وآخر يؤيّد نظر البَصْريّين، ممّا طبع أثره على جملة من شؤون التُّراث، والقراءات جزء من ذلك التُّراث، وأفرغ كثيرًا من الإسراف في التّجريح والتّعديل، فعاد صِراعًا عَشْوائيًّا يوثق به الضّعفاء، ويضعّف به الثِّقات في كثير من المظاهر، وقد لا يكون لكلّ ذلك أصل، فطالما حمل البَصْريّون أو مَنْ شايعهم على الكوفيّين وبالعكس، وطالما تعصّب لمذهب من القراءة جيل من النّاس، وجانب قراءة جيل آخر، دون العودة إلى قاعدة متأصّلة.

وهذا الملحظ الدّقيق جدير بالتّمحيص والتّرصّد بُغْية الوصول إلى مقياس علميّ أصيل تزان في ضوئه حقائق القراءات. (٩٩ ـ ١١١)

الفصل الثّامن والخمسون

نصّ الطُّرَيحيّ (١٣٧٥ ـ ...) في «القراءة العلويّة للقُرآن الكريم»

المبحث الأوّل ـ قراءة عليّ عليه السلام

بيدأنّ هؤلاء التّابعين لم يكونواعلى تجدّدكامل لقراءة القرآن، بل كانامشتغلين بالولاية والإفتاءوالتّفسير، و بالصّراع السيّاسيّ، و لكن جاء من بعدهم «قوم تجرّدوا للقراءة الأخذ واعتنوا بضبط القراءة أتمّ عناية ،حتّى صاروا فيها أئمّة يقتدي بهم ، ويرحل إليهم، ويؤخذ عنهم».[1]

وعليّ بن أبي طالب (كرّم الله وجهه) كما ذكرنا قبل قليل من هؤلاء الصّحابة القُرّاء، فهو «أميرالمؤمنين، ومن السّابقين الأوّلين ، فضائله أكبر من أن تحصي، و مناقبة أعظم من أن تستقصي».[2]

ويروي ابن الجزريّ عن أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ أنّه قال : «مارأيت ابن أُنثى أقرأ لكتاب الله تعالى من عليّ (كرّم الله وجهه)»..

وقال أيضًا : «مارأيت أقرأ من عليّ، عرض القرآن على النّبيّ ﷺ وهو من الّذين حفظوه أجمع بلا شكّ عندنا ...».[3]

ويقول ابن أبي الحديد : «اتّفق الكلّ على أنّه ـ أي عليّ بن أبي طالب ـ كان يحفظ القرآن

---

١ ـ النّشر في القراءات العشر ١ :٨ .

٢ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ :٥٤٦ . القاهرة١٩٣٣م

٣ ـ المصدر السّابق .

على عهد رسول الله ﷺ لم يكن غيره يحفظه»[١]

ويحدّثنا عليّ بن ؟أبي طالب عليه السلام عن نفسه في هذا الشّأن فيما نقله عنه سُلَيمان الأعمش،قال: «قال عليّ (كرّم الله وجهه) : ما نزلت آية إلّا وأنا علمت فيما نزلت ، و أين نزلت، وعلى من نزلت، إنّ ربّي وَهَب لي قلبًا عقولًا ، ولِسَانًا طلقًا »[٢]

وفي روايتة أُخرى عن عليّ عليه السلام أيضًا أنّه قال:«سَلونِي عن كتاب الله فإنّه ليس من آية إلَا و قد عرفت بليل نزلت أم بنهار ، في سهل، أم في جبل »[٣]. و ممّا اشتهر بين الرُّواة عن سُلَيم بن قَيس عن قوله: ما نزلت آية على رسول الله ﷺ من القرآن إلّا أقرأنيها.وأملاه عليّ فكتبتُها بخطّي و علّمنى تأويلها وتفسيرها و ناسخها و منسوخها ومحكمها متشابهها و دعاالله عَزَّ و جَلَّ أن يُعَلّمني فهمها وحفظها، فما نسيت آية من كتاب الله عَزَّ و جَلَّ ولاعلمًا أملاه عليّ فكتبته»[٤].

و ممّا يذكر أيضًا ما لعليّ بن أبي طالب من علم و معرفة و دراية بوجوه القراءات المختلفة ما روي عن أبي بكر بن عَيَّاش في خبر طويل « أنّه قرأ رَجُلان ثلاثين آية من الأحقاف، فاختلفا في قرائتهما، فقال ابن مسعود: هذا الخلاف ما أقراه ، فذهبت بهما إلي النّبيّ ﷺ فغضب و عليّ عنده، فقال عليّ: رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأُوا كما علِّمتُم »[٥]

وقد وصف ابن مسعود عليًّا بأنّه أقرأ من قرأ القرآن الكريم، فقال: كما رأيت أحدًا أقرأ

---

١ ـ شرح نهج البلاغة ١ : ٢٨ ، دارإحياء الكتب العربيّة للحلبيّ. ١٩٦٠.

٢ ـ الطّبقات الكُبرى ، دار صادر، بيروت،١٩٥٧م.٢: ٣٣٨. ومحمّد باقر مجلسيّ. «بحارالأنوار».طبع بيروت، ١٩٦٠م.٩٧/٨٩.

٣ ـ الطّبقات الكبرى ٢:٣٣٨.

٤ ـ البرهان في علوم القرآن» دارالمعرفة بيروت ١٩٧٣م.١:١٦؛ الاحتجاج الطّبرسيّ : ١٣٩.

٥ ـ بحارالانوار، بيروت ١٩٦٠م ٨٩:٥٣.

من عليّ بن أبي طالب للقرآن».[١]

و عن ابن مسعود أيضًا قال: «إنّ القرآن أُنزل على سبعة أحرف ما فيهاحرف إلّا له ظهر و بطن، و إنّ عليّ بن أبي طالب عنده علم الظّاهر و الباطن...».[٢]

وممّا يشير إلى منزلة ومكانة قراءة عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّ كبار القُرّاء و مقدّميهم مثل عاصم بن أبي النُّجود[٣] و هومن القُرّاء السّبعة،والّذى ينتهي سند قراءته إلى عليّ[٤] نجده يشيد بقراءة لعلّي بالإمالة والتّفخيم فيصفها بأنّها من القراءة الّتي اجتمعت الأُمّة عليها من لدن رسول الله صلى الله عليه وآله إلى يومه هو فيقول:«أقرأني أبو عبدالرّحمان السُّلَمي ؛ عبدالله بن حبيب (معلّم الحسن و الحسين) أقرأني عليّ بن أبي طالب :﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيهِ اللَّيلُ رءَا كَوكَبًا﴾[٥] بالإمالة ، وقد اجتمعت الأُمّة من لدن رسول الله صلى الله عليه وآله إلى يومنا هذا على الأخذ والقراءة و الإقراء بالإمالة، والتّفخيم.[٦]

و ممّن و صف قراءة منسوبة لعليّ بإشباع الضّمه في النّون في ﴿نستعين﴾[٧] الخَليل بن أحمد الفراهيديّ، فقد وصف هذه القراءة بأنّها من فصيح كلام العرب، علاوة على كونها مرويّة عن عن الرّسول الأكرم صلى الله عليه وآله ،فقد قرأ بها عليّ بن أبي طالب عليه السلام...

وقال الخَليل تعليقًا على تلك القراءة : «.. الضّمّه في النّون و كان عربيًّا قلبًا ،أي محضًا

---

١ ـ بحار الانوار، بيروت ١٩٦٠م ٨٩:٥٣.

٢ ـ أبونعيم، حلية الأولياء و طبقات الأوصياء ١:٦٥. مكتبة الخانجي.القاهرة. ١٩٣٨م.

٣ ـ أحد القُرّاء السّبعة المعروفين. انظر: ترجمته في النّشر ١:١٥٥.

٤ ـ النّشر في القراءات العشر ١: ١٥٥.

٥ ـ الأنعام/ ٧٦.

٦ ـ لطائف الإشارات لفنون القراءات ١:٨٢.

٧ ـ الفاتحة/ ٥.

ـ يعني عليّ بن أبي طالب ـ.

قال ابن خالَوَيه: و قد رُوي عن وَرش عن أنّه كان يقرأوها كذلك[١].

وكأنّ الخليل أراد أن يقول: إنّ ما عدّ شاذاً من وجوه القراءة، هو عربيّ فصيح جرى على لسان أفصح النّاس بعد رسول الله ﷺ و هو عليّ بن أبي طالب...»[٢].

وإذا ما أردنا التّعرّف على قراءة عليّ، ومكانتها بين قراءات الصّحابة القُرّاء، فإنّ ذلك يكون من خلال التّعرّف على ماوصلنامن قراءات ممّن أخذ القراءة من عليّ من التّابعين، ومن قرأ عليهم من أئمّة القُرّاء و شيوخهم، وبخاصّة القُرّاء السّبعة والعشرة.

[قراءات أربعة من القُرّاء السّبعه تنتهي إلى قراءة إمام عليّ عليه السلام]

فقراءات أربعة قُرّاء من القُرّاء السّبعه تنتهي إلى قراءة عليّ (كرّم الله وجهه) أمّا هؤلاء القُرّاء الأربعة فهم:

١ ـ **أبو عمرو بن العلاء**: قرأ على نَصر بن عاصِم، ويحيي بن يَعمُر و كلاهما قرءا على أبي الأسود، وأبو الأسود قرأ على عليّ (رضي الله عنه)[٣].

٢ ـ **عاصم بن أبي النّجود**: قرأ على أبي عبدالرّحمان عبدالله بن حبيب بن ربيعة السُّلَميّ الضّرير الّذي قرأ على عليّ (كرّم الله وجهه).[٤]

٣ ـ **حَمزة الزّيات**: قرأ على أبي عبدالله الصّادق، الّذي قرأ على أبيه محمّد الباقر، و قرأ الباقر على أبيه زين العابدين، وقرأ زين العابدين على أبيه سيّد شباب أهل الجنّة الحسين،

---

١ ـ ابن خالَويه. «مختصر في شواذّ القرآن فط كتاب البديع» مكتبة الخانجي. قاهرة، (د.ت). ص ١.

٢ ـ إبراهيم السّامرائيّ. «العربيّة بين أمسها و حاضرها». دار الرّسالة. بيروت. ١٩٨٠م: ٨.

٣ ـ النّشر في القراءات العشر ١: ١٣٣.

٤ ـ المصدر السّابق ١: ١٥٥.

و قرأ الحسين على أبيه عليّ بن أبي طالب[١].

٤ ـ الكسائيّ: قرأ على حمزة و عليه اعتماده؛ و تقدّم سند حمزة[٢].

و من خلال ما روي عن سيرة أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ مع عليّ نتبيّن طريقة أخذ القراءة عن عليّ وأبو عبدالرّحمان السُّلَميّ كان أقرأ النّاس القرآن بالكوفة أربعين عامًا، فقد روي عن سعد بن عُبَيدة: «أنّ أبا عبدالرّحمان أقرأ النّاس في خلافة عُثمان إلى أن توفّي في إمارة الحَجّاج»[٣].

و قد أخذ القراءة عن خمسة من كبار الصّحابة القُرّاء، فيذكر ابن مجاهد أنّه «أخذ القراءة عن عُثمان و عليّ بن أبي طالب وزيد بن ثابت، و عبدالله بن مسعود و أُبيّ بن كعب»[٤]، بيد أنّه اختصّ بعليّ، ويروي لنا ابن مجاهد عن أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ و كيف أنّه قرأ القرآن على عليّ، وطريقة تلك القراءة و صفتها، فيقول: إنّ أبا عبدالرّحمان السُّلَميّ ـ كان يقول ـ: «قرأت على أمير المؤمنين عليّ عليه السلام القرآن كثيرًا، و أمسكت عليه المُصحَف فقرأ عليّ»[٥].

فهذا الخبر يبيّن مَدى ثقة عليّ عليه السلام بقراءة أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ، و أخذه عنه وضبطه للقرآن، و صحّة قراءته حتّى يدع الحسنين يقرآن عليه القرآن.

و من ناحية أُخرى، فإنّ هذا الخبر يشير ـ إضافة إلى ما ارتضاه عليّ من قراءة أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ ـ إلي أنّ عليًّا نصب أبا عبدالرّحمان السُّلَميّ للإقراء وخرجه قارئًا معروفًا موثوقًا بقراءته، و على من يريد أن يقرأ القرآن فليأخذه من أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ

---

١ ـ النّشر في القراءات العشر ١: ١٦٥.

٢ ـ المصدر السّابق ١: ١٧٢.

٣ ـ كتاب السّبعة في القراءات: ٨ تحقيق شوقي ضيف. دار المعارف. بمصر. ط ٢ (د.ت).

٤ ـ المصدر السّابق.

٥ ـ المصدر السّابق.

وليجلس إليه للإقراء و إلى أمثاله ، ثمّ إنّ عليًّا لمـّا دعا ابنيه ليقرأ القرآن على أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ، لم يترك الأمر هكذا وحسب، و إنّما كان يتابع قراءتهما، يتضّح ذلك من قول أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ حيث يذكر بعد الرّواية السّابقة، وأنّ الحسنين كان يقرء ان عليه القرآن، و لكن «كانا يدرسان على أمير المؤمنين عليّ (رضي الله عنهم أجمعين)، فربّما أخذ عليّ الحرف بعد الحرف»[١].

و ممّا يوكّد متابعة عليّ عليه السلام لتميذه أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ، و بعد أن نصبه شيخًا للإقراء ، ما رواه أبو عبدالرّحمان السُّلَميّ نفسه، حيث يقول: «كنت أقرأ أنا والحسن والحسين قريبًا من عليّ (رضي الله عنهم أجمعين) وعنده ناس قد شغلوه فقرأنا ﴿وَ أرجُلَكُم﴾ فقال رجل: ﴿وَأرجُلِكُم﴾ بالكسر ، فسمع ذلک عليّ عليه السلام فقال: ليس كما قلت ، ثمّ تلا : ﴿ياءيُّهَا الَّذِينَ امَنُوا اِذا قُمتُم اِلَى الصَّلوٰةِ فَاغسِلُوا وُجُوهَكُم وَاَيْدِيَكُم اِلَى المـَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾[٢]. [المائدة/٦]، هذا من المقدّم والمؤخّر في كلام»[٣].

وعليّ بن أبي طالب (كرّم الله وجهه) ليس ممّن يترک قراءة سمعها من فيّ رسول الله صلى الله عليه وآله وتلقّاها منه وقرأ بها عليه، فقد رُوي أنّ رجلًا قرأ عند عليّ بن أبي طالب (كرّم الله وجهه): ﴿اِنَّ الَّذينَ فَرَّقُوا دينَهُم...﴾[٤]، فقال عليّ: لا والله ما فرّقوه ولكن فارقوه، ثمّ قرأ: (اِنّ الّذين فَارقُوا دينَهُم) أي: تركوا دينهم»[٥].

و صورة أُخرى لقراءة السُّلَميّ، أبي عبدالرّحمان على عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وهي أنّ

١ـ كتاب السّبعة في القراءات : ٦٨.

٢ـ أبوزرعة؛ حُجّة القراءات : ٢٢١: تحقيق سعيد الأفغانيّ.مؤسّسة الرّسالة. بيروت ١٩٨٤م .

٣ـ ابن مجاهد . «كتاب السّبعة في القراءات : ٦٨.

٤ ـ الأنعام/١٥٩.

٥ ـ حجّة القراءات : ٢٧٨ .

عليًّا قرأ على السُّلَميّ، والسُّلَميّ يُمسِك المصحف للمتابعة، فيقول أبوعبدالرّحمان السُّلَميّ: «وأمسكت عليه المصحف فقرأ ـ أي عَليٌّ ـ عَلَيَّ»[١].

ولعلّ خير ما يمثّل طريقة الإقراء على عهـد عليّ بن أبي طالب، مارواه ابن سعـد في «طبقاته» عن أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ، وكيف كان يقرئ النّاس القرآن فيقول: «كان أبو عبدالرّحمان السُّلَميّ يقرئ عشرين آية بالغداة، وعشرين آية بالعشيّ، ويخبرهم بموضع العشر، والخمس، ويقرئ خمس آيات، خمس آيات...»[٢]، فهل كانت طريقة إقراء أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ القرآن لتلامذته هي عين الطّريقة الّتي قرأ بها على شيخه عليّ بن أبي طالب؟ أو هكذا كان عليّ يقرئ غيره القرآن؟ أم ماذا؟ وبالتّالي فهي طريقة الصّحابة، ومن ثمّ فهي طريقة إقراء النّبيّ الأكرم ﷺ لصحابته، وتوفّي رسول الله ﷺ و أصحابه يعلمون، أُصول القراءة وأوجهها ما لُقنوه من النّبيّ ﷺ و كان كلّ منهم متمسّكًا بما علمه رسول الله ﷺ، شديد التّعلّق به، لما يرى في ذلك من إتّباع لأمر نبيّه و إقرائه»[٣].

و كذلك القُرّاء الّذين جاءُوا بعد عصر الصّحابة و التّابعين، فإنّهم كانوا أتباع رواية، وتلاميذ مدرسة ملقّنين، توارثوا طريقة النّطق جيلًا عن جيل، واحتفظوا في نطقهم بتلك الخصائص المتوارثة، المرويّة عن النّبيّ ﷺ، وهكذا بدأت مدارس القراءة، و ترسَّخَت آداب تعلّم القرآن وقراءته، فقدكان أبوالدَّرداء (ت ٣٢) قاضي دمشق و سيّد القُرّاء فيها[٤]،

يجعل النّاس حين يجتمعون إليه بعد صلاة الغداة للقراءة عشرة عشرة، وعلى كلّ عشرة عريفًا أو ملقّنًا، حتّى بلغ عدد الّذين يقرأون القرآن عنده أزيد من ألف رجل، وهو قد يقف

---

١ ـ كتاب السّبعة في القراءات: ٦٨، سير أعلام النُّبلاء ٢: ٣١٦، غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٤١٣.

٢ ـ الطّبقات الكبرى ٦: ١٧٦. معرفة القُرّاء الكبار على الطّبقات والأمصار». دار الكتب الحديثة. القاهرة، ١٩٦٩م. ١: ٤٦.

٣ ـ عبد الصّبور شاهين «الأصوات في قراءة أبي عمرو بن العلاء»: ٩٨. مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٩م.

٤ ـ الذّهبي. سير أعلام النُّبلاء ٢: ٢٤١.

في المحارب يَرمقهم ببَصره و قد يطوف عليهم قائمًا ، فإذا أحكم الرّجل منهم تحوّل إلى أبي الدَّرداء يعرض عليه[١]، وكان أبو الدَّرداء هو الّذي سنّ الحِلَق للقراءة [٢] ، و كان أبوموسى الأشعريّ يعلّم النّاس القرآن في مسجد بالبَصْرة ، يجلسون إليه حَلقًا حَلقًا [٣] ، و كان يعلّم القرآن خمس آيات خمس آيات [٤] ، و كان يحيى بن وَثّاب (ت ١٠٣هـ) بالكوفة قد تعلّم القرآن من عُبَيد بن نضيلة (ت ٧٥ هـ) آية آية ، و كان أبوجعفر المدنيّ و شبية بن نصاح يقرآن على كلّ رجل عشر آيات... [ثمّ ذكر روايات متعدّدة في كيفيّة قراءة رسول الله ﷺ وأقسام القُرّاء في كيفيّة القراءة و إن شئت فراجع وقال:] (١٥٧ ـ ١٦٦)

ما أُلِّف في قراءة عليّ بن أبي طالب عليه السلام

وأمّا ما أُلِّف من رسائل في قراءة عليّ بن أبي طالب عليه السلام فهي كا لآتي:

١ـ «كتاب قراءة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام » لمؤلّفه زيد الشّهيد ابن عليّ بن الحسن الشّهيد بن عليّ بن أبيطالب عليه السلام واستشهد زيد رضي الله عنه في سنة ١٢٢ هـ ، وقد رَوَى ـ الكتاب ـ عنه عمر بن موسى الوجيهيّ الزّيديّ، وقال ما رأيت أعلم بكتاب الله و ناسخه و منسوخه ومشكله ، و إعرابه من [٥].

٢ ـ «كتاب قراءة أمير المؤمنين عليه السلام» لمؤلّفه أبي أحمد عبد العزيز بن يحيى الجَلُّودي

١ ـ سير أعلام النّبلاء ٢:٤٥٤ و ٥: ٤٥٥ ، معرفة القُرّاء الكبار على الطّبقات والأعصار ١: ٣٨ .

٢ ـ سير أعلام النّبلاء ٢:٢٤٩.

٣ ـ المستدرك على الصّحيحين في الحديث ٢:٢٢٠ ط: دائرة المعارف النّظاميّة في الهند ١٣٤٠هـ.

٤ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١:٦٠٤.

٥ ـ الذّريعة إلى تصانيف الشّيعة ١٨:٢١٥ ط: ٢ النّجف الأشرف .

المتوفّى سنة ٣٠٢ هـ. رواه بإسناد عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام»[١].

٣ ـ كتاب «قراءة عليّ عليه السلام» لمؤلّفه محمّد بن أحمد بن أيّوب بن شَنَبُوذ[٢]، من علماء القراءة في القرن الرّابع الهجرىّ.

٤ ـ «كتاب قراءة أمير المؤمنين عليه السلام» لمؤلّفه أبي طاهر المقرئ، عبدالواحد بن عمر بن محمّد بن أبي هاشم، وهو غلام ابن مجاهد[٣] صاحب كتاب السّبع.

٥ ـ «كتاب قراءة أمير المؤمنين عليه السلام» لمؤلّفه ابن الحَجّام أبي عبدالله محمّد بن العبّاس بن عليّ بن مروان بن الماهيار، و هو شيخ هارون بن موسى التّلعكبريّ، له منه إجازة، وقد سمع عنه في سنة ٣٢٨ هجريّة.

٦ ـ « كتاب قراءة أهل البيت» لابن الحَجّام المذكور أعلاه، و قد ذكره مع كتاب «قراءة أمير المؤمنين» السّبق ذكره.

المبحث الثّاني: رُواة قراءة عليّ عليه السلام

ذكر ابن الجَزَريّ في كتابه: «غاية النهاية فة طبقات القُرّاء»: أنّ من قرأ على عليّ بن أبي طالب من غير أهل بيته هم: «أبو عبدالرّحمان السُّلَميّ، و أبو الأسود الدُّؤليّ وعبدالرّحمان بن أبي لَيلىٰ...»[٤].

وأمّا أهل بيته، فقد قرأ الحسنان على أبيهما عليّ بن أبي طالب، و قرأ عليّ بن الحسين

---

١ ـ الذّريعة إلى تصانيف الشّيعة ط ٢. النّجف. ١٨: ٢١٥٠.

٢ ـ المصدر السّابق.

٣ ـ المصدر السّابق ١٨: ٢١٦.

٤ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٥٤٦.

زين العابدين على أبيه الحسين، و قرأ محمّد الباقر على أبيه زين العابدين، وقرأ أخوه زيد بن علي الشّهيد على أبيه زين العابدين، و قرأ جعفربن محمّد الصّادق أبو عبد الله المدنيّ على أبيه محمّد بن عليّ الباقر[١].

وقال ابن الجَزَريّ: إنّ جعفر الصّادق «قرأ على آبائه (رضوان الله عليهم أجمعين) محمّد الباقر، فـزين العابدين فالحسين... وقال جعفر الصّادق: هكذا قرأ عليّ»[٢].

[أمّا رُواة قراءة عليّ عليه‌السلام من غير أهل بيته]

وفيما يأتي نتناول رُواة قراءة عليّ من غير أهل بيته، و نبدأ بـ «أبي الأسود الدُّؤليّ».

[١] ـ أبوالأسود الدُّؤليّ

واسمه ظالم بن عمرو بن سُفيان عبد مناة بن كنانة، هكذا أوردت أكثر المصادر اسمه ونسبه[٣]، إلّا ابن كثير الدّمشقيّ (ت ٧٧٤هـ)[٤] فإنّه قال: وقد اختلف في اسمه على أقوال، أشهرها أنّ اسمه ظالم بن عمرو، وقيل عكسه.

وقال الواقديّ: اسمه عُوَيمر بن ظويلم[٥] وكما يقال له الدُّؤلي، يقال الدّيلي[٦].

وقال الجاحظ: «أبوالأسود الدّيلي معدود في طبقات من النّاس،وهو فيها كلّه مقدّم،

---

١ ـ المصدر السّابق والصّفحة نفسها ١: ٥٣٤.

٢ ـ المصدر السّابق ١: ١٩٦.

٣ ـ الطّبقات الكُبرى ٣٦٧، السّيرافيّ: أخبار النّحويّين البَصريّين: ١٣، ابن سلام الجُمَحيّ: طبقات الشّعراء: ١٢، مراتب النّحويّين واللّغويّين: ٣٠، ط ١. القاهرة ١٩٣٤ م و...

٤ ـ البداية و النّهاية ٨: ٣١٢.

٥ ـ المصدر السّابق.

٦ ـ المصدر السّابق.

مأثور عنه الفضل في جميعها ،كان معدودًا في التّابعين ، والفقهاء ، والمحدّثين ، والشّعرا ، والأشراف ، والفرسان ، والأمراء ، والدّهاة ، والنّحويّين ، و الحاضرين الجواب ، والشّيعة ، والبُخَلاء ، والصُّلح الأشراف»[۱].

وهو تابعيّ جليليّ ، وقد أسلم في حياة النّبيّ ﷺ ولم يره ورد البَصْرة في عهد عمر بن الخطّاب ، ولبث بها إلى أن تولّى بعض العمل فيها لابن عبّاس عامل عليّ بن أبي طالب أيّام خلافته ، ولم يبرحها مع الإيذاء الّذي كان يلقاها من عُمّال بني أُميّة و أصهاره الّذين كانوا يرجمونه ليلًا لما عرف عنه من تشيّعه لعليّ (كرّم الله وجهه)[۳].

أبو الأسود الدُّؤليّ وضعه للنّحو العربيّ

إذا ذكر النّحو العربيّ فلابدّ أن يخطر بالبال ذكر أبي الأسود ، ولاسيّما إذا جرى الحديث عن بدايات وضع النّحو العربيّ ، ولمّا كانت العلوم في الأصحّ لا تظهر فجأة ، بل تأخذ في الظّهور رويدًا رويدًا ، حتّى تستوي على سوقها ،كان ذلك مَدعاة في كثيرمن الأمر لأنّ تغمض نشأة ، بعض العلوم وأن يختلط على النّاس واضعوها المُبكِرون ، وهذا ما حدث نفسه فيمن نسبت إليهم الخُطُوات الأُوَلى في وضع النّحو العربيّ ، و في ذلك يقول السّيرافيّ :

«اختلف النّاس في أوّل من رسم النّحو، فقال قائلون : أبو الأسود الدُّؤليّ ، وقيل : هو نصر بن عاصم ، و قيل : بل هوعبدالرّحمان بن هُرمُز ، وأكثر النّاس على أنّه أبو الأسود الدُّؤليّ [٤]. وتتضارب الرّوايات في وضع أبي الأسود للنّحو، فمنها ما جعل ذلك في عمله وحده ، ومنهاما يصعد به إلى عليّ بن أبى طالب.

---

۱ ـ عبدالقادر البغدادي : خزانة الأدب و لُبّ لباب لسان العرب ۱ : ۱۳۹ ، المطبعة الأميريّة .

۲ ـ ابن كثير : البداية و النهاية ۸ : ۳۱۲.

۳ ـ اُنظر : معجم الإدباء ۱٦ : ۱۳۳.

٤ ـ السيّرافي (م : ۳٦۸) أخبار النّحويّين البَصريّين : ۱۳ ، تحقيق د. محمّد إبراهيم البناط ، القاهرة ۱۹۸٦م.

و يقول القفطي (م: ٤٦٥ هـ) : « رأيت بمصر زمن الطّلب بأيدي الورّاقين جزءاً فيه أبوابًا من النّحو يجمعون على أنّها مقدّمة عليّ بن أبي طالب الّتي أخذها عنه أبو الأسود[١]. فالمسألة لم تقف عند سطور أو بعض أبواب نحويّة تذكر مجملة ، بل اتّسعت لتصبح مقدّمة أورسالة صنعها عليّ بن أبي طالب، وكأنّه لم يكن مشغولًا بحروب الخوارج ، وإنّما كان مشغولًا بالنّحو و وضع رسومه و أُصوله و فصوله .

وكما أنّ الرّوايات تختلف في الواضع الأول للنّحو العربيّ، فإنّها تختلف في السّبب الدّاعي إلى وضع علم النّحو.

ومهما يكن من شيء ، فإنّ الرّوايات لا تفتأ أن تنسب نشأة علم العربيّة و وضعه إلى أبي الأسود الدُّؤليّ الّذي أخذه عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب .

وأمّا نقط المصحف الكريم ، فإنّ أبا الأسود هو الواضع الأوّل لها[٢]. وحمل هذا النّقط عن أبي الأسود تلاميذ من قُرّاء الذّكر الحكيم، وفي مقدّمتهم نصر بن عاصم، و عبدالرّحمان بن هُرمُز وعنبسة الفيل[٣]، و ميمون الأقرن[٤]، فكلّ هؤلاء نقطوا المُصحَف وأخذ عنهم النّقط ، وحفظ ، وضبط ، وقيد، وعمل به واتّبع فيه سنّتهم واقتدى فيه بمذاهبهم[٥]. وأضافوا إلى ذلك عملًا جليلًا ، هواتّخاذ نقط جديد للحروف المعجمة في المصاحف تمييزًا لها من الحروف

---

١ ـ ابن سلام : طبقات فحول الشّعراء : ١٤.

٢ ـ المحكم في المصاحف : ٣ ، عُني بتحقيقه عزّة حسن. دمشق وزارة الثّقافة و الإرشاد القوميّ ١٩٦٠م.

٣ ـ ينظر : أبو الطيّب اللُّغوي ، ط أخبار النّحويّين واللّغويّين : ١١، أخبار النّحويّين البَصريّين: ٢٣. ابن الأنباريّ: نزهة الألباء في طبقات الأدباء.

٤ ـ أخبار النّحويّين واللّغويّين :١٢ ، الزُّبيدي : طبقات النّحويّين :٢٤، السّيرافي : أخبار النّحويّين البَصريّين : ٢٣، ياقوت الحمويّ معجم الأدباء : ١٩ : ٢٠٩، القفطي : إنباء الرُّواة على أنباء النّحاة ٣ : ٣٣٧، السّيوطي : بغية الوعاة في طبقات اللُّغويّين والنُّحاة : ٤٠١ تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم . القاهرة ١٩٦٥م.

٥ ـ المحكم في نقط المصاحف : ٦ وما بعدها .

المهملة[١]، يروى أنّ عاصمًا كان أوّل من عشر المصاحف وخمسها، وبعبارة أُخرى: كان أوّل من قسم آيات المصحف أقسامًا.

تلاميذة أبي الأسود الدُّؤليّ و من رووا عنه

لاشكّ في أنّ تلامذة أبي الأسود كانوا كثيرين جدًّا، غير أنّ التّاريخ لم يحطّ بهم جميعًا بل لم يعرف إلّا الّذين أصابوا حظًّا من الشّهرة، وهم:

نصر بن عاصم[٢]، ويحيى بن يَعمُر[٣] وعطاء بن أبي الأسود[٤] وأبي نوفل بن أبي عقرب[٥] والحرّ النّحوي[٦]، وسعد بن شَدّاد، الملقّب بـ «سعد الرّابية»[٧] وعبدالله بن زيد، ومعاذ الهراء[٨] وحُمران بن أعين[٩] ومن تلامذته أيضًا توبة الملائي، والعلاء بن سيابة.

وأخبار هؤلاء في كتب المؤرّخين موجزة غامضة، ومن أجل ذلك يكاد يكون البحث عن نتاجهم النّحويّ ضربًا من السّير في مسالك وعرة[١٠].

وحلقة درس أبي الأسود الدُّؤلي لم تكن لإقراء القرآن فحسب، إنّما كانت تتناول اللّغة

---

١ ـ فقد ذكر الرُّواة أنّ الحَجّاج في ولايته على العراق سنة ٧٤ ـ ٩٥ هج. أمر نصر بن عاصم أو يحيى بن يَعمُر بإعجام حروف المصحف لتمييز حروف المصحف بعضها من بعض.

٢ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢ : ٣٣٦.

٣ ـ المصدر السّابق. ٢ : ٣٨١.

٤ ـ المصدر السّابق. ١ : ٢٦٦.

٥ ـ واسمه معاوية بن عمر. ينظر: الزُّبيديّ: طبقات النّحويّين: ٣١، ياقوت الحمودي: معجم الأدباء. ٧ : ١٦٤.

٦ ـ ابن جنّيّ، المحتسب ١ : ١٧٧ و ٢ : ١٩٤.

٧ ـ الزّبيديّ، طبقات النّحويّين: ٢٤.

٨ ـ القفطيّ: إنباه الرُّواة على إنباه النُّحاة ٣ : ٣٧.

٩ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ : ٢٦١.

١٠ ـ د. محمّد خير الحنوانيّ: المفصّل في تاريخ النّحو العربيّ، مؤسّسه الرّسالة بيروت ١٩٨٥م ١١٢.

ورواية الشّعر والنّحو، ولذا وجدنا من تلاميذ أبي الأسود من اشتهر بالنّحو و رواية الشّعر، ولم يرد عنه شيئًا من حروف القراءة، ومنهم من شارك في جملة من العلوم، وفيما يأتي نعرض لبعض تلامذة أبي الأسود، فمن عرف بالإقراء والقراءة و رويت عنه حروف من القرآن كان قد قرأها علي أبي الأسود ومن ثمّ رواها عنه، وسندها متّصل بعليّ بن أبي طالب. وهم:

١ـ نَصربن عاصِم

هو نَصر بن عاصِم بن أبي سعيد اللّيثي ،وقد أقام بالبَصْرة[١]، أخذ عن أبي الأسود العربيّة، وقد قرأ القرآن على أبي الأسود[٢] وكان خارجيّ النّزعة، ولكنّه تخلّى عن هذا المذاهب السيّاسيّ[٣] و قد عرف نَصر بن عاصِم بالفصاحة، وتمكّنه من قراءة القرآن الكريم ،فهو مثلًا لايقبل قراءة عُروة ابن الزُّبَير، وعُروة هذا أحد القراءة عن أبيه عن عائشة أُمّ المؤمنين[٤]، فهو قد رفض الأخذ بقراءة عُروَة الّتي لا تنّون لفظة ﴿أَحَد﴾ من قول تعالى: ﴿قُل هُوَ الله أَحَد* اُللهُ اُلصَّمَد﴾[٥]، وقد بالغ في رفضها بهذه العبارة القاسية: «بئس ما قال،

١ـ السّيرافيّ: أخبار النّحويّن البَصريّين: ٢ ـ ٢١؛ الزُّبيديّ: طبقات النّحويّين واللُّغويّين: ٢٧؛ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢: ٣٦٦؛ ابن الأنباريّ: نزهة الألباء: ١٧.

٢ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢: ٣٣٦.

٣ـ لتلمذته على أبي الأسود: أثره في تغيّر مذهبه، أو على الأقل حياده لتشيّع أبي الأسود، و مذهب الخوارج لا يلتقي مع مذهب التّشيّع، ومن ثمّ فكيف يقرأ نصر بن عاصم وهو خارجي المذهب على شيخ وهو متشيّع لعليّ، مع أنّه يبدو آثر عدم الانخراط في أي تيّار من التيّارات المتصارعة في ذلك العصر و يتّضح هذا خلال هذين البيتين:

فارقت نَجوَة والّذين تَـزَ رَّقُوا ... وابن الزُّبَير وشيعة الكذّاب
وهوى البخـاريّين قد فارقته ... و عطيّة المتجـبّر المُـر تـاب

ينظر: ابن الأنباريّ، نزهة الألباء: ٢٤.

٤ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٥١١.

٥ ـ الإخلاص: ١ـ٢.

وهو للبئس أهل». [١]

وقد أخذ قراءة القرآن الكريم عنه أبوعمرو بن العلاء أحد القُرّ اء السّبعة، الّذي سند قراءته ينتهي بعليّ، كما مرّ سلفًا، كما أخذ عنه القراءة عبدالله بن أبي إسحاق الحضرميّ (ت: ٨٩ هـ).

٢ ـ يحيى بن يَعمُر:

وهو أبو سُلَيمان يحيى بن يَعمُر العَدوانيّ، من بني عَـدوان بن قيس بن مضرّ، عربيّ النّسب مضريّ الفرع [٢]، وهو تلميذ أبي الأسـود، أخـذ عنه النّحو و القراءة فيمن أخـذهما عنه [٣]، بل إنّهم لينكرون أنّ أبا الأسود لم يضع غير باب الفاعل و المفعول، ثمّ زاد فيه رجل من بني ليث أبوا بًا، ثمّ نظر فإذا في كلام العرب ما لا يدخل فيه، فأقصر عنه، ورجّحوا أن يكون هذا الرّجل يحيى بن يَعمُر، لأنّ عداده في بني ليث.. [٤]

و كان يحيى بن يَعمُر تابعيًّا، لقي عبدالله بن عبّاس، و عبدالله بن عمر، وروى عنهما الحديث، ثمّ صار مّحَدّثًا و مقرئًا [٥]، روى عنه قتادة، وقرأ عليه القرآن ابن أبي إسحاق الحضرميّ، وقد ولي القضاء بمرو، وعاش فيها حياته [٦]، وله مع الحَجّاج أخبار طريفة، فقد كان فصيحًا لا يدع الإعراب في حديثهم، وكان لاينفكّ يصحّح أخطاء النّاس، سواء عند الأمراء

---

١ ـ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٣ : ٣٤٤.

٢ ـ طبقات فحول الشُّعراء ١ : ١٣؛ أخبار النّحويّين البَصريّين: ٢٢؛ مراتب النّحويّين واللُّغويّين: ٢٥؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٤ : ١٨؛ طبقات النّحويّين و اللّغويّين: ٢٨؛ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢: ٣١٨؛ بغية الوعاة: ٣٤٥.

٣ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢ : ٣٨١؛ تذكرة الحفّاظ ١ : ٧١.

٤ ـ أخبار النّحويّين البَصريّين: ٢٢.

٥ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ٢ : ٣٨١.

٦ ـ تذكرة الحفّاظ ١ : ٧١.

وعامّة النّاس.

فقد قال الحَجّاج له يومًا: أتسمعني ألحن؟ قال: الأمير أفصح في ذلك فألحّ عليه، قال: حرفًا، قال: أيا؟ قال: في القرآن، قال الحَجّاج: ذلك أشنع له، فما هو؟ قال: تقول: ﴿قُل إنْ كَانَ أبَا ؤُكُمْ وَابَنَاؤُ كُم...أَحَب﴾[1]، بالرّفع، فقال له الحَجّاج لا جرم لا تسمع لي لحنًا أبدًا، فألحقه بخراسان، وعليها يزيد بن المُهَلَّب[2]، وسأله الحَجّاج أيضًا أين ولدت؟ فقال: بالبَصْرة، قال: و أين نشأت؟ قال: بخراسان، قال: فهذه العربية أنّي لك هي؟ قال رزق[3]. وقد مات يحيى بن يَعمُر سنة تسع و عشرون و مائة للهجرة[4].

٣ ـ عبدالرّحمان بن هُرمُز

وهو أبوداود عبدالرّحمان بن هُرمُز بن أبي سعد الأعرج، مولى محمّد بن ربيعة بن الحارث ابن عبدالمُطَّلب أخذ النّحو عن أبي الأسود في البَصرة، ولكنّه عاش في المدينة واتّصل بأكثر الصّحابة علمًا بالقرآن و الحديث، أخذ القراءة عن أبي الأسود و عبدالله بن عبّاس، ثمّ صار هو نفسه مقرئًا و قرأ عليه النّاس.

وأشهر من أخذ عنه و تَتَلمَذ له نافع بن أبي نُعَيم، أشهر مقرئي المدينة، و أحد القُرّاء السّبع، و بهذا يكون من التّابعين[5]، ويبدو أ نّه كان متمكّنًا في أكثر من علم، لم يكن بارعًا في علم القراءة فحسب، والأعمش كان يجمع إليه العلوم العربيّة، وعلومًا أُخرى.

وهذا واضح في قول القِفْطيّ حيث يروي: إنّ الامام مالك بن أنس إمام دارالهجرة،

---

١ ـ التّوبة/٢٤.

٢ ـ طبقات النّحويّن واللُّغويّين: ٢٨، و عند الوقوف عند هذه الآية نجد أنَّ فيها قراءات بالرّفع و بالنّصب.

٣ ـ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٤: ٢٠؛ طبقات النّحويّن واللّغويّين: ٢٩، وهذه في حكايات تصحيحه لأخطاء النّاس.

٤ ـ أخبار النّحويّين البَصريّين: ٢٢.

٥ - غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٣٨١؛ تذكرة الحُفّاظ ١: ٩١.

اختلف إلى عبدالرّحمان بن هُرمُز عدّة سنين في علم لم يبثّه في النّاس.

ويقول القِفطيّ أيضًا: قال أهل العلم: أنّه أوّل من وضع علم العربيّة، والسّبب في هذا القول، أنّه أخذ عن أبي الأسود الدُّئليّ، وأظهر هذا العلم في المدينة، وهو أوّل من أظهره وتكلّم فيه في المدينة، وكان من أعلم النّاس بالنّحو وأنساب قُرَيش، وما أخذ أهل المدينة النّحو إلّا منه، ولا نقلوه إلّا عنه[١] وعلى الرّغم من أنّه عاش في المدينة، إلّا أنّه توفّيّ في الإسكندريّة سنة سبع عشرة و مائة في خلافة هِشام بن عبدالملك[٢].

٤ ـ عَنبَسَة الفيل

هوعَنبَسَة بن مَعدان الفيل، لقب عَنبَسَة بالفيل، لأنّ أباه كان قد قام بترويض فيل لأحد أثرياء العرب وهذا اللّقب لزمه ولم يبارح اسمه طوال حياته، وظلّ عالقًا به بعد موته[٣]، وقد أخذ عن أبي الأسود العلم، والرّوايات تشير إلى أنّه كان من أبرز تلاميذ أبي الأسود وقد عاصر جريرًا والفرزدق، وروى أشعارًا لجرير[٤].

وقد كان العلم والشّهرة بحيث أنّه يتصدّى إلى يخطئ الفَرَزدق في مجلس أحد الأُمَراء[٥]، وتحدّد المصادر الّتي بين أيدينا سنة محدودة لوفاته، لعلّه كما قال الشّيخ الطَّنطاويّ: قد توفّيّ في المائة الأُولى للهجرة[٦].

---

١ - المصدرالسّابق.

٢ - المصدرالسّابق.

٣ - المبرّد، الفاضل: ٥ تحقيق: عبدالعزيز الميمني؛ أخبار النّحويّين البصريّين: ٢٣؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٢ : ٣٨١ . . .

٤ الفاضل: ٥؛ أخبار النّحويّين البصريّين: ٢٣؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٢ : ٣٨١؛ معجم الأدباء ١٦ : ١٣٣.

٥ ــ الطّنطاويّ، نشأة النّحو: ٥٧؛ الحمويّ، معجم الأدباء ١٦ : ١٣٣؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٢ : ٣٨١ـ٣١٢.

٦- مراتب النّحويّين البَصريّين: ٢٠؛ طبقات النّحويّين واللّغويّين: ٣٠؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٣ : ٣٣٧، ياقوت الحمويّ، معجم الأدباء ٩ : ٢٠٩ـ٢١٠.

٥ ـ ميمون الأقرن

وهو الّذين تَتَلمذوا على أبي الأسود وأخذوا عنه ، وقد اختلف النّاس في عَنبَسَة و ميمون الأقرن ، فقدم بعضهم ـ كأبي عُبَيدة ـ ميمونًا ، وقد آخرون عَنبَسَة ، ومهما يكن من أمر هذا الاختلاف في سعة علم الرّجلين فإنّ ميمونًا ، نظير لعنبسة في الأخذ عن أبي الأسود وكان أحد الّذين يرجع إليهم في المشكلات اللُّغويّة العصبيّة : غير أنّ اختيارات ميمون هزيلة جدًّا لا نكاد نتبيّن منها شيئًا يذكر في تاريخه، ولا نعرف السرّ في انشغال العلماء بأخبار عَنبَسَة أكثر من انشغالهم بأخبار ميمون، غير أنّ الأخبار القليلة الّتي جائتنا تدلّ على أنّ قيمته العلميّة في تاريخ النّحو ، فقد ذكروا أنّه خَلَف عَنبَسَة وصار صاحب النّاس بعده ، وباتت حلقته النّحويّة موردًا يؤمه النّاس و يتخرّجون بها، ومِن مَن تخرج بها النّحويّ الكبير ابن أبي إسحاق الحضرميّ[١].

وهناك تلامذة آخرون أخذوا عن أبي الأسود الدُّؤَليّ النّحو و القراءة إلّا أنّ التّاريخ لم يَعتَنِ بهم، ولا يمكن أن يتجمّع ممّا قاله فيهم ترجمة صالحة، و لكن من باب سرد جملة ممّن رووا القراءة عن أبي الأسود نذكره .

وأوّل من نذكره منهم هو: معاوية بن عمر الدّيليّ، ويكنّى أبا نوفل بن أبي عَقرب، قد أخذ النّحو و القراءة عن أبي الأسود[٢]، وبرع في النّحو ، وترجع أهميّة هذا الرّجل إلى أنّه أحد شيوخ أبي عمرو بن العلاء في النّحو والقراءة ، كما روى عنه البَصْريّون[٣].

و ممّن تَتَلمَذَ على أبي الأسود في القراءة وروى عنه ابنه عطاء ، و قد كان ذا شأن في حياة

---

١ - أبو الطّيب اللُّغوىّ، مراتب النّحويّين واللُّغويّين : ١٢.

٢ ـ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٢ : ٣٨٢.

٣ ـ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٢ : ٣٨٢ ؛ الطبقات الكبرى ٥: ٤٥٧ ؛ طبقات النّحويّين : ٣١ و ٣٧ ...

أبيه إذ تسلم شرطة البَصْرة [١]، وقد ذكر المؤرّخون أنّه له اليد الطّولي في النّحو بعد أبيه، مع يحيى بن يَعمُر، فقد قالوا: إنّه بعج العربيّه هو و يحيى بن يَعمُر العَدوانيّ، بعد أبي الأسود [٢] ومن تلامذة أبي الأسود ورُواة القراءة عنه أيضًا مقرئ سمّاه ابن جنّي «الحرّ النّحويّ»، وقد نقل عنه قراءتين شاذّتين [٣] وقد أغفل المؤرّخون و أصحاب الطّبقات [٤]، وممّن قرأ على أبي الأسود وروى عنه سعد بن شدّاد الكوفيّ اليربوعيّ الملقّب بـ «سعد الرّابية»، لأنّه كان يعلم النّحو في موضع يسمّي بهذا الاسم، وهو من جلساء زياد بن أبيه، و ابنه عبيدالله، وللفرَزدَق فيه أبيات يهجوه بها [٥]، ومن تلامذة أبي الأسود ابنه أبو حَرب [٦].

ومن روى القراءة عنه حُمران بن أعيَن أبو حَمزة الكُوفيّ الشَّيبانيّ مولاهم، قال عنه ابن الجَزَريّ: «أبو حمزة الكوفيّ مقرئ كبير من أخذ القراءة عرضًا عن عُبَيد بن نضيلة، وأبي حَرب بن أبي الأسود و أبيه أبي الأسود، و محمّد بن عليّ الباقر، روى القراءة عنه عرضًا حمزة الزّيات، وكان ثبتًا في القراءة» [٧]، و هو من شيعة جعفر بن محمّد الصّادق. [٨]

ويضاف إلى هؤلاء تلامذة لم يحظوا بنصيب من الشّهرة أمثال أقرانهم، فلذلك لم يَعتَن به المؤرّخون فيذكروا لنا عنهم شيئًا إلّا النّزر الّذي لا يبل و لا يشفي الغليل، مثل قتادة بن دعامة السّدوسيّ (م: ١١٧ هـ)، و هو من شيوخ أبي عمرو بن العلاء، فقد حدَّث أبو عمرو عنه فقال:

---

١ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ : ٢٦٦.

٢ ـ طبقات النحويّين واللّغويّين: ٣١؛ إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٤ : ١٧٩.

٣ ـ المحتسب في تبيين وجوه شواذّ القراءات ١ : ١٧٧، ٢ : ١٩٤، تحقيق: علي النّجدي و عبد الفتّاح شلبي. قاهرة ١٩٦٩ م.

٤ - إلّا أنّ السّيوطي ذكره في بغية الوعاة: ٥٧٩.

٥ ـ بغية الوعاة في طبقات اللّغويّين و النُّحاة ١: ٥٧٩.

٦ - غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٢٦٦.

٧ - المصدر السّابق ١ : ٢٦١.

٨ – نور القبس المختصر عن المقتبس: ٢٦٧.

«كان قتادة من أنسب النّاس ... وكنا نفتقد راكبًا يقدم من عند بني مروان إلى قتادة يساله عن شعر ، أو نسب أو حديث أو فقه»[1]، ومثل: عبدالله بن يزيد و توبة الملائيّ ، ومعاذ الهراء، و العلاء بن سيابة[2]، وهؤلاء وإن ورد لهم ذكر فهم قد أخذوا عن أبي الأسود النّحو وعرفوا به ، وقد تفاوت مقادير هم في العلم، كما أنّ التّاريخ لهم يُعنَ بأخبار كثير منهم ، والأسماء جاءت أخبار بعضهم مبثوثًا في كتب الأخبار .

[٢] ـ أبوعبد الرّحمان السُّلَميّ

وهو أبو عبدالرّحمان ، واسمه عبدالله بن حبيب بن ربيعة السُّلَميّ الضّرير ، مقرئ الكوفة، ولد في حياة النّبيّ ﷺ ولأبيه صحبة المؤمنين انتهت القراءة تجويـدًا وضبطًا ، عرض على عُثمان ، وعليّ، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأُبيّ بن كعب، وكان ثقة كبير القدر ، وحديثه مخرج في الكتب السّتّة ، توفّي سنة ٧٤هجريّة[3].

ويذكر ابن مجاهد عمّن أخذ أبوعبد الرّحمان السُّلَميّ قراءته فيقول : إنّه «أخذ القراءة عن عُثمان ، وعليّ بن أبي طالب ، وزيد بن ثابت ، وعبدالله ابن مسعود، وأُبيّ بن كعب »[4]، غير أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ مع قراءته على من سبق ذكره من الصّحابة القُرّاء، إلّا أنّه اختصّ بأميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب من دون بقيّة من قرأ عليهم من الصّحابة ، وكأنّه اختار قراءة عليّ ابن أبي طالب ريا،وهذا ما ذكره ابن مجاهد فيروي عن أبي عبد الرّحمان

---

١ - إنباء الرُّواة على أنباه النُّحاة ٣ : ٣٧.

٢ - المصدر السّابق ؛ طبقات النّحويّين : ٢٤.

٣ ـ تنظر ترجمته في الطّبقات الكبرى ١ : ٤١٣ و ٦ : ١٧٢ ـ ١٧٥، معرفة القُرّاء الكبار ١ : ٤٥ ، ابن حَجَر : تهذيب التّهذيب ٥ : ١٨٣، الذّهبيّ، تذكرة الحفّاظ ١ : ٥٨ ، ابن مجاهد كتاب السّبعة : ٦٨ ـ ٧٥ و ....

٤ ـ السّبعة : ٦٨.

السُّلَميّ قوله : «قرأت على أمير المؤمنين عليّ عليه السلام القرآن كثيرًا وأمسكت عليه المصحَف، فقرأ عليّ»[١].

ويعود ابن مجاهد ويؤكّد قراءة أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ على عليّ واختصاصه به دون من سواه ، و أ نّه أقرأ ولدي عليّ بن أبي طالب ، وهما الحسنان فيقول:«أقرأ الحسن والحسين(رضي الله عنهما) حتّى قرأا على القرآن ، وكانا يدرسان على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، فربّما أخذ علي الحرف بعد الحرف[٢].

يروي ابن سعد في طبقاته أيضًا : أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ إنّما أخذ قراءة القرآن الكريم عن عليّ (كرّم الله وجهه) و أنّه اختار قراءته من بين ما قرأ على غيره من شيوخ الصّحابة القُرّاء[٣] فيقول : « قال شعبة : لم يسمع أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ من عُثمان ، ولكن سمع من علي »[٤]، وممّا يؤكّد هذا أيضًا ما رواه تلميذ أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ أبو بكر عاصم ابن أبي النّجود (ت :١٢٧ ﻫ) عن قراءة أُستاذه على عليّ(كرّم الله وجهه) واختياره لقراءته فيقول : عاصم : «ما أقرأني أحد حرفًا إلّا أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ، وكان أبو عبد الرّحمان قد قرأ على عليّ»[٥].

وفي رواية أُخرى يرويها ابن سعد عن عاصم عن أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ قال: « أخذت القراءة عن عليّ»[٦]، وذا لايمنع من قراءة أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ على غير عليّ، كما ذكر

---

١ ـ السّبعة : ٦٨.

٢ ـ المصدر السّابق.

٣ ـ مثل: أُبيّ وعُثمان، وزيد بن ثابت، وعبدالله بن مسعود.

٤ ـ الطّبقات الكُبرى ٦ : ١٧٢.

٥ ـ السّبعة : ٧٠.

٦ ـ الطّبقات الكبرى ٦: ١٧٢.

ذلك صاحب «كتاب المباني» في مقدّمته أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ أقام على زيد بن ثابت ثلاث عشرة سنة يقرأ عليه[١].

كما أنّ بدايات قراءة أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ للقرآن إنّما كانت على والده، إذ يروي ابن سعد عن أبي إسحاق قال: قال عبدالله بن حبيب، أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ «والديّ علّمني القرآن، فإنّ أبي كان من أصحاب محمّد ﷺ و شهد معه ...»[٢].

وما إن أتمّ عُثمان جمع المصحف و كتابة رسمه حتّى أرسل مع كلّ مُصحف إلى الأمصار عالمـًا لإقراء النّاس بما يحتمله رسمه، فأمر زيد بن ثابت أن يقرئ بالمدينة . . . وأبا عبد الرّحمان السُّلَميّ بأن يقرئ بالكوفة، وهو أوّل من أقرأ بالكوفة القراءة الّتي جمع عُثمان النّاس عليها[٣]، ثمّ تمضي الرّواية، فتذكر أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ «جلس في مسجد الأعظم ـ أي مسجد الكوفة ـ نفسه لتعليم النّاس القرآن. ولم يزل يقرئ بها أربعين سنة»[٤]، و إنّما كان هذا الموقف من أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ لإقراء القرآن مع جلالة قدره و كثيرة علمه[٥]، لرواية يرويها أبوعبد الرّحمان السُّلَميّ نفسه عن عُثمان عن رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**خيركم من تعلّم القرآن و علّمه**».

قال الرّاويّ: ثمّ قال أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ: «فذالك أجلسني هذا المجلس»[٦].

فقد كان حريصًا كلّ الحرص على ملازمة قراءة القرآن وإقرائة وتعليمة ولا يمنعه

---

١ ـ سير أعلام النُّبلاء ٢: ٣٤٦، غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ : ٤١٣.

٢ ـ الطّبقات الكُبرى ٦ : ١٧٢.

٣ ـ وهذا يدلّ على ثقة عُثمان به، واطمئنان الصّحابة له ينظر: السّبعة: ٦٧.

٤ ـ السّبعة: ٦٧.

٥ ـ النّشر في القراءات العشر ١ : ٣٣؛ حلية الأولياء ٤ : ١٩٤.

٦ ـ الطّبقات الكُبرى ٦ : ١٧٢.

من ذلك أيّ ظرف ، حتّى أنّ ابن سعد يروي عن تميم ابن سَلَمة فيقول :«إنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ إمام المسجد، فكان يحمل في الطّين في اليوم المطير»[١].

وأمّا عن طريقة إقرائه للقرآن فيروي أنّه كان « يقرئ عشرين آية بالغداة ، وعشرين آية بالعشي ، ويخبرهم بموضع العشر، والخمس، ويقرئ خمسًا خمسًا، يعني خمس آيات خمس آيات»[٢].

كما أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ يخبرنا عن قراءة القرآن على شيوخه من الصّحابة القُرّاء.

ومنهم عليّ بن أبي طالب ـ كما سبق ذكره ـ فيقول:«إنّا أخذنا هذا القرآن عن قوم أخبرونا أنّهم كانوا إذا تعلّموا عشر آيات لم يجاوزوهنّ إلى العشر الأُخر، حتّى يعلموا ما فيهنّ ، فكنّا نتعلّم القرآن والعمل به»[٣].

وتذكر الرّواية بعد ذلك بأنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ كان يزري على من يأتي من بعده ممّن يقرأون القرآن ، وأنّهم سوف لا يكونون كما كان عليه شيوخه من الصّحابة القُرّاء، فيقول:« وإنّه سيرث القرآن بعدنا قوم يشربوه شرب الماء ، لا يجاوز تراقيهم،بل لا يجاوز هاهنا و وضع يده على الحلق»[٤].

وممّا يُروىٰ عنه أيضًا أنّه كان يكره أن يقول القارئ : «أسقطت» ولكن يقول:«أغلقت»[٥]، وكان أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ تقيًّا ورعًا صالحًا فقيهًا، فيروي أبئ إسحاق عن عبدالله بن حبيب ـ ابن أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ ـ قال:«كان أبوالأحوص يقول : خذ منه ،

١ ـ المصدر السّابق ٦ : ١٧٢.

٢ ـ المصدر السّابق.

٣ ـ المصدر السّابق.

٤ - المصدر السّابق ٦ : ١٧٢.

٥ - الطّبقات الكُبرى ٦: ١٧٢.

فإنّه فقيه...»[١] أي أنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ كان فقيهًا وكان من ورعه أ نّه لا يأخذ على كتاب الله أجرًا.

فيُروىٰ عن عبدالحميدأبي جعفر الفرّ اء عن أبيه عن أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ قال: جاء ـ أي أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ ـ وفي الدّار جلال و جزر قالوا: بعث بها عمرو بن حريث، لأنّك علمت ابنه القرآن، قال: رُدّ إنّا لا نأخذ على كتاب الله أجرًا»[٢]...

و نخلص ممّا سبق إلى أنّ قراءة أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ إن هي إلّا قراءة عليّ بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ و أنّ قراءة عليّ (كرّم الله وجهه) هذه لا تختلف كثيرًا عن قراءة زيد بن ثابت، فقد قرأ أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ ـ كما سبق ـ على زيد بن ثابت في المدينة ثلاث عشرة سنة، ثمّ إنّ أبا عبد الرّحمان السُّلَميّ، هو نفسه الّذي أرسله عُثمان بمُصحَف إلى الكوفة ليُقرئ النّاس فيها على ما رَسَمه عُثمان بإملاء زيد بن ثابت وقراءاته،فجلس يُقرئ النّاس في المسجد الأعظم بالكوفة أربعين عامًا، وما مُصحَف أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ وهو في الكوفة إلّا مُصحَف عُثمان وقراءة زيد بن ثابت، فهل كان أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ يقرئ النّاس بالكوفة قراءة زيد بن ثابت، دون القراءة الّتي أخذها عن عليّ بن أبي طالب؟.هذا جائز لأنّ الصّحابة كانوا يقرأُون بما خالف ما عليه مصاحفهم و قراءتهم، و يحتمل أنّ قراءة عليّ هي قراءة زيد بن ثابت مع خلاف جزئيّ بينهما.

وأمّا من تَتَلْمَذ لأبي عبد الرّحمان السُّلَميّ فإن أشهرهم وفي مقدمتهم عاصم بن أبي النُّجُود، وهو من القُرّاء السّبعة و هو عاصم بن أبي النُّجود إمام أهل الكوفة وقارئها.يكنّى أبا بكر وأبا النُّجود معناه كما قال الجَعبَريّ من نجّد الثيّاب: نضدّها، وهو أسد مولاهم، الكوفيّ

---

١ - المصدر السّابق.

٢ - المصدر السّابق.

، انتهت إليه رياسه الأُمراء بالكوفة بعد أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ ، إذا تكلّم تكاد تَعجب لفصاحة وحسن صوته ، مولده مجهول، و توفيّ بالكوفة أوالسّماوة ، قال شعلة :« هو موضع بالبادية سنة سبع و عشرين ، أو سنة ثمان عشرين و مائة »[1].

أخذ القراءة عرضًا عن زرِّ بن حُبَيش ، و أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ و أبي عمرو الشّيبانيّ. قال أبوبكر بن عيّاش : «قال لي عاصم : ما أقرأني أحد حرفًا إلّا أبو عبد الرّحمان السُّلَميّ، وكنت أرجع من عنده فأعرض على زرّ». وقال حَفض:«قال لي عاصم : ما كان من القراءة الّتي أقرأتك بها فهي القراءة الّتي قرأتَ بها على أبي عبد الرّحمان السُّلَميّ عن عليّ، و ما كان من القراءة الّتي أقرأتها أبا بكر بن عيّاش فهي القراءة الّتي كنت أعرضها على زرِّ بن حُبَيش عن ابن مسعود[2]، والإدغام أقوال العلماء فيه فإنّها نَصَّت على كونه ثقة وبخاصّة في القراءة والقرآن و لكنّهم لهم ملاحضات عليه في سوء حفظه للحديث وليس للقرآن و قراءته .

قال ابن سعد في طبقاته :«كان ثقة إلّا أنّه كان كثير الخطاء في حديثه» .

وقال العِجليّ: « كان صاحب سُنّة وقراءة ، وكان ثقة رأسًا في القراءة ... وكان عثمانيًّا» .

وقال يعقوب بن سُفيان : «في حديثه اضطراب وهو ثقة ...» .

وقال النّسائيّ: « لم يكن فيه إلّا سوء الحفظ ...» .

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : « كان خيّرًا ثقة، والأعمش أحفظ منه...»[3] ، إلى ما هنالك من أقوال وكلّها لا تخرج عن توثيق عاصم و قراءته ، ورداءة حديثه .

---

١ - لطائف الإشارات لفنون القراءات ١ : ٩٤.

٢ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ : ٣٤٨.

٣ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء .

[٣] ـ عبدالرّحمان بن أبي ليلى

هو عبدالرّحمان بن أبي ليلي أبو عيسى الكوفيّ[١]، واسم أبي ليلى «بلال بن بليل بن أُحيحة بن الجُلاح،من بني عمرو بن عوف من الأوس»[٢].

إلّا أنّ السّيوطيّ يقول: إنّ اسم أبي ليلي «يقال: بلال و يقال: داود بن بلال الأنصاريّ الأوسيّ أبوعيسى الكوفيّ»[٣]. ولد في الكوفة في جهينة[٤] لست بَقِين من خلافة عُمَر[٥]، روى عن جماعة من كبار الصّحابة، مثل عليّ بن أبي طالب، وأُبيّ بن كعب و حُذَيفة و أبي ذرّ وزيد ابن أرقم، وسهل بن حُنَيف... و غيرهم[٦].

و **ذكر ابن سَعد في طبقاته**: أنّ عبدالرّحمان بن أبي ليلى قد روى عن عُمَر بن الخطّاب فيمن روى عنهم من الصّحابة[٧]، فكيف يكون ذلك و السّيوطيّ ذكر أنّ عبدالرّحمان ابن أبي ليلى قد وُلِد لستّ بَقِين من خلافة عُمَر[٨]، كما سبق ذكره، ولذا يجب التّأمّل فيما ذكره ابن سعد.

و قد أدرك عبد الرّحمان بن أبي ليلي عشرين و مائة من الأنصار من أصحاب

---

١ ـ ينظر ترجمته: الطّبقات الكُبرى ١: ٥٣ ـ ٥٤ ـ ١١٠ ـ ١١٤؛ تذكرة الحُفّاظ ١: ٥٨، العسقلاني تهذيب التّهذيب ٦: ٢٦٠.

٢ ـ الطّبقات الكُبرى ٦: ٥٤.

٣ ـ الطّبقات الحفّاظ: ٢٦.

٤ ـ الطّبقات الكُبرى ٦: ١٠٩.

٥ ـ الطّبقات الحفّاظ: ٢٦.

٦ ـ الطّبقات الكُبرى ٦: ١٠٩.

٧ ـ المصدر السّابق ٦: ١٠٩

٨ ـ الطّبقات الحفّاظ: ٤٦.

رسول الله ﷺ ، فيما يُروىٰ عنه[١]، وكما يذكر التّاريخ أنّ حلقته تكاد لا تخلو من نفر من الصّحابة فقد« قال عبدالملك بن عُمَير : أدركت ابن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من الصّحابة منهم البَراء بن عازب»[٢]، ليس هذا فقط و إنّماتمضي الرّواية لتؤكّد مكانة أبي ليلى في نفوس الصّحابة و عُلُوّكَعبه في العلم فتقول: إنّهم « يستمعون لحديثه و ينصتون له»[٣].

وقد عرف ابن أبي ليلى بتقواه و تورّعه عن الفتيا فلا يتسرّع فيها ممّا يدلّ على أنّه كان يحتاط في ذلك كثيرًا، ويلوم على من يتسرّع فيها فعن عطاء بن السّائب قال :«أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ، ما فيهم أحد يسأل عن شيء إلّا أحبّ أن يكفيه صاحبه الفنيا ، و أنّهم هاهنا يتوبون عن الأُمورثوبًا[٤]، وقد أخذ القراءة عرضًا عن عليّ بن أبي طالب ؑ، وروى القراءة عن أبي عيسى[٥]، و ما ذكره ابن مِهران من أنّ حَمزة الزّيات ـ أحد القُرّاء السّبعة ـ قد أخذ عن عبدالرّحمان بن أبي ليلي[٦] بعيد لأنّ حمزة ولد سنة ٨٠هـ .

والصّحيح ما ذكره ابن الجزريّ: من أنّ حمزة روى عن محمّد بن عبدالرّحمان بن أبي ليلى، ومحمّد عرض على أخيه عيسى، و عيسى روى عن أبيه عبدالرّحمان[٧].

و أمّا شهرته في القراءة والإقراء فتلمسها ممّا رواه مجاهد قال: « كان عبدالرّحمان

١ـ الطّبقات الكُبرى ٦ : ١٠٩

٢ ـ الطّبقات الحفّاظ : ٢٦.

٣ ـ المصدر السّابق .

٤ ـ الطّبقات الكُبرى ٦ : ١١.

٥ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١ : ٣٧٦ .

٦ ـ الحسين بن مِهران ، المبسوط في القراءات العشر : ٦٠، طبع دار الغرب الإسلاميّ، تونس .

٧ ـ غاية النّهاية ١ : ٢٦١.

ابن أبي ليلى بيت فيه مصاحف يجتمع الفصحاء فيه من القُرّاء، قلّما تفرّقوا إلّا عن طعام»[1]، وكان كثير القراءة للقرآن.

فعن ثابت البنانيّ قال: «كان عبدالرّحمان بن أبي ليلى إذا صلّى الصّبح نشر المصحف، وقرأ حتّى تطلع الشّمس»[2]، وأنّ صحبته لعليّ بن أبي طالب والتزامه نهجه فنتبيّنها ممّا روي عن أبي حَصِين قال: «لما قدم الحجّاج أراد أن يستعمل عبدالرّحمان ابن أبي ليلى على القضاء فقال حوشب: إن كنت تريد أن تبعث علي بن أبي طالب على القضاء فافعل»[3].

وكان ابن أبي ليلى ينافح كثيرًا عليّ بن أبي طالب و بخاصّة عندما ينسب ما لا يليق إلى عليّ، وكان يقول فيما رواه عنه الأعمش عن عمرو بن مُرَّة: «قد جالسنا عليًّا وسمعناه فلم نره يقول شيئًا ممّا يقول هؤلاء، أوَلَا يَكفي عليًّا أنّه ابن عمّ رسول الله ﷺ وختنه على ابنته وأبو حسن وحسين، شهد بدرًا و الحُدَيبيّة»[4].

ومن ذلك أيدينا مارواه الأعمش قال: «رأيت عبدالرّحمان ابن أبي ليلي وقد أوقفه الحَجّاج، وقال له: إلعن الكذّابين عليّ بن أبي طالب، وعبدالله بن الزُّبير، والمـُختار بن أبي عُبيد. قال الأعمش: فقال عبدالرّحمان لَعَن الله الكذّابين، ثمّ ابتَدأ، فقال: عليّ بن أبي طالب، و عبدالله بن الزُّبير، و المـُختار بن أبي عُبَيد. قال الأعمش: فعلمت أ نّه حين ابتدأ فرفعهم لم يلعنهم»[5].

---

١ - الطّبقات الكُبرى ٦: ١١٠

٢ - المصدر السّابق.

٣ - الطّبقات الكُبرى ٦: ١١٢

٤ - المصدر السّابق.

٥ ـ الطّبقات الكُبرى ٦: ١١٣.

وقيل: مات سنة إحدى و سبعين، والصَّواب سنة ٨٣ للهجرة في وقعة الجَمَاجم[١]، حيث خرج مع من خرج على الحَجّاج مع عبدالرّحمان بن محمّد بن الأشعث و أنّه قُتِل بدُجَيل[٢] (نهر صغير من دِجلة شمال بغداد).

وأشهر من روى عنه وقرأ عليه ولده عيسى بن عبدالرّحمان بن أبي ليلى[٣] الّذي القرآن على أبيه عن عليّ، وعرض عليه أخوه محمّد بن عبد الرّحمان القاضي، وَثَّقَه ابن مَعين الّذي قرأ عليه حَمزة.

أمّا رُواة قراءة عليّ من أهل بيته

روى القراءة عن عليّ ولداه الحسنان[٤]، وولد الحسين الشّهيد عليّ بن الحسين زين العابدين[٥]، و ولداه محمّد بن عليّ الباقر[٦] وزيد بن عليّ الشّهيد،[٧] وجعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الملقّب بالصّادق[٨] الّذي قرأ عليه حَمزة الزّيات ـ أحد القُرّاء السّبعة ـ «لم يخالف حمزة في شيء من قراءته إلّا في عشرة أحرف»[٩]، والّذي يروي عنه

١ ـ الطّبقات الحفّاظ: ٢٦.

٢ ـ الطّبقات الكُبرى: ١١٣.

٣ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٣٧٦.

٤ ـ السّبعة: ٦٨، غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٢٤٤.

٥ ـ غاية النّهاية في طبقات القُرّاء ١: ٥٣٤.

٦ ـ المصدر السّابق.

٧ ـ تهذيب التّهذيب ٣: ٤٢.

٨ ـ غاية النّهاية ١: ١٦٩.

٩ ـ المصدر السّابق.

قوله: قراءتنا قراءة جدّنا عليّ بن أبي طالب[١]، وفيما يأتي نعرض جزءاً من تراجمهم وأقوال العلماء فيهم:

الحسن والحسين ابني عليّ بن أبي طالب

وأُمّها فاطمة الزّهرا البتول بنت رسول الله ﷺ، فهما سبطا رسول الله الأكرم ﷺ وسيّدا شباب أهل الجنّة بنصّ الحديث النّبويّ الشّريف عرضا القرآن على أبيهما[٢] وعلى أبي عبدالرّحمان السُّلَميّ[٣]، ورُويت القراءة عنهما عن أبيها عليّ بن أبي طالب، وعرض عليه ابنه عليّ[٤] زين العابدين، توفيّ شهيدًا بكربلاء يوم عاشوراء سنة إحدى وستّين للهجرة[٥].

عليّ بن الحسين رضي الله عنه

وعليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، زين العابدين، عرض على أبيه الحسين وعرض عليه والداه محمّد وزيد، ثقة ثبت، عابد فقيه، فاضل مشهور، وهو الوحيد الّذي نجا من أولاد الحسين بعد مقتل أبيه و أهل بيته، ومنه نسل الحسين[٦].

محمّد بن عليّ رضي الله عنه

وهومحمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، ولد المدينة سنة(٥٧ هـ) وتوفّي سنة(١١٤ هـ)[٧]، وقد أدرك جدّه الحسين و شاهد وقعة الطّفّ المحزنة، و أقام معه ثلاث سنين

---

١ - غاية النّهاية ١: ١٦٩.

٢ - السّبعة: ٦٨.

٣ - غاية النّهاية ١: ٢٤٤؛ السّبعة: ٦٨.

٤ - المصدر السّابقان.

٥ - المصدر السّابقان.

٦ - غاية النّهاية ١: ٥٣٤.

٧ - البداية والنّهاية ٩: ٨٤؛ الكامل في التّاريخ ٥: ٨٥.

أو أربع سنين، ومع أبيه زين العابدين أربعًا و ثلاثين، وبعد أبيه تسع عشرة سنة، وقيل: ثماني عشرة سنة ، وعاصر عددًا من أمراء بني أُميّة، حيث توفّي سنة(١١٤ هـ) ، كما عليه أكثر المؤرّخين والرُّواة في خلافة هِشام بن عبدالملك.

كنيته و لقبه : يكنّي بأبي جعفر الأنصاريّ، ويلقّب بالباقر ، لأ نّه تَبَحَّر في العلم و أخرج غوامضه.

قال صاحب القاموس:«والباقر محمّدبن عليّ بن الحسين عليه السلام لتبحّره في العلم»[1].

وقال ابن منظور:« التّبقّر: التّسّع في العلم والمال، وكان يقال لمحمّدبن عليّ بن الحسن ابن عليّ بن أبي طالب: الباقر عليه السلام لأنّه بقر العلم ، وعرف أصله ، واستنبط فرعه»[2].

وقال الدَّميريّ: «بقر مأخوذه من الشّق، ومنه قيل لمحمّد بن عليّ: الباقر ، لأ نّه بَقَر العلم أي : شقّه و دخل فيه مدخلًا عظيمًا»[3].

وقال أبو الفداء بن كثير:«وقيل: لتبقّره في العلم أي توسّعه فيه[4].

وقال الذّهبيّ : «كان سيّد بني هاشم في زمانه ، اشتهر بالباقر من قولهم : بَقَر العلم يعني شقّه فعلم أصله و خفيه»[5].

وأنّ أوّ ل من لَقَّبه بذلك جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله ، كما ورد عن جابر بن عبدالله الأنصاريّ (ت ٧٥ هـ) ، أنّ النّبيّ صلى الله عليه وآله قال له:« يوشك أن تبقى حتّى تجد ولدًا لي من الحسين يقال له

---

١ ـ القاموس المحيط ١ : ٣٧٦

٢ ـ لسان العرب ٥ : ١٤.

٣ ـ حياة الحيوان الكبرى ١: ١٤.

٤ ـ البداية والنّهاية ١: ٢١٥.

٥ ـ تذكرة الحفّاظ ١: ١١٧.

محمّد يَبقَر العلم بقرًا، فإذا لقيته فأقرئه منّي السّلام»[١].

وقال عبدالله بن عطاء: ما رأيت العلماء عند أحد أصغر علماء منهم إلّا عند محمّد بن عليّ... أحد الأئمّة الاثني عشر في اعتقاد الإماميّة»[٢].

وقال ابن كثير: «هو تابعيّ كبير جليل القدر، أحد أعلام هذه الأُمّة علمًا و عملًا وسيادة و شرفًا... كان خاشعًا صابرًا، رفيع النّسب عالي الحسب، و كثيرًا البكاء والعبرات، معرضًا عن الجدال و الخصومات»[٣].

و للعلماء في علمه وفضله و ورعه وتقواه أقوال كثيرة، وقد عرض القراءة على أبيه عليّ ابن الحسين زين العابدين[٤] «وروى عن أبيه وجدّيه الحسن والحسين، و جدّ أبيه عليّ بن أبي طالب...»[٥]، وأمّا تلامذته والرّاوُون عنه فكثيرون، ذكر ابن حَجَر وغيره عددًا وافرًا منهم، لكنّا سوف نعرض بإيجاز لبعض منهم:

الأوزاعيّ؛ عبدالرّحمان بن عمر (ت ١٥٧ هـ)، وأحد رؤساء المذاهب البائدة ومن رجال الصّحاح[٦].

والزُّهريّ؛ أبوبكر محمّد بن مُسلِم بن عُبَيد بن شِهاب الزُّهريّ المدنيّ (ت ١٢٤هـ)، روى عنه مالك بن أنس، وسُفيان بن عُيَينة.

---

١ ـ القاموس المحيط ١: ٣٧٦.

٢ ـ عفيف الدّين اليافعيّ، مرآة الجنان ١: ٢٤٨.

٣ ـ البداية و النّهاية ٩: ٣٠٩.

٤ ـ غاية النّهاية ١: ٣٠٩.

٥ ـ تهذيب التّهذيب ٩: ٢١٠.

٦ ـ تهذيب التّهذيب ٩: ٢١٠.

واللَّيت بن سعد ؛ وغيرهم هو ممّن احتجّ له أصحاب الصّحاح[١]، وربيعة الرّ أي أبوعُثمان ربيعة بن عبدالرّحمان التّميميّ (ت ١٣ ه) ، وهو من كبار شيوخ مالك بن أنس روى عنه الثّوري، ومن رجال الصّحاح[٢] والأئمّة و أبو محمّد سُلَيمان بن مِهران الأسديّ الكوفيّ (ت١٤٨ ه)، وهو أحد الأئمّة الأعلام، و رؤساء المذاهب البائـدة، ومن رجال الصّحاح[٣].

وعبدالله بن أبي بكر بن عمر الأنصاريّ (١٣٥ ه) ؛ ومن رجال الصّحاح السّتّة ، ومن شيوخ الإمام مالك الّذي قال عنه : « إنّه رجل صدق كثير الحديث...»[٤].

وزيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب المدنيّ المتوفّى شهيدًا سنة ١٢٢ ه، وقد روى عن أبيه عليّ بن الحسين، و أخيه محمّد بن عليّ الباقر[٥]، وسوف نعرض لترجمته لكونه أحد رُواة قراءة عليّ بن أبي طالب، ومن تلامذة محمّد بن عليّ الباقر شيبة بن نصاح القارئ المدنيّ القاضي المتوفّى سنة ١٣٠ هـ[٦].

وحُمران بن أعين الشّيبانيّ مولاهم الكوفيّ، أخذ القراءة عن محمّد بن عليّ الباقر[٧]، «وكان ثبتًا في القراءة»[٨]، وقالوا : «استفتح حمزة القرآن من حُمران ...»[٩].

---

١ ـ النّوويّ ، تهذيب الأسماء واللّغات ١: ٨٧ .

٢ ـ تهذيب التّهذيب : ٣٠٩.

٣ـ تهذيب التّهذيب ٩ : ٣٠٩.

٤ ـ المصدر السّابق ٥ : ١٦٤.

٥ ـ غاية النّهاية ١ : ٥٣٤.

٦ ـ المصدر السّابق .

٧ ـ غاية النّهاية ١ : ٢٦١.

٨ ـ المصدر السّابق.

٩ ـ المصدر السّابق.

وزيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، هو من رُواة قراءة عليّ ومن أهل بيته، ولد سنة ٧٩هـ. وعاش في الكوفة وإليه تنسب «الزّيديّة» في اليمن. تقول بعض المصادر إنّه من التّابعين، وتذكر مصادر أُخرى أنّه أدرك بعض الصّحابة ولم يرو عنهم[١]، وعرض القراءة على أبيه عليّ بن الحسين زين العابدين وأخيه محمّد بن عليّ الباقر[٢] كان زيد فقيهًا ومفسّرًا، ووصفه الجاحظ بأنّه أحد الخُطَباء المشاهير[٣]، ثار على الأُمويّين وقتل أثناء ذلك[٤]، وله كتاب في القراءة[٥]، يبدو أنّه اختياره في القراءة.

[وجعفر بن محمّد بن عليّ(ع)] ومن رُواة قراءة عليّ: جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب الصّادق أبو عبدالله المدنيّ[٦].

قال ابن الجَزَريّ: «قرأ على آبائه (رضوان الله عليهم) محمّد الباقر، فزين العابدين فالحسين فعليّ (رضي الله عنهم أجمعين).

وقال الشّهرزوريّ وغيره: «إنّه قرأ على أبي الأسود الدُّؤليّ، وذلك وَهْم، فإنّ أبا الأسود توفّي سنة تسع وستّين... وذلك قبل ولادة جعفر الصّادق بإحدى عشرة سنة، قرأ عليه حمزة ولم يخالف، حمزة في شيء من قراءته إلّا عشرة أحرف[٧]... قال جعفر الصّادق: هكذا قراءة عليّ بن أبي طالب»[٨].

---

١ ـ الطّبقات الكبرى ٥: ٣٢٥ ـ ٣٢٦؛ التّهذيب ٣: ٤١٩ ـ ٤٢٠؛ مقاتل الطّالبيّين: ١٢٧ ـ ١٥١ وغيرها.

٢ ـ غاية النّهاية ١: ٥٣٤.

٣ ـ الجاحظ، البيان والتّبيين ١: ٣١٠.

٤ ـ تهذيب التّهذيب ٣: ٤٢٠.

٥ ـ تاريخ الأدب العربيّ ١: ٢٨٩.

٦ ـ غاية النّهاية ١٥: ١٩٠.

٧ ـ المصدر السّابق ١: ١٩٦.

٨ ـ المصدر السّابق. والصّفحة نفسها.

وذكر ابن خَالَوَيه : رواية عن جعفر بن محمّد الصّادق تثبيت أنّ أهل بيت النّبيّ ﷺ قراءتهم هي قراءة جدّهم عليّ بن أبي طالب، وذلك عند عرض قراءة الآية: ﴿زَوَّجنَكَهَا﴾ .

قال ابن خَالَوَيه عن هذا القراءة : «بلا ألف قراءة أهل بيت النّبي ﷺ،عليّ والحسين وجعفر ابن محمّد وابن الحنفيّة.

قال فقيل لجعفر بن محمّد : ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيدٌ مِنهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾[1] أليس تقرأ على غير ذلك،فقال لا والله الّذي لا إله إلّا هو ما قرأتها على أبي إلّا كذلك ولا قرأ بها أبي على أبيه إلّا كذلك، ولا قرأ بها الحسين بن عليّ على أبيه إلّا كذلك ، ولا قرأها عليّ بن أبي طالب على النّبيّ ﷺ إلّا هكذا»[2].

وفيما يلي نماذج من القراءات المنسوبة إلى عليّ بروايات الرُّواة السّابقين . . . [ثمّ ذكر نماذج هذه القراءات ، و إن شئت فراجع نفس المصدر] . (١٧٢ ـ ٢٠٣)

---

١ ـ الأحزاب /٣٧ .

٢ ـ ابن خالويه ، مختصر في شواذ القراءات : ١١٩ ـ ١٢٠.

الفصل التّاسع والخمسون

نصّ أحمد خليل (معاصر) في «دراسات في القرآن»

[منشأ هذه القراءات من الوحي وبتوقيفٍ من الله]

[قال بعد ذكر جمع القرآن ورواياته، كما تقدّم في بابه:]

وإذا نظرنا إلى هذه الرّواية نظرة دقّة وتأمّل، أدركنا أنّ الاختلاف في القراءة الّذي فزع منه حُذَيفة، يرجع إلى التقاء الجنود في الغَزْو، وقد اختلفت ديارهم، منهم مَنْ هو من أهل العراق، ومنهم مَنْ هو من أهل الشّام، والمكتوب في الصُّحُف لايستطيع أن يؤدّي القراءات كلّها الّتي رخّص فيها للنّاس، كما يقول الأثر المرويّ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف»، إذ من هذه القراءات أو أكثرها ما يرجع إلى طريقة الأداء، كالإمالة والإدغام واختلاف وجوه الإعراب، وإذا كان الأمر كذلك، فلا بدّ من الرّواية للقراءة، ولاينبغي أن يصوّر هذا الفزع بالاختلاف في المكتوب وتغيير كلمة بأُخرى.

والمرويّ عن عُثمان في بعض وجوه الرّوايات أنّه أحرق ستّة أحْرُف وأبقى حَرْفًا، ومنه تفرّعت هذه القراءات بعد ثبوتها بالسّند الوَثيق إلى الرّسول ﷺ، وهذه الرّواية موضع نظر من جانب نقّاد الحديث والأخبار، وتحقيق القول في المنسوب إلى عُثمان يقتضي أوّلًا: أن نحدّد معنى الحرف الوارد في الأثر المرويّ: «أُنزل القرآن على سبعة أحْرُف»، وقد اختلف في تفسيره على نحو أربعين قولًا، ذَكَر بعضها السّيوطيّ في «الإتقان»، وابن جَرير في مقدّمة «تفسيره» واستوفاها جميعًا البَلَويّ في كتابه: «ألف باء».

وذهب بعضهم إلى أنّ هذا الأثر من المشكل الّذي لا سبيل إلى العلم به، وعلى أيّة حال

فنحن في غير حاجة إلى معرفة ما يدلّ عليه هذا الأثر تفصيلًا، وإنّما يكفي أن نعرف جملة أنّ الرّسول رَخَّص للنّاس أن يقرأوا القرآن بقراءات مختلفة تيسيرًا عليهم بإذنٍ من الوحي وبتوقيفٍ من الله عَزّ وجَلّ.

أمّا مايذهب إليه جفْريّ في المقدّمة الّتي كتبها في أوّل كتاب «المصاحف» بالإنجليزيّة من أنّ بعض الفِرَق الإسلاميّة كان يحتفظ ببعض القراءات الّتي تختلف عن المشهور والمتواتر من القراءات ، و أنّ بعض هذه القراءات رواها الشّوكانيّ في تفسيره «فتح القدير» ، ثمّ لمـّا نُشِر هذا الكتاب حذف النّاشر هذه القراءات ، أو بدّلها بالقراءات المشهورة ، ولنا مع هذا الرّجل وسواه مَوْقفٌ آخَرُ، نقفه بعد الانتهاء من توفية القول في القراءات ، وكيف تمّ الإجماع عليها والتّأليف فيها.

والّذي يهمّنا أنّ القرآن كانت ولا تزال تقرأ بعض كلماته بصُوَر مختلفةٍ عبّر عنها بالقراءات ، وأنّ هذه القراءات صادرة عن الوحي و بتوقيفٍ من الله ، وإعلام منه ، وكلّ الّذي صَنَعَه عُثمان أنّه كتب المُصحَف مرّة أُخرى للقضاء على كلّ لحن في القراءة يمكن أن يحدث، وقد اتّسعت الدّولة الإسلاميّة هذا الاتّساع فشملت أجناسًا وشعوبًا مختلفة الألوان والألسنة ، ولم يكن به وتلك طبيعة الاجتماع الإنسانيّ من أن يشيع اللّحن ويفشو بين النّاس شأن كلّ مجتمع رحبت جَنَباته ، وتباينت أجناسه ، وتعدّدت لُغَاته ولهجاته ، واختلفت بأهله أجهزة النّطق.

ولم تكن هذه القراءات أو تلك الأحْرُف إلاّ رحمةً من الله يسّر بها على عباده قراءة القرآن وفهم إشارته وتدبّر معانيه . وهي كذلك حتّى اليوم تلائم طرائق النّاس في نُطْق العربيّة ووسائلهم في تحقيق حروفها، أو إدغامها ممّا تشخّص به مَعالم كلّ قراءة تلقّاها المسلمون الأوّلون عن الرّسول ، كما تلقّاها الرّسول ﷺ عن ربّه.

ولمـّا كانت المصاحف في ذلك الزّمَن غيرمنقوطةٍ ولامَشْكولةٍ ، اشترط في قبول القراءة والحُكْم بصحّتها ثلاثة شروط ، وهي :

١ـ صحّة السّند بها إلى الرّسول ﷺ.

٢ـ وموافقتها للعربيّة ولو بوجهٍ.

٣ـ ثمّ موافقتها للرّسم العُثمانيّ وهو طريقة الكتابة و رسمها.

وكان النّاس في الأمصار يتّخذون هذه الشّروط الأُصولَ الّتي يعتمدون عليها في الحُكْم بتواتر القراءة أو شذوذها.

فلمّا كان القرن الثّاني للهجرة ،كما يقول السّيوطيّ: أنشأ النّاس في الأمصار يجمعون على قراءة واحد من مشاهير القُرّاء يومئذٍ فكان بالمدينة... [ثمّ ذكر أسماء قُرّاء الأمصار، كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، والسيّوطيّ في باب «علم القراءات»، وقال:]

و في القرن الرّابع الهجريّ جَمَع أبوبكر بن مجاهد القراءات السّبع بعد أن تمّ الإجماع عليها في الأمصار، تيسيرًا على النّاس، ورحمةً بهم ، وتمكينًا للنّاشئة الصّغار من حفظ القرآن و تجويده و الإحاطة بأسباب الدّقّة في أدائه. و ما عدا ما استوفى هذه الشّروط الثّلاث حكم بشذوذه وهو ليس عندهم قرآنًا ،إذ القراءة سُنّة متّبعة من لَدُن الرّسول إلى اليوم.

و نلاحظ أنّ القراءات السّبع الّتي جمعها ابن مجاهد غير الحروف السّبعة الّتي ورد بها الأثر، كما نلاحظ أنّ هذه القراءات لاتختلف فيما بينها اختلاف تناقض، أوتضادّ ممّا يؤدّى إلى تهافت النّصّ واضطراب أمر النّاس به ، و قد أشرت من قبل إلى أنّ الخلاف في القراءة يسير يدرك بفضل من التّأمّل والإدراك ، وأغلب هذا الاختلاف يرجع إلى طريقة الأداء ؛كالإدغام والإمالة وبعض الاختلاف في النُّقَط.

واشتهر جمع أبي بكر بن مجاهد بالقراءات السّبع، لكنّه حذف يعقوب وأثبت مكانه الكسائيّ مكتفيًا بقارئ واحد من قُرّاء البَصْرة ، وهناك مصطلح آخر يسمّى بالقراءات العشر وهي هذه السّبعة مضافًا إليها قراءة يعقوب الّذي حذفه ابن مجاهد ، ثمّ خَلَف بن هِشام (م:٢٢٩) ويزيد بن القَعْقاع المشهور بأبي جعفر (م :١٣٠).

امّا ما يروى من أنّ عُثمان أحرق ستّة أحرف وأبقى حرفًا واحدًا، ومنه كانت هذه

القراءات السّبع والعشر والأربع عشرة ، فإنّها رواية تحتاج إلى فضل تأمّل، وإجالة نظر، فابن حَزم يعرض لهذه الرّواية في كتابه : «الإحكام» ،إذ يقول ما خلاصته : «إنّ الخلاف في القراءة قد بدأ منذ عهد الرّسول ، وتذكر الرّواية بعض الأخبار الّتي تصوّر هذا الاختلاف تصويرًا مجملًا، منها : أنّ عمر بن الخطّاب وحَكيم بن هِشام اختلفا في القرآن ، ثمّ تحاكما إلى النّبيّ ﷺ ، فاقرأ كلًّا منهما سورة الفرقان وهي موضع الخلاف، ثمّ عقّب على قراءة كلّ منهما بقوله : هكذا انزلت..»

ويرى ابن حَزْم : أنّ الخلاف لم يكن ـ بهذه الأحرف ـ القائمة على اختلاف اللَّهَجات ، وتيسير القراءة بها على العرب الّذين لا تطوّع لها أجهزة النّطق عندهم فيقول: لوكان الاختلاف في القراءة لاختلاف اللّهجات ، ما اختلف عمر وحكيم وهما : قُرَشيّان يتكلّمان لُغَة واحدة ، ولم يفزعا إلى رسول الله ، وقد هالهما الأمر وأفزعهما يسألانه عن صحّة قراءتهما .

وهذا يدلّ على أنّ الاختلاف كان في طريقة الأداء ، ولاعلاقة له بإبدال لفظ بآخر ، أو زيادة لفظ على النّصّ إلى غير ذلك من الرّوايات الّتي يتعقّبها ابن حَزْم مبيّنًا انقطاعها تارةً أو ضعفها تارةً أُخرى ،كما يقرّر ابن حَزْم : «أنّ القراءات لم تختلف منذ عصر الرّسول حتّى اليوم إلّا في طريقة الأداء» ، كذلك يرى ابن حَزْم : «أنّ عُثمان رضي الله عنه ليس له أن يبطل قراءة نزلت من السّماء ، و قرأ بها الرّسول وأقرأها النّاس ، ثمّ إنّ التّرخّص الّذي يذكرونه لم يكن يعرض لإبدال لفظ مكان آخر إلّا من حيث الأداء وطريقته من إدغام ،أو إماله ، أو مدّ» .

وقد اتّضح من هذا كلّه : أنّ القراءات الّتي تروى في كُتُب التّفسير غير مستوفية لهذه الشّروط الثّلاثة ليست قرآنًا، و إنّما هي تفسيرات أُضيفت إلى النّصّ في معرض التّفسير والبيان حتّى يمكن فهمه ويستطاع الانتفاع بما ورد به من تشريعات وأحكام ، وما ألمح إليه من آداب السّلوك وطرائق التّعامل .

ونلاحظ أنّ مُعْظم هذه القراءات الشّاذّة ؛ ينتهي سندها إلى ابن مسعود وأُبيّ بن كعب ، و كِلَاهما فقيهٌ يمارِس الاستنباط الفقهيّ . والرّاجح أنّ هذه القراءات كانت تفسيرات أضافاها

إلى النّصّ الّذي كان مكتوبًا عندهما، ثمّ رواها النّاس فيما بعد على أنّها قراءات وليست إيّاها، كما أنّه ينبغي اللّفت إلى أنّ القراءات الشّاذّة هذه لم يعن بها المسلمون إلّا في فَترة متأخّرة، و هي القرن الرّابع و ما بعده، والقصد من ذلك أن يضيفوا إلى مصادر التّشريع مصدرًا آخَر، يعينهم على دقّة الاستنباط وتوسيع آفاق النّصّ حتّى يشمل كثيرًا من الأقضية والأحكام.

كذلك أخضع المسلمون منذ عصورهم الباكرة القراءات لما خضعت إليه المرويّات من النّقد سندًا و متنًا، إذ يقول أبو شامة في «المحرّر الوجيز» و قد نقله السّيوطيّ عنه في «الإتقان»: «لا ينبغي أن يغترّ بكلّ قراءة... [و ذكر كما تقدّم عنه، ثمّ ذكر قول المكّيّ في أقسام القراءات، كما تقدّم عنه في بابه، فقال:]

و بهذه النّقول و أشباهها، و بهذا التّفسير الدّقيق للأحداث التّاريخيّة، و نقد أسانيدها نقدًا محرّرًا عند ابن حزم، تتكشّف لنا حقيقة هذه الرّوايات الّتي تروى على أنّها قرآن وليست منه، و إنّما هي تفسيرات تهاون النّاس في روايتها و بخاصّة أنّ من معنى القراءة الفهم، فرووها على أنّها قراءات. ذلك لأنّ فقهاء الصّحابة و قد نيطَ بهم أمر تعليم النّاس دينهم كانوا يلحقونها بالنّصّ الّذي بين يدي كلّ منهم تفسيرًا له و بيانًا لمعناه، كما في مُصْحَف ابن مسعود و أُبيّ بن كعب ...

و الحقّ؛ أنّ دراسة القراءات القرآنيّة تفيد الدّارس العربيّ من وجوهٍ، أهمّها أنّها تفقّه على موادّ جديدة يستعين بها في الكشف عن الواقع اللّغويّ للجزيرة العربيّة إبّان نزول القرآن ممّا لا يستطاع الكشف عنه بغيرها لصحّة روايتها، و دقّة أدائها، و منها: أنّها تعين مفسّر النّصّ القرآنيّ على استنباط ما فيه من الأحكام و الأقضية و التّشريعات... (٩٣ ـ ٩٨)

الفصل السّتّون

نصّ صالح السّامرّائيّ (معاصر) في «الاختلاف في القراءات القرآنيّة ...»

مفهوم الاختلاف في القراءات القرآنيّة عند العلماء

نالت مسألة الأحرف السّبعة والأحاديث النّبويّة الّتي ذكرت الأحرف السّبعة اهتمام علماء المسلمين، ولا يكاد كتاب تناول القراءات أو علوم القرآن إلّا وقد عرض لهذا الموضوع بالبَسْط والتّفصيل، لهذا سوف أكون في مَنْأى عن الخوض في هذه المسألة، لأنّ الموضوع أُشبع بالدّرس والتّأليف، كما أنّ هذا المبحث منعقد حول بيان موقف العلماء من اختلاف القراءات القرآنيّة ومفهومهم لهذا الاختلاف، فهذا الموضوع من الأهمّيّة بمكان، ويحتاج إلى شيء من التّفصيل والبيان، لأنّه أمر يتعلّق بجانب اعتقاديّ في حياة المسلم، إذ يجب على المسلم أن ينفي عن القرآن وقراءاته التّناقض والاختلاف والتّدافع، وإنّ هذا الجانب من الموضوع تعرّض للطّعن والتّشكيك من قِبَل بعض المستشرقين المغرضين، وراحوا يصفون القرآن وقراءاته بالتّناقض والاضطراب.

وكان مِنْ أجرئهم المستشرق جُولْد تِسيهر[1]، الّذي وصف القرآن والقراءات بالاضطراب وعدم الثّبات، إذ يقول: «لا يوجد كتاب تشريعيّ اعترفت به طائفة دينيّة اعترافًا عقديًّا أنّه نصّ مُنْزل أو مُوحَى به يقدم نصّه في أقدم عصور تداوله مثل هذه الصّورة من الاضطراب

---

١ ـ هو مستشرق يهوديّ مَجَريّ الأصل، له العديد من المصنّفات، رحل إلى سوريّة وفلسطين ومصر، وعُيّن أُستاذًا في جامعة بُودابِسْت (عاصمة المَجَر)، توفّي سنة ١٩٢١م. (ينظر: الأعلام ١: ٨٤).

وعدم الثّبات كما نجد في نصّ القرآن»[١].

وهو يقصد هنا اختلاف القراءات ،كما صرّح في كلامه بعد ذلك ، ويقول في موطن آخَر ، وهو يعرض للقراءات الواردة في قوله تعالى : ﴿الم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾الرّوم / ١ ـ ٣ ، ويشير للاختلاف في قراءة : (غلب الرّوم و سيغلبون) بالبناء للمعلوم والمجهول فيهما ، وأخذ يصف القراءتين بالتّناقض،إذ يقول : «إنّ القراءتين متناقضتان في المعنى، المغلوبون في القراءة المشهورة هم الغالبون في القراءة الأُخرى »[٢] ، ولا غرابة من هذا المستشرق الّذي صرّح بأقبح من ذلك وأسفه ، ممّا يدل عن جهله في هذا الموضوع إن لم نَقُلْ فساد نيّته وقَصْده السّيء في الطّعن بالقرآن والقراءات ، إذ يقول: «وقد رأى قتادة أنّ الأمربقتل النّفس أو قتل العُصاة في قوله تعالى: ﴿ فَتُوبُواْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾البقرة/ ٥٤ ، هو من القَسْوة والشّدّة بحيث لايتناسب مع الفعل ، فقرأ :(فاقِيْلُوا أنفسكم) ، أي : حقّقوا الرّجوع والتّوبة من الفعل بالنّدم ، وفي هذا المثال نرى وجهة نظر موضوعيّة كانت سببًا أدّى إلى القراءة المخالفة »[٣].

فهو يطعن بالقراءة المشهورة ، ويصف قراءة قَتادة ـ مع أنّها شاذّة [٤] ـ بالموضوعيّة ، وهـو من جانب آخر يتّهم القُرّاء بالقراءة بالتّشهّي والاجتهاد ، وكأنّ القراءة ليسـت سـنّة متّبعـة، الأصل فيها التّلقّي والمشافهة ، لا الرّأي والاجتهاد .

مِنْ أجْل هذا كلّه كان بيان وجهة نظرعلماء المسلمين حول هذه القضيّة له أهمّيّته البالغة في الدّراسات القرآنيّة و العـربيّة ، لذا سوف أعرض بشيءٍ من الإجمال أقوال العلماء في هذه

---

١ ـ مذاهب التّفسير الإسلاميّ : ٤ .

٢ ـ المصدر السّابق: ١٨ .

٣ ـ المصدر السّابق: ٥

٤ ـ ينظر : مختصر في شواذّ القراءات : ٦.

القضيّة ممّا يَضَع القارئ المهتمّ بالدّرس القرآنيّ في تصوّر صحيح لهذا الموضوع.

ذهب جمهور علماء المسلمين إلى أنّ الاختلاف في القراءات هو اختلاف تنوّع وتغاير، لا اختلاف تضادّ وتناقض، وأنّ الاختلاف حاصل في الألفاظ المسموعة وليس في المعاني المفهومة، وبهذا صَرَّح المَهْدويّ (ت في حدود ٤٤٠ هـ) حين عرض لحديث النّبيّ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف» إذ قال: «واختلف النّاس في معنى الحديث اختلافًا كثيرًا، فأكثرهم على أنّ معناه في الألفاظ المسموعة لا في المعاني المفهومة»[١].

وقوله: «أكثرهم» لا يعني أنّ القلّة من العلماء قائلون بالتّناقض أو التّضادّ أو التّنافر في القراءات، بل لهم تفسيرات مغايرة حول معنى الحديث، فبعضهم فسّر الأحرف السّبعة باللّغات، وبعضهم فسّرها بالحلال والحرام والمحكم والمتشابه وغيرها[٢].

وبيّن الدّانيّ (ت ٤٤٤ هـ) ما ينبغي اعتقاده في القراءات، إذ يقول: «وجملة ما نعتقده من هذا الباب وغيره من إنزال القرآن وكتابته وجمعه وتأليفه وقراءته ووجوهه ونذهب إليه ونختاره فإنّ القرآن منزل على سبعة أحرف كلّها شافٍ كافٍ وحقّ وصواب، وأنّ الله تعالى قد خيّر القُرّاء في جميعها وصوّبهم إذا قرأوا بشيء منها، وأنّ هذه الأحرف السّبعة المختلف معانيها تارةً، وألفاظها تارةً، مع اتّفاق المعنى ليس فيها تضادّ ولا تنافٍ للمعنى ولا إحالة ولا فساد»[٣].

وكان الدّانيّ من قبل هذا قد فصّل القول في تعدّد القراءات، وبيّن المعاني الّتي تشتمل عليه اختلاف القراءات، حيث قال: «وأمّا على كم معنًى يشتمل اختلاف هذه السّبعة أحرف، فإنّه يشتمل على ثلاثة معانٍ يحيط بها كلّها ... [وذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

١ـ بيان السّبب الموجب لاختلاف القراءات للمهدويّ: ٢٤٠.

٢ـ ينظر: الأحرف السّبعة للدّانيّ: ٥٧ ـ ٥٩؛ والإتقان ١: ١٣ـ١٤١؛ والقراءات القرآنيّة وأثرها في الدّراسات النّحويّة: ٢٤ـ ٩٢.

٣ـ الأحرف السّبعة: ٦٠.

ثمّ ساق من بعد ذلك القراءات ، ودلّل على القواعد الّتي أصل لها حول هذا الموضوع .

وأفاد من هذا التّأصيل الإمام ابن الجَزَريّ ولكن بشيءٍ من التّفصيل والبيان والاستقراء الأوسع ، فيقول : «وأمّا حقيقة وفائدته ...[و ذكر ، كما تقدّم عنه ، ثمّ قال :]

فحاصل ما ذكره ابن الجَزَريّ ومَنْ قبله الدّانيّ : أنّ اختلاف القراءات لايلزم تناقض وتضادّ واضطراب، وهذاما قرّره علماءالمسلمين،بل ذهب شيخ الإسلام ابن تيميّة(ت٧٢٨هـ) أنّ إجماع المسلمين منعقد على عدم تناقض القراءات أو تضادّها ، وهذا يؤكّد ما ذهبنا إليه سابقًا من أنّ المهدويّ لايقصد بقوله : «فأكثرهم» أنّ غيرهم يقول بالتّناقض والتّضادّ ، بل لا نزاع بين علماء المسلمين في أنّ القراءات لاتتضمّن تناقضًا في المعنى ولا تضادًّا،كمايقول ابن تيميّة ، ولا نزاع بين المسلمين أنّ الحروف السّبعة الّتي أُنزل القرآن عليها لاتتضمّن تناقض المعنى وتضادّه ، بل قد يكون معناها متّفقًا أو متقاربًا،كما قال عبد الله بن مسعود : إنّما هو كقول أحدكم : أقبل وهلمّ وتَعالَ ، وقد يكون معنى أحدهما ليس هو معنى الآخر،لكنّ كِلَا المعنيين حقّ ، وهذا اختلاف تنوّع وتغاير،لا اختلاف تضادّ وتناقض ، وهذا كما جاء في الحديث المرفوع عن النّبيّ : « أنزل القرآن على سبعة أحرف» ، إن قلت : غفورًا رحيمًا ، أو قلت : عزيزًا حكيمًا فالله كذلك ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب ، أو آية عذاب بآية رحمة ، وهذا كما في القراءات المشهورة . . .

ومن القراءات ما يكون المعنى فيها متّفقًا مِنْ وَجْهٍ متباينًا مِنْ وَجْهٍ ،كقوله : (يَخْدَعُون ويُخَادِعون) ، و(يَكْذِبون ويُكَذِّبون)،و(لَمَسْتُم ولامَسْتُم) ، و(حتّى يَطْهُرْن ويَطَّهَرْن) ، ونحو ذلك ، فهذه القراءات الّتي يتغاير فيها المعنى كلّها حقّ ، وكلّ قراءةٍ منها مع القراءة الأُخرى بمنزلة الآية مع الآية يجب الإيمان بها كلّها واتّباع ما تضمّنته من المعنى عِلْمًا وعملًا لايجوز ترك موجب إحداهما لأجْل الأُخرى ظنًّا أنّ ذلك تعارض ، بل كما قال عبد الله بن

مسعود: «مَنْ كفر بحرفٍ منه، فقد كفر به كلّه»[١].

ثمّ يشير بعد ذلك إلى أنّ أئمّة علماء السَّلَف وطوائف من أهل الكلام والقُرّاء متّفقون على أنّ الأحرف السّبعة لايخالف بعضها بعضًا خلافًا يتضادّ فيه المعنى ويتناقض، بل يصدّق بعضها بعضًا، كما تصدّق الآيات بعضها بعضًا[٢].

و نقل جملة من هذه الأقوال الإمام الزّركشيّ في «البرهان»، و الإمام السّيوطيّ في «الإتقان»، (ممّا يدلّ على أنّ المراد بالاختلاف في القراءات القرآنيّة هو اختلاف تنوّع وتغاير، لا اختلاف تناقض وتضادّ، بل رجّح الإمام ابن حَجَر العَسْقلانيّ هذا المعنى. . .

[ثمّ ذكر قوله و قول ابن الجَزَريّ في معنى الأحرف، كما سيجيء عنهما في باب «أحرف السّبعة»].

فمفهوم مصطلح (الاختلاف) في القراءات لايعني التّعارض والتّباين، كما يفهم هذا المعنى من المصطلح عند علماء الفقه، فالقراءات على اختلافها وتنوّعها لم يتطرّق إليها تضادّ ولا تناقض، ولا تعارض وتباين، كما يحصل ذلك في اختلاف وتنوّع الفقهاء، وإلى هذا نبّه الإمام الجليل ابن الجَزَريّ ﷺ، وفرّق بين اختلاف القُرّاء واختلاف الفقهاء، إذ يقول: «وبهذا افترق اختلاف القراء من اختلاف الفقهاء... [و ذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

فالاختلاف في القراءات حقٌّ، لا تضادّ فيه، ولا تدافع بين معاني الآيات، وهذا ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[٣]. . .

[إلى أن قال:]

فإذا كانت القراءات الشّاذّة لاتقتضي تضادًّا ولا تناقضًا، إنّما هي مفسِّرة ومبيِّنة للقراءات المشهورة، فكيف بالقراءات الصّحيحة الّتي تلقّتْها الأُمّة بالرِّضى والقبول، فهل من المعقول أن

---

١ ـ مجموعة الفتاوى لابن تيميّة ١٣: ٣٩١ـ٣٩٢.

٢ ـ ينظر: مجموعة الفتاوى ١٣: ٤٠١.

٣ ـ النّساء/ ٨٢.

تتضمّن تناقضًا واختلافًا يقتضي التّضادّ يكون بها القرآن مضطربًا متباينًا ؟!

إنّ هذا الكلام لايصدر إلّا مِنْ رجلٍ ساءت نيّته وفسدت عقيدته ،لأنّ القرآن لا تناقض فيه ولا تباين ولا اضطراب ، إنّما هو آياتٌ محكمات يصدّق بعضها بعضًا ، وإنّ تنوّع القراءات يقوم مَقام تعدّد الآيات من دون تناقض وتضادّ.

وفي هذا يقول الشّيخ الزّرقانيّ: «إنّ تنوّع القراءات يقوم مقام تعدّد الآيــات . . .[وذكـر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

إنّ الاختلاف والتّنوّع في القراءات يقوم مقام تعدّد الآيات ، وهو ضَرْبٌ من ضُروب الإعجاز انفرد به هذا الكتاب الكريم ، وسنبيّن في المبحث اللّاحق جانبًا واحدًا من جوانب إعجازه في تعدّد القراءات ،وما فيها من البراهين السّاطعة والأدلّة القاطعة على أنّ هذا القرآن بقراءاته كلام الله لايأتيه الباطل مِنْ بين يديه ولا مِنْ خَلْفه ، وأنّه « سلسلة واحدة متّصلة الحَلَقات محكمة السُّوَر والآيات ، متآخذة المبادئ والغايات ،مهما تعدّدت طُرُق قراءته ومهما تنوّعت فنون أدائه»[١] .

القراءات والمعنى

من المعلوم أنّ الهدف الرّئيس من تعدّد القراءات واختلافها هو التّيسير ورَفْع الحَرَج عن الأُمّة في قراءة كتاب ربّها عزَّوجلَّ ، ولكنّ إلى جانب هذا الهدف احتَوَتْ ظاهرة التّنوّع في القراءات جوانب أُخرى، أعطت للنّصّ القرآنيّ تميّزه وسموّه على الكُتُب السّماويّة الأُخرى وعلى النّصوص البشريّة النّثريّة والشّعريّة على حدٍ سواء ،ممّا استحقّ أن يتّصف هذا القرآن بالإعجاز.

وكان من بين هذه الجوانب جانب تعدّد المعاني بتعدّد القراءات ،إذ كلّ قراءة زادت معـنًى

١ــ مناهل العرفان ١: ١٣٠.

جديدًا لم تبيّنه أو توضّحه القراءة الأُخرى ، وبهذا اتّسعت المعاني بتعـدّد القـراءات، إذ تعـدّد القراءات يقوم مَقام تعدّد الآيات القرآنيّة .

والاختلاف والتّنوّع في القراءات القرآنيّة يشبه إلى حدٍ كبير ظاهرة تكرار القصص القرآنيّ ، فكلّ آيةٍ أو واقعةٍ تبيّن معنًى جديدًا لم تبيّنه الآية أو الواقعة السّابقة ، ففي قصّة سيّدنا إبراهيم مع ضُيوفه ما يجلي هذا المقصد ، فقد ذَكَر الله عَزَّ وجَلَّ في سورة هود رُسُله وأ نّهم قدموا على إبراهيم عليه السلام، فقال تعالى :﴿ وَ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إبْرَاهِيمَ بالْبُشْرٰى قَالُوا سَلَامًا ﴾ هود / ٦٩ ، وقال في سورة الذّاريات : ﴿هَلْ اَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ *اِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ *فَرَاغَ اِلٰى اَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴾ الذّاريات / ٢٤ ـ ٢٦ ، فنلحظ أنّ الله يخبر في سورة هود أ نّه أرسل رُسُله إلى إبراهيم ، بينما نرى في سورة الذّاريات أ نّه يبينّ جنس هؤلاء الرُّسُل وهم الملائكة ، وأ نّهم منكرون لدى إبراهيم عليه السلام ،كما نرى في المشهد الأوّ ل أنّ إبراهيم عليه السلام يقدّم لهم عِجْلًا يصفه الله بالحَنيذ . . . [إلى أن قال :] وعلى هذا كثير من الآيات والقصص القرآنيّ ،لا اختلاف ولا تناقض بين الآيات ، إنّما لكلّ آيةٍ مقصد وهدف وغاية ، يقتضيه السِّياق وجوّ السّورة العامّ.

والاختلاف في القراءات القرآنيّة لايختلف عن هذا المقصد، إذ كلّ قراءة توضح وتبينّ معنًى جديدًا لم تبيّنه القراءة السّابقة ، و بذلك تتّسع المعاني وتتعدّد بتعدّد القراءات ، إذ كلّ قراءة بمقام آية ، وفي ذلك يقول ابن عاشور: على أنه لا مانع من أن يكون مجيء ألفاظ القرآن ...[و ذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

وبهذا يكون من مقاصد الاختلاف في القراءات القرآنيّة تكثير المعاني واتّساعها ، ولكنّ من غير تناقض أو تباين في المعاني ، وسوف ندلّل على هذا الأمر بما سنعرضه من بعض القراءات ، لأنّ هذا المقام لايتّسع لذكر القراءات جميعها ، فالأمر يتطلّب دراسة أشمل وأكبر من هذا البحث ، ولكنّ هذه القراءات الّتي سنختارها ونبينّ المعاني الّتي تضمّنتها سوف ترسم

مَلامح واضحة للموضوع يكون الدّارس معها على ركيزة ثابتة يمكن أن ينطلق من خِلالها ويوجّه جميع الاختلاف في القراءات القرآنيّة من غير تناقض أو تضادّ.

قوله تعالى : ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ البقرة / ١٠، فقرأ عاصم وحمزة والكسائيّ : (يَكْذِبُونَ) بفتح الياء وتسكين الكاف وتخفيف الذّال ، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر : (يُكَذِّبونَ) بضمّ الياء وفتح الكاف وتشديد الذّال .

فالقراءة بالتّخفيف معناها أنّهم استحقّوا العذاب الأليم بسبب كَذِبَهم في إظهارالإسلام والإيمان وهم في باطنهم كافرون، فهم كاذبون في قولهم: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ البقرة / ٨ . والقراءة بالتّشديد معناها أنّهم استحقّوا العذاب الأليم بسبب تكذيبهم النّبيّ، يقول الزّجّاج (ت ٣١١ هـ) : « ويقرأ (يُكَذِّبونَ) ، فمن قرأ : (يَكْذِبُونَ) بالتّخفيف ، فإنّ كَذِبَهم قولهم أنّهم مؤمنون ، قال عَزَّ وجَلَّ : ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ البقرة / ٨ ، وأمّا (يُكَذِّبونَ) بالتّثقيل ؛ فمعناه بتكذيبهم النّبيّ.

فحاصل القراءتين أنّ المنافقين سيعذّبون العذاب الأليم بسبب كَذِبِهم وتكذيبهم ، ففي القراءتين تنوّع في المعاني ، إذ بيّنت إحدى القراءتين أنّهم كاذبون في أخبارهم،وبيّنت القراءة الأُخرى بأنّهم يُكَذِّبون النّبيّ وما جاء به من عند الله تعالى ، ومع هذا لايقتضي هذا الاختلاف التّضادّ في المعنى، لأنّ المراد بهما هم المنافقون، يقول مكّيّ بن أبي طالب القَيْسيّ: «والقراءتان متداخلتان تُرْجَع إلى معنًى واحدٍ ، لأنّ مَنْ كذّب رسالة الرُّسُل وحجّة النّبوّة ، فهو كاذبٌ على الله ، ومَنْ كَذِب الله وجَحَدَ تنزيله فهومُكذِّبٌ بما أنزل الله»[١].

ونحو هذا ذَهَبَ الدّانيّ في باب اختلاف اللّفظ والمعنى جميعًا مع جواز اجتماع القراءتين

---

١ ـ الكشف ١ : ٢٢٩.

في شيء واحد من أجْل عدم تضادّ اجتماعهما فيه، إذ يقول: «وكذا ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾... [وذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

...وبهذا، فإنّ كلّ قراءة زادت معنىً جديدًا لم تبيّنه القراءة الأُخرى مع عدم التّناقض والتّضادّ بينهما... [وذكر نماذج أُخرى، وإن شئت فراجع، ثمّ قال:]

من خلال ما تقدّم يتبيّن بشكل جَليّ أنّ الاختلاف في القراءات القرآنيّة هو اختلاف تنوّع وتغاير، وليس اختلاف تناقض أو تضادّ، إذ ليس في شيء من القراءات تنافٍ ولا تضادّ ولا تناقض ولا تباين، وإنّ مِنْ مقاصد هذا الاختلاف هو التّكثير من المعاني في الآية الواحدة، فكانت كلّ قراءة تلقي الضَّوْء على جانب معيّن لم تبيّنه القراءة الأُخرى، وكأنّ الموضوع مجموعة صُوَر لمسجدٍ أو بيتٍ، كلّ صورة تبيّن أو تزيد شيئًا جديدًا لم تبيّنه الصُّورة الأُخرى، مع أنّ جميع الصُّوَر هي لمكانٍ واحد.

الخاتمة والنّتائج

لن أطوي صَفَحات هذا البحث حتّى أجمل بعض الحقائق الّتي خرجتُ بها من خلال دراسة هذا الموضوع، والّتي تتلخّص في الأُمور الآتية:

١ ـ أنّ موضوع القراءات القرآنيّة من الموضوعات المهمّة في الدّرس اللُّغويّ العربيّ، لأنّ دراسة هذا الموضوع يكشف الكثير من القضايا اللُّغويّة المهمّة (الصّوتيّة والصّرفيّة والنّحويّة والدّلاليّة)، ويلقي الضّوء على الكثير من الخصائص اللّهجيّة الّتي اتّسمت بها القبائل العربيّة، وبهذا تعدّ مادّة القراءات القرآنيّة، وما يتعلّق بها من قضايا رافدًا مهمًّا مِنْ رَوافد الدّرس اللُّغويّ العربيّ لا يمكن تجاهله أو التّقصير فيه، ولا سيّما دارس العربيّة.

٢ ـ تبينّ من خلال البحث أنّ علماء المسلمين أجمعوا على أنّ الاختلاف في القراءات إنّما هو اختلاف تنوّع وتغاير، لا اختلاف تضادّ وتناقض، ودلّلنا على ذلك بجملة من أقوال علماء

المسلمين والّتي تثبت ذلك، وتوضح بشكل قاطع جَهْل بعض المستشرقين في هذا الموضوع وهم يصفون الاختلاف في القراءات القرآنيّة بالاضطراب.

٣ ـ اتّضح من خلال عَرْض بعض الاختلاف في القراءات القرآنيّة أثر القراءات في تعدّد المعاني واتّساعها، وإنّ الإكثارمن المعاني في الآية الواحدة هو مقصد من مقاصد الاختلاف في القراءات القرآنيّة، وهذه القراءات الّتي يتغاير فيها المعنى كلّها حقٌّ، وكلّ قراءة مع الأُخرى بمنزلة الآية مع الآية، يجب الإيمان بها كلّها واتّباع ما تضمّنته من المعاني علمًا وعملًا.

وهذا الموضوع لم يغفل عنه علماء المسلمين، فكُتُب التّفسير وتوجيه القراءات احتوت على جوانب كثيرة من هذا الموضوع، إلّا أنّها لم تدرّس هذا الموضوع بالشّكل الّذي عرضناه دراسةً استقصائيّةً، وإنّما كانت توضّح حجّة أو علّة كلّ قراءةٍ، وتورد بعض الأقوال مبثوثة هنا أو هناك، كأنّها ترجّح قراءة على أُخرى، أو تبيّن العلّة من القراءة بهذه اللّفظة متجاهلة ـ في الأعمّ الأغلب ـ الفوائد واللّطائف الّتي تتحقّق من خلال الاختلاف في القراءات القرآنيّة، لذا أرى من المفيد جمع كلّ ما يتعلّق بهذا الموضوع وإفراده بتصنيف يبين المعاني والفوائد واللّطائف الّتي تضمّنتها القراءات ويبرز جانب الإعجاز في النّصّ القرآنيّ بكونه غير قابل للتّناقض والتّباين والاضطراب على الرّغم من تعدّد القراءات وتنوّعها. (١١ـ٢٧)

الفصل الحادي والسّتّون

نصّ أحمد البيليّ (معاصر) في «الاختلاف بين القراءات»

[إنّ النّصّ التّالي خلاصة لاختلاف القراءات الّتي اختصرها المؤلّف في موضعين من الكتاب، فذكرها في المقدّمة كمرحلة من مراحل العمل، ثمّ ذكر نتيجتها في نهاية الكتاب، وقد لفّقناهما هنا ووضعنا النّصّ في متناول القُرّاء] . (م)

[أنواع اختلاف القراءات]

[١] ـ الاختلاف اللُّغويّ

وقد خصّصت هذا الفصل لبيان ما بين المتواتر والشّاذّ من اختلاف لُغويّ ذي شعبتين: فالاختلاف قد يكون معنويًّا، كالاختلاف بين القراءة المتواترة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة / ٣٠، والقراءة الشّاذّة : (إنّي جاعل في الأرض خليقة). وقد يكون الاختلاف لفظيًّا لا معنويًّا، كالقراءة المتواترة في : ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ البقرة / ١٤٤، والشّاذّة الّتي تقرأ: (فولّ وجهك تِلْقاء...) وفي هذا الفصل أربعة مباحث :

أوّلها ـ الاختلاف في الأسماء المرفوعة.

والثّاني ـ في الأسماء المنصوبة.

والثّالث ـ في الأسماء المجرورة.

والرّابع ـ في الأسماء المبنيّة . وقد تبيّن لي ألّا تناقض بين الدّرجتين من القراءة في جميع الأسماء الّتي تناولتها المباحث الأربعة وعدّتها (١٠٣) مأة وثلاثة أسماء. (ص ٢٤)

في هذا الفصل ثلاثة مباحث: دارت حول المرفوعات، والمنصوبات والمجرورات.

وقد وجدت الاختلاف بين المتواتر والشّاذّ في هذا الفصل مع تعدّد أشكاله، ينحصر في أصلينْ عامّين:

أوّلهما - الاختلاف بالمغاير في المعنى وكِلَا المعنيَيْن صحيح، نحو: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾[1] في المتواتر، و (كمثل حَبَّةٍ بربوة) في الشّاذّ.

والآخر - الاختلاف بالموافق في المعنى: نحو: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ في المتواتر. و(فَوَلِّ وَجْهَكَ تِلْقاء المسَجد الحَرام) في الشّاذّ. وقد اعتبرت النوّع الأوّل مقابلًا للحرف الأوّل من الأحُرف السّبعة. واعتبرت الأصل الثّاني مقابلًا للحرف الثّاني من الأحْرُف السّبعة. (ص: ٤٦١)

[٢] - الاختلاف الصّوتيّ

وهو الوجه الثّاني من وجوه الاختلاف، وقد اقتصرت في هذا الفصل على بيان صُوَر الاختلاف الصّوتيّ بين المتواتر والشّاذّ من القراءات. وجعلته ثلاثة مباحث:

عالجت في الأوّل - الاختلاف بالإبدال أو القلب أو الإدغام.

وعالجت في الثّاني - الاختلاف بالإمالة.

وعالجت في الثّالث - الاختلاف بتقديم الصّوت أو تأخيره.

وشملت الدّراسة هنا (١٢) اثني عشر اسمًا، هي الّتي عثرتُ عليها في نطاق الدّراسة المحدّد.

ولم يؤدّ هذا الاختلاف الصّوتيّ تناقضًا في المعاني والدّلالات. (ص: ٢٤)

عالجت فيه مظاهر ثلاثة للاختلاف الصّوتيّ بين النّوعين من القراءات. فقد وجدت الاختلاف الصّوتيّ في نطاق الرّسالة لايتعدّى الاختلاف بالإبدال، أو القَلْب أو الإدغام

---

١ - البقرة / ٢٦٥.

أو بالتّقديم لأحد الأصوات في القراءة الشّاذّة عن مَوْقعه في القراءة المتواترة، والمعنى واحد في كلّ هذه الصُّوَر. وقد اعتبرت الاختلاف الصّوتيّ أصلًا عامًّا مقابلًا للحرف الثّالث من الأحْرُف السّبعة. (ص: ٤٦١)

[٣]ـ الاختلاف النّحويّ

وتطلّبت بنية هذا الفصل أن يقوم على ثلاثة مباحث:

الأوّل ـ دار حول الأسماء المرفوعة في متواتر القراءات، وجاءت في شواذّها منصوبة أو مجرورة.

الثّاني ـ دار حول الأسماء المنصوبة، وجاءت في شواذّ القراءات مرفوعة أو مجرورة...

الثّالث ـ دار حول الأسماء المجرورة، وجاءت في شواذّ القراءات مرفوعة أو منصوبة إلخ..

وشملت الدّراسة بمباحثها الثّلاثة (٣٣) ثلاثة وثلاثين اسمًا ولم ينشأ من هذا الاختلاف الإعرابيّ ونحوه تناقض في الدّلالة بين ما تواتر وشذّ من القراءات. (ص: ٢٤ـ٢٥)

تناولت فيه: المرفوعات والمنصوبات والمجرورات الّتي رُوِيت في متواتر القراءات بحالة، ورُوِيت في شواذّها بحالة أُخرى.

وتبيّن لي أنّ الاختلاف الإعرابيّ بين متواتر القراءات وشواذّها، لم يؤدّ تعدّدًا في المعنى إلّا في كلمات يسيرة، نحو: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾[2] بدون تنوين.

وقد اعتبرت الاختلاف الإعرابي بكلّ صورة عامًّا مقابلًا للحرف الرّابع من الأحْرُف السّبعة. (ص: ٤٦٢)

---

١ ـ البقرة / ١٣٢.

٢ ـ البقرة / ٦١.

[٤] ـ الاختلاف الصَّرْفيّ

وهو الوجه الرّابع من أوجه الاختلاف؛ وقد أردتُ بهذا النّوع من الاختلاف بين القراءات المتواترة والقراءات الشّاذّة، ذلك الاختلاف الّذي يمكن أن يسمّى «اختلاف الصِّيَغ»، فإذا رُوي اللّفظ في متواتر القراءات مصدرًا، ورُوي في شواذّ القراءات فعلًا ماضيًا، أو رُوي مصدرًا ولكنّ بصيغة أُخرى، فهذا خلاف لا يوصف بأنّه لغويّ ولا صوتيّ ولا نحويّ. ولكن ينطبق عليه وصف «الاختلاف الصَّرْفيّ»، وكذا لو رُوي اللّفظ في متواتر القراءات مفردًا، ورُوي في شواذّها جمعًا. وهكذا بقيّة المباحث الصَّرْفيّة الأُخرى الّتي انقسم إليها هذا الفصل وجملتها ستّة مباحث.

وفي جميع هذه المباحث لم يترتّب على الاختلاف تناقض في المعنى. فإمّا أن تكون القراءتان بمعنًى واحدٍ، أو تدلّان على معنيَيْن مرادَيْن جميعًا. **(ص: ٢٥)**

ناقشت فيه: الاسم الّذي جاء في متواتر القراءات مصدرًا، ورُوي في الشّواذّ بصيغة مصدريّة أُخرى. والاسم الّذي رُوي في المتواتر مفردًا، ورُوي في الشّاذّ جمعًا، أو رُوي في المتواتر مذكّرًا، وجاء في الشّواذّ مؤنّثًا، إلخ... ولا فَرْق في المعنى إلّا الفَرْق بين مدلول المفرد ومدلول الجمع، أو مدلول المذكّر ومدلول المؤنّث، ولكنّ المعنى يظلّ كما هو من نحو: ﴿أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ البقرة / ٢٦٦، و **(أن تكون له جنّاتٌ)**. وقد اعتبرت الاختلاف الصَّرْفيّ أصلًا عامًّا يقابل الحرف الخامس من الأحرف السّبعة. **(ص: ٤٦٢)**

[٥] ـ الاختلاف بالذّكر والحذف

وهو الوجه الخامس من أوجه الاختلاف. فلن تجد في هذا الفصل واحدًا من أنماط الاختلاف السّابقة، ولكنّ الاختلاف هنا قائم على دِعامَتَيْن:

أُولاهما ـ أن يكون الاسم مذكورًا في القراءة المتواترة، ومحذوفًا في القراءة الشّاذّة.

والأُخرى ـ أن يكون الاسم محذوفًا في القراءة المتواترة ومذكورًا في القراءة الشّاذّة.

ولم يترتّب على هذا النّوع من الاختلاف اختلاف في الدّلالة ولكنّ اتّفاق تامّ في المعانى، إلّا في موضع واحد، فقد ترتّب فيه على الاسم المذكور معنى زائد، وذلك في القراءة الشّاذّة: (ربّنا وابعثْ في آخرهم رسولًا) [١] على النّحو الّذي ستراه مفصّلًا فى الفقرة الثّالثة من المبحث الثّاني من هذا الفصل. (ص: ٢٥ـ ٢٦)

واستقصيتُ فيه الأسماء الّتي ذُكِرتْ في متواتر القراءات وحُذِفَتْ في شواذّها، والأسماء الّتي حُذِفَتْ في متواتر القراءات وذُكِرتْ في شواذّها، وذلك في الحيّز المحدّد للرّسالة.

و وجدت أنّ المعنى لا يختلف في هذا الفصل بسبب هذا الضّرب من ضروب الاختلاف.

وقد اعتبرت هذا النّوع من الاختلاف أصلًا عامًّا يقابل الحرف السّادس من الأحرُف السّبعة.

(ص: ٤٦٢)

[٦]ـ الاختلاف بالتّقديم والتّأخير

وهو الوجه السّادس من أوجه الاختلاف. وهذا هو الفصل الوحيد الّذي دار البحث فيه حول اسم واحد، (الملائكة) إذ إنّه دون غيره من الأسماء جاء متأخّرًا في القراءات المتواترة، ومتقدّمًا في القراءات الشّاذّة، والمعنى واحد على كِلْتَا القراءتين.

لم أعثر لهذا النّوع من الاختلاف في نطاق الرّسالة، إلّا على كلمة واحدة، هي «الملائكة» فقد تأخّر موقعها في متواتر القراءات، وتقدّم في شواذّها، ولم يترتّب على اختلاف موقع هذا الاسم اختلاف في معناه.

وقد اعتبرت هذا الضّرب من ضروب الاختلاف، أصلًا عامًّا مقابلًا للحرف السّابع من الأحرُف السّبعة. ولقد أمعنتُ النّظر في أثناء مناقشتي للتّسع والأربعين اسمًا بعد المائتين (٢٤٩) فلم أجد ضربًا من ضروب الاختلاف بين القراءات المتواترة والقراءات الشّاذّة، إلّا مندرجًا تحت واحد من تلك الأُمور السّبعة. (ص: ٤٦٣)

١ـ والقراءة المتواترة: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ البقرة/ ١٢٩.

الفصل الثّاني و السّتّون

نصّ الدّكتور الحلّيّ (معاصر) في «القراءات القرآنيّة بين المستشرقين و النُّحاة»

أسباب اختلاف القراءات

للمهتمّين بالقراءات أقوالٌ مختلفةٌ في أسباب اختلاف القراءات، أهمّها:

١ ـ اختلاف قراءة النّبيّ ﷺ

فقد زعموا أنّ النّبيّ ﷺ كان يقرئ الصّحابة القرآن قراءات مختلفة[1]، وما رُوي عن عاصم الجَحْدَريّ (ت ١٢٨ هـ) عن أبي بكر أنّ النّبيّ ﷺ قرأ: (متّكئين على وفارفٍ خُضْر وَعَبَاقِريٍّ حِسَان)[2]. وما رُوي عن أبي هُرَيرة أنّ النّبيّ ﷺ قرأ: (أفلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قُرّات أعين)[3]. وما رُوي عنه ﷺ أنّه قرأ[4]: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾[5] و (ملك يوم الدّين).

٢ ـ اختلاف تقرير النّبيّ ﷺ لقراءة المسلمين

فقد روى ابن قُتَيبة أنّ النّبيّ ﷺ أمره الله من تيسيره أن يقرئ كلّ قوم بلُغَتهم، و ما جَرَتْ

---

١ ـ فضائل القرآن: ٢٨.

٢ ـ الرّحمن / ٧٦، والّذي في المصحف: ﴿مُتَّكِئِينَ عَلَىٰ رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾.

٣ ـ السّجدة / ١٧، و في المصحف: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾.

٤ ـ إبراز المعاني لأبي شامة: ٥٥، القاهرة.

٥ ـ الفاتحة / ٤. وبها قرأ عاصم والكسائيّ وخَلَف ويعقوب الحَضْرميّ، (مجمع البيان ١: ٤٨).

عليه عادتهم؛ فالهُذَلِيّ يقرأ: (عتّى حين) يريد (حتّى حِين)... [وذكر كما تقدّم عنه].

٣ـ اختلاف النّزول

وممّا ذكروا من الأسباب: «ما اختلف باختلاف النّزول ممّا كان يعرض . . . [وذكر كما تقدّم عن العاصميّ، ثمّ قال:]

وربّما حملهم على هذا الاعتقاد ما نقلوا من اختلاف في قراءة لم يذكروها بين عمر بن الخطّاب وهِشام بن حكيم فانطلقا إلى رسول الله...

٤ـ اختلاف الرّواية عن الصّحابة

يقول ابن مجاهد: «و رويت الآثار بالاختلاف عن الصّحابة والتّابعين توسعةً و رحمةً للمسلمين».[١] ومعلوم أنّ الصّحابة كانوا قد أخذوه عن رسول الله ﷺ، و زعموا أنّهم أخذوا عنه ﷺ على حروف مختلفة، ثمّ تفرّقوا في البلاد و عنهم أخذ مَنْ جاء بعدهم[٢].

٥ـ اختلاف اللّهجات

ويعدّ هذا السّبب من أهمّ الأسباب في اختلاف القراءات؛ وقد ذهب إليه جماعة، منهم: ابن قُتَيبة[٣]، وأبو شامة[٤]، وهو سببٌ وَصَفَه المعاصرون بأنّه يقبله العقل ويسيغه النّقل ويقتضيه ما عليه القبائل العربيّة المختلفة الّتي لم تستطع أن تغيّر حَناجرها وألسنتها[٥]، وهذا السّبب اعتمده بعض المتأخّرين.

---

١ ـ السّبعة: ٤٥.

٢ ـ مناهل العرفان ١: ٤٠٢، مطبعة عيسى البابي الحلبيّ القاهرة.

٣ ـ تأويل مشكل القرآن: ٣٩.

٤ ـ إبراز المعاني: ٤٧٨.

٥ ـ أطوار الثّقافة والفكر، محمّد أبو الفضل إبراهيم وجماعته ١: ٨٠، نشر مكتبة الأنكلو الأمريكيّة، ط ١.

٦ـ عدم نَقْط المصاحف الأئمّة

الّتي وجّهها عُثمان إلى الأقطار و عدم شَكْلها، وكان في تلك الأقطار ـ كما يقول ابـن أبي هاشم ـ من الصّحابة مَنْ حمل عنه أهل تلك الأقطار.

وبهذا تشبّث المستشرق جُولْدتِسيهر، فزعم أنّ القِسْم الأكبر مـن القـراءات يرجـع إلى خاصيّة الخطّ العربيّ[١]، وذهب إلى أنّ عدم نَقْـط المصـاحف وشَـكْلها، كـان السّـبب الأوّل في ظهور القراءات[٢].

تعدّد القُرّاء

ولهذه الأسباب، فقد تعدّد القُرّاء فهناك القُرّاء السّبعة الّذين اختارهم ابن مجاهد، ثمّ ألحق بهم ثلاثة فأصبحوا عشرة، ثمّ زاد بعضهم أربعة من القُرّاء فصاروا أربعة عشر قارئًا[٣].

والقُرّاء السّبعة الّذين اقتصر عليهم ابن مجاهد... [ثمّ ذكر أسماءهم، كما تقدّم في بـاب «أئمّة القراءات»].

ولم يذكر ابن مجاهد سببًا لاختيار هؤلاء السّبعة، وترك غيرهم من أمثال الحسن البَصْريّ ومحمّد بن مُحَيْصِن ويعقوب بن إسحاق الحَضْرميّ وغيرهم من خِيرَة القُرّاء، ثمّ إنّه أوْهَم بعض مَنْ لا عِلْم له بأنّ هؤلاء السّبعة هم: المقصودون بحديث الأحْرُف السّبعة[٤]. فقـال أحمـد بـن عَمّار المهدويّ: «لقد فعل مُسبّع هؤلاء السّبعة... [وذكر، كما تقدّم عنه]. (٢١ ـ ٢٦)

١ـ مذاهب التّفسير الإسلاميّ، لجولد تسيهر، ترجمة د. عبدالحليم النّجّار: ٨، مطبعة السُّنّة المحمّديّة، القاهرة.

٢ـ المصدر السّابق.

٣ـ ينظر: مناهل العرفان: ١: ٤١٠.

٤ـ النّشر ١: ٣٥.

الفصل الثّالث و السّتّون

نصّ السّنديّ (معاصر) في «صفحات في علوم القراءات »

أوجه اختلاف القراءات

مدخل

لا خلاف بين العلماء في وجود و ثبوت اختلاف الأوجه القُرآنيّة؛ وإنّما الخلاف في حصرها وتعيينها، والعلماء الّذين رجّحوا معنى«الأحرف السّبعة» بالوجوه السّبعة، حاولوا حصر الأوجه في سبعة، وقد ذُكرت عن كلّ من :

١ـ الإمام أبي حاتم السِّجسْتانيّ ت ٢٥٥هـ .

٢ـ الإمام ابن قُتَيبة الدّينوريّ ت٢٧٦هـ .

٣ـ الإمام القاضي أبي بكر بن الطّيّب الباقلّانيّ ت ٤٠٣هـ .

٤ـ الإمام أبي الفضل الرّازيّ ت ٤٥٤هـ .

٥ ـ الإمام ابن الجَزَريّ ت ٨٣٣هـ .

وهم مشتركون في أكثر تلك الأوجه ؛ إلّا أنّ البعض انفرد بذِكْر بعض الأوجه، وقد ذكرنا منها قول ابن قُتَيبة والرّازيّ وابن الجَزَريّ في المبحث الرّابع، فلا نعيدها هنا، وبقي أن نذكر قول السِّجستانيّ والباقلّاني، ثمّ نذكر المآخذ على كلّ الأقوال من حيث العموم.

أوّلًا ـ قول الإمام أبي حاتم السِّجستانيّ

قال رحمه الله : ثمّ إنّي تدبّرت الوجوه الّتي تتخالف فيها لغات العرب، فوجدتها على سبعة أنحاء، لا تزيد ولا تنقص، وبجميع ذلك نزل القرآن :

١ـ إبدال لفظ بلفظ آخر بمنزلته، نحو: ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللهِ﴾[1] و «فامضوا إلى ذكر الله» ونحو: ﴿كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾[2] و«كالصّوف المنفوش».

وذلك مثل: الحوت والسَّمَك، والعُشْب والكَلأ، والنّوم والرّقود، والوَعْر والخشن، والسِّكّين والمُدى.

٢ـ إبدال حرف بحرف بمنزلته، مثل: ﴿التَّابُوتُ﴾[3] و«التّابوه». ومثاله من اللّغة: قهرني وكهرني، الرّبا والرّما.

٣ ـ تقديم وتأخير : إمّا في الكلمة وإمّا في الحروف، فأمّا في الكلمة فنحو: ﴿فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾[4]. ومثاله من اللّغة : سلب زيد ثوبه، وسلب ثوب زيد. وأمّا في الحروف فنحو: ﴿أَفَلَمْ يَيْئَسِ الَّذِينَ﴾ و«أفلم يأيس». ومثاله من اللّغة : صَعِق وصَقع، وجبذ وجذب.

٤ ـ زيادة حرف أونقصانه، نحو: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيَهْ ۜ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ﴾[5]. ومثاله من اللّغة : تعرفينه، وتعطينه... ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ﴾[6].

ومثاله من اللّغة: يا صاح في يا صاحب.

٥ـ اختلاف حركات البناء، نحو: ﴿الْبُخْلِ﴾[7] والبَخَل و ﴿مَيْسَرَةٍ﴾[8] وميسُرة، ومنه إشمام بعضهم الضّمّة في قيل، وغيض ونحوهما. ومثاله من اللّغة: نَعَم ونَعِم.

١ـ الجمعة / ٩.

٢ـ القارعة / ٥.

٣ـ البقرة / ٢٤٨.

٤ـ التّوبة / ١١١، وقد مثل هنا بمثالين آخرين، ولعلّه لا يستقيم التّمثيل بهما. انظر: الأحرف السّبعة للدّكتور حسن عتر: ١٥٠.

٥ـ الحاقّة / ٢٨ـ ٢٩، فالهاء في كلمة (ماليه) و(سلطانيه) زائدة، وتسمّى: هاء السّكت.

٦ - هود / ١٠٩.

٧ - النّساء / ٣٧.

٨ - البقرة: ٢٨٠.

٦ـ اختلاف الإعراب، نحو: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾[١] وما هذا بشرٌ، ونحو: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾.[٢]
ومثاله من اللّغة: ما زائد حاضر أي: ما زيد حاضر. ومررت برجلان وقبضت منه درهمان، على لغة الحارث بن كعب.

٧ ـ إشباع الصّوت بالتّفخيم والإظهار، أو الاقتصاد به بالإضجاع والإدغام والفتح والإمالة، ثمّ تختلف مذاهب العرب في الإدغام والإظهار في كثير من الحروف[٣].

ثانيًا ـ قول القاضي أبي بكر الباقِلّاني:

وقال: فيما حكى القرطبيّ عنه: تدبّرت وجوه الاختلافات في القراءة فوجدتها سبعة...
[وذكر كما تقدّم نحوه عن ابن قُتَيبة وغيره، ثمّ قال:]

مآخذ على الأقوال في الأوجه:

أ ـ لقد اتّفق الجميع على أنّ الأوجه تنحصر في سبعة؛ إلّا أنّهم اختلفوا في تعيينها.

ب ـ انفرد الرّازيّ بذكر اختلاف اللّهجات ضمن الأوجه، وقد أهملها ابن قُتَيبة وتبعه الباقِلّانيّ في ذلك. ولم يذكر السِّجستانيّ إلّا بعض الخلافات الأُصوليّة في الوجه السّابع، أمّا ابن الجَزَريّ فلا يراها من الاختلاف الّذي يتنوّع فيه اللّفظ والمعنى، ويقول: ولئن فرض فيكون من الأوّل[٤].

رغم أنّ الخلافات الأُصوليّة في أحرف القرآن شيء كثير.

ج ـ استشهدوا للتّمثيل ببعض هذه الأوجه بالقراءات الشّاذّة، أو الضّعيفة، أو المنكرة.

د ـ الحكمة من تعدّد الأحرف: رفع الحرج والمشقّة من الأُمّة الأُمّية، والأنواع الّتي

---

١ - يوسف/ ٣١.

٢ - طه/ ٦٣.

٣ - الأحرف السّبعة: ١٤٨ـ١٥٣.

٤ - النّشر ١: ٢٧.

ذكروها معظمها يتعلّق بالخطّ والكتابة ، ولايدركها إلّا المحقّقون من خواصّ العلماء ، فكيف يكون اليسر فيها للأُمّة الّتي لا تعرف الكتابة ولا القراءة؟!

هـ ـ تكلّفوا كثيرًا في محاولتهم لحصرالأوجه في سبعة ؛ بحيث يمكننا أن نقول : إنّ الأوجه في نفسها شيء، والأنواع التي ذكروها شيء آخر مغاير لها .

ز ـ من الممكن أن نرجع تلك الأنواع السّبعة إلى ثلاثة ،كما فعل ابن الجَزَريّ:

١ ـ اختلاف اللفظ والمعنى واحد:

نحو: الصّراط والقدس ممّا يطلق عليه أنّه لغات فقط، فقد تقرأ الصّراط بالصّاد والسّين والإشمام، وتقرأ القدس بضمّ الدّال وإسكانها.

٢ ـ اختلاف اللّفظ والمعنى مع جواز اجتماعهما في شيء واحد:

نحو: ﴿كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾[1] بالرّاء والزّاء .والإنشار ـ كما قال ابن قتيبة ـ الإحياء، والإنشاز: هو التّحريك للنّقل ، والحياة حركة ، فلا فرق بينهما[2] .

٣ ـ اختلاف اللّفظ والمعنى وعدم اجتماعهما في شيء واحد ؛ إلّا أنّه اختلاف تنوّع وتغاير لا تضادّ وتناقض : نحو : ﴿وَظَنُّوا اَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾[3] بالتّشديد والتّخفيف ، والظّن على قراءة التّشديد بمعنى اليقين ، والضّمائر الثّلاثة للرّسل، فيكون المعنى: وتيقّن الرّسل أنّ أقوامهم قد كذّبوهم في رسالاتهم.

والظّن على قراءة التّخفيف بمعنى الشّك ، والضّمائر الثّلاثة للمرسَل إليهم؛ أي: وتوهّم المرسل إليهم أنّ الرّسل قد كَذَبوهم فيما أمروهم به . فعلى هذا ؛ لا تضادّ ولا تناقض

١ - البقرة/ ٢٥٩.

٢ - تأويل مشكل القرآن : ٤١.

٣ - يوسف/ ١١٠.

وإن امتنع اجتماعهما في شيء واحد[١].

الحِكَم والفوائد في اختلاف القراءات

ذكر الإمام ابن الجَزَريّ وغيره الحكم والفوائد في اختلاف القراءات؛ ومن أبرزها:

١ ـ فيها دليل قاطع على أنّ القرآن الكريم كلام الله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾[٢].

وأكبر برهان وأعظم حجّة في ذلك هو: عدم وجود أي تناقض أو تضادّ في الوجوه المختلفة: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[٣].

٢ ـ فيها برهان قاطع على صدق الرّسول ﷺ فبرغم تعدّدها وتنوّع الأداء فيها، أدّاها كما نزلت عليه هكذا أنزلت.

٣ ـ فيها دلالة على عظمة هذه الأُمّة ؛ حيث تلقّت القرآن الكريم بالحروف المختلفة، ووعتها، وأحكمت ضبطها، وهي مَنْقَبَةٌ عظيمة، وميزة لها كبرى، تنفرد بها عن سائر الأُمم.

٤ ـ فيها دلالة على صيانة كتاب الله وحفظه من التّبديل والتّحريف مع كونه مشتملًا على الحروف والأوجه الكثيرة: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[٤].

٥ ـ أجلّ حكمة وأعظمها هي التّيسير على الأُمّة في أمر القراءة والتّخفيف عنها، رُوعي في ذلك اختلاف اللُّغات واللَّهجات، كما روعي في ذلك جميع الفئات: من شيخ كبير، وطفل

---

١ ـ اقرأ للمآخذ على هذه الأقوال: مقال الدّكتور عبد العزيز القارئ، حول حديث الأحرف السّبعة و صِلَتها بالقراءات ص: ٧٢ ـ ٧٦، وكتاب الأحرف السّبعة للدّكتور حسن ضياء الدّين عتر: ١٦٦ ـ ١٦٧.

٢ ـ حم السّجدة / ٢ ـ ٣.

٣ ـ النّساء / ٨٢.

٤ ـ الحِجر / ٩.

صغير، وامرأة عجوز، ومن لم يقرأ كتابًا قطّ.

٦ ـ فيها سهولة الحفظ وتيسير النّقل، فحفظ كلمة ذات وجوه مختلفة أيسر من حفظ جمل من الكلام على وجه واحد.

٧ ـ فيها يظهر إعجاز القرآن ويتجلّى بإيجاز الكلام، فتقرأ كلمة واحدة بأكثر من وجه وهي برسم واحد، فتدلّ كلّ قراءة على حكم شرعيّ دون تكرار اللّفظ وإعادة الخطّ، نحو: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾[1].

فقراءة النّصب في (وأرجلكم) تدلّ على فرضية الغَسْل، وقراءة الجرّ تدلّ على جواز المسح على الخفّين.

٨ ـ فيها بيان المجمل وتوضيح المبهم نحو: فامضوا إلى ذكر الله فهي وإن كانت قراءة شاذّة إلّا أنّها تبين معنى القراءة المتواترة: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ﴾[2] فليس المراد من السّعي المشي السّريع.

٩ ـ لها تأثير في الأحكام الفقهية:

أ ـ فقد تبيّن حكمًا مجمعًا عليه، كما في قراءة شاذّة: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ ـ من أمّ ـ﴾[3] فكون الإخوة من أُمّ أمر مجمع عليه.

ب ـ وقد ترجح حكمًا مختلفًا فيه: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ـ مُؤْمِنَةٍ ـ﴾[4]. وذلك في كفّارة اليمين، وهو شرط عند الإمام الشّافعيّ.

---

١ ـ المائدة/٦.

٢ ـ الجمعة/٩.

٣ ـ النّساء/١٢.

٤ - المائدة/٨٩، وهي قراءة شاذّة.

ج ـ وقد تجمع بين حكمين مختلفين؛ كقراءة: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[١] بالتّخفيف أو بالتّشديد، فقراءة التّخفيف تدلّ على أصل الطّهارة، وذلك بانقطاع الحيض، وقراءة التّشديد تشير إلى التّأكّد من الطّهارة، وذلك بالاغتسال، فينبغي الجمع بينهما.

١٠ ـ فيها سند لقواعد نحويّة وصرفيّة كما في قراءة: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾[٢] بالنّصب في الأرحام وبالخفض، فقراءة النّصب حجّة للكوفيّين، وقراءة الخفض حجّة للبَصْريّين.

١١ ـ فيها حجّة لأهل الحقّ، ودفع لأهل الأهواء والزّيغ، كما في قراءة: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾[٣]. فعلى قراءة شاذّة: مَلِكًا ـ بفتح الميم وكسر اللّام ـ أعظم دليل على رؤية الله تعالى في الآخرة.

١٢ ـ فيها تمثيل للغات واللّهجات العربيّة المختلفة؛ وبذلك حفظت القراءاتُ اللّغةَ العربيّة من الضّياع والاندثار، فللقرآن والقراءات مِنّةٌ على أهل العربيّة.

الخلاصة:

إنّ تنوّع القراءات يقوم مقام تعدّد الآيات، وذلك ضرب من ضروب البلاغة، يبتدئ من جمال هذا الإيجاز، وينتهي إلى كمال الإعجاز، والقراءات كلّها معجزة، والتّحدّي قائم بكلّ حرف من تلك الحروف، وبذلك تتعدّد المعجزات بتعدّدها[٤].

معالجة بعض الشّبهات حول القراءات

ممّا لا شكّ فيه أنّ أعداء الإسلام يحاولون ـ بشتّى الوسائل ـ إيثار الجدل والخلاف بين

١ - البقرة/٢٢٢.

٢ - النّساء/١.

٣ - الإنسان/٢٠.

٤ - راجع للتفصيل: النّشر في القراءات العشر ١: ٢٨ ـ ٢٩، مناهل العرفان ١: ١٤٩.

المسلمين، وإيثار الشّكوك والشّبهات في مصدر التّشريع الأوّل القرآن الكريم ؛ طمعًا منهم في كسب بعض ضعاف الإيمان من المنتسبين إلى الإسلام؛ ليرفعوا بهم خسيستهم، وللأسف أنّه يوجد في المسلمين ـ من هذا النّوع ـ مَن يتأثّر بزخرفة كلام أولئك الأعداء ـ خاصّة بعد نشأة الاستشراق الألمانيّ والأوربيّ ـ فيؤذي الإسلام وأهله بأشدّ ممّا يؤذيه أعداؤه . . [ثمّ ذكر بعض الشّبه الّتي يثيرها الأعداء حول القراءات واختلافها وتعدّدها، وحول نزول القرآن الكريم على الأحرف السّبعة . . ثمّ ذكر كلام العلماء في الرّدّ عليها، منها :]

الشّبهة الثّانية ـ أسباب اختلاف القراءات وتعدّدها

نذكر هنا أوّلًا : أقوال النّاس في أسباب الاختلاف في القراءات، ومن ضمنها قول المستشرقين في ذلك، والرّدّ عليه .

ونذكر [ثانيًا] : بعد ذلك السّبب الأساسيّ في اختلاف القراءات .

ذكر بعض النّاس أسبابًا متعدّدة في اختلاف القراءات؛ منها :

١ ـ اختلاف قراءة النّبيّ ﷺ

فقد ورد أنّه ﷺ لم يلتزم عند تعليمه القرآن للمسلمين لفظًا واحدًا، وتدلّ على ذلك أحاديث نزول القرآن الكريم على الأحرف السّبعة؛ حيث صوّب الرّسول ﷺ قراءة كلّ مَن اختلف من الصّحابة مع زميله، وقال كلّ واحد منهم أنّه أخذها من الرّسول ﷺ[١] .

---

١ - القراءات القرآنيّة للدّكتور عبد الهادي الفضليّ : ١٠٥ ـ ١٠٦، نقلًا عن تأويل مشكل القرآن لابن قُتَيبة : ٣٩، والظّاهر، أنّ إيراده لكلام ابن قُتَيبة لا يتناسب مع العنوان، فالعنوان يبيّن أنّ الرّسول ﷺ لم يقرئهم؛ وإنّما أقرّ قراءاتهم اللّغويّة، وكلام ابن قُتَيبة صريح في أنّ الرّسول ﷺ هو الّذي أقرأ الكلّ على لغته ولهجته، وهذه هي الحقيقة، فالرّسول ﷺ لم يعطِ أحدًا الحرّيّة في أمر القراءة ؛ بحيث يقرأ على لغته ولهجته كيف ما شاء .

والقراءات المتواترة بكثرتها خير دليل على ذلك؛ حيث إنّها رُويت بأسانيدها الصّحيحة المتواترة إلى الرّسول ﷺ.

٢ ـ اختلاف تقرير النّبيّ ﷺ لقراءة الصّحابة

حيث كان الرّسول ﷺ مأمورًا بأن يقرئ كلّ قوم بلغتهم وما جرت عليه عادتهم، فالهُذَليّ يقرأ: (عتّى حين) بالعين بدل الحاء، والأسديّ يقرأ: (تِعلمون) و(تِسودّ) بكسر التّاء، والتّميميّ يهمز، والقرشيّ لا يهمز، فجعل الله لهم متّسعًا في اللّغات كتيسيره عليهم في الدّين.

٣ ـ اختلاف النّزول

كان الرّسول ﷺ يعرض القرآن على جبريل في كلّ رمضان، وتلقّى الصّحابة حروف كلّ عرض، فمنهم مَن قرأ على حرف، ومنهم مَن قرأ على حرف آخر، وقد اجتمعوا على عرضات أخيرة، فلم يقع الاختلاف إلّا في أحرف قليلة، وألفاظ متقاربة، ولعلّ قصّة اختلاف عمر و هشام ـ رضي الله عنهما ـ تدلّ على اختلاف النّزول؛ حيث فيها: «كذلك أنزلت»؛ و لهذا اختلفت المصاحف العثمانيّة في أحرف قليلة، وقد فرّقها الصّحابة في المصاحف.

٤ ـ اختلاف الرّواية عن الصّحابة

ذلك أنّ الصّحابة قد اختلف أخذهم للقرآن من فِيّ الرّسول ﷺ، فمِنهم مَن أخذ بحرف، ومنهم من أخذ بحرفين أو أكثر، كما أنّ قُرّاء المصاحف العُثمانيّة من الصّحابة كانوا على علم بالقراءات المختلفة؛ و لذلك اختلف أخذ التّابعين عنهم، وأخذ تابعي التّابعين عن أساتذتهم من التّابعين، وهَلُمّ جرًّا... إلى أن وصل الأمر إلى الأئمّة المشهورين الّذين تخصّصوا وانقطعوا للقراءات.

٥ ـ اختلاف اللّغات أو اللّهجات

ذهب إليه ابن قُتَيبة وأبو شَامَة، ويدلّ على قولهما ما رواه الضّحّاك عن ابن عبّاس

(رضي الله عنهما) : أنّ الله تعالى أنزل هذا القرآن بلُغة كلّ حيّ من أحياء العرب [١].

وتبناه بعض المعاصرين من تلامذة المستشرقين، والحقّ ؛ أنّ اختلاف اللّغات أو اللّهجات ليس هو في جميع القراءات؛ وإنّما في بعضها [٢].

يقول الدّكتور عبد الهادي الفضليّ : وهذا النّوع من الاختلاف داخل ـ فيما أرى ـ ضمن تقرير النّبيّ ﷺ وإمضائه لقراءات المسلمين . . . والملاحظ أنّ هذه الأسباب المذكورة يُرجع أصحابها القراءات على اختلافها إلى قراءة النّبيّ ﷺ أو تقريره، وإلى أنّها كانت تيسيرًا للأُمّة ورحمة بها [٣].

٦ ـ عدم النَّقط والشَّكل واجتهاد القُرّاء في هيكل الكلمات القرآنيّة

ذهب إليه المستشرق جولدتِسيهر [٤]، وتأثّر به بعض المعاصرين من المنتسبين إلى الإسلام.

ولقد تصدّى للرّدّ على هؤلاء كثيرون ؛ منهم:

١ ـ محمّد طاهر الكُرديّ في «تاريخ القرآن».

٢ ـ عبد الوهّاب حمودة في «القراءات واللّهجات».

٣ ـ عبد الفتّاح القاضي في «القراءات في نظر المستشرقين والملحدين».

وخلاصة تلك الرّدُود:

أ ـ أنّ وجود القراءات المختلفة كان قبل نقط المصاحف وشكلها ؛ بل قبل نسخ المصاحف العُثمانيّة ووجودها ؛ حيث كان الاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب والصّدور، لا على حفظ المصاحف والسّطور، وتدلّ عليه أحاديث المخاصمة بين بعض الصّحابة

---

١ - عزّاه الدّكتور الفضليّ إلى الأدب الجاهليّ: ٩٥، انظر: القراءات القرآنيّة : ١٠٨.

٢ - راجع ما ذكرناه في الرّدّ على الشّبهة الأُولى.

٣ - القراءات القرآنيّة : ١٠٩، بتصرّف.

٤ - راجع كلام جولد تسيهر والرّدّ عليه في كتاب رسم المصحف للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ: ١٧ وما بعدها.

في بعض القراءات[١].

ب ـ اعتماد القراءات على النّقل والرّواية؛ ولذلك لم تقبل القراءات الموضوعة والمستنبطة من الرّسم وهيكل الكلمات القرآنيّة، وأكبر دليل على ذلك أنّ القُرّاء كلّهم اتّفقوا على نقل بعض الكلمات رغم مخالفتها لصريح الرّسم؛ منها: كلمة (إيلافهم) في سورة قُرَيش حيث أجمعت المصاحف على إثبات الياء في الموضع الأوّل رسمًا، فأثبتها القُرّاء العشرة ـ ما عدا ابن عامر ـ قراءة، وأجمعت المصاحف على حذفها في الموضع الثّاني رسمًا؛ ولكن أثبتها القُرّاء العشرة ـ ما عدا أبا جعفر ـ قراءة؛ لثبوتها نقلًا وروايةً[٢].

يقول الشّيخ محمّد بن الحاجّ فيما نقل عنه الصّفاقسيّ في «غيث النّفع»: لايلزم موافقة التّلاوة للرّسم... [وذكر كما تقدّم عن الفضليّ، ثمّ قال:]

ويقول أبو شامة: والقراءة نقل، فما وافق منها ظاهر الخطّ كان أقوى، وليس اتّباع الخطّ بمجرّده واجبًا ما لم يعضده نقل.

ج ـ تناقض جولد تسيهر فيما ادّعاه أوّلًا، وفيما انتهى إليه آخِرًا، فقد ختم حديثه عن القراءات بما هدم به من نتائج، وما تمسّك به من نظريات، بنقله قول عليّ ﷺ أنّه قال عندما سئل عن تحويل آية من القرآن إلى معنى قصده: «إنّ القرآن لايهاج[٣] اليوم ولايحوّل».

وبقوله: لا اعتراف بصحّة قراءة، ولا تدخل قراءة في دائرة التّعبير القرآنيّ المعجز

---

١ - راجع المبحث الرّابع من الفصل الأوّل.

٢ - ﴿لإِيلَافِ﴾: قرأ ابن عامر بالهمزة بعد اللّام بدون ياء على وزن: لعلاف، وقرأ أبو جعفر بياء ساكنة بلا همز لِيلاف، والباقون بهمزة مكسورة بعدها ياء ساكنة لإيلاف. أمّا كلمة ﴿إِيلَافِهِمْ﴾: فقد قرأها أبو جعفر بهمزة مكسورة بلا ياء على رسمها: (إلافهم)، والباقون بالهمزة وياء ساكنة بعدها (إيلافهم). راجع توجيه كل قراءة في الكلمتين في كتاب «إتحاف فضلاء البشر» ٢: ٦٣١.

٣ - هاج الشّيء: ثار، من الهيجاء بمعنى الحرب، واقرأ قول عليّ ﷺ في تفسير القرطبيّ ١٧: ٢٠٨. وفي القراءات الشّاذّة لابن خالويه: ﴿وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ﴾ قرأها عليّ بن أبي طالب بالعين على المنبر، فقيل له: أفلا نغيّره في المصحف؟ قال: ما ينبغي للقرآن أن يهاج أي: لا يغيّر. انظر: هامش كتاب تأويل مشكل القرآن لابن قُتَيبة: ٣٧، بتحقيق السّيّد أحمد صقر.

المتحدّي لكلّ محاولات التّقليد، إلّا إذا أمكن أن تستند إلى حُجَج من الرّواية موثوق بها.

وبأقواله الأُخرى الّتي تنصّ على أنّه لا رأي للمسلمين في القراءة بعد النّبيّ ﷺ ولا عمل إلّا بما ثبت عنه ﷺ ولا قبول إلّا لما قرأ به ...

فثبت بذلك كلّه ؛ أنّ الاختلاف في القراءات لم يكن بسبب الرّسم، أو عدم نقط المصاحف وشكلها ؛ بل يرجع ذلك إلى النّقل والرّواية.

د ـ إنّ الاختلافات بين المصاحف العُثمانيّة من حيث الرّسم قليلة، فالاختلاف بين مصحفي الكوفة والبَصْرة كان في خمسة أحرف. وبين مصحفي المدينة والعراق في ١٢ حرفًا، وبين مصحفي الشّام والعراق في نحو أربعين حرفًا، أمّا القراءات فكثيرة لا حصر لها[١].

هـ ـ اختلاف مرسوم المصاحف قام على أساس اختلاف القراءات المرويّة عن النّبيّ ﷺ ومعنى هذا : أنّ القراءات واختلافها لم يتولّد على أساس اختلاف مرسوم المصاحف[٢].

الخلاصة :

إنّ أسباب اختلاف القراءات ترجع إلى سببين رئيسين ـ كما ذهب إليه الدّكتور عبد الهادي الفضليّ[٣] وهما :

١ ـ تعدد النّزول : ويدخل فيه قراءة النّبيّ ﷺ وبعض تقريره، والكثير من المرويّ عن الصّحابة.

٢ ـ تعدّد اللّهجات : ويدخل فيه القليل من فعل النّبيّ ﷺ والكثير من تقريره.

والّذي أراه هنا ويظهر لي ـ والله أعلم ـ أنّ سبب اختلاف القراءات واحد لا يتعدّد، وهو

---

١ - راجع : كتاب «نكت الانتصار» للباقِلّانيّ، باب ذكر الحروف الّتي اختلف فيها أهل الشّام وأهل المدينة وأهل العراق : ٣٨٩ ـ ٣٩٥، وكتاب في «رحاب القرآن الكريم» للدّكتور محمّد سالم محيسن ١ : ٤٠٧ ـ ٤١٧.

٢ - من كتاب القراءات القرآنية : ١٠٤ ـ ١٠٦، باختصار وتصرّف.

٣ - القراءات القرآنية : ١١٦.

الّذي عُنون بـنزول القرآن على الأحرف السّبعة ؛ ولكن هذا السّبب يتوقّف في وجوده على سبب آخر؛ وهو وجود اللّغات واللّهجات المختلفة. فيندرج في ذلك كلّ الخلافات القرآنيّة، سواء كانت لسبب قراءة النّبيّ ﷺ أوتقريره ، أو بسبب تعدّد النّزول ، أمّا اختلاف الرّواية عن الصّحابة فهويتوقّف على تلقّيهم من الرّسول ﷺ أوقراءتهم عليه .

ثمّ قبل ما رُوي بالتّواتر، أو الاستفاضة ، وحُكم على ما دون ذلك بالشّذوذ .

وليس معنى تقرير النّبيّ ﷺ لقراءة الصّحابة أنّه ﷺ كان يقرّر قراءة كلّ صحابيّ يقرأها حسب لغته ولهجته باجتهاد منه دون التّلقّي ؛ وذلك لأنّ القرآن كلّه ـ بأحرفه المختلفة ـ وحي منزّل من الله عَزَّ وجَلَّ ، لا قياس فيه ولا اجتهاد . (١٢٨ـ١٦٥)

الباب الخامس:

جمع القراءات

وفيه فصول:

الفصل الأوّل

نصّ ابن الجَزَريّ (م: ٨٣٣) في «النّشر في القراءات العشر»

باب بيان إفراد القراءات وجمعها

لم يتعرّض أحد من أئمّة القراءة في تواليفهم لهـذا البـاب. وقـد أشـار إليـه أبـو القاسـم الصّفراويّ في «إعلانه»، ولم يأت بطائل وهو باب عظيم الفائدة، كثير النّفع، جليل الخطر، بـل هو ثمرة ما تقدّم في أبواب هذا الكتاب من الأُصول، ونتيجة تلك المقدّمات والفصول.

والسّبب الموجب لعدم تعرّض المتقدّمين إليه هو عظم هِمَمهم، وكثرة حِرْصهم، ومبالغتهم في الإكثار من هذا العلم واستيعاب رواياته، وقد كانوا في الحرص والطّلب بحيث إنّهم يقرأُون بالرّواية الواحدة على الشّيخ الواحدة عدّة خَتَمات لاينتقلون إلى غيرها، ولقد قرأ الأُسـتاذ أبوالحسن عليّ بن عبد الغنيّ الحَصْريّ القيروانيّ القراءات السّبع على شيخه أبي بكر القصريّ تسعين ختمة، كلّما ختم ختمة قرأ غيرها حتّى أكمل ذلك في مدّة عشر سنين حسـبما أشـار إليه بقوله في قصيدته:

وأذكر أشياخي الّذين قرأتـها   عليهم فأبـدأ بالإمـام أبي بكـر
قرأت عليه السّبع تسعين ختمة   بدأت ابن عشر ثمّ أكملت في عشر

وكان أبو حَفْص الكتانيّ من أصحاب ابن مجاهد وممّن لازَمَه كثيرًا، وعرف به وقرأ عليـه سنين لايتجاوز قراءة عاصم. قال: وسألته أن ينقلني عن قراءة عاصم إلى غيرها فأبى عليّ، وقرأ أبوالفتح فرج بن عمر الواسطيّ أحد شيوخ ابن سوار القرآن برواية أبي بكر من طريـق يحيى العليميّ عن أبي الحسن عليّ بن منصور المعروف بابن الشّعير الواسطيّ عـدّة ختمـات

في مدّة سنين، وكانوا يقرأون على الشّيخ الواحد العدّة من الرّوايات والكثير من القراءات كلّ ختمة برواية لا يجمعون رواية إلى غيرها.

وهذا الّذي كان عليه الصّدر الأوّل ومَنْ بعدهم إلى أثناء المائة الخامسة عصر الدّانيّ وابن شيطا و الأهوازيّ والهُذَليّ ومن بعدهم، فمن ذلك الوقت ظهر جمع القراءات في الختمة الواحدة واستمرّ إلى زماننا، وكان بعض الأئمّة يكره ذلك من حيث إنّه لم تكن عادة السّلَف عليه ولكن الّذي استقرّ عليه العمل هو الأخذ به والتّقرير عليه وتلقّيه بالقبول.

وإنّما دعاهم إلى ذلك فُتُور الهِمَم وقصد سرعة التّرقّي والانفراد، ولم يكن أحد من الشّيوخ يسمح به إلّا لمن أفرد القراءات، وأتقن معرفة الطُّرُق والرّوايات، وقرأ لكلّ قارئ ختمة على حدة، ولم يسمح أحد بقراءة قارئ من الأئمّة السّبعة أو العشرة في ختمة واحدة فيما أحسب إلّا في هذه الأعصار المتأخّرة حتّى إنّ الكمال الضّرير صِهْر الشّاطبيّ لمّا أراد القراءة على الشّاطبيّ، لم يقرأ عليه قراءة واحدة من السّبعة إلّا في ثلاث ختمات، فكان إذا أراد قراءة ابن كثير مثلًا يقرأ أوّلًا برواية البزّيّ ختمة، ثمّ ختمة برواية قُنْبُل، ثمّ يجمع البزّيّ وقُنْبُل في ختمة هكذا حتّى أكمل القراءات السّبع في تسع عشرة ختمة، ولم يبق عليه إلّا رواية أبي الحارث وجمعه مع الدُّوريّ في ختمة.

قال: فأردت أن أقرأ برواية أبي الحارث فأمرني بالجمع فلمّا انتهيت إلى (سورة الأحقاف) توفّي رحمه الله، وهذا هو الّذي استقرّ عليه العمل إلى زمن شيوخنا الّذين أدركناهم فلم أعلم أحدًا قرأ على التّقيّ الصّائغ الجمع إلّا بعد أن يفرد السّبعة في إحدى وعشرين ختمة وللعشرة كذلك.

وقرأ شيخنا أبو بكر بن الجُنديّ على الصّائغ المذكور المفردات عشرين ختمة، وكذلك شيخنا الشّيخ شمس الدّين ابن الصّائغ، وكذلك شيخنا الشّيخ تقيّ الدّين البغداديّ، وكذلك سائر مَنْ أدركناهم من أصحابه.

وقرأ شيخنا عبد الوَهّاب القَرَويّ الإسكندريّ على شيخه الشّهاب أحمد بن محمّد القوصيّ بمُضَمَّن الإعلان في السّبع أربعين ختمة، وكان الّذين يتساهلون في الأخذ يسمحون أن يقرأوا لكلّ قارئ من السّبعة بختمة سوى نافع وحمزة، فإنّهم كانوا يأخذون ختمة لقالون، ثمّ ختمة لوَرْش، ثمّ ختمة لخلف، ثمّ ختمة لخلّاد، ولا يسمح أحد بالجمع إلّا بعد ذلك.

ولمّا طلبت القراءات أفردتها على الشّيوخ الموجودين بدمشق، وكنت قرأتُ ختمتين كاملتين على الشّيخ أمين الدّين عبد الوَهّاب بن السَّلّار ختمة بقراءة أبي عمرو من روايتيه، وختمة بقراءة حمزة من روايتَيْه أيضًا، ثمّ استأذنته في الجمع فلم يأذن لي، وقال: لم تفرد على جمع القراءات ولم يسمح بأكثر من أن أذن لي في جمع قراءة نافع وابن كثير فقط.

نعم؛ كانوا إذا رأوا شخصًا قد أفرد وجمع على شيخ معتبر وأجيز وتأهّل، فأراد أن يجمع القراءات في ختمة على أحدهم لا يكلّفونه بعد ذلك إلى إفراد، لعلمهم بأنّه قد وصل إلى حدّ المعرفة والإتقان، كما وصل الأُستاذ أبو العزّ القلانسيّ إلى الإمام أبي القاسم الهُذَليّ حين دخل بغداد فقرأ عليه بمُضَمَّن كتابه: «الكامل» في ختمة واحدة.

ولمّا دخل الكمال بن فارس الدِّمَشقيّ مصر وقصده قُرّاء أهلها لانفراده بعلوّ الإسناد وقراءته الرّوايات الكثيرة على الكِنْديّ، فقرأُوا عليه بالجمع للاثني عشر بكلّ ما رواه عن الكِنْديّ من الكتب. ورحل الشّيخ على الدّيوانيّ من واسط إلى دمشق فقرأ على الشّيخ إبراهيم الإسكندريّ بها بمضمَّن «التّيسير» و«الشّاطبيّة» في ختمة.

ورحل الشّيخ نجم الدّين بن مؤمن إلى مصر من العراق فقرأ على الشّيخ تقيّ الدّين بن الصّائغ بمُضَمَّن عدّة كُتُب جمعًا، وكذلك رحل شيخنا أبو محمّد بن السَّلّار، فقرأ على الصّائغ المذكور ختمة جمعًا بمُضَمَّن «التّيسير» و«الشّاطبية» و«العنوان».

ورحل بعده شيخنا أبو المعالي بن اللّبّان فقرأ ختمة جمعًا للثّمانية بمُضَمَّن «عقد اللآلي»، وغيرها على أبي حيّان، وأوّل ما قرأت أنا على اللّبّان قرأت عليه ختمة جمعًا بمُضَمَّن عشرة

كتب، ولمـّا رحلت أوّلًا إلى الدّيار المصريّة قرأت جمعًا بالقراآت الاثـني عشر بُضَـمَّن عـدّة كتب على أبي بكر بن الجُنَديّ، وقرأت على كلّ مِن ابن الصّائغ والبغـداديّ جميعًـا بُضَـمَّن «الشّاطبيّة» و«التّيسير» و«العنوان»، ثمّ رحلت ثانيًا و قرأت على الشّيخين المذكورين جمعًا للعشرة بُضَمَّن عدّة كتب. و زدت في جمعي على البغداديّ، فقرأت لابن محَيْصِن والأعمـش والحسن البَصْريّ (فهذه) طريقة القوم رحمهم الله وهذا دأبهم.

وكانوا أيضًا في الصّدر الأوّل لا يزيدون القارئ على عشر آيـات ولـو كـان مـن كـان لا يتجاوزون ذلك، وإلى ذلك أشار الأُستاذ أبو مزاحم الخاقانيّ حيث قال في قصـيدته الّـتي نظّمها في التّجويد ـ وهو أوّل مَنْ تكلّم فيه فيما أحسب:

وحُكْمُك بالتّحقيق إن كنتَ آخذًا على أحدٍ أن لا تزيد على عشر

وكان مَنْ بعدهم لا يتقيّد بذلك، بل يأخذ بحسب ما يرى من قوّة الطّالب قلـيلًا وكـثيرًا إلّا أنّ الّذي استقرّ عليه عمل كثير من الشّيوخ هو الأخذ في الإفراد بجـزء مـن أجـزاء مائـة وعشرين، وفي الجمع بجزء من أجزاء مائتين وأربعين.

وروينا الأوّل عن بعض المتقدّمين: (أخبرني) عمر بـن الحسـن بقـراءتي عليـه ظـاهر دمشق عن الخطيب أبي العبّاس أحمد بن إبراهيم الواسطيّ، أخبرنا الحسـين بـن أبي الحسـن الطّيّبي، أخبرنا أبو بكر عبد الله بن منصور، أخبرنا أبو العزّ الواسطيّ.

قال: قرأت بها يعني قراءة أبي جعفر على الشّيخ أبي عليّ، وأخبرني أنّه قرأ بها أبي علـيّ الحسين بن عليّ بن عُبَيد الله الرّهاويّ بدمشق، وأخبره أنّه قرأ بها على أبي علـيّ أحمـد بـن محمّد الأصبهانيّ، وأخبره أنّه قرأ بها على أبي عبد صالح بن سعيد الرّازيّ ختمة كاملة في مدّة أربعة أشهر كلّ يوم جزء من أجزاء مائة وعشرين، وأنّ صـالحًا قـرأ علـى أبي العبّـاس بـن الفضل بن شاذان الرّازيّ ختمة كاملة في مدّة أربعة أشهر على هذه الأجزاء، وأنّ الفضل قرأ

على أحمد بن يزيد الحلوانيّ. وأخذ آخرون بأكثر من ذلك ولم يجعلوا للأخذ حدًّا كما ذكرناه.

وكان الإمام **عَلَم الدّين السَّخاويّ** يختاره ويحمل ما ورد عن السَّلَف في تحديد الأعشار على التّلقين، واستدلّ بأنّ ابن مسعود ﷺ قرأ على النّبيّ ﷺ في مجلس واحد من أوّل سورة النّساء حتّى بلغ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾[1]، كما ثبت في الصّحيح. والّذي قاله واضحٌ فَعَلَه كثير من سلفنا، واعتمد عليه كثيرًا ممّن أدركنا من أئمّتنا.

قال الإمام يعقوب الحَضْرميّ: قرأت القرآن في سنة ونصف على سلّام. وقرأت على شِهاب الدّين بن شريفة في خمسة أيّام، وقرأ شِهَاب على مَسْلَمة بن محارب في تسعة أيّام، وقد قرأ شيخنا أحمد بن الطّحّان على الشّيخ أبي العبّاس بن نحلة ختمة كاملة بحرف أبي عمرو من روايتيه في يوم واحد، وأُخبرت عنه أنّه لمّا ختم قال الشّيخ: هل رأيت أحدًا يقرأ هذه القراءة؟ فقال: لا تقل هكذا، قل: هل رأيت شيخًا يسمع هذا السّماع؟ ولمّا رحل ابن مؤمن إلى الصّائغ، قرأ عليه القراءات جميعًا بعدّة كتب في سبعة عشر يومًا، وقرأ على شخص ختمة لابن كثير من روايتيه في أربعة أيّام وللكسائيّ كذلك في سبعة أيّام.

ولمّا رحلت أوّلًا إلى الدّيار المصريّة وأدركني السّفر كنت قد وصلت في ختمة بالجمع إلى سورة الحجر على شيخنا ابن الصّائغ، فابتدأت عليه من أوّل الحجر يوم السّبت وختمت عليه ليلة الخميس في تلك الجمعة، وآخر ما كان بقي لي من أوّل الواقعة فقرأته عليه في مجلس واحد، وأعظم ما بلغني في ذلك قضيّة الشّيخ مكين الدّين عبد الله بن منصور المعروف بالأسمر مع الشّيخ أبي إسحاق إبراهيم بن محمّد وثيق الإشبيليّ، وهي ما أخبرني به الشّيخ الإمام المحدّث الثّقة أبو بكر محمّد بن أحمد بن أبي بكر بن عرام الإسكندريّ في كتابه إليّ من ثغر

١ ـ النّساء / ٤١.

الإسكندريّة، ثمّ نقلته من خطّه بها أنّ الشّيخ مكين الدّين الأسمر دخل يومًا إلى الجامع الجيوشيّ بالإسكندريّة فوجد شخصًا واقفًا و هو ينظر إلى أبواب الجامع، فوقع في نفس المكين الأسمر أنّه رجل صالح، وأنّه يعزم على الرّواح إلى جهته ليسلّم عليه ففعل ذلك، وإذا به ابن وثيق ولم يكن لأحد منهما معرفة بالآخر، ولا رُؤية فلمّا سَلَّم عليه قال له: أنت عبد الله بن منصور؟ قال: نعم، ما جئت من الغرب إلّا بسببك لأقرئك القراءات، قيل: فابتدأ عليه المكين الأسمر تلك اللّيلة الختمة بالقراءات السّبع وعند طلوع الفجر إذا به يقول: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ فختم عليه جميع الختمة جمعًا بالقراءات السّبع في ليلة واحدة.

إذا تقرّر ذلك، فليعلم أنّه مَنْ يريد تحقيق علم القراءات وإحكام تلاوة الحروف فلا بدّ من حفظه كتابًا كاملًا يستحضر به اختلاف القُرّاء، وينبغي أن يعرف أوّلًا اصطلاح الكتاب الّذي يحفظه ومعرفة طُرُقه. وكذلك إن قصد التّلاوة بكتاب غيره، ولا بدّ من إفراد الّتي يقصد معرفتها قراءة على ما تقدّم، فإذا أحكم القراءات إفرادًا وصار له بالتّلفّظ بالأوجه ملكة لا يحتاج معها على تكلّف، وأراد أن يحكمها جمعًا فليرض نفسه ولسانه فيما يريد أن يجمعه، ولينظر ما في ذلك من الخلاف أُصولًا وفرشًا، فما أمكن فيه التّداخل اكتفى منه بوجهٍ ومالم يمكن فيه نظر، فإن أمكن عطفه على ما قبله بكلمة، أو بكلمتين، أو بأكثر من غير تخليط ولا تركيب اعتمده. وإن لم يحسن عطفه، رجع إلى موضع ابتدأ حتّى يستوعب الأوجه كلّها من غير إهمال ولا تركيب ولا إعادة ما دخل.

فإنّ الأوّل ممنوع، والثّاني مكروه، والثّالث معيب، وذلك كلّه بعد أن يعرف أحرف الخلاف الواجب من أوجه الخلاف الجائز، فمن لم يميّز بين الخلافين لم يقدر على الجمع، ولاسبيل له إلى الوصول إلى القراءات، وكذلك يجب أن يميّز بين الطّريق والرّوايات، وإلّا فلا سبيل له إلى السّلامة من التّركيب في القراءات ...

فاعلم! أنّ الخلاف إمّا أن يكون للقارئ وهو أحد الأئمّة العشرة ونحوهم، أو للرّاوي

عنه، وهو واحد من أصحابه العشرين المذكورين في كتابنا هذا ونحوهم، أو للرّاوي عن واحدٍ من هؤلاء الرُّواة العشرين، أو من بعده وإن أسفل، أو لم يكن كذلك، فإن كان لواحدٍ من الأئمّة بكماله أي ممّا أجمع عليه الرّوايات والطُّرُق عنه فهو قراءة، وإن كان للرّاوي عن الإمام فهو رواية، وإن كان لمن بعد الرُّواة وإن سفل فهو طريق، وما كان على غير هذه الصّفة ممّا هو راجع إلى تخيير القارئ فيه كان وجهًا...

إذا علمت ذلك فاعلم! أنّ الفرق بين الخلافين أنّ خلاف القراءات و الرّوايات و الطُّرُق خلاف نصّ و رواية، فلو أخلّ القارئ بشيء منه كان نقصًا فى الرّواية فهو و ضدّه واجب فى إكمال الرّواية. و خلاف الأوجه ليس كذلك إذ هو على سبيل التّخيير فبأيّ وجهٍ أتى القارئ أجزأ فى تلك الرّواية و لا يكون إخلالًا بشيء منها فهو و ضدّه جائز فى القراءة من حيث إنّ القارئ مخيّر في الإتيان بأيّها شاء، و قد تقدّمت الإشارة إلى هذا، و ذكرنا ما كان يختار فيه بعض أئمّتنا و ما يراه بعض شيوخنا فى التّنبيه الثّالث من الفصل السّابع آخر باب البَسْملة. و ذكرنا السّبب في تكرار بعض أوجه التّخيير و المحافظة على الإتيان به في كلّ موضع، فليراجع من هناك فإنّه تنبيه مهمّ يندفع به كثير من الإشكالات و يرتفع به شُبَه التّركيب و الاحتمالات. و الله أعلم.

فصل [في كيفيّة الأخذ بالجمع]

للشّيوخ في كيفيّة الأخذ بالجمع مذهبان:

أحدهما ـ الجمع بالحرف، و هو أن يشرع القارئ في القراءة فإذا مرّ بكلمة فيها خُلْفٌ أُصوليّ أو فرشيّ أعاد تلك الكلمة بمفردها حتّى يستوفى ما فيها من الخلاف. فإن كانت ممّا يسوغ الوقف عليه، وقف واستأنف ما بعدها على الحكم المذكور، وإلّا وصلها بآخر وجه انتهى عليه، حتّى ينتهي إلى وقف فيقف.

وإن كان الخلف ممّا يتعلّق بكلمتين كمدّ منفصل، والسَّكْت على ذي كلمتين وقف على الكلمة الثّانية واستوعب الخلاف، ثمّ انتقل إلى ما بعدها على ذلك الحكم، وهذا مذهب المصريّين وهو أوثق في استيفاء أوجه الخلاف وأسهل في الأخذ، وأحضر ولكنّه يخرج عن رونق القراءة وحسن أداء التّلاوة.

والمذهب الثّاني ـ الجمع بالوقف، وهو إذا شرع القارئ بقراءة مَنْ قدّمه لا يزال بذلك الوجه حتّى ينتهي إلى وقف يسوغ الابتداء ممّا بعده، فيقف ثمّ يعود إلى القارئ الّذي بعده، إن لم يكن دخل خلفه فيما قبله، ولا يزال حتّى يقف على الوقف الّذي وقف عليه، ثمّ يفعل بقارئ قارئ حتى ينتهي الخلف ويبتدئ بما بعد ذلك الوقف على هذا الحكم. وهذا مذهب الشّاميّين وهو أشدّ في الاستحضار، وأسدّ في الاستظهار، وأطول زمانًا، وأجود إمكانًا، وبه قرأت على عامّة من قرأت عليه مصرًا وشامًا، وبه آخذ ولكنّي ركّبت من المذهبين مذهبًا، فجاء في محاسن الجمع طرازًا مذهبًا. فابتدئ بالقارئ، وأنظر إلى مَنْ يكون من القُرّاء أكثر موافقة له، فإذا وصلت إلى كلمتين بين القارئين فيها خلف، وقفت وأخرجته معه، ثمّ وصلتُ حتّى انتهى إلى الوقف السّائغ جوازه، وهكذا حتّى ينتهي الخلاف، ولمّا رحلت إلى الدّيار المصريّة ورأيت النّاس يجمعون بالحرف كما قدّمت أوّلًا، فكنت أجمع على هذه الطّريقة بالوقف، وأسبق الجامعين بالحرف مع مراعاة حُسْن الأداء وكمال القراءة. وسأوضح ذلك كلّه بأمثلة يظهر لك منها المقصود، والله تعالى الموفِّق.

وكان بعض النّاس يختار الجمع بالآية فيشرع في الآية حتّى ينتهي إلى آخرها، ثمّ يعيدها لقارئ قارئ حتّى ينتهي الخلاف، وكأنّهم قصدوا بذلك فصل كلّ آية على حدتها بما فيها من الخلاف ليكون أسلم من التّركيب، وأبعد من التّخطيط، ولا يخلصهم ذلك إذ كثير من الآيات لا يتمّ الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعد، فكان الّذي اخترناه هو الأَوْلى والله أعلم.

وأمّا قول الأُستاذ أبي الحسن عليّ بن عمر الأندَلُسيّ القيجاطيّ في قصيدته التّكملة المفيدة الّتي أشرنا إليها في أوائل كتابنا ممّا رويناه من كتب القراءات حيث قال فيها: باب كيفيّة الجمع بالحرف وشروطه، ثمّ قال:

على الجمع بالحرف اعتماد شيوخنا فلم أر مِنْهم مَنْ رأى عنه معدلَا
لأنّ أبا عمرو ترقاه سُلَّمًا فصار له مرقًا إلى رُتَب العلَا
ولكنّ شروط سبعة قد وفوا بها فحلّوا مِن الإحسان والحسن منزلَا

ثمّ قال عقيب ذلك: كلّ مَنْ لقيت كبار الشّيوخ وقرأت عليه كالشّيخ الجليل أبي عبد الله ابن مسغون، والشّيخ الجليل أبي جعفر الطّبّاخ، والشّيخ الجليل أبي عليّ بن أبي الأحْوَص وغيرهم ممّن كان في زمانهم، إنّما كانوا يجتمعون بالحرف لا بالآية، ويقولون: إنّه كان مذهب أبي عمرو يعني الدّانيّ. قال: وأمّا الشّروط السّبعة فترد بعد هذا ثمّ قال:

فمنها مَعال يرتقي بإرتقائها ومنها مَعانٍ يتّقي أن تبدلَا

قال: أمّا المعالي فما تعلّق بذكر الله تعالى وذكر رسول الله ﷺ، وأمّا المعاني فحيث كان الوقف أو الوصل يبدّل أحدهما المعنى أو يُغيّره، فيجب أن يتّقي ذلك ثمّ قال:

فتقديس قدّوس وتعظيم مرسل وتوقير أُستاذ حلا رعيها علَا
ووصل عذاب لا يليق برحمة وفصل مضاف لا يروق فيفصلَا
وإتمامه الخلف الّذي قد تلا به ويرجع للخلف الّذي قبل أغفلَا
ويبدأ بالرّاوي الّذي بدأوا به ولكنّ هذا ربّما عدّ أسهلَا

قال: هذه الشّروط السّبعة قد ذكرت هنا ...:

الشّرط الأوّل ـ ما يتعلّق بذكر الله سبحانه، كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ اِلَهٍ اِلَّا اللهُ﴾[1]، لا يجوز الوقف قبل قوله: (اِلَّا اللهُ). وكذلك في قوله: ﴿لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ﴾ لايجوز الوقف قبل الاستثناء في ذلك.

الشّرط الثّاني ـ وفي ذكر النّبيّ ﷺ في نحو قوله: ﴿وَمَا اَرْسَلْنَاكَ اِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ اِلَّا بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾[2]، ﴿وَمَا اَرْسَلْنَاكَ اِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾[3]، لا يجوز الوقف قبل الاستثناء في مثل هذا وإن وصل هذا والّذي قبله بعد ذلك. وكذلك لا يجوز الابتداء في قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾[4]. بقوله: ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ دون ما قبله.

الشّرط الثّالث ـ وكذلك يكره أن يقف في قوله: ﴿اَوْ تُقَطَّعَ اَيْدِيهِمْ﴾[5] قبل قوله: ﴿اَيدِيَهُمْ﴾ وفي قوله: ﴿اِلَّا اَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبهمْ﴾ كذلك وهذا هو: **(الشّرط الثّالث)**.

الشّرط الرّابع ـ وكذلك لا يجوز أن يقف في مثل قوله: ﴿اُولئكَ اَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِاٰيَاتِنَا هُمْ اَصْحَابُ الْمَشْئَمَةِ﴾ حتّى يأتي بما بعده وكذلك: ﴿اُولئكَ اَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * وَالَّذِينَ اٰمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾[6] حتّى يأتي بما بعده أيضًا.

الشّرط الخامس ـ وأمّا قطع المضاف من المضاف إليه فما زال الشّيوخ يمنعون ذلك حتّى كانوا ينكرون ما يجدون في الكتب من قولهم على مثل: (رحمت، ونعمت، وسنّت، وجنّت، وشجرت).

---

١ ـ آل عمران / ٦٢.

٢ ـ سبأ / ٢٨.

٣ ـ الإسراء / ١٠٥، الفرقان / ٥٦.

٤ ـ المائدة / ٣٣.

٥ ـ التّوبة / ١١٠.

٦ ـ البقرة / ٨١ ـ ٨٢.

وما أشبه ذلك بالتّاء أو بالهاء. ويقولون : كيف يقال هذا ؛ وقطع المضاف من المضاف إليه لا يجوز ؟ ويقولون معتذرين عنهم : إنّما ذلك لو وقع الوقف لكان هذا، وأمّا أن يجوز قطع المضاف من المضاف إليه فلا .

الشّرط السّادس ـ وأمّا إتمام الخلف إلى آخره فلا يجوز عندهم إذا قرأ القارئ، ثمّ قرأ بعد القارئ الآخر، ثمّ عرض له خلف إلّا أن يتمّ قراءة القارئ الثّاني إلى انقطاع الآية، ثمّ يستدرك بعد ذلك ما نقص من قراءة القارئ الأوّل حَذَرًا من أن يقرأ أوّل الآية لقارئ وآخرها لآخر من غير أن يقف بينهما .

وأمّا الشّرط السّابع ـ وهو : أن يبدأ بورْش قبل قالون، وبقُنْبُل قبل البزّيّ بحسب ترتيبهم فهذا أسهل الأوجه السّبعة، فإنّ الشّيوخ (رضوان الله عليهم) كانوا لا يكرهون هذا كما كانوا يكرهون ما قبله، فيجوز ذلك لضرورة ولغير ضرورة . والأحسن أن يبدأ بما بدأ به المؤلّفون في كُتُبهم، انتهى قول القيجاطيّ في هذا الباب نظمًا ونثرًا.

وفي الشّرط الأخير نظر، وكذلك في الاقتصار على السّتّة الباقية، إذ ليست وافية بالقصد تجنّب مالا يليق ممّا يوهم غير المعنى المراد كما إذا وقف على قوله : ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ أو ابتدأ بقوله : ﴿وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَبِّكُمْ﴾، وبلغني عن شيخ شيوخنا الأُستاذ بدر الدّين محمّد ابن بضخان ﷺ ـ وكان كثير التّدبير، أنّ شخصًا كان يجمع عليه فقرأ : ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي﴾ ووقف وأخذ يعيدها حتّى يستوفي مراتب المدّ، فقال له : يستأهل الّذي أبرز مثلك .

فالحاصل ؛ أنّ الّذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط لا بدّ منها، وهي رعاية الوقف، والابتداء، وحُسْن الأداء، وعدم التّركيب، وأمّا رعاية التّرتيب والتزام تقديم شخص بعينه أو نحو ذلك ، فلا يشترط بل الّذين أدركناهم من الأُستاذين الحُذّاق المستحضرين لا يعدّون الماهر إلّا مَنْ لا يلتزم تقديم شخص بعينه، ولكن مَنْ إذا وقف على وجه لقارئ

ابتدأ لذلك القارئ فإنّ ذلك أبعد من التّركيب، وأملك في الاستحضار والتّدريب.

وبعضهم كان يراعي في الجمع نوعًا آخر؛ وهو التّناسب، فكان إذا ابتدأ مثلًا بالقَصْر أتي بالمرتبة الّتي فوقه ثمّ كذلك حتّى ينتهي إلى آخر مراتب المدّ، وإن ابتدأ بالمدّ المُشْبَع أتي بما دونه حتّى ينتهي إلى القصر، وإن ابتدأ بالفتح أتي بعده ببين بين ثمّ المحض، وإن ابتدأ بالنّقل أتي بعده بالتّحقيق، ثمّ السَّكْت القليل، ثمّ ما فوقه ويراعي ذلك طردًا وعكسًا.

وكنت أُنوِّع بمثل هذه التّنويعات حالة الجمع على أبي المعالي بن اللّبّان، لأنّه كان أقوى مَنْ لقيتُ استحضارًا فكان عالمًا بما أعمل، وهذه الطّريق لاتسلك إلّا مع مَنْ كان بهذه المثابة. أمّا مَنْ كان ضعيفًا في الاستحضار فينبغي أن يسلك به نوع واحد من التّرتيب لا يزول عنه ليكون أقرب للخاطر. وأوعى إلى الذّهن الحاضر، وكثير من النّاس يرى تقديم قالون أوّلًا كما هو مرتّب في هذه الكتب المشهورة.

وآخرون؛ يَرَوْن تقديم وَرْش من طريق الأزرق مِن أجْل انفراده في كثير من روايته عن باقي الرُّواة بأنواع من الخلاف، كالمدّ والنّقل والتّرقيق والتّغليظ، فإنّه يبتدأ له غالبًا بالمدّ الطّويل في نحو: «آدم وآمن وإيمان» ونحوه ممّا يكثر دوره، ثمّ بالتّوسّط، ثمّ بالقصر فيخرج مع قصره في الغالب سائر القُرّاء إلى غير ذلك من وجوه التّرجيح يظهر في الاختيار. وهذا الّذي أختاره أنا إذا أخذت بالتّرتيب. وهو الّذي لم أقرأ بسواه على أحدٍ من شيوخي بالشّام ومصر والحجاز والإسكندريّة.

وعلى هذا الحكم؛ إذا قدّم وَرْش من طريق الأزرق يتبع بطريق الأصبهانيّ ثمّ بقالون ثمّ بأبي جعفر، ثمّ بابن كثير، ثمّ بأبي عمرو، ثمّ يعقوب، ثمّ ابن عامر، ثمّ عاصم، ثمّ حمزة، ثمّ الكسائيّ، ثمّ خَلَف. ويقدّم عن كلّ شيخ الرّاوي المقدّم في الكتاب ولا ينتقل إلى من بعده حتّى يكمل من قبل، وكذلك كان الحُذّاق من الشّيوخ إذا انتقل شخص إلى قراءة قبل إتمام ما قبلها لا يَدَعُونه ينتقل حفظًا لرعاية التّرتيب، وقصدًا لاستدراك القارئ ما فاته قبل

اشتغال خاطره بغيره وظنّه أنّه قرأه. فكان بعض شيوخنا لا يزيد على أن يضرب بيده الأرض خفيفًا ليتفطّن القارئ ما فاته فإن رجع، وإلّا قال: ما وصلت. يعني إلى هذا الّذي تقرأ له فإن تفطّن وإلّا صبر عليه حتّى يذكره في نفسه فإن عجز قاله الشيخ له.

وكان بعض الشّيوخ يصبر على القارئ حتّى يكمل الأوجه في زعمه وينتقل في القراءة إلى ما بعد فيقول ما فرغت. وكان بعض شيوخنا يترك القارئ يقطع القراءة في موضع يقف حتّى يعود ويتفكّر من نفسه، وكان ابن يصخان إذا ردّ على القارئ شيئًا فاته فلم يعرفه كتبه عليه عنده، فإذا أكمل الختمة وطلب الإجازة سأله عن تلك المواضع موضعًا موضعًا، فإن عرفها أجازه وإلّا تركه يجمع ختمة أُخرى ويفعل معه كما فعل أوّلًا. وذلك كلّه حرص منهم على الإفادة وتحريض للطّالب على التّرقّي والزّيادة.

ففي الصّحيح: أنّ النّبيّ ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلّى، ثمّ جاء فسلّم على النّبيّ ﷺ فردّ عليه السّلام. فقال: ارجع فصلّ، فإنك لم تصلّ فرجع فصلّى كما صلّى، ثمّ جاء فسلّم على النّبيّ ﷺ فقال: «ارجع فصلّ فإنّك لم تصلّ ـ ثلاثًا ـ فقال: والّذي بعثك بالحقّ لا أحسن غيره فعلّمني، فقال: إذا قمت إلى الصّلاة فأسبغ الوضوء..» الحديث.

وقد كان رسول الله ﷺ قادرًا على أن يعلّمه من أوّل مرّة ولكنّه ﷺ قصد أن ينبّهه وينبّه به ويكون أرسخ في حفظه وأبلغ في ذكره... (٢: ١٩٤ ـ ٢٠٦)

نصّه أيضًا في «مُنْجِد المُقْرئين و مُرْشِد الطّالبين»

[جمع القراءات و كيفيّته]

وأمّا الجمع[١] و كيفيّته، فلم أرَ أحدًا نبّه عليه، ولم يكونوا في الصّدر الأوّل يُقرئون بالجمع، وقد تتبّعتُ تراجم القُرّاء، فلم أعلم متى خرج الجمع، وقد بلغني أنّ شخصًا من المغاربة ألّف

---

١ ـ و معنى جمع القرءات: أن تقرأ الآية و تعيد موضع الاختلاف، فتقرأ جميع ما فيه من أوجه منزلة، إمّا بأن تعيد من أوّل الآية في كلّ وجه، أو تعيد موضع الاختلاف فقط. ولابن الجَزَريّ طريقة في الجمع مركّبة من المذهبين. (انظر: النّشر ٢: ٢٠١ ـ ٢٠٢)

كتابًا في كيفيّة الجمع لكن ظهر لي أنّ الإقراء بالجمع ظهر من حدود الأربعمائة وهَلُمّ جرًّا.

وتلقّاه النّاس بالقبول، وقرأ به العلماء وغيرهم لا نعلم أحدًا كرهه.

أقرأ به الحافظ أبوعمرو الدّانيّ ومكّيّ القيسيّ وابن مِهران وأبوالقاسم الهُذَليّ، وأبو العِزّ القلانسيّ، والحافظ أبو العلاء الهمذانيّ والشّاطبيّ وإسحاق.

وممّن قرأ به من المتأخّرين الإمام الحافظ أبو شامَة، والإمام المجتهد أبو الحسن عليّ بن عبد الكافي السُّبكيّ، والإمام الجعبريّ.

والّذي ينبغي أنّ القارئ لا يقصد بتكراره الأوجهَ الرّوايةَ فقط، وإنّما يقصد التّدبّر والتّفكّر، وتكثير الأجر، وأنّ له بكلّ حرف عشر حسنات.

وينبغي أن لا يقف إلّا على وقف أجازه العلماء، ولا يبتدئ إلّا بما تظهر به الفائدة، وليُكرِّر الوجه بعد الوجه من الابتداء إلى الوقف.

وأمّا ما أخذ به بعض المتأخّرين من أنّهم يجمعون كلمةً كلمةً؛ فبدعة وَحِشَة، تُخرج القرآن عن مقصوده ومعناه، ولا يحصل منها مراد السّامع، والله تعالى أعلم بما على مَنْ يتعَمَّدُ ذلك.

ولا حَرَج على القارئ، أن يبتدئ في حالة الجمع بما شاء من القراءات في تقديم وتأخير، إذ المقصود قراءة جميع الأوجه، لكنّ الأسهل أن يقرأ بالتّرتيب كما رتّبه صاحب كتابه، والأوْلى أنّه إذا وقف على قراءة يبتدئ بها، فإنّه أقوى في الاستحضار وأبعد من التّركيب.

وأمّا ما يتعلّق بذلك: فمعنى قولنا فيما تقدّم؛ «أن يكون ذاكرًا كيفيّة تلاوته به إلخ»، إنّما هو المذكور في الكتاب من فَرْش وأُصول ونحوه ممّا لا حرج فيه، إذ غيره لا ينضبط، لأنّ كلّ كلمة وصلها أو فصلها على شيخه، متى فصل الموصولة، أو وصل المفصولة خالفه.

كما لو ابتدأ بهمز الوصل نحو: ﴿لِقَاءَنَا ائْتِ﴾[1]، أو وقف على حرف مبدّل نحو: «نعمة» و«رحمة»، أو حرف مدّ نحو: ﴿وقَالَا الحَمْدُ لِلّهِ﴾[2]، ﴿قَالُوا الآنَ﴾[3]، ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾[4].

فإن ادّعى أحدٌ ضبط كيفيّة تلاوته على شيخه بذلك، وقال: أصِلُ ما وصلت وأفصل ما فصلت.

فجوابه: إن سَوعِدْتَ على ذلك، وتحرَّيتَ وضبطتَ ما قرأت به، جعلتَ الجائز واجبًا، لكن نقول: النّقل على قسمين: مقروءٌ ومرويٌّ.

فالأوّل ـ المَضْرُور إلى معرفة كيفيّة تلاوته وضبطها.

والثّاني ـ نحو ما مَثَّلنا به آنفًا.

فينبغي للمُجيز أن يقول: أذنتُ أو أجزتُ له أن يقرأ و يُقرئ بما قرأه عَلَيَّ، وما لا حَرَج فيه، ويقول المُجازُ في الأوّل: قرأته، وفي الثّاني: رويته.

وأعلى ما يُكتب للمجاز: الإذنُ والأهليّة، لا يكتب إلّا لذاك وذاك، ثمّ الإجازة والأهليّة، ثمّ الإذن مجرّدًا، ثمّ الإجازة كذلك، ويجوز له أن يقول: أجزتُ له أن يقرئ بكذا عند تأهُّلِه لذلك.

ولا بدّ من سماع الأسانيد على الشّيخ، والأعلى أن يحدّثه الشّيخ بها من لفظه، فأمّا مَنْ لم يسمع الأسانيد على شيخه، فأسانيده من طريقه منقطعة. وأمّا ما جرت به العادة من الإشهاد على الشّيخ بالإجازة والقراءة؛ فحَسَنٌ يرفع التُّهمة، ويسكن القلب، و أمر الشّهادة يتعلّق بالقارئ يُشْهِد على الشّيخ من يختار، والأحسن أن يُشهِد أقرانه النُّجَباء من القُرّاء المنتهين؛ لأنّه أنفع له حال كِبَرِه.

---

١ ـ يونس / ١٥.

٢ ـ النّمل / ١٥.

٣ ـ البقرة / ٧١.

٤ ـ البقرة / ٢٦٩.

فصل

تعليم القراءات فرض كفايةٍ، فإن لم يكن مَنْ يصلح له إلّا واحد، تعيّن عليه، وإن كان جماعة يحصل المقصود ببعضهم، فإن امتنعوا كلّهم أثموا، و إن قام به بعضهم سقط الحَرَج عن الباقين، و إن طُلِب مِن أحدهم و امتنع، فأظهرُ الوجهين عندنا: أنّه لا يأثم، لكنّه يكره له ذلك إن لم يكن له عُذْرٌ.

وهل يجوز تركيب قراءة في قراءة ؟

لا يخلو، إمّا أن يكون عالمـًا أو جاهلًا، فإن كان؛ فعيب وإلّا فغير الأوْلى.

و أطلق الإمام محيي الدّين النَّوَويّ حيث قال: «إذا ابتدأ ـ يعني القارئ ـ بقراءة أحد القُرّاء، فينبغي أن لا يزال على القراءة بها ما دام الكلام مرتبطًا، فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة أُخرى من السّبعة، والأَوْلى دوامه على الأُولى في هذا المجلس».

وقال الإمام أبو عمرو بن الصّلاح ـ في آخر جوابه على السّؤال الّذي ورد من العجم ـ: وإذا شرع القارئ بقراءة؛ ينبغي أن لا يزال يقرأ بها ما بَقِيَ للكلام تعلُّقٌ بما ابتدأ به، وما خالف هذا، ففيه جائز وممتنع، وعُذر المرض مانعٌ من بيانه بحقّه، والعلم عند الله تعالى.

(٧٢ـ٧٨)

الفصل الثّاني

نصّ السّيوطيّ (م: ٩١١) في «الإتقان في علوم القرآن»

في كيفيّة الأخذ بإفراد القراءات وجمعها

الّذي كان عليه السّلف أخذ كلّ ختمة برواية، لا يجمعون رواية إلى غيرها إلّا أثناء المائة الخامسة، فظهر جمع القراءات في الختمة الواحدة، واستقرّ عليه العمل، ولم يكونوا يسمحون به إلّا لمن أفرد القراءات، وأتقن طُرُقها، وقرأ لكلّ قارئ بختمة على حدَة، بل إذا كان للشّيخ راويان قرأُوا لكلّ راوٍ بختمةٍ، ثمّ يجمعون له، وهكذا.

وتساهل قوم، فسمحوا أن يقرأ لكلّ قارئ من السّبعة بختمةٍ، سوى نافع وحمزة، فإنّهم كانوا يأخذون بختمةٍ لقالون، ثمّ ختمةٍ لوَرْش، ثمّ ختمةٍ لخَلَف، ثمّ ختمةٍ لخَلّاد، ولا يسمح أحد بالجمع إلّا بعد ذلك.

نعم؛ إذا رأوا شخصًا أفرد وجمع على شيخ معتبر، وأُجيز وتأهّل وأراد أن يجمع القراءات في ختمة، لا يكلّفونه الإفراد، لعِلْمهم بوصوله إلى حدّ المعرفة والإتقان.

ثمّ لهم في الجمع مذهبان:

أحدهما ـ الجمع بالحرف بأن يشرع في القراءة، فإذا مرّ بكلمة فيها خُلْفٌ أعادها بمفردها حتّى يستوفِيَ ما فيها، ثمّ يقف عليها إن صلحت للوقف، وإلّا وصلها بآخر وَجْهٍ حتّى ينتهي إلى الوقف. وإن كان الخُلْف يتعلّق بكلمتين كالمدّ المنفصل وقف على الثّانية، واستوعب الخلاف وانتقل إلى ما بعدها. وهذا مذهب المصريّين، وهو أوثق في الاستيفاء وأخفّ على الأخذ، لكنّه يخرج عن رونق القراءة وحسن التّلاوة.

الثّاني ـ الجمع بالوقف بأن يشرع بقراءة مَنْ قدّمه حتّى ينتهي إلى وقف، ثمّ يعود إلى القارئ الّذي بعده إلى ذلك الوقف، ثمّ يعود، وهكذا حتّى يفرغ. وهذا مذهب الشّاميّين وهو أشدّ استظهارًا، وأطول زمنًا، وأجود مكانًا.

وكان بعضهم يجمع بالآية على هذا الرّسم، وذكر أبوالحسن القيجاطيّ[1] في قصيدته وشرحها لجامع القراءات شروطًا سبعة حاصلها خمسة:

أحدها ـ حُسن الوقف.

ثانيها ـ حُسن الابتداء.

ثالثها ـ حُسن الأداء.

رابعها ـ عدم التّركيب، فإذا قرأ لقارئ لا ينتقل إلى قراءة غيره حتّى يتمّ ما فيها، فإن فعل لم يدَعه الشّيخ بل يشير إليه بيده، فإن لم يتفطّن، قال: لم تصل، فإن لم يتفطّن مكث حتّى يتذكّر، فإن عجز ذكر له.

خامسها ـ رعاية التّرتيب في القراءة والابتداء بما بدأ به المؤلّفون في كُتُبهم، فيبدأ بنافع قبل ابن كثير، وبقالون قبل وَرْش.

قال ابن الجَزَريّ: والصّواب أنّ هذا ليس بشرط بل مستحبّ، بل الّذين أدركناهم من الأستاذين لا يعدّون الماهر إلّا مَنْ يلتزم تقديم شخص بعينه، وبعضهم كان يراعي في الجمع التّناسب فيبدأ بالقصر، ثمّ بالرّتبة الّتي فوقه، وهكذا إلى آخر مراتب المدّ أو يبدأ بالمشبَع، ثمّ بما دونه إلى القصر، وإنّما يسلك ذلك مع شيخ بارع عظيم الاستحضار، أمّا غيره فيسلك معه ترتيب واحد.

---

١ ـ هو الإمام أبوالحسن عليّ بن عمر بن إبراهيم الكنانيّ القيجاطيّ، المتوفّى سنة ٧٢٣، وقصيدته على وزن الشّاطبيّة. نظم فيها ما زاد عليها من التّبصرة لمكّيّ والكافي لابن شريح والوجيز للأهوازيّ. (النّشر ١: ٩٧)

قال: وعلى الجامع أن ينظر ما في الأحرف من الخلاف أُصولًا وفَرْشًا، فما أمكن فيه التّداخل اكتفى منه بوجهٍ، وما لا يمكن فيه نظر، فإن أمكن عطفه على ما قبله بكلمة أو بكلمتين، أو بأكثر من غير تخليط ولا تركيب اعتمده، وإن لم يحسن عطفه رجع إلى موضع ابتدائه حتّى يستوعب الأوجه كلّها من غير إهمال ولا تركيب ولا إعادة ما دخل.

فإنّ **الأوّل** ممنوع، و**الثّاني** مكروه، و**الثّالث** معيب.

وأمّا القراءة بالتّلفيق وخلط قراءة بأُخرى، فسيأتي بسطه في النّوع الّذي يلي هذا.

وأمّا القراءات والرّوايات والطُّرق والأوجه؛ فليس للقارئ أن يَدَع منها شيئًا، أو يخلّ به؛ فإنّه خللٌ في إكمال الرّواية، إلّا الأوجه، فإنّها على سبيل التّخيير، فأيّ وجه أتى به أجزأه في تلك الرّواية.

وأمّا قدر ما يقرأ حال الأخذ، فقد كان الصّدر الأوّل لا يزيدون على عشر آيات لكائنٍ من كان. وأمّا مَنْ بعد هم فرأوه بحسب قوّة الآخذ.

قال ابن الجَزَريّ: والّذي استقرّ عليه العمل الأخذ في الإفراد بجزء من أجزاء مائة وعشرين، وفي الجمع بجزء من أجزاء مائتين وأربعين، ولم يحدّ له آخرون حدًّا، وهو اختيار السّخاويّ.

وقد لخّصت هذا النّوع، ورتّبت فيه متفرّقات كلام أئمّة القراءات وهو نوع مهمّ يحتاج القارئ، كاحتياج المحدّث إلى مثله من علم الحديث... (١: ٣٥٢ـ ٣٥٥)

الفصل الثّالث

نصّ القَسْطلانيّ (م: ٩٢٣) في «لطائف الإشارات لفنون القراءات»

الاختلاف في كيفيّة جمع القراءات

واختلف الشّيوخ في كيفيّة الأخذ بالجمع:

[١] - فمنهم مَنْ كان يرى الجمع بالوقف، وكيفيّته أنّه إذا أخذ في قراءة مَنْ قدّمه لا يزال في ذلك إلى الانتهاء إلى وقف يحسن الابتداء بتاليه، فيقف ثمّ يعود إلى القارئ الّذي بعده إن لم يكن خلفه داخلاً[١] في سابقه، ولا يزال حتّى يقف على الوف الّذي وقف عليه، ثمّ يفعل ذلك بقارئ قارئ حتّى ينتهي الخلف، ثمّ يبتدئ بما بعد ذلك الوقف.

[٢] - و منهم مَنْ كان يرى الجمع بالحرف، وكيفيّته أن يشرع في القراءة، فإذا مرّ بكلمة فيها خُلْف [خلاف] من الأُصول أو الفرش، أعاد تلك الكلمة بمفردها حتّى يستوفي ما فيها من الخلاف، فإن كانت ممّا يسوغ الوقف عليه وقف، واستأنف ما بعدها على الحكم المذكور، وإلّا وصلها بآخر وجه انتهى عليه حتّى ينتهي إلى وقف فيقف، وإن كان الخُلْف ممّا يتعلّق بكلمتين كمدّ المنفصل والسّكت على ذي كلمتين، وقف على الكلمة الثّاني واستوعب الخلاف، ثمّ انتقل إلى ما بعدها على ذلك الحكم.

والأوّل مذهب الشّاميّين، وهو أشدّ في الاستحضار وأسدّ في الاستظهار، وأطول زمانًا، وأجود إمكانًا.

---

١ - في الأصل: داخلًا خلفه.

والثّاني مذهب المصريّين، وهو أوثق في استيفاء أوجه الخلاف، وأسهل في الأخذ وأخصر، ولكنّه فيه خروج عن رونق القراءة وحُسن أدائها.

ولشيخ مشايخنا ابن الجَزَريّ مذهب ثالث، مركّب من هذين المذهبين وهو أنّه إذا ابتدأ بالقارئ ينظر إلى مَنْ يكون من القُرّاء أكثر موافقة له، فإذا وصل إلى كلمة بين القارئين فيها خُلْف وقف وأخرجه معه، ثمّ وصل حتّى ينتهي إلى الوقف السّائغ جوازه، وهكذا حتّى ينتهي الخلاف.

[٣] - ومنهم مَنْ كان يرى الجمع كيفيّة أُخرى وهي التّناسب .. [وذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، ثمّ قال:]

تنبيه: هل يسوغ للجامع إذا قرأ كلمتين رسمتا في المصاحف كلمة واحدة وكانت ذات أوجه نحو: (هٰـؤُلاءِ)، (يٰآدَمُ) مثلًا وأراد استيفاء بقيّة أوجهها أن يبتدئ بأوّل الكلمة الثّانية فيقول: «آدم» بالمدّ والتّوسّط، ثمّ القصر مثلًا مع حذف أداة النّداء لفظًا لقصد الاختصار على عادة الجمع؟ لم أر في ذلك نقلًا، والّذي يظهر لي عدم الجواز، وأنّه يتعيّن قراءة الكلمتين متّصلتين لفظًا إتباعًا للاتّصال الرّسميّ فيقول: ياآدم، يا آدم، ويؤيّد هذا ماسيأتي إن شاء الله تعالى في باب الوقف على مرسوم الخطّ، أنّه لايجوز الوقف على [ما] اتّفق على وصله إلّا برواية صحيحة كما نصّوا عليه، فهذا آخر الوسائل. (١ : ٣٤٠ - ٣٤١)

الفصل الرّابع

نصّ الصّفاقسيّ (م: ١١١٨) في «غيث النّفع في القراءات السّبع»

[جمع القراءات]

ما لم يكن في الصّدر الأوّل هذا الجمع المتعارف في زماننا، بل كانوا لاهتمامهم بالخير و عكوفهم عليه يقرأون على الشّيخ الواحد العدّة من الرّوايات و الكثير من القراءات كلّ ختمة برواية لا يجمعون رواية إلى رواية، و استمرّ العمل على ذلك إلى أثناء المائة الخامسة عصر الدّانيّ و ابن شريح و شيطا و مكّيّ و الأهوازيّ و غيرهم، فمن ذلك الوقت ظهر جمع القراءات في الختمة الواحدة، و استمرّ عليه العمل إلى هذا الزّمان، و كان بعض الأئمّة ينكره من حيث إنّه لم يكن عادة السَّلَف.

قلت: وهو الصّواب إذ من المعلوم أنّ الحقّ و الصّواب في كلّ شيء مع الصّدر الأوّل، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هٰذِهِ سَبِيلِي اَدْعُو اِلَى اللهِ عَلٰى بَصِيرَةٍ اَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[1]، و قال ﷺ: «و إنّه مَنْ يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنّتي و سنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين عضّوا عليها بالنّواجذ، و إيّاكم و محدثات الأُمور فإنّ كلّ بدعة ضلالة». و قال ابن مسعود رضي الله عنه: «مَنْ كان منكم متأسّيًا فليتأسّ بأصحاب محمّد ﷺ، فإنّهم كانوا أبرّ هذه الأئمّة قلوبًا و أعلمها علمًا و أقلّها تكلّفًا و أقومها هديًا و أحسنها حالًا اختارهم الله لصُحْبة نبيّه ﷺ و إقامة دينه، فاعرفوا لهم فَضْلَهم، و اتّبعوهم في آثارهم، فإنّهم كانوا على الهدى المستقيم» انتهى...

---

١ ـ يوسف /١٠٨.

تكميل : و إذا قلنا بهذا الجمع على ما فيه فقال في «النّشر» : و لم يكن أحد من الشّيوخ يسمح بـه إلّا لمن أفـرد القراءات و أتقن معرفة الـطُّـرُق و الرّوايات... [و ذكر كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ، ثمّ قال :]

فإذا فهمت هذا ؛ تبيّن لك أنّ ما عليه أهل زماننا وهو أن يأتيهم مَنْ لا يحسن قراءة الكتب و يريد أن يقرأ عليهم فيقرأ لقالون أحزابًا من أوّل القرآن ثمّ لوَرْش كذلك ، ثمّ يجمع لنافع كذلك ، ثمّ المكّيّ ، ثمّ البَصْريّ ، ثمّ يجمع بين الثّلاثة كذلك ، ثمّ لكلّ قارئ من الأربعة الباقين كذلك ، ثمّ يجمع للسّبعة و هو لم يصل إلى إتقان القراءة مفردة ، فضلًا عن إتقانها مع الجمع مخالف لإجماع المتقدّمين و المتأخّرين .

[مذاهب العلماء في جمع القراءات]

للشّيوخ في كيفيّة هذا الجمع ثلاثة مذاهب :

الأوّل ـ الجمع بالحَرْف ، و هو أنّه إذا ابتدأ القارئ القراءة و مرّ بكلمة فيها خلاف أصليّ أوفرش أعاد تلك الكلمة حتّى يستوعب جميع أحكامها ، فإذا ساغ الوقف و أراده وقف على آخر وجه و استأنف ما بعدها و إلّا وصلها بما بعدها مع آخر وجه ، و لا يزال كذلك حتّى يقف وإن كان الحكم ممّا يتعلّق بكلمتين كمدّ المنفصل وقف على الثّانية و استوعب الخلاف ، و يجري على ما تقدّم ، وهذا مذهب المصريّين والمغاربة .

الثّاني ـ الجمع بالوقف ، وهوأن يبتدئ القارئ بقراءة مَنْ يقدّمه مِن الرُّواة ، و يمضي على تلك الرّواية حتّى يقف حيث يريدو يسوغ ،ثمّ يعود من حيث ابتدأ ، ويأتي بقراءة الرّاوي الّذي يثني به، ولا يزال كذلك يأتي براو بعد راو حتّى يأتي على جميعهم إلّا مَنْ دخلت قراءته مع مَنْ قبله فلا يعيدها، و في كلّ ذلك يقف حيثُ وقف أولا، و هذا مذهب الشّاميّين .

الثّالث ـ المذهب المركّب من المذهبَيْن ، و هذا ما يأتي برواية الرّاوي الأوّل ، و جرى

العمل بتقديم قالون ، لأنّ الشّاطبيّ قدّمه ، و عادة كثير من المقرئين تقديم مَنْ قدّمه صاحب الكتاب الّذي يقرأون بِضْمنه و هو غير لازم إلّا أنّه أقرب للضّبط ، و كان شيخنا رحمه الله إذا نسي القارئ قراءة و رواية لا يأمره بإعادة الآية ، بل بإتيان تلك القراءة أو الرّواية فقط يتمادى إلى أن يقف على موضع يسوغ الوقف عليه ، فمَن اندرج معه فلا يعيده، و مَنْ تخلّف فيعيده و يقدّم أقربهم خلفًا إلى ما وقف عليه ، فإن تزاحموا عليه فيقدّم الأسبق فالأسبق ، و ينتهي إلى الوقف السّائغ مع كلّ راو .

و بهذا قرأت على جميع شيوخي و به أقرئ غالبًا و هو قريب ممّا اختاره ابن الجَزَريّ حيث قال: ولكنّي ركبت من المذهبين مذهبًا فجاء في محاسن الجمع . . . [وذكر كما تقدّم عنه ، ثمّ قال:]

والمذهب الأوّل ، ما أيسره و أحْسَنه وأضبطه و أخْصَره لو لا ما فيه من الإخلال برونق التّلاوة ، ولو أمكن لأحدهم الجمع على غير هذه المذاهب الثّلاثة الّتي ذكرناها مع مراعاة شروط الجمع الأربعة وهي رعاية الوقف والابتداء وحُسْن الأداء وعدم التّركيب لما منع .

(١٠ ـ ١٣)

الفصل الخامس

نصّ ابن خَلَف الحسينيّ (م: ١٣٤٧) في «الآيات البيّنات في حكم جمع القراءات»

جمع القراءات بدعة ضلالة

قال: «ولم يوجد دليل على المنع».

قلت: قد تقدّم من أدلّة المنع ما فيه الكفاية لمن أراد له الله الهداية ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُم فِي طُغْيَانِهِم يَعْمَهُونَ﴾[1] إلّا أنّ أساس ما قدّمناه أنّه بدعة ضلالة، فلابدّ من تحقيق ذلك حتّى يتمّ ما عليه بنيناه. أمّا أنّه بدعة فلأنّ البدعة؛

لغةً: ما فعل على غير مثال، سواء دلّ عليه دليل شرعيّ أم لا.

وشرعًا: ما فعل على غير مثال ولم يدلّ عليه دليل شرعيّ، فإذا كان نصّ رسول الله ﷺ قد دلّ على استحباب فعل أو إيجابه بعد موته، أو دلّ عليه مطلقًا ولم يفعل إلّا بعد موته فذلك العمل يسمّى بدعة لغةً من حيث إنّه عمل مبتدأ، ولا يسمّى بدعة شرعًا من حيث إنّه دلّ عليه الدّليل.

فالبدعة لغة أعمّ منها شريعة، وجمع القراءات بدعة لغةً وشريعةً، وأمّا أنّه ضلالة فلأنّه

---

١ - الأعراف/١٨٦.

بدعة، وكلّ بدعة ضلالة بما دلّت عليه السنّة والإجماع مع ما في كتاب الله من الدّلالة عليه أيضًا، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾[1] فمن ندب إلى شيء يتقرّب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله، فقد شرع في الدّين ما لم يأذن به الله، ومن اتّبعه في ذلك فقد اتّخذ شريكًا لله شرع من الدّين ما لم يأذن به الله.

وفي حديث مُسلم عن جابر: «**أمّا بعد فإنّ خير الحديث كتاب الله، وخير الهُدى هدى محمّد، وشرّ الأُمور محدثتها، وكلّ بدعة ضلالة**». وفي رواية للنّسائيّ «**وكلّ ضلالة في النّار**».

والمراد بالبدعة في قوله ﷺ: «**وكلّ بدعة ضلالة**» البدعة الشّرعيّة لا اللُّغويّة، فإنّها ليست كلّها ضلالة بل بعضها وبعضها، ولهذا صحّ أن تنقسم إلى واجبة ومندوبة ومباحة ومكروهة ومحرّمة، أو إلى حسنة وقبيحة، أو المراد اللُّغويّة، وتكون البدعة من باب العامّ المخصوص بالعبادات الّتي لم يأذن بها الشّارع جملةً ولا تفصيلًا...

فكلّ عمل من أعمال العبادات لم تثبت شرعيّة بالكتاب أو السّنّة أو الإجماع أو القياس فهو بدعة في عرف الشّارع، وكلّ بدعة ضلالة بلا منازع، وقراءة القرآن بطريقة الجمع عبادة غير مشروعة فهي لاشكّ بدعة ضلالة، وقد اتّفقت كلمة العلماء على أنّ كلّ ما أحدث في العبادات زيادةً كان أو نقصًا، قولًا أو فعلًا ولم يقم عليه دليل من أدلّة الشّرع، فهو ضلالة وتغيير لدين الله بما لم يأذن به الله...

قال صاحب «غاية الأماني»: قال الفاضل السُّوَيديّ: إنّ البدعة لها معنيان:

أحدهما لُغويّ ـ وهو الحدث مطلقًا سواء من العبادات.

وثانيهما شرعيّ ـ وهو الزّيادة في الدّين أو النّقصان منه من غير إذن من الشّارع لا قولًا ولا فعلًا ولا تصريحًا ولا إشارةً، فالبدعة الّتي هي ضلالة كما في الحديث هي: بحسب معناها

١ـ الشّورى/ ٢١.

الشّرعيّ فيقتصر بها على غير العادات من العبادات الّتي هي لأُصول الشّريعة من الكتاب والسّنّة والإذن من الشّارع مخالفات، وعند الاستقراء لا توجد هذه البدعة في العبادات البدنيّة المحضة كالصّلاة والصّوم والذّكر والقراءة إلّا سيّئة.

وجمع القراءات في المحافل، بل وفي التّلقّيّ لم يكن لحاجة لم تكن ثمّ كانت كنظم الدّلائل لردّ الشُّبَه، ولا لحاجة كانت ولكن ترك لمعارض زال بموت النّبيّ ﷺ كجمع القرآن، فإحداثه في القراءة وهي عبادة بدنيّة قوليّة تغيير في دين الله تعالى...

وقد قسّم العلماء البدعة خمسة أقسام: واجبة: كحفظ العلوم بالتّدوين والرّدّ على الملاحدة بإقامة الأدلّة، ومندوبة: كبناء المدارس، ومباحة: كالتّوسّع في ألوان الأطعمة وفاخر الثّياب، ومحرّمة، ومكروهة: وهما ظاهران، فقوله: «كلّ بدعة ضلالة» عامّ مخصوص...

وقد اتّفق أهل المعرفة بالقرآن والحديث على أنّ كلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النّار صغيرة كانت أو كبيرة، بارزة كانت أو كامنة، لها تعلّق بالعقيدة أو بالعمل، ولم يختلف عنهم اثنان في ذلك... (١٤٣ ـ ١٤٨)

القول في مَن عجز عن النّظر والاستدلال...

وأمّا من كان غير قادر على النّظر والاستدلال، بأن لم تتوفّر لديه آلات الاجتهاد بتمامها وعجز عن القيام بوظيفة الاجتهاد المطلق وجب عليه أن يتابع مرشدًا مجتهدًا يعتمد عليه في أخذ الأحكام من الكتاب والسّنّة والقياس والإجماع، ويرجع إلى قوله في العلم والعمل بتلك الأحكام، ويسقط عنه لعجزه فرض البحث والنّظر في الأدلّة الأربعة المذكورة، لأنّ ذلك ليس في وُسعه [كما في قوله تعالى]: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1] و ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ

---

١ ـ البقرة/٢٨٦.

إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعلَمُونَ ﴾[١] ...

و إذا علمت أنّ من لم يبلغ مرتبة الاجتهاد، ليس في وُسعه الاجتهاد، بل في وُسعه الأخذ بقول المجتهد. فكما أنّ المجتهد يتحَرَّى الدّليل ولا يعمل به إلّا بعد أن يَسْلَم ممّا يمنع العمل بـه ويفرغ ما في وسعه في ذلك حتّى يخرج من عُهدة ما كلّف به...

فكلّ حكم لم يعلم من الدّين بالضّرورة ولم يقل به مجتهـد مـن المجتهـدين ولم يتلقّـه عـالم من العلماء عن المشايخ بالسّند المتصّل بمجتهد ولم يخبر بأنّـه حكـم الله علـى مـذهب فـلان المجتهد، لا يصحّ أن يُعوّل عليه، بل لا ينبغي أن يلتفت إليه، وجواز جمع القراءات لـيس مـن المعلوم من الدّين بالضّرورة ولا من قول أيّ مجتهد...

والسّنّة عن النّبيّ ﷺ وعن الخلفاء الرّاشدين وعن جميع الصّحابة وجميع التّابعين وتابعي التّابعين وعن السَّلَف الصّالح كلّهم أجمعين، إنّما هـي القـراءة بـإفراد القـراءات لا جمعهـا، وكذلك الإجماع على ذلك...

وجمع القراءات الّذي لم يحدث إلّا إثناء المائة الخامسة اتّفاقًا، لم يقـل بجـوازه أحـد قبـل انسداد الباب البتّة، والنّظر فيه علـى قواعـد أهـل الاجتـهاد الّـذين لم يأخـذوا الأحكـام إلّا من الكتاب أوالسّنّة أو الأجماع أوالقياس لاشكّ يُقضى بعدم الجواز لا بالجواز.

على أنّ عمل النّبيّ ﷺ في جميع حياته على الإفراد دون الجمع، وترك السَّلَف الصّالح أجمع لهذا الجمع وحديث «اقرأُوا القرآن كما عُلّمـتُم» والتّعليم إنّما كان علـى الإفـراد، وحـديث «إنّ الله يحبّ أن يقرأ القرآن كما أُنـزل» والقـرآن لم يـنزل بجمـع القـراءات ممّـا يـبين أنّـه لايصحّ القول بجواز هذا الجمع، وإن قال به أئمّة هذا الفنّ من حدود الأربعمائة مـن الهجـرة إلى زماننا هذا.

---

١ – الأنبياء / ٧.

على أنّ أئمّة هذا الفنّ؛ إنّما أجازوا جمع القراءات في التّلقّي فقط لضرورة سرعة التّحصيل، وأمّا جمع المحافل الّذي هو موضع الأخذ و الرّدّ فلم يقل به أحد من أئمّة القراءات ولا غيرهم.

وقول من لا يدري: أنّ أئمّة هذا الفنّ قد أجازوا القراءة بالجمع مطلقًا في المحافل وغيرها، إنّما هو: ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾[١]، ومن اغترّ به فقد استسمن ذا ورم.

إقامة الدّليل على عدم جواز جمع القراءات

قال: (اقراء وقراءة إلخ).

قلت: تفسير الإطلاق بالإقراء والقراءة خطأ بيّن، إذ القراءة لا تتنوّع إلى إقراء وقراءة، وإلّا لزم تنوّع الشّيء إلى نفسه وإلى غيره، ولو سلّم هذا لا يسلّم قوله في المحافل وغيرها، فإنّ إجازة من أجاز القراءة بالجمع مقصورة على حالة التّلقّي لا تتعدّاها إلى جمع المحافل. ونصوص القُرّاء الّتي زعم ابن الجنايني دلالتها على جواز الجمع في المحافل وغيرها، إنّما هي عليه لا له، على أنّ جمع التّلقّي قد أنكره بعض الأئمّة.

قال صاحب غيث النّفع: « لم يكن في الصّدر الأوّل هذا الجمع المتعارف في زماننا، بل كانوا لاهتمامهم بالخير وعكوفهم... [وذكر كما تقدّم عنه].

قال ابن مسعود رضي الله عنه: « من كان منكم متأسّيًا فليتأسّ بأصحاب محمّد ﷺ فإنّهم كانوا أبرّ هذه الأُمّة قلوبًا، و أعمقها علمًا، وأقلّها تكلّفًا، و أقومها هديًا وأحسنها حالًا، اختارهم الله تعالى لصحبة نبيّه ﷺ وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتّبعوهم في آثارهم، فإنّهم كانوا

١- النور/٣٩.

على الهدى المستقيم».

فلمّا مضوا لسبيلهم طاهرين عَقَبهم التّابعون لهم (رضي الله عنهم) فجمعوا ما كان من الأحاديث متفرّقًا وبقي أحدهم يرحل في طلب الحديث الواحد، أو المسألة الواحدة الشّهر والشّهرين، وضبطوا أمر الشّريعة أتمّ ضبط، وتلقّوا الأحكام والتّفسير من الصّحابة (رضوان الله عليهم) مثل عليّ بن أبي طالب، وابن عبّاس (رضي الله عنهما).

كان عليّ ﷺ يقول: «سلوني ما دُمت بين أظهركم»، وقال ﷺ في ابن عبّاس «ترجمان القرآن» فمن لقى مثل هؤلاء كيف يكون علمه؛ وكيف يكون حاله وعمله، فحصل للقرن الثّاني نصيب وافر أيضًا في إقامة هذا الدّين ورُؤية من رأى بعيني رأسه صاحب الشّريعة (صلوات الله وسلامه عليه)... [ثمّ نقل رواية البخاريّ عن زيد بن ثابت حول جمع القرآن كما تقدّم عنه في الجزء الثّالث من هذا الكتاب، ثمّ ذكر عقيبها قول القُرطُبيّ وأشهَب وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأبي حمزة، وإن شئت فراجع نفس المصدر وقال:].

على أنّ جمع القراءات الّذي يفعله قُرّاء زماننا، مخالفٌ لإجماع كلّ من سَلَف وكلّ من خَلَف... [ثمّ ذكر قول الصّفاقسيّ، كما تقدّم عنه، ثمّ بيّن فساد قول من قال بجواز جمع القراءات وذكر عقيبها «جمع القراءات مطلقًا من الكبائر» وإن شئت فراجع نفس المصدر]. (٤٢ ـ ٤٩)

تنبيهات ثلاثة

الأوّل ـ في أنّ جمع القراءات لم تشهد له الشّواهد الخاصّة ولم تدلّ عليه الأدلّة العامّة

ما شهد الشّرع بقبوله فلا إشكال في صحّته، وما شهد الشّرع بردّه فلا سبيل إلى قبوله،

وماسكتت عنه الشّواهد الخاصّة فلم شهيد باعتباره ولا بإلغائه إن لم يكن ملائمًا لتصرّفات الشّارع مأخوذاً من أدلّته الكلّيّة موافقًا لمقصده ، فلا يمكن قبوله و إلّا فهو الاستدلال المرسل المسمّى بالمصالح المرسلة، كجمع القرآن وكتبه ، فإنّه وإن لم يرد نصّ معيّن يدلّ على ذلك ولكنّه مصلحة تناسب تصرّفات الشّارع وتوافق غرضه ، وهو راجع إلى حفظ الشّريعة والأمر بحفظها معلوم، إلى منع الذّريعة للاختلاف في أصلها الّذي هو القرآن، والنّهي عن الاختلاف في ذلك أشهر من أن يذكر.

وجمع القراءات الّذي أحدثه القُرّاء لم تشهد بقبوله الشّواهد الخاصّة ، ولم تدلّ على اعتباره الأدلّة العامّة، فلم يكن مثل القصاص الّذي دلّ على وجوبه الدّليل الخاص، ولا مثل كتب المصحف الّذي دلّ عليه الدّليل الكلّي، فمن الخلط أن يظنّ أنّه من المصالح المرسلة، ومن الخلط أن يجعل من باب جمع القرآن الّذي فعله السَّلَف ... [**ثمّ ذكر قول الشّاطبيّ تفصيلًا، وإن شئت فراجع**] .

الثّاني ـ في أنّ جمع القراءات ليس مسكوتًا عنه في الأوّلين

ما انتحله قُرّاء الجمع على تسليم أنّه لم ينته عنه الشّارع بمثل قوله : (**اقرأوا القرآن كما عُلِّمتموه**) مخالف لما عليه السَّلَف.

قال في الموافقات : فإن زعم المبتدع أنّ ما انتحله من البدع إنّما هو من قبيل المسكوت عنه في الأوّلين ، وإذا كان مسكوتًا عنه و وجد له في الأدلّة مساغ فلا مخالفة ، إنّما المخالفة أن يعاند ما نقل عنهم بضدّه وهو البدعة المنكرة، قيل له بل هو لأنّ ما سكت عنه في الشّريعة على وجهين :

أحدهما ـ أن تكون مظنّة العمل به موجودة في زمان رسول الله ﷺ، فلم يشرع له أمر زائد على ما مضى فيه، فلا سبيل إلى مخالفته ؛ لأن تركهم لما عمل به هؤلاء مضادّ له ، فمن

استلحقه صار مخالفًا للسُّنّة.

والثّاني ـ ألّا توجد مظنّة العمل به، ثمّ توجد فيشرع له أمر زائد يلائم تصرّفات الشّارع في مثله، وهي المصالح المرسلة، وهي من أُصول الشّريعة المنهيّ عليها إذ هي راجعة إلى أدلّة الشّرع حسبما تبيّن في علم الأُصول، فلا يصحّ إدخال ذلك تحت جنس البدع، وأيضًا فالمصالح المرسلة عند القائل بها لا تدخل في التّعبدات البتّة، وإنّما هي راجعة إلى حفظ أصل الملّة وحياطة أهلها في تصرّفاتهم العادية، ولذلك تجد مالكًا ـ وهو المسترسل في القول بالمصالح المرسلة ـ مشدّدًا في العبادات ألّا تقع إلّا على ما كانت عليه في الأوّلين، فلذلك نهى عن أشياء وكره أشياء...

فالحاصل؛ أنّ الأمر أو الإذن، إذا وقع على أمر له دليل مطلق فرأيت الأوّلين قد عنوا به على وجه، واستمرّ عليه عملهم، فلا حجّة فيه على العمل على وجه آخر، بل هو مفتقر إلى دليل يتبعه في إعمال ذلك الوجه. فإذا ما انتحل هذا المخالف العمل به من قبيل المسكوت عنه ولا من قبيل ما أصله المصالح المرسلة، فلم يبق إذن أن يكون من قبيل المعارض لما مضى عليه عمل الأقدمين، وكيف بذلك مزلّة قدم.

الثّالث ـ في أنّ ما جعلوه علّة لجواز الجمع حالة التّلقّي لا يصحّ للعلّيّة

لم يكلّف الله تعالى أحدًا من الأُمّة بمعرفة كلّ ما صحّ من الرّوايات، وثبت من القراءات، وإنّما كلّف الأُمّة بأسرها بحفظ ما تواتر، وذلك لا يتوقّف على أنّ واحدًا من المسلمين يحيط بكلّ ما تواتر، بل يكفي أن يعرف واحدًا منهم رواية راوٍ وآخر رواية آخر.

وهكذا حتّى تصير جميع الرّوايات معروفة للأُمّة، فقصور الهِمَم وقصد سرعة التّرقّي والانفراد الّذي قالوا إنّه الدّاعي لجمع القراءات في حالة التّلقّي لا يصلح، سببًا، على أنّ ماابتدعه القُرّاء من جمع القراءات في ختمة بعد إفراد كلّ راوٍ بختمة، ثمّ كلّ قارىء في ختمة

ليس بأيسر من قراءة ختمة لكلّ راو فقط ، وهو كاف في اتبّاع سبيل السَّلَف ، على أنّه لم يكن من أمر المسلمين أن يخالفوا رسولهم ويتّبعوا آراء الرّجال من جرّاء ما يَلقون من المشقّة في موافقة عمله . . .

ألا ترى أصحاب السّقيفة لمّا تنازعوا في الإمارة حتّى قال بعض الأنصار : منّا أمير ومنكم أمير ، فأتى الخبر عن رسول الله ﷺ بأنّ الأئمّة من قُريش أذعنوا لطاعة الله ورسوله ولم يعبأُوا برأي من رأى غير ذلك ؛ لعلمهم بأنّ الحق هو المقدّم على آراء الرّجال . . .

وشعائر الإسلام نظير ما قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾ التّوبة /٢٨ .

فإنّ الله لم يَعْذِرْهُم في ترك منع المشركين خوف العَيْلة والفقر، وقد كان أكثر الحُجّاج من المشركين، ورزق أهل مكّة من الحُجّاج فقلّتهم تكون سببًا لقلّة الرّزق فيها وفقر أهلها ، فكذلك لم يعدّ أبوبكر، ما يلقي المسلمون من المشقّة عذرًا يترك به المطالبة بإقامة شعائر الدّين حسبما كانت في زمان النّبيّ ﷺ . . . (٨٤ ـ ٩٠)

أدلّة عامّة على عدم جواز القراءة بالجمع

وكيف يكون إجماع على هذا الجمع ؟ بل كيف يكون جائزًا وقد قال في البخاريّ وشرحه الاقتداء بأفعال النّبيّ ﷺ واجب لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾[1] ، ولقوله : ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ﴾[2] فيجب اتّباعه في فعله ،كما يجب اتّباعه في قوله حتّى يقوم الدّليل على النّدب أو الخصوصيّة ...[إلى أن قال:]

النّهي من رسول الله ﷺ أنّ كلّ ما نهى عنه فهو محرّم حتّى تأتي عنه دلالة تدلّ على أنّه

---

١ ـ الحشر / ٧.

٢ ـ آل عمران / ٣١.

إنّما نهت عنه لمعنى غير التّحريم، إمّا أراد به نهيًا عن بعض الأُمور دون بعض، وإمّا أراد به النّهي للتّنزيه عن المنهيّ عنه والأدب والاختيار...

وقال عليّ (كرّم الله وجهه): «لم أكن أدَع سنّة رسول الله ﷺ لقول أحدٍ من النّاس».

وقال: «إنّي لَستُ بنبيٍّ ولا يوحى إليّ، ولكن أعمل بكتاب الله تعالى وسنّة نبيّه ما استطعت».

وفي «الشّفاء وشرحه» قال عمر بن عبدالعزيز: «سنّ رسول الله ﷺ وخلفاؤه الرّاشدون سُنَنًا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله حيث قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ واستعمال لطاعة الله في طاعة رسوله لقوله تعالى: ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾[1]...

وقال مالك: «إنّما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في قولي، فكلّ ما وافق الكتاب والسُّنّة فَخُذُوه، وكلّ ما لم يوافق الكتاب والسُّنّة فاتركوه».

وقال أحمد: «لا كلام لأحد مع رسول الله ﷺ».

وقال الشّافعي: «أجمع النّاس على أنّ من استبانت له سنّة عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدَعها لقول أحد من النّاس»، وقال: «لا قول لأحد مع سنّة رسول الله ﷺ». وقال: «إذا ثبت عن النّبيّ ﷺ ـ بأبي هو وأُمّي ـ شيء لم يحلّ لنا تركه، ولا حجّة لأحد معه».

وقال الغزاليّ في كتاب الأربعين: «اعلم! أنّ مفتاح السّعادة اتّباع السُّنّة والاقتداء برسول الله ﷺ في جميع مصادره وموارده وحركاته وسكناته حتّى يحصل الاتّباع المطلق، ولا وجه لترك السّنّة في العبادات من غير عذر إلّا شرك خفيّ أو حُمْق جليّ.. [ثمّ ذكر فساد دعوى دلالة نصوص القُرّاء على جواز الجمع مطلقًا، ثمّ ذكر أنّ الأصل في الإطلاق الإباحة وإن شئت فراجع نفس المصدر]. (٩٧ ـ ٩٩)

---

١ ـ النّساء / ٨٠.

فساد الاستدلال على جواز الجمع في المحافل بجوازه حالة التّلقّي

قال : (ولو كان الجمع ممنوعًا إلخ).

قلت : يعني أنّ الجمع لو كان ممنوعًا في المحافل ، لكان ممنوعًا في حالة التّلقيّ ، إذ لا داعي يدعو لإجازة جمع التّلقيّ دون جمع المحافل، وقصد سرعة التّلقّي الّذي جعله شيخ القُرّاء علّة في جواز جمع التّلقيّ لا يصلح للعليَّة ؛ فإنّ سرعة التّلقّي ليست من الضّرورات الّتي تبيح المحظورات ، لكنّ الجمع ليس بممنوع في حالة التّلقّي ، فلا يكون ممنوعًا في المحافل .

وفيه ، أنّا لا نسلّم أنّ منع جمع المحافل الّذي لم يفعله إلّا جهلة القُرّاء في هذا الزّمان قصد الإظهار الغريب ، واستجلاب مدح النّاس وإقبالهم على صاحبه يستلزم منع جمع التّلقّي الّذي استقرّ عليه العمل عند الخَلَف ، وأقرأ به جماعة لا يحصون من أمثال: الدّانيّ ، ومكّيّ ، والأهوازيّ، وابن شُرَيح ، وأمثال الشّاطبيّ، وأبي شامة، والهمدانيّ، والجَعبَريّ قصدًا إلى حفظ القراءات من الضّياع نظرًا لما رأوه من فتور الهمم وضعف الرّغبة في إطالة الزّمن، ولذا فرّق العقلاء بين الجمعين، فمن قائل في جمع التّلقيّ أنّه من الاجتهاد الّذي فعله طوائف .

وفي جمع التّلاوة أنّه بدعة مكروهة ، إلى قائل بأنّ الجمع في التّلقّي بمثابة جمع القرآن في المُصْحَف الّذي امتنع منه الصّحابة :

أوّلًا ـ بعلّة أنّه بدعة لم يقع في زمن النّبيّ ﷺ .

[ثانيًا ـ] ثمّ انشرحت له صدورهم حين ظهر لهم أنّه خير لتوقّف حفظ القرآن عليه .

أمّا الجمع في المحافل وغيرها في غير زمن التّلقّي ، فلا ضرورة تدعو إليه، فيجب أن يبقى على كونه بدعة غير حسنة ، ولو سلّمنا الملازمة ، لا نسلّم أنّ قصد سرعة التّلقيّ لا يصلح سببًا لجواز الجمع في حالة التّلقّي إذا كان تحصيل القراءات وحفظها من الضّياع موقوفًا على تلك السُّرعة . . . (١٦١ ـ ١٦٢)

الفصل السّادس

نصّ المارغنيّ (م: ١٣٤٩) في «تحفة المقرئين و القارئين»

في بيان الفرق بين جمع القراءات وتركيبها [١]

أمّا جمعها، ففيه كيفيّات مبيّنة في كتب الفنّ:

إحداها ــ وعليه نقتصر: ما جرى به العمل عندنا بحاضرة تونس وعَمَلها [٢]، وبه قرأنا على جميع شيوخنا وبه نقرئ.

وهو: أن يأتي القارئ برواية الرّاويّ الأوّل ــ وجرى عملنا بتقديم قالون ــ ويتمادى إلى أن يقف على موضع يسوغ الوقف عليه، فمن اندرج معه فلا يعيده، ومن تخلّف فإنّه به، ويقدم أقربهم خلافًا إلى ما وقف عليه، فإن تزاحموا عليه فيقدّم الأسبق رتبة فالأسبق،

---

١ ــ لمزيد من إيضاح الفرق بين الجمع والتركيب أقول: إنّ الجمع عبارة عن قراءة القرآن بقراءات عدّة في ختمة واحدة بطريقة من طُرُق الجمع، وهي: الجمع بالكلمة، أو بالوقف، أو بالتركيب بينها، أو بالآية. أمّا التّركيب، فهو عبارة عن انتقال من قراءة إلى أُخرى في سير واحد دون عودٍ لقراءة ما قرئ بأوجه أُخرى، و دون عطف لأوجه الخلاف في الموضع الواحد، بل يقرأ القارئ بضع آيات مثلًا على قراءة ثمّ يقرأ ما يليها على قراءة أُخرى دون استيفاء لأوجه الخلاف بين القُرّاء في الموضع الواحد، ودون قطع أيضًا؛ لأنّه بعد القطع تستأنف القراءة من جديد فلا يرد ما يُسمّى تركيبًا حينئذٍ. وبهذا التّفصيل يتحرّر لدينا الفرق بينهما بدقّة ــ فهما يشتركان ــ في كون كلٍّ منهما انتقالًا من قراءة إلى أُخرى، ويختلفان في أنّ الجمع فيه إعادة لما قرئ على قراءة معيّنة وفق قراءة أُخرى، أمّا التّركيب فليس فيه إعادة، بل ينتقل القارئ مع الاستمرار في التّلاوة، ففي الجمع يسمع السّامع الموضع الواحد بأوجه كثيرة، أمّا في التّركيب فلا يسمع الموضع الواحد إلّا بوجهٍ واحدٍ، فاحفظ ذلك فإنّه نفيس.

٢ ــ جمع عمالة وهي بمعنى المحافظة، أو الدّائرة ونحوهما عند بعض الدُّوَل في عصرنا.

وينتهي إلى الوقف السّائغ مع كلّ راو، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ فتبتدئ بقالون فتظهر له الميم عند الميم من ﴿الرَّحِيمِ * مِلِكِ﴾ وتحذف له ألف (مَلِكِ) ويندرج معه مَنْ وافقه في ذلك من القُرّاء، ثمّ تأتي بعاصم بإثبات ألف (ملِكِ)، لأنّه أقرب للوقف، ويندرج معه الكسائيّ اتّحاد قراءتهما، ثمّ تأتي بإدغام ميم (الرَّحِيمِ) في ميم (مَلِكِ) للبَصْريّ مِن رواية السُّوسيّ.

فجمع القراءات بهذه الكيفيّة أُخرى من الكيفيّات المبيّنة في فنّ القراءات، كما يعلم من مطالعتها في كُتُبه.

وأمّا تركيب القراءات فهو: أن يأخذ القارئ حُكْمًا من قراءة وحكمًا آخر من قراءة أُخرى ويقرأ بهما معًا. كما سيأتي في الآيتين بعد، وقد اختلف فيه الأئمّة، فمنعه بعضهم مطلقًا ، أجازه بعضهم.. مطلقًا، وفصَّل فيه بعضهم فقال: إن كان في كلمة، أو كلمتين تعلّقت إحداهما بالأُخرى فممنوع، وإلّا فمكروه.

والتّحقيق؛ فيه تفصيل الحافظ ابن الجَزَريّ، وحاصله باختصار: أنّ التّركيب المذكور إذا أدّى إلى ما لا تجيزه العربيّة، ولا يصحّ في اللّغة، فالمنع فيه منع تحريم، كمن يقرأ: (فَتَلَقّىٰ ءادَمُ مِن رَبِّهِ، كَلِمَاتٍ) برفع (ءادَمُ) و (كَلِمَاتٍ)، أو بنصبهما آخذًا، رفع (ءَادَمُ) من قراءة غير المكّيّ، و رفع (كَلِمَاتٍ) من قراءة المكّيّ، وبالعكس في نصبهما، وأمّا إذا لم يؤدّ التّركيب إلى ذلك، كمن يقرأ: ﴿اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقيمَ * صِرَاطَ الَّذينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ الآية، بإشمام الصّاد زايًا مع ضمّ الميم في (عَلَيْهِمْ) وصلتها بواو آخذًا الإشمام من قراءة حمزة. وضمّ الميم مع الصّلة من قراءة المكّيّ، فيفرق فيه بين مقام الرّواية وغيره، فإن قرأ بذلك على سبيل الرّواية فإنّه لا يجوز أيضًا من حيث إنّه كِذْبٌ في الرّواية وتخليطٌ على أهل الدّراية، وإن لم يكن على سبيل الرّواية، بل على سبيل التّلاوة، فإنّه جائز، وإن كنّا نعيبه على أئمّة القراءات العارفين باختلاف الرّوايات من وجه تساوي العلماء بالعوامّ، لا مِن وجه أنّ ذلك مكروه أو حرام.

وإنّما تعرّضنا لبيان الفرق بين جمع القراءات وتركيبها؛ لأنّ الجاهل بفنّ القراءات والقاصر فيه يعتقد أنّهما مترادفان وأنّ حكمهما واحد، وليس كذلك.

المقالة في بيان حُكْم جمع القراءات

اعلم! أنّ جمعها بإحدى الكيفيّات المبيّنة في كتب الفنّ، و منها الكيفيّة الّتي بيّنّاها في المقدّمة، مشروط بشروطٍ ذكَرها أئمّة الفنّ في تصانيفهم وهي:

[١ـ] إفراد كلّ قراءة على حدة قبل الجمع.

[٢ـ] وإتقان الطّرق والرّوايات.

[٣ـ] ورعاية الوقف والابتداء وحُسْن الأداء.

[٤ـ] وعدم التّركيب لما منع.[١]

فإذا توفّرت هذه الشّروط جاز للقارئ جمع القراءات، سواء كان في ختمة سبعيّة أو عشريّة أو فيما دونها، و سواء كان في مجلس التّلقّي عن الشّيوخ، أو في غيره من المجالس محترمة شرعًا، كما يقتضيه إطلاق الأئمّة[٢]، وهذا الجمع بشروطه المذكورة لم يكن في الصّدر الأوّل، بل كانوا لاهتمامهم بالخير وعكوفهم عليه يقرأون على الشّيخ الواحد العدّة من الرّوايات والكثير من القراءات، كلّ ختمة برواية لا يجمعون رواية إلى رواية أُخرى[٣]،

---

١ ـ ذكر ابن الجَزَريّ في «النّشر» أربعة شروط فقال: «فالحاصل أنّ الّذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط.. [وذكر كما تقدّم عنه].

٢ ـ يلاحظ هنا أنّ العلماء بالنّسبة للجمع في ختمة واحدة على ثلاثة آراء: منهم: مَنْ يمنع مطلقًا. ومنهم: مَنْ يجيز مطلقًا أثناء التّلقّي وغيره، وفي المحافل المحترمة شرعًا ونحوها. ومنهم: مَنْ يجيز أثناء التّلقّي فقط. وقد فصّلت الأقوال وأدلّتها، وعرضت الموضوع بشيء من التّفصيل في كتابي: «القراءات القرآنيّة» فراجعه إن شئت. ص: ٢٢٢ ط: دار المعرف الإسلاميّ، بيروت. وانظر: ص ٤٦.

٣ ـ وهذا هو دليل مَنْ منع مطلقًا، واعتبر الجمع في ختمة واحدة بدعة محدثة، وهذا القول هو ظاهر عبارة السّفاقسيّ صاحب ←

وإنّما ظهر جمع القراءات في ختمة واحدة أثناء المأة الخامسة عصر الحافظ أبي عمرو الدّانيّ وغيره من الأئمّة.

قال الحافظ ابن الجَزَريّ في «منجده»: «وتلقّاه النّاس بالقبول وقرأ به العلماء وغيرهم لا نعلم أنّ أحدًا كرهه».

وقال العلّامة القَسْطَلانيّ في «لطائف الإشارات»: «وهذا الحكم - أي الجمع المذكور - استقرّ عليه العمل وعمل به كثيرون لا يحصون».[1]

وقال العلّامة أبو الحسن عليّ النّوريّ [السّفاقسيّ]: «واستمرّ عليه العمل إلى هذا الزّمان».[2]

قلت: ولا زال العمل به مستمرًّا من أثناء المأة الخامسة إلى زماننا هذا، أواسط عام خمسة وأربعين وثلاثمأة وألف، فتكون مدّة جريان العمل به نحوًا من تسعمأة سنة، والسّبب الدّاعي إلى جمع القراءات في ختمة واحدة بالشّروط المتقدّمة ما ذكره صاحب «الشّهب الثّواقب».

وحاصله باختصار: أنّ المتعلّمين للقراءات في الأزمنة المتأخّرة عن زمان السّلف استصعبوا إفراد كلّ ختمة برواية من غير جمع رواية إلى أُخرى، كما كان عليه الصّدر الأوّل، وشقّ ذلك عليهم حتّى كادوا يتركون تعلّم القراءات بذلك، لميل أنفسهم إلى الرّاحة وتقصير زمن العبادة، مع أنّ تعلّم القراءات المتواترة فرض كفاية لئلّا ينقطع تواترها، كما نصّ عليه

← «غيث النّفع»، وابن الجَوْزيّ في «تلبيس إبليس»، والقاضي جمال الدّين القابسيّ صاحب «الحاوي القُدسيّ»، وهو ما انتصر له من المعاصرين أبوبكر بن محمّد بن عليّ بن خَلَف الحسينيّ في كتابه: «الآيات البيّنات في حكم جمع القراءات» المخصّص للرّدّ على الشّيخ خليل الجنايتيّ الّذي يذهب إلى الجواز مطلقًا.

١ - وهذا الكلام (أي اتّفاق جمهور القُرّاء على ذلك) هو أهمّ دليل من أدلّة المجوّزين للجمع في ختمة واحدة، إضافة إلى عدم ورود نهي عن مثله، وتعيّنه كسبيل لجمع القراءات وإبقاء التّواتر في أزماننا، لضعف الهِمَم وعجز النّاس عن إفراد ختمة لكلّ قارئ ولكلّ راو ولكلّ طريق. وانظر: كلام ابن الجَزَريّ في المنجد: ١٢، وكلام القسطلانيّ في «لطائف الإشارات» ١: ٣٣٥.

٢ - انظر: كلام السّفاقسيّ (م: ١١١٨ هـ. ق) في غيث النّفع: ٣١.

غيرُ واحدٍ من العلماء، فإذا قام بتعلّمها طائفة يحصل بها التّواتر سقط عن الباقين، وإلّا أثم الكلّ.

فللسّبب المذكور؛ استنبط الأئمّة المقتدى بهم الجمعَ المذكور بشروطه، واتّفقوا عليه، فأقبل النّاس شرقًا وغربًا على تعلّم القراءات به لخفّته وسهولته عليهم، ولولاه لترك النّاس تعلّم القراءات الّذي هو فَرْض كفاية كما أسلفناه، فيأثمون كلّهم بتركه.

و من هذا يُعْلَم أنّ الجمع المذكور صار في الأزمنة المتأخّرة عن أزمنة السَّلَف هو الوسيلة الوحيدة إلى تعلّم القراءات الّذي هو فرض كفاية[1]، فيكون هو فرضَ كفاية أيضًا؛ لأنّ الوسيلة تعطي حُكْم مقصدها، وما لا يتمّ الواجب إلّا به يكون واجبًا كما نصّ عليه العلماء[2]. فقولنا في صدر هذه المقالة «فإذا توفّرت هذه الشّروط جاز للقارئ جمع القراءات» المراد بالجواز فيه ما قابل المنع والكراهة فيصدق بالوجوب الكفائيّ وهو المراد لما علمت.

فإن قلت : قد قال بعض أهل عصرنا الموجودين الآن بمنع جمع القراءات؛ لأنّه لم يقع من النّبيّ ﷺ ولا من السَّلَف، فيكون بدعة محرّمة، فما قولك فيما قال؟

قلت: لا نسلّم أنّ كلّ ما لم يقع منه ﷺ ولا من السَّلَف يكون بدعة محرّمة، فإنّ البدعة كما نصّ عليه العلماء تعتريها الأحكام الشّرعيّة الخمسة.

فتكون واجبة؛ كضبط المصاحف والشّرائع إذا خِيفَ عليها الضّياع.

وتكون محرّمة؛ كالمكوس وسائر المحْدثات المنافية للقواعد الشّرعيّة...

وتكون مكروهة؛ كزُخْرفة المساجد و تزويق المصاحف.

---

١ ـ الحصر المذكور غير مسلّم لإمكان التّلقّي إفرادًا كما لا يخفى.

٢ ـ قد يسلّم هذا التّلازم عند انقطاع من يقرئ بالإفراد ولم يبق في العالم بأسره إلّا من يجمع في الختمة الواحدة، وصار ترك الجمع بهذه الكيفيّة يؤدّي إلى انقطاع التّواتر وحرمان النّاس من خير عظيم، حينئذٍ قد يقبل هذا الاجتهاد، أمّا والأمر ما زال ممكنًا، فالأمر يحتاج إلى إعادة نظر.

وتكون مبــاحــة ؛ كاتّخاذ المناخل للدّقيق.

ففي الآثار: «إنّ أوّل شيء أحدثه النّاس بعد رسول الله ﷺ اتّخاذ المناخل». وإنّما كانت مباحة ؛ لأنّ لين العيش ، وإصلاحه من المباحات فوسائله مباحة أيضًا .

وجمع القراءات بشروطه المتقدّمة وإن لم يقع منه ﷺ ولا من السَّلَف هو واجب كفائيّ كما قرّرناه آنفاً ولأنّ القائل بمنع جمع القراءات لم يطّلع على ما ذكره علماء الفنّ من الفَرْق بين تركيب القراءات وجمعها[1]، فظنّ أنّهما مترادفان، وأنّ حكمَهما واحد ، فقال في الجمع بالمنع، منع أنّه قولٌ في التّركيب الّذي بيّنّاه في المقدّمة، لا في الجمع .[2]

والحاصل: أنّ جمع القراءات بشروطه وإن لم يقع منه ﷺ ولا من السَّلَف ليس بمحرَّم ولا بمكروه على الصّواب لما مرّ، على أنّنا قد وجدنا ما يقتضي وقوع أصل الجمع منه (عليه الصّلاة والسّلام) ومن السَّلَف .

أمّا ما يقتضي وقوع أصل الجمع منه فهو: ما ورد في الحديث أنّه ﷺ كان يعرض القرآن على سيّدنا جبريل عليه السلام في كلّ عام مرّةً واحدةً ، إلّا العام الّذي قُبِضَ فيه فعرضه عليه مرّتين[3]. ولا شكّ أنّ كلّ مرّة من تلك العَرَضات وقعت بجميع الوجوه الّتي نزل بها القرآن جمعًا فيما فيه من الآيات وجوه وإفرادًا فيما فيه منها وجه واحدٍ.

فإن قلت: يصحّ أن يكون ﷺ عرض تلك الوجوه إفرادًا في كلّ مرّة من العَرَضات

---

١ ـ راجع ص: ١٢.

٢ ـ ومثل هذا الخطأ يقع فيه كثير من طلّاب العلم بسبب العجلة وعدم التّحرّي، والغفلة عن تحرير محلّ النّزاع وضبط المصطلحات، خاصّة المتقاربة منها.

٣ ـ انظر : صحيح البخاريّ: كتاب فضائل القرآن، باب : «كان جبريل يعرض القرآن على النّبيّ ﷺ» رقم ٤٧١٢، وشُعَب الإيمان للبيهقيّ: «فصل في استحبابنا للقارئ عرض القرآن في كلّ سنة على مَنْ هو أعلم منه» ٢ : ٤١٣، رقم ٢٢٤٦.

وجـه واحـد.

قلت: لا يصحّ ذلك؛ لأنّ الوجوه المذكورة يزيد عددها على عدد العرضات بأضعاف، كما نصّ عليه بعض العلماء فلا بدّ من وقوع الجمع فيها.

وأمّا ما يقتضي وقوع أصل الجمع من السَّلَف: فيؤخذ ممّا قدّمناه، وهو أنّهم كانوا يقرأون على الشّيخ الواحد العدّة من الرّوايات، كلّ ختمة برواية لا يجمعون رواية إلى رواية أُخرى، ووجه الأخذ من ذلك أنّ في كلّ رواية وجوهًا في آيات كثيرة جدًّا، منها: قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ـ إلى قوله ـ صَادِقِينَ﴾ فإنّ فيه ستّة أوجه في رواية قالون[١] وتسعة أوجه[٢] في رواية وَرْش. ومنها: قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ فإنّ كلمة: (شُرَكَؤُا) رسمت همزتها واوًا بلاخلاف، وفيها عند الوقف اثنا عشر وجهًا في رواية هِشام، وقد ذُكِرت تلك الأوجه كلّها في كُتُب الفنّ، و قرأنا بها على شيوخنا، فأوجه كلّ رواية أخذها السَّلَف بالجمع عن مشائخهم، و مشائخهم عن مشائِخِهم، وهكذا، ولم يأخذوها عنهم بالإفراد بدليل أنّهم كانوا يقرأُون على الشّيخ الواحد، كلّ ختمة برواية، ولا تتمّ الرّواية إلّا بجميع أوجهها، ولم يرد عنهم أنّهم قرأُوا كلّ ختمةٍ بوجهٍ واحدٍ من أوجه الرّواية.

و بعد أن علمت ما يقتضي أنّ أصل الجمع وقع من النّبيّ ﷺ ومن السَّلَف نقول: إنّ جمع القراءات الّذي جرى به العمل إن كان عين الجمع الّذي وقع منه ﷺ أو من السَّلَف بطل القول

---

١ ـ وهي قصر مدّ (هؤلاء) الأخير على قصر المنفصل، وتوسّطه مع كلّ من القَصْر والتوسّط، فهذه ثلاثة وكلّ منها مع السّكون، أو الصّلة في ميم الجمع، فصارت الأوجه ستّة.

٢ ـ وهي ثلاثة البدل مع تسهيل همزة (إن) بعد (هؤلاء)، والثّلاثة مع إبدالها حرفَ مدّ، والثّلاثة مع إبدالها ياءً خفيفة الكسر فهذه تسعة أوجه لوَرْش.

بأنّه لم يقع منهما، وإن كان نظيره أي مشابهًا له فإنّه يكون مقيسًا عليه وحينئذٍ لا يكون بدعة، لأنّ البدعة ما خرج عن الكتاب والسُّنّة والإجماع والقياس كما نصّ العلماء، فافْهم.[1]

(١٧ـ ٥٦)

---

١ ـ بعد دراسة مفصّلة لمسألة جمع القراءات في ختمة واحدة واختلاف العلماء فيها ـ على التّحقيق ـ إلى ثلاثة مذاهب: المنع المطلق، والجواز المطلق، والجواز عند التّلقّي والإقراء فقط. وصلت ـ بتوفيق الله ـ إلى ما سأعرضه في الفقرات التّالية:

أوّلًا ـ أنّ المسلك الأمثل والأقرب للسّنّة وسيرة السَّلَف هو الإفراد ما أمكن، وهو الأحْرَى بالاتّباع، والأبْعَد عن الشّبهات، وهو ما لم يخالف فيه أحد.

ثانيًا ـ أنّ الجمع في ختمة واحدة عند توفّر شروطه، لا مانع منه ـ على التّحقيق ـ وقد يطلب عند تعيّن المصلحة فيه أو تعيّنه طريقًا وحيدًا لتحقيق فرض إبقاء تواتر القراءات.

ثالثًا ـ أنّ القول ببدعيّته غير سليم البتّة، وقد بيّنّا ذلك سابقًا هذا فضلًا عن كونه أُسلوبًا من أساليب تعلّم العلوم وإتقانها وتيسّرها ممّا لم يحجر علينا الشّارع فيها، وترك للأُمّة الخيار في اتّباع أنفع السُّبُل، وأقْوَم الطُّرُق حسب ما يستدعيه ظَرْفهم وتوصّلهم إليه علومهم.

رابعًا ـ أنّ الجمع في المحافل العامّة وأمام العوامّ لا يليق، وينبغي اجتنابه احتياطًا في الدّين، ودفعًا للمفاسد المترتّبة عليه، ولعدم الحاجة إليه، ثمّ إنّ ما يرام في فوائد إسماع النّاس القراءات المتنوّعة يمكن تحقيقه بالإفراد دون لجوء للجمع في ختمة واحدة ممّا يتجوّز في مثله أثناء التّعليم دون سواه.

خامسًا ـ أنّ مثل هذا الجمع قد يتّجه القول بإباحته في غير حالة التّلقّي إذا وُجد ما يستدعيه، وتحقّقت شروطه، وانتفت المحذورات، ولعلّ من أمثلة ذلك حالة رجل يُصلّي النّوافل وهو عالم باختلاف القراءات وأوقفته بعض الآيات وصار يكرّرها للتّدبّر، فلا مانع من إعادتها بقراءة أُخرى، لما في ذلك من الفائدة، وهذا لا ريب جمع للقراءات. وهو ممّا لا شكّ في جوازه.

الفصل السّابع

نصّ لبيب السّعيد (معاصر) في «التّغنّي بالقرآن»

[مذاهب في جمع القراءات]

فكتب أحد القُرّاء المقرئين، واسمه: خليل محمّد غنيم الجنايني رسالةً سمّاها: «هداية القُرّاء والمقرئين»، أجاز فيها جمع القراءات، فانبرى له أبو بكر الحدّاد، وهو ابن شيخ المقارئ في ذلك الوقت، وأصدر كتابه: «الآيات البيّنات في حُكْم جمع القراءات»، فردّ الجنايني بكتاب سمّاه: «البرهان الوقّاد في الرّد على ابن الحدّاد»، ودخل في النّقاش المستعر ـ في صف الحدّاد ـ مقرئ اسمه محمّد سعوديّ إبراهيم، فأصدر كتابه: «إفحام أهل العناد بتأييد ابن الحدّاد»، ودخل المعركة مقرئ آخر اسمه عبد الفتّاح هنيديّ بكتابه: «الأدلّة الفعليّة في حكم جمع القراءات النّقليّة»، وفيه يحلّ الجمع ويحبذه.

والعجيب! أنّه مع هذه المناظرة الطّريفة النّشطة المفيدة ما برح الخلاف حول جمع القراءات قائمًا، وقد اقترح أخيرًا سنّ تشريع لمعاقبة القُرّاء الّذين يتلون الآية الواحدة بقراءتها المختلفة في المجلس الواحد، فأجبنا بأنّا نؤثّر فعل الإفراد في القراءة في المجلس الواحد، منعًا من اختلاط الرّوايات بعضها ببعض، ومنعًا من التّلفيق بينها، وقد كنّا أوضحنا هذا في كتاب: «الجمع الصّوتيّ الأوّل للقرآن الكريم» عند حديثنا عن مخطّطات المشروع، وعند اختيارنا للرّوايات والطُّرُق والأوجه الّتي تسجّل بها المصاحف المرتّلة، ولكنّنا ـ مع ذلك ـ لم نستطع أن نقرّ فكرة سنّ التّشريع المقترح!

١ ـ لأنّ بعض المذهب تجيز الجمع، حسبما توضّح آنفًا، ولأنّ الجمع يستوفى مذاهب

القُرّاء، فضلًا عن أنّ فيه تذكيرًا وإعانةً على استحضار المعاني .

٢ ـ ولأنّ القُرّاء كانوا يجمعون القراءات في عصر أبي عمرو الدّانيّ، وهو من أعلام علماء القرآن والمؤلّفين في علومه، ولم يتكلّم أحد في منع هذا الجمع، وصار معمولًا به في كلّ عصر، وكأنّه إجماع سكوتيّ، وربّما كان قوليًّا .

٣ ـ ولأنّ القراءة قد تفسّر بقراءة أُخرى، كما في :

أ ـ كلمة (لمَسْتُمْ)، فقد نبئ الفقهاء نقض وضوء الملموس وعدمه على اختلاف القراءة في (لمستم)، و (لامستم) .

ب ـ كلمة (يطهرن) مرّة بسكون الطّاء المخفّفة وضمّ الهاء، ومرّة أُخرى مشدّدة مع تشديد الهاء مفتوحة، والقراءتان متواترتان عن النّبيّ ﷺ، ويقرأ بالأُولى نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وهي تعني أن ينقطع عنهنّ الدّم، والثّانية قراءة حمزة، والكسائيّ، وعاصم في رواية أبي بكر، وهي تعني أن يغتسلن بالماء .

ج ـ وكلمة (ألّا) في آية : ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾[1] والتّخفيف في (أَلَا) هو قراءة الكسائيّ ورويس وأبي جعفر، ووجه بأنّ (أَلَا) مخفّفة للاستفتاح، أمّا التّشديد فهو قراءة الباقين .

د ـ وكلمة (أَمَرْنَا) في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[2] مع الفتح المخفّف، ومرّةً أُخرى وهي في حالة التّشديد بمعنى : جعلنا لهم إمرةً وسلطانًا .

٤ ـ ولأنّ بعضهم يرون الجمع واجبًا وعبادةً، إذا طلبه قوم ليعرفوا وجه القراءات،

---

١ ـ النّمل/٢٥.

٢ ـ الإسراء/١٦.

ليسهل عليهم النّطق بالقرآن كقراءة: ﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾[١] بالصّاد والسّين في كثير من النّاس، يعسر عليهم النّطق بالصّاد، ومعرفتها تصحّ الصّلاة، وتعترّ من أُمور الدّين المحتاج إليها.

٥ ـ ولأنّ الجمع يكفل أن يتعهّد القارئ ما حفظه، وهكذا وجدنا القواعد الأُصوليّة للتّشريع تمنع من سنّ القانون الّذي اقترح، كما رأينا أن يكون توجيه الخالفين بالتّعليم، وبالحكمة والموعظة الحسنة، ويتغنّى بعض القُرّاء بالمدائح النّبويّة، وبقصص المولد الشّريف والملاحظة في هذا لمدائح والقصص أنّها مصوغة في أساليب غنائيّة، وأنّها ـ وخاصّة القصص ـ مسجوعة غالبًا، وحافلة بالمحسّنات البديعيّة... (٧٧ ـ ٨٣)

---

١ ـ الحمد / ٥.

الفصل الثّامن

نصّ محمّد الحبش (معاصر) في «القراءات المتواترة وأثرها في اللّغة العربيّة»

مناهج القُرّاء في جمع القراءات

المبحث الأوّل ـ تمهيد حول تاريخ الإقراء

بدأ تلقّي القرآن الكريم بقراءة النّبيّ ﷺ الّذي تلقّاه بدَوْره عن المولى سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾[1].

وكان النّبيّ ﷺ يعرض القراءة على جبريل عليه السلام في كلّ عام مرّة، وقد أخبر بذلك في قوله: «إنّ جبريل كان يراجعني بالقرآن في كلّ عام مرّة، وإنّه راجعني هذا العام مرّتين وما أراه إلّا حضر أجَلي»[2].

ولم يرد في السُّنَن أنّ النّبيّ ﷺ كان يعقّد مجالس القُرّاء على النّحو الّذي التزمه الأئمّة بعده، حيث اتّخذ الاختصاص سبيله في الأداء، وإنّما كان النّبيّ ﷺ يقرأ الآية فَوْر نزولها فيتلقّاها عنه كُتّاب الوحي من خِيار الصّحابة، ثمّ تجد طريقها إلى قلوب الحَفَظة من الأصحاب الّذين يقرأون بها النّاس.

ولكن كان الأصحاب إذا أشكل عليهم باب من القراءة يرجعون إلى النّبيّ ﷺ فيصوّب

---

١ ـ النّمل/٦.

٢ ـ أخرجه البخاريّ في الصّحيح كتاب بدء الوحي.

هم ما يقرأُون أو يقرهم فيه.

وبشكل عفويّ أخذ كلّ واحد من الأصحاب قراءة عن النّبيّ ﷺ، واشتهر عنهم تسميتها بالحرف، فقيل: حرف ابن مسعود، وحرف أُبيّ، وحرف زيد بن ثابت... إلخ.

وليست هذه الحروف بالطّبع هي الأحرف السّبعة الّتي بسطنا القول فيها، ولا هي بالضّرورة القراءات السّبع، أو العشر الّتي نتحدّث فيها، بل قد يحدث أن يسند اثنان من السّبعة، أو ثلاثة، أو أكثر من ذلك إلى رجل من الأصحاب مثل أُبيّ بن كعب، أو زيد بن ثابت، وذلك محمول على أنّ الصّحابيّ قرأ بالقراءتين جميعًا، كلًّا في مقام، وذلك بالتّلقّي عن رسول الله ﷺ، ثمّ أخذ كلّ قارئ وجهًا من وجوه هذه القراءة بحسب ما أدّى إليه إسناده.

وقد مضى العمل على ذلك في القرون الأُولى، حيث يقرأ القارئ حرفًا ويقرئ به، وينفرد لخدمته، وربّما أخذ الحرفين، ولكن كان إذا قرأ يقرأ الختمة لإمام، ثمّ يولّي ختمة أُخرى لإمام آخر.

وأوّل ما ظهر جمع القراءات في الختمة الواحدة كان أثناء المائة الخامسة، حيث ظهر أبو عمرو الدّانيّ، والأهوازيّ، وابن شيطا، وأمثالهم من الأئمّة الّذين تصدّروا للإقراء، ورحل النّاس إليهم، ولم يكن ثمّة بدّ من منح هؤلاء الطّلبة الوافدين حروف الأئمّة ليقرأُوا بها في بلادهم، وكان مقتضى ذلك أن يجمع طالب العلم عدّة قراءات في الختمة الواحدة، فيقرأ بعشر آيات على حرف، ثمّ يستعرض ما يكون فيها من وجوه القراءات للأئمّة ثمّ يعدّوها إلى عشر آيات أُخرى، وهذا غاية ما عرف من التّساهل في أمر الجمع حينئذٍ.

وبعد المائة الخامسة استقرّ عمل كثير من الشّيوخ على طريقة إفراد القراءات بختمة على الأقلّ، ثمّ يتمّ الجميع بين القراءات، ويعطى الطّالب على قدر همّته دون تقيّد بما كان عليه السَّلَف (عشر آيات)، والمعتاد أن تعطي الختمة إفرادًا: حزبًا حزبًا (جزء من ستّين جزءًا من القرآن)، وفي حالة الجمع تتمّ الختمة بإعطاء كلّ نصف حزب بينما ذهب آخرون فيما بعد

إلى أكثر من ذلك ولم يجعلوا له حدًّا.

وقد استدلّ لهذا المذهب؛ بأنّ ابن مسعود رضي الله عنه قرأ على النّبيّ ﷺ في مجلس واحد من أوّل سورة النّساء حتّى بلغ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾[1]. كما ثبت في الصّحيح، ومن هذا الباب قال الإمام يعقوب الحَضْرميّ: «قرأت القرآن في سنة و نصف على سَلّام، وقرأ الشّيخ الشّهاب أحمد بن الطّحان على الشّيخ أبي العبّاس بن نحلة ختمة كاملة بحرف أبي عمرو بروايتَيْه في يومٍ واحدٍ»[2].

المبحث الثّاني ـ مذاهب جمع القراءات

جرى عمل شيوخ الإقراء في تلقين جمع القراءات على أربعة مذاهب:

الأوّل ـ الجمع بالحرف: حيث يبدأ القارئ في القراءة، حتّى إذا بلغ كلمة فيها اختلاف بين القُرّاء سواء في الأُصول أو الفرش، فإنّه يعيد تلك الكلمة بمفردها، فيستوفي ما للقُرّاء فيها من وجوه، ثمّ يستأنف. وإذا بلغ خلافًا يتعلّق باجتماع كلمتين كالإدغامات والمدود العارضة والمنفصلة وقف على الثّانية منها، ثمّ يعيد أوجه القراءات حتّى يستوفي الأحكام.

وقد أخذ قُرّاء مصر بهذا المذاهب، وهو بلا شكّ أسهل في الأداء، ولكنّ أداء القراءة على هذا الوجه يذهب بكثير من دلالات الآي، وربّما غيّر معانيها، وأدّى إلى ضِياع الخشوع والهيبة المتوخّاة من القراءة أصلًا.

الثّاني ـ الجمع بالوقف: و هو أن يتلو القارئ الآية، حتّى يبلغ موضع الوقف، ثمّ يتحرّى هذا المقطع من مظانّ الاختلاف فيأتي بها، لكلّ راوٍ بمفرده، حتّى يستوفي وجوه الرّوايات.

وقد أخذ الشّاميّون بهذا المذهب، ولا يزالون يقرأُون به، و به أقرأنا مشايخنا و أقرأنا

---

١ ـ النّساء/٤١.

٢ ـ النّطق بالقرآن العظيم ٢ : ٦.

إخواننا، وهو الأجود في التّلقّي والحفظ والأداء ، وألْيَق بالخشوع في تلاوة الآي، ولكنّه بالطّبع يحتاج زمنًا أطول .

الثّالث ـ جمع التّوافق : وهو الّذي التزمه ابن الجَزَريّ و أقرأ به ، و هو مركّب من المذهبين السّابقين ، وقد شرحه ابن الجَزَريّ بقوله ... [وذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

وتحقّق هذه الطّريقة غاية الطّريقتين السّالفتين في الاختصار، والتّلاوة المفهمة، ولكنّها عسيرة على المبتدئ إذ ينعدم فيها ترتيب القُرّاء وفْق قاعدة منتظمة [1].

الرّابع ـ الجمع بالآي : و هو أن يقرأ المقرئ القرآن آية آية، متبعًا في ذلك للمأثور في السّنّة فيما رَوَتْه أُمّ سلمة (رضوان الله عليها) قالت: «كانت قراءة النّبيّ ﷺ آية آية» [2].

فيقرأ القارئ بالآية إلى رأسها، ثمّ يعيد الآية مرّة لكلّ رواية فيها خلاف، وفق ترتيب منتظم، وغالبًا ما يلزم ترتيب «الشّاطبيّة» و«الدّرّة».

وهذا المذهب ، هو أكثر المذاهب رعاية لأدب التّلاوة، ولكنّه يستغرق وقتًا طويلًا إذ لا بدّ من إعادة الآيات الطّوال مرّات كثيرة بالرّغم من أنّ نقاط الخلاف قد تكون نادرةً وقليلةً .

كما يرد عليه : أنّ ثمّة رؤوس آي لا يحسّ الوقف عليها عند بعض القُرّاء ، وهذا يمكن تجاوزه بوَصْل آيات مخصوصة .

---

١ ـ النّطق بالقرآن العظيم للجمّاس ٢ : ٧ .

٢ ـ أخرجه أبو داود في «سُنَنه» في كتاب الحروف، والتّرمذيّ في ثواب القرآن ، والإمام أحمد في «مسنده» ٦ : ٣٠٢، وهو اختيار البيهقيّ في «شعب الإيمان» ، وإسناده عند أحمد عن يحيى بن سعيد الأُمويّ عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة، وهو رباعيّ، ورواته ثقات. انظر : تقريب التّهذيب لابن حَجَر العَسْقَلاني : يحيى بن سعيد الأُمويّ ٢ : ٣٤٨؛ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ١ : ٥٢٠ ؛ عبد الله بن عُبَيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة ١ : ٤٣١ .

المبحث الثّالث ـ سُبُل جمع القراءات

هناك سبيلان لجمع القراءات :

الأوّل ـ سبيل التّطبيق من خلال القواعد .

الثّاني ـ سبيل استنباط القواعد من خلال التّلقين .

ويمكن أن توصف السّبيل الأُولى بأنّها طريقة استقرائيّة ، والثّانية بأنّها طريقة استنتاجيّة. ففي الحال الأُولى يتلقّى القارئ عن الشّيخ أُصول كلّ قارئ و فرشه ، ثمّ يبدأ بتطبيق هذه القواعد في الأداء كلّما وردت نظائرها.

وتشبه هذه الحالة دراسة أُصول الفقه أوّلًا ، ثمّ تحرير مسائل الفقه بعد ذلك .

أمّا في الحالة الثّانية ، فإنّ القارئ يتلقّى آيات القرآن ، وفي كلّ آية يتلقّى وجوه قراءتها ، مع عَزْو كلّ قراءة إلى القارئ الّذي أقرأ بها، و بعد ذلك يشتغل القارئ باستنباط مناهج القُرّاء من خلال اختياراتهم .

وتشبه هذه الحال دراسة مسائل الفقه الإسلاميّ أوّلًا ، ثمّ تحرير أُصول الأئمّة في الاجتهاد والاستنباط من خلال اختياراتهم .

ويجري القُرّاء في زماننا على الإقراء بالسّبيل الأُولى نظرًا لسهولتها ، ولكن تبقى مسائل كثيرة ، واستطرادات متعدّدة ، لا سبيل إلى الإحاطة بها إلّا عَبْر التّلقين المتعاقب للنّصّ القرآنيّ . (١٦٩ ـ ١٧٣)

الفصل التّاسع

نصّ محمّد حوّا (معاصر) في «المدخل إلى علم القراءات»

طُرُق تلقّي القراءات في عصرنا

الإفراد : وهوأن يقرأ التّلميذ على شيخه ختمة لكلّ راوٍ ، أو لكلّ قارئ ، وهكذا حتّى يتمّ القراءات العشر .

و هذه الطّريقة هي الأصل في الإقراء ، ولكن لطول الزّمن الّذي تستغرقه القراءة ولضعف الهِمَم توجّه العلماء إلى القراءة بطريقة الجمع .

الجمع : هو أن يقرأ القارئ المقطع القرآنيّ بقراءاته المختلفة، فإذا انتهى منه انتقل إلى مقطع آخر. وله عدّة طُرُق:

طُرُق الجمع :

الجمع بالآية : وهو أن يحدّد المقطع القرآنيّ بآية واحدة ، يستوفي فيه القارئ خلاف القُرّاء ثمّ ينتقل إلى قارئ آخر. وهكذا و يبدأ في كلّ آية بقالون ثمّ بمن يوافقه وهكذا .

جمع الماهر بالآية : نفس الطّريقة السّابقة من حيث المقطع لكنّها تختلف بأنّ التّلميذ إذا انتهى بقارئ في الآية الأُولى فإنّه يبدأ به في الآية التّالية .

الجمع بالوقف : وهو أن يحدّد المقطع القرآنيّ بالموضع الّذي يقف عليه القارئ، ويستوفي فيه أوجه القراءة، ثمّ ينتقل إلى المقطع الّذي يليه .

جمع الماهر بالوقف : نفس الطّريقة السّابقة من حيث المقطع لكنّها تختلف بأنّ التّلميذ إذا انتهى بقارئ في المقطع الأُولى فإنّه يبدأ به في المقطع التّالي .

قال ابن الجَزَريّ:

فالماهر الّذي إذا ما وقفا يبدا بوجه من عليه وقفا

يعطف أقربًا به فأقربا مختصرًا مستوعبًا مرتبًّا

ضابط القراءة بالجمع: مراعاة حُسْن الوقف والابتداء، والبُعْد عن التّلفيق وتركيب الأوجه في القراءة.

قال ابن الجَزَريّ:

وجمعنا نختاره بالوقف وغيرنا يختاره بالحرف

بشرطه فليرع وقفا وابتدا ولا يُرَكِّب وليُجد حسن الأدا

الجمع بالحرف: وهو أن يقرأ القارئ الآية فإذا مرّ على كلمة فيها خلاف كرّر الكلمة بحسب أوجه الخلاف فيها، ثمّ يكمل القراءة لقارئ واحد، وهكذا. (٤٢ ـ ٤٤)

الفصل العاشر

نصّ عبد الحليم (معاصر) في «القراءات القرآنيّة ...»

جمع القراءات

[تعريف] جمع القراءات

هو عبارة عن قراءة القرآن بقراءاتٍ مختلفة إفرادًا[1]، أو في ختمة واحدة بطريقة من طُرُق الجمع الأربع : الجمع بالكلمة ، أو بالوقف ، أو بالتّركيب بينهما ، أو الجمع بالآية . والجمع يسمّيه بعضهم : «الإرداف»[2] .

[تعريف] تركيب القراءات

هو عبارة عن انتقال من قراءة إلى أُخرى في سير واحد ، دون عود لقراءة ما قرئ بأوجهٍ أُخرى ، و دون عطف لأوجه الخلاف في الموضع الواحدة ، و نحو ذلك . بل يقرأ القارئ بضع آيات مثلًا عن قراءة ، ثمّ يقرأ ما يليها عن قراءة أُخرى ، وهكذا دون استيفاء لأوجه الخلاف في الموضع الواحد و دون قطع[3] ، لأنّه بعد القطع تستأنف القراءة فلا يردّ التّركيب حينئذٍ. والتّركيب يسمّيه بعضهم: «التّلفيق»، وبعضهم : «الخلط» . (٢٩ ـ ٣٠)

---

١ ـ يعني بالإفراد أن يقرأ ختمة ، أو ما دونها لقارئ ثمّ يعود فيقرأ لقارئ آخر وهكذا.

٢ ـ انظر : القُرّاء و القراءات بالمغرب ، سعيد أعراب ، : ٦٥.

٣ ـ القطع عند علماء التّجويد هو التّعريف عن القراءة لا بنيّة الاستئناف الفوريّ لها ، وهو غير الوقف الّذي هو توقّف يصاحبه تنفسٌ و نيّة استئناف ، وهو ـ أيضًا ـ غير السّكت الّذي هو توقّف دون تنفّس تُستأنف بعده التّلاوة مباشرة .

الفرق بين جمع القراءات و تركيب القراءات

من تعريف كلّ من التّركيب والجمع يمكن تحديد الفرق بينهما كما يلي :

أوّلًا ـ أنّهما يشتركان في كون كلّ منهما انتقالًا من قراءة إلى أُخرى تفيد السّامع معرفة تنوّع أداء الألفاظ القرآنيّة ، واختلاف اللُّغات والأوجه العربيّة .

ثانيًا ـ أنّهما يختلفان في أنّ الجمع فيه إعادة لما قرئ على رواية معيّنة وفْق رواية أُخرى، إمّا بطريقة إفراد كلّ قراءة ، أو بطريقة الجمع في الختمة الواحدة بكيفيّة من كيفيّاته الّتي سيأتي ذكرها ، إن شاءالله .

أمّا التّركيب فليس فيه إعادة لما قرئ ، بل فيه انتقال من رواية إلى أُخرى مع الاستمرار في التّلاوة ، فيكون السّامع لمن يقرأ بالتّركيب سمع بعض الآيات ، أو الكلمات على رواية وسمع ما يليها على رواية أُخرى ، وهكذا ولا يستفيد منه خلاف القُرّاء في الموضع الواحد ، كما يحصل له ذلك عند سماع من يجمع . (٣٦ ـ ٣٧)

و في جمع القراءات مَدْخلٌ و ثلاثة مطالب :

المطلب الأوّل ـ حكم جمع القراءات في الختمة الواحدة .

المطلب الثّاني ـ مذاهب الشّيوخ والقُرّاء في كيفيّة الأخذ بالجمع .

المطلب الثّالث ـ فوائد تتعلّق ببحث الجمع .

أمّا مدخل

تعلّم القراءات فرض كفاية على الأُمّة، وجمع القراءات أمر مندوب إليه ولا شكّ، أمّا طريقة الجمع، إمّا ختمة لكلّ قارئ، أو بجمع القراءات كلّها في ختمة واحدة فهي موضع خلاف، وهو محلّ دراستنا في هذا المبحث، فأقول:

أوّلًا - لا خلاف بين المسلمين جميعًا في أنّ الجمع بإفراد القراءات وأخذ كلّ رواية على حدة أمر مشروع و فاضل، وهو عادة السَّلَف من الصّحابة والتّابعين ومَنْ بعدهم إلى المائة الخامسة ، بل هو المنقول مِن فِعْل رسول الله ﷺ ولم ينقل عنه قطّ أنّه جمع قراءة إلى أُخرى بأيّة طريقة من طُرُق الجمع[1] المذكورة في كُتُب القراءات .

ثانيًا - أنّ الجمع بين القراءات في الختمة الواحدة لم يفعله السَّلَف ، وإنّما نشأ منذ المائة الخامسة في عصر «أبي عمرو الدّانيّ» و «ابن شيطا» و غيرهما، و صار سنّة متّبعة عند القُرّاء أخذوا به ووضعوا له شروطًا[2]، وهو محلّ نزاع بين العلماء و له خصّصت هذا المبحث .

المطلب الأوّل - حُكْم جمع القراءات في الختمة الواحدة

اختلف العلماء في مسألة جمع القراءات في الختمة الواحدة بطريقة من الطُّرق المعهودة عند علماء هذا الفنّ، وفيما يلي تفصيل القول في مذاهبهم وما لها و ما عليها، ومِن ثَمّ الخلوص إلى رأي حسبما يهدي إليه البحث .

فقد انقسموا إلى ثلاثة مذاهب :

[١] - فذهب بعضهم إلى المنع منه مطلقًا دون تفريق بين حالة التّلقّي عن الشّيوخ وغيرها.

[٢] - وذهب بعضهم إلى الجواز مطلقًا في المحافل والمجالس العامّة وفي غيرها حالة التّلقّي ، أو الإقراء وغيرها.

[٣] - وذهب الجمهور إلى الجواز حالة التّلقّي والأخذ عن المشايخ دون غيرها.

---

١ - انظر: ص ١٥٢ من هذا البحث .

٢ - انظر: شروط الجمع آخر هذا البحث ، ص ٢٥٨.

المذهب الأوّل ـ المانعون بإطلاق

من هؤلاء المانعين للجمع في الختمة الواحدة: «أبوبكر بن محمّد بن عليّ بن خَلَف الحسينيّ (م: ١٣٥٧هـ)»، صاحب كتاب «الآيات البيّنات في حُكْم جمع القراءات» والّذي ألّفه ردًّا على رسالة الشّيخ «خليل الجنايني» المسمّاة بـ «هداية القُرّاء والمقرئين» الّتي أجاز فيها الجمع بإطلاق.

وقد ذهب في كتابه المذكور إلى بدعيّة هذا الجمع، وإلى المنع منه مطلقًا في المحافل وغيرها أثناء الإقراء وغيره، ونَصَرَ رأيه بالأدلّة بشكل مفصّل ومُسْهَب، وردّ على ما ذكره ابن الجنايني من أدلّة على ما ذهب إليه من الجواز بإطلاق، وكان شديدًا اللّهجة عليه، كثير الطّعن فيه، متّهمًا له حتّى في نيّته ومقاصده وكان الأوْلى والأقرب للتّقوى أن ينزّه كتابه عن ذلك، فنحن أُمّة قد تختلف، ولكنّها مع ذلك تأتلف فإن لم يكن واقعنا كذلك، فلا بدّ لنا من الحرص على ذلك، فالاختلاف مشروع، ولكنّ العداوة بين الإخوة أمر ممنوع.

هذا، وقد قرّض كتابه هذا جمهرة كثيرة من قُرّاء وعلماء مصر في زمانه بلغ عددهم تسعة وثلاثين، ومنهم الشّيخ «محمّد بخّيت المطيعيّ» و«الشّيخ عليّ الضّبّاع» وغيرهم من أكابر القُرّاء، ويمكن ـ بادئ الرّأي ـ اعتبارهم جميعًا ممّن يذهب مذهبه، غير أنّ في النّفس من ذلك شيئًا، ذلك أنّ الأساس الّذي بنى عليه كتابه هو إبطال القول بجواز الجمع في المحافل والرّدّ على الجنايني الّذي أجاز ذلك، وهذا هو القَدْر الّذي نقطع بموافقتهم جميعًا له عليه، غير أنّه ذهب في كتابه إلى إنكار الجمع حالة التّلقّي أيضًا، وهو ما لم يَقُلْه أعضاء مجلس الإقراء الّذي أصْدَر الفتوى المنكرة للجمع في المحافل والمقرّة له حالة التّلقّي، وهم ذاتهم من بين مقرضي

هذا الكتاب.[١]

ومنهم الشّيخ «محمّد أزهران»؛ فقد أجاب عن سؤال يتعلّق بجمع القراءات في الختمة الواحدة هل هو بدعة ضلالة كما في «غيث النّفع»، أو هو سنّة كما يزعمه قُرّاء زماننا، فيكون جائزًا من غير كراهة؟

فقال: لم أر أحدًا قال بسنّيّة جمع القراءات على الوجه المعروف بعد البحث الشّديد، بل المعروف في كُتُب القراءات وغيرها أنّه بدعة[٢]...

و منهم صاحب «الحاوي القُدسيّ» من الحنفيّة فقد قال: وقراءة القرآن بقراءات معروفة،

---

١ ـ سُئِل الشّيخ العلّامة محمّد بن عليّ بن خَلَف الحسينيّ المالكيّ شيخ القُرّاء بالدّيار المصريّة عن حُكْم الجمع في المحافل؟ فأجاب بعد الاجتماع بأكابر القُرّاء واتّفقوا على هذا النّصّ: بسم الله الرّحمن الرّحيم، حمدًا لمن تكفّل بحفظ كتابه من عَبَث العابثين، وصلاةً وسلامًا على النّبيّ وآله وأصحابه الّذين شادوا الدّين. وبعد، فهاكم جواب السّؤال عن جواز القراءة بالجمع في المحافل، ألا وهو: إنّا لم نرَ لأحدٍ من علماء الفنّ ولا غيرهم نصًّا على جواز القراءة بالجمع على أيّ طريقة من طُرُقه في المحافل.

نعم؛ أجازها بعض المتأخّرين من أهل الفنّ في حالة التّلقّي من الأشياخ لضرورة الإسراع بشروط مدوّنة في الكتب، إذا عُلِم هذا فجمع قراءة، أو رواية مع أُخرى في غير حالة التّلقّي ممنوع، بل لا تجوز القراءة برواية غير المعتادة عند العامّة إلّا إذا وجد في المجلس عالم بها غير القارئ، فإذا قرأ القارئ على هذا الشّرط لا ينتقل من الرّواية الّتي يقرأ بها إلى غيرها حتّى ينتهي مجلسه على مذهب الإمام النَّوَويّ، وأجاز ابن الصّلاح انتقاله إلى غيرها إذا انتهت القصّة ـ والله أعلم ـ انتهى كلامهم. (الآيات البيّنات، ص ٤).

قلت: وقد مرّ معك كلام النَّوَويّ وابن الصّلاح وغيرهما، وستعلم أنّ من أهل العلم مَنْ نسب أقوالًا لأُناس لا يقولون بها، أو صرّح بلوازم لا دلالة لكلامهم عليها. وأيضًا: لا بدّ من ملاحظة أنّ قولهم: لا تجوز القراءة برواية غير المعتادة... إلخ. كلام فيه نظر كبير، إذ فيه تصريح بتحريم تلاوة القرآن ببعض ما أنزل مراعاة لجهل الجاهلين ممّا إذا رجّحنا مراعاته ـ حفظًا لدين العوامّ ـ فلا ينبغي له أن يصل إلى درجة تحريم ما أحلّ الله، وإنّما يقال في مثل هذا: بأنّه خلاف الأُولى لا أنّه حرام، فتأمّل!

٢ ـ مجلّة الأسعاد، عدد ذي الحجّة ١٣٤٠ هـ، نقلًا عن الآيات البيّنات: ٣٢٠.

أو شاذّة دفعة واحدة بترجيع الكلمات مكروهة.[١]

وعلّق عليها الشّيخ محمّد بخّيت المطيعيّ بقوله: «فأنت ترى أنّ عبارة الحاوي القُدسيّ تفيد كراهة الجمع مطلقًا».[٢]

ومنهم «ابن الجَوْزيّ الحَنْبليّ» في «تلبيس إبليس» حيث قال عند الكلام على القُرّاء: «ومنهم مَنْ يجمع القراءات فيقول: «ملك، مالك، ملاك» وهذا لا يجوز، لأنّه إخراج للقرآن عن نظمه».[٣]

ومنهم الشّيخ «علي النّوريّ السَّفاقسيّ» صاحب «غَيْث النّفع»؛ فقد قال:[٤] «الّذي كَثُر الانتفاع به أينما وقع وكان كالغيث حيثما حلّ نفع، لم يكن في الصّدر الأوّل هذا الجمع المتعارف في زماننا...[وذكر كما تقدّم عنه].

أدلّة المانعين بإطلاق

ذكر المانعون الأدلّة التّالية:

أوّلًا ـ الجمع في الختمة الواحدة بدعة محدثة لم تكن عليه عادة السَّلَف، ولذا فإنّه يستدلّ لمن منعه بنصوص وجوب الاتّباع وذمّ الابتداء الكثيرة، والّتي منها:

١ ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ هٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ يوسف/١٠٨.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَيكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَيكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ الحشر/٧.

٣ ـ قول ﷺ: «وإنّه مَن يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنّتي وسُنّة

---

١ ـ انظر: الآيات البيّنات لأبي بكر بن محمّد الحسينيّ: ٢٢١.

٢ ـ انظر: نفس المصدر.

٣ ـ تلبيس إبليس: ١٢٣.

٤ ـ غيث النّفع للسّفاقسيّ: ٢٦.

الخلفاء الرّاشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنّواجذ وإيّاكم ومحدثات الأُمور، فإنّ كلّ بدعة ضلالة».[1]

٤ ـ قول ابن مسعود رضي الله عنه: «مَنْ كان منكم متأسّيًا فليتأسّ بأصحاب محمّد ﷺ فإنّهم كانوا أبرّ هذه الأُمّة قلوبًا، وأعلمها علمًا، وأقلّها تكلّفًا، وأقومها هديًا وأحسنها حالًا، اختارهم الله لصحبة نبيّه ﷺ وإقامة دينه فاعرفوا لهم فَضْلهم، واتّبعوهم في آثارهم، فإنّهم كانوا على الهدى المستقيم».

ثانيًا ـ حديث: «اقرأوا القرآن كما عُلِّمتم»[2]، والتّعليم إنّما كان على الإفراد لا بالجمع.

ثالثًا ـ حديث: «إنّ الله يحبّ أن يقرأ القرآن كما أُنزل...»[3] والقرآن لم ينزل بجمع القراءات.

رابعًا ـ أنّ الجمع في الختمة الواحدة مخالف لإجماع السَّلَف إلى نهاية القرن الرّابع على تركه وعلى الأخذ في الجمع بإفراد القراءات.

خامسًا ـ كلّ حُكْم لم يعلم من الدّين بالضّرورة، ولم يقل به مجتهد من المجتهدين، ولم يتلقّه عالم من العلماء عن المشايخ بالسّند المتّصل بمجتهد، ولم يخبر بأنّه حُكْم الله على مذهب فلان المجتهد، لا يصحّ أن يعوّل عليه، بل لا ينبغي أن يلتفت إليه.

وجمع القراءات ليس ممّا يعلم من الدّين بالضّرورة، ولم يقل بجوازه أحد من المجتهدين، ولم يخرج على مذهب أيّ مجتهد، فضلًا عن مخالفته للسُّنّة وإجماع السَّلَف المتقدّمين.

سادسًا ـ جمع القراءات في الختمة الواحدة لا يترتّب عليه كبير نفع، وربّما يترتّب عليه

---

١ ـ أبو داود: السّنّة، باب لزوم السّنّة، رقم: ٤٦٠٧؛ ابن ماجة: المقدّمة، باب اتّباع سنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين، رقم: ٤٣؛ مسند الإمام أحمد ٤: ١٢٦.

٢ ـ الحاكم في «المستدرك»، التّفسير، ٢: ٢٢٤ ـ ٢٢٣؛ مسند الإمام أحمد ١: ١٥٠؛ وانظر: مجمع الزّوائد ٧: ١٥١ ـ ١٥٢.

٣ ـ كنز العمّال ٢: ٣٠٦٩.

الفساد والغلط والتّخليط .

سابعًا ـ أنّ الدّاعي إلى مثل هذا الجمع هو النّفس؛ لتحصيل حظوظها من الرّاحة وتقصير زمن العبادة .

ثامنًا ـ أنّ موافقة العلماء للمقصّرين التّاركين للجمع بالإفراد خوفًا عليهم من انسلاخهم من الخير بالكلّيّة تنزّل منهم والمتنزّل لا يستدلّ بفعله فيما تنزّل فيه .

تاسعًا ـ لا عبرة بما خالف الحقّ ولو سار عليه أكثر النّاس .[1]

مناقشة أدلّة المانعين :

بشيء من التّأمّل أمكنني مناقشة أدلّة المانعين بإطلاق بما يلي:

أوّلًا ـ لا يسلّم كون الجمع في الختمة الواحدة من البِدَع المذموم حتّى يستدلّ على ذمّه بوابل من نصوص ذمِّ البِدَع والمحْدَثات.

بل إنّ قراءة القرآن بقراءاته المختلفة مشروعة بلا خلاف، ولم يرد ما يمنع من أن يكرّر الإنسان آية أو كلمة ليستوفي ما ورد فيها من قراءات حتّى نعتبر من فعل ذلك مبتدعًا ، وعدم فعل السَّلَف لذلك لايدلّ على المنع بمجرّده ، والحال أنّهم لم ينهوا عن الكيفيّة المتنازع فيها لعدم حدوثها في زَمَنهم، وقُصارى ما يفيده مسلكهم أنّه هو الأفضل لإطباقهم على الأخذ به وترك ما عداه ، وإنّما احتاج النّاس بعدهم لهذا النّوع من الجمع للعلّة المذكورة مِن ضَعْف الهِمَم والخوف من الانسلاخ من خير جمع القراءات بالكلّيّة، ولا يبعد أن يقال لو عاش صحابيّ ، أو تابعيّ إلى ما بعد المأة الخامسة لأخذ بهذه الطّريقة مراعاةً للمقاصد العليا وبُعْدًا عن الوقف عند الأشكال والمظاهر، والله أعلم .

ثانيًا وثالثًا ـ الحديثان يأمران بقراءة القرآن كما أُنزل وكما علَّمَنَاه رسولُ الله ﷺ ، دون

١ ـ انظر: غيث النّفع للسّفاقسي: ٢٦ ـ ٢٧؛ والآيات البيّنات لأبي بكر الحسينيّ: ٢٢ وما بعدها .

زيادةٍ ولا نقصانٍ فيه، ودون تحريف أو تبديل، والجامع المستوفى للشّروط قارئ بما نزل وكما عُلِّم، وهذا هو محمل الحديث، أمّا ما عدا ذلك فخارج عن مورد الحديث.

رابعًا ـ لم ننكر مخالفته لعادتهم ولإجماعهم على الأخذ بالإفراد، وإنّما لا نسلّم أنّ إجماعهم انعقد على المنع من الكيفيّة المحدثة حتّى يقال: إنّه مخالف لإجماعهم.

خامسًا ـ كونه ممّا لم يعلم من الدّين بالضّرورة لا خلاف فيه، أمّا كونه ليس من فتاوى مجتهد من المجتهدين فغير مُسلّم؛ لأنّ الاجتهاد يتجزّأ على الصّحيح، وأهل كلّ فنّ أدرى بفنّهم، وكيف لا يقبل قول مثل ابن الجَزَري واجتهاده في ما أفنى عمره في خدمته ودراسته، وهو إلى جانب ذلك فقيه متضلّع.

سادسًا ـ كون الجمع لا يترتّب عليه كبير نفع غير مسلّم، لما عُلِم من منافعه، وهذا لا يصلح حجّة للمنع، والمفاسد المحذورة، يمكن تجنّبها بالتزام الشّروط المذكورة.

سابعًا ـ لا ينكر أن تقصد النّفس لأداء عبادة بشكل أيسر وأخصر من شكل آخر، إذا كان الشّكلان مشروعين، والمشقّة في ديننا غير مقصود لذاتها.

ثامنًا ـ المجتهد المتنزّل إذا راعى تغيّر الأعراف ولم يخالف الثّابت من النّصوص، مصيب في تنزّله متّبع لمسلك التّيسير المرغّب فيه، والرّاشدون من العلماء لا يجدون مانعًا من التّنزّل إلى ما تنزّل غيرهم إليه إذا اتّحدت العلل وتشابهت الدّوافع وتوافقت المعطيات.

تاسعًا ـ لا عبرة بما خالف الحقّ ولو أطبق عليه أهل الأرض، ولكنّ المخالفة هنا للحقّ غير مسلّمة، والمخالفون هم جمهرة القُرّاء، فلا يبعد أن يكون الحقّ فيما ادّعي أنّه خلاف الحقّ.

المذهب الثّاني ـ المجيزون بإطلاق

أجاز الجمع في الختمة الواحدة بإطلاق، حالة التّلقّي وغيرها «الشّيخ خليل بن غنيم الجنايني»، وحمل راية الدّعوة إلى ما ذهب إليه، وأحدث ضجّة بين قُرّاء مصر بتأليف رسالة

صغيرة دلّل فيها على ما ذهب إليه من جواز الجمع في المحافل وغيرها، أدّى نشرها إلى حمل «أبي بكر بن عليّ الحسينيّ» على تأليف رسالة «الآيات البيّنات» الّتي سبقت الإشارة إليها، والّتي ذهب فيها إلى المنع مطلقًا.

قال ابن الجنايني: «أجاز القراءة بالجمع أئمّة هذا الفنّ من حدود الأربعمائة من الهجرة إلى زماننا هذا مطلقًا! إقراءً وقراءةً، في المحافل وغيرها، من غير نكير، وتلقّته الأُمّة بالقبول، إلى أن تلقّيناه عن أئمّتنا وقرأنا به كما قرأ مشايخنا في مجالس القرآن المختلفة الجامعة لكثير من نوابغ القُرّاء وأكابر العلماء، ولم ينكر أحد على أحد... وأمّا القيد بحالة التّلقّي فتحكم لا أصل له».[1]

وممّن أجازه أيضًا: «الشّيخ عبد العزيز بن عبد الفتّاح القاريّ»؛ حيث قال: «وجمع القراءات لا أرى مانعًا شرعيًّا في الأخذ به عند قراءة القرآن مطلقًا في الصّلاة وخارج الصّلاة للقارئ أن يفعل ذلك بشرط صحّة النّيّة وسلامة القصد وأمن المفسدة، لأنّه داخل في الرّخصة الثّابتة في عموم قوله ﷺ: «فاقرأوا منها ما تيسّر».

وأشار إلى ما يقصد بهذه الشّروط، فقال في الهامش: «نقصد بهذه الشّروط إخراج ما يفعله بعض قُرّاء الإذاعات من جمع القراءات أمام الغوغاء يستثيرون بذلك إعجابهم ويثيرون هياجهم، فإنّ مثل هؤلاء يخشى عليهم وعلى سامعيهم من قول النّبيّ ﷺ: «مفتونة قلوبهم وقلوب مَنْ يعجبهم شأنهم»[2]، والمفسدة الّتي يلزم تجنّبها هي جمع القراءات أمام مَنْ يحتمل أن ينكروا القراءات لجَهْلهم بها، فإنّ خلوّ الذّهن من تصوّر هذا المقام قد يؤدّي بالسّامع إلى الإنكار، وهذه مفسدة؛ لأنّها تؤدّي إلى إنكار بعض القرآن».[3]

---

١ ـ هداية القُرّاء والمقرئين بهامش الآيات البيّنات: ١٨ وما بعدها.

٢ ـ شُعَب الإيمان للبيهقيّ، رقم: ٢٦٤٩؛ وذكره السّيوطيّ في الجامع الصّغير ١: ٤٣.

٣ ـ سنن القُرّاء: ٤٠.

والملاحظ أنّ عبد العزيز القاريّ يجيز الجمع بشروط كما ذكر، في حين أنّ ابن الجنايني يجيزه مطلقًا دون قيدٍ، أو شرطٍ كما هو ظاهر كلامه، خاصّة وهو ممّن كان يجمع أمام العوامّ في الحفلات والمآتم كما ذكر عنه أبوبكر الحسينيّ، وإنّما يجمعهما أمر مشترك وهو إجازة الجمع في حالة التّلقّي وغيره.

ومنهم «الشّيخ إبراهيم المارغنيّ»، فقد ذهب إلى جواز جمع القراءات في حال الإقراء وفي غير ذلك من مجالس محترمة شرعًا، فقال: «اعلم! أنّ جمعها بإحدى الكيفيّات المبيّنة في كتب الفنّ ... [وذكر، كما تقدّم عنه].

أدلّة المجيزين بإطلاق:

ذكر المجيزون للجمع بإطلاق الأدلّة التّالية:

أوّلًا ـ عمل القُرّاء من القرن الخامس إلى زماننا دون نكير من أحد، ممّا يمكن اعتباره إجماعًا سكوتيًّا على الجواز.

ثانيًا ـ عدم وجود دليل على المنع.

ثالثًا ـ الجمع في الختمة الواحدة لا يخرج عن كونه تكرارًا وتردادًا للقرآن، وإن كان بروايات متعدّدة.

وتكرير الآي ورد عن رسول الله ﷺ مِنْ فعله، ومن ذلك ما رواه النّسائيّ وابن ماجة عن أبي ذرّ رضي الله عنه أنّه قام بآية: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1] يردّدها حتّى أصبح.[2] وورد أيضًا عن الصّحابة والتّابعين.

رابعًا ـ ما في القراءة بالجمع من الفوائد الدّينيّة واللّغويّة الّتي يستفيدها السّامعون

---

١ ـ المائدة / ١١٨.

٢ ـ النّسائيّ في الافتتاح باب ترديد الآية ٢: ١٧٧؛ ابن ماجة في إقامة الصّلاة، باب ما جاء في القرآن في صلاة اللّيل، رقم ١٣٥٠.

ويستنبطها الحاذقون.

خامسًا ـ نصوص أئمّة القراءة في كُتُبهم مطلقة تفيد الجواز حالة التّلقّي وغيره، والأصل في الإطلاق الإباحة، ولا يمنع المباح إلّا بدليل قطعيّ.

سادسًا ـ التّقيّد بحالة التّلقّي تحكّم لا أصل له.

سابعًا ـ لو كان الجمع في المحافل ونحوها ممنوعًا لمنع حال التّلقّي أيضًا، لأنّ سرعة التّلقّي الّتي اعتبرت علّة لتجويز الجمع حال التّلقّي ليست من الضّرورات الّتي تبيح المحظورات.[1]

ثامنًا ـ حديث مدارسة، أو عرض القرآن على جبريل كلّ سنة مرّة و في سنة الوفاة مرّتين، دليل على أصل الجمع، و بيان ذلك:

١ ـ لفظ الحديث «**يعرض القرآن على جبريل مرّة...**»، معناه يختمه ختمة واحدة.

٢ ـ والمدارسة تكون لكلّ ما نزل قبلها من قرآن بأحرفه المختلفة، وليس حرف منها بأوْلى من آخر، وكلّها بحاجة إلى استذكار.

٣ ـ و طالما أنّ العَرْض مرّةً واحدةً فكيف يتمّ استذكار كلّ الأوجه، ليس إلّا الجمع بطريقة من طرقه، ولا دليل على التّعيّن.

٤ ـ وحتّى في العرضة الأخيرة الّتي عرض فيها القرآن مرّتين، لا يخرج الأمر عمّا ذكر؛ لأنّ من أوجه الخلاف ما يزيد على اثنين. ومَنْ لم يسلّم بما ذكرنا فهو ملزم بأحد أمرين:

أ ـ إمّا أن يقرّ بأنّ العرض كان بالأحرف جميعًا فليخبرنا عن الكيفيّة.

ب ـ أو يقول بأنّ العرض كان على حرف واحد، فيلزم من قوله إسقاط بقيّة الأحرُف من العرض، وخاصّة العرضة الأخيرة الّتي توخي الصّحابة موافقتها عند جمع المصاحف،

---

١ ـ انظر: هداية القُرّاء و المقرئين: ١٨ و ما بعدها.

وهذا باطل، فما قبله كذلك.[١]

مناقشة أدلّة المجيزين بإطلاق:

المتأمّل في أدلّة المجيزين للجمع بإطلاق يمكنه الاعتراض عليها بما يلي:

أوّلًا ـ أنّ عمل القُرّاء ليس من مصادر التّشريع ولا يصلح حجّة لإثبات حُكْم أو نفيه، وعدم الإنكار غير مسلّم لأنّ المنكرين كثر، وقد سبق ذكر بعضهم، و كذا لا يصلح السّكوت بمجرّده دليلًا على الجواز؛ إذ قد يكون لموانع وأسباب مجهولة لدينا، ثمّ إنّ اعتبار ذلك إجماعًا سكوتيًّا غير صحيح؛ لأنّ مسمّاه يتحقّق عند صدور فتوى من مجتهد، ويطّلع عليها كلّ مجتهدي زمانه ويسكتون سكوتًا مجرّدًا عن قرائن الموافقة أو المخالفة، وجمع القراءات لم يتحقّق له ذلك فضلًا عن أنّ حجّيّة الإجماع السّكوتيّ ليست محلّ اتّفاق بين الأُصوليّين، ومَنْ يقول بحجّيّته يشترط لذلك شروطًا يعسر تحقّقها غالبًا.[٢]

ثانيًا ـ أنّ عدم وجود دليل ينصّ على المنع غير مسلّم، وبيان ذلك:

أ ـ أنّ الجمع في الختمة الواحدة محدث، وأدلّة النّهي عن المحدثات لا تكاد تحصر.

ب ـ أنّ الجمع في الختمة الواحدة من العبادات، والعبادات مبناها على التّوقيف، والأصل فيها المنع حتّى يرد دليل المشروعيّة.

ثالثًا ـ أنّ الجمع في الختمة الواحدة نوع تكرار، ولكنّه غير التّكرار الوارد عن الحضرة النّبويّة والصّحْب الكرام والتّابعين لهم بإحسان، والّذي كان القصد منه التّدبّر والتّأمّل والانصراف إلى المعاني والأسرار، بخلاف هذا التّكرار فإنّ الهمّ فيه مصروف إلى المباني والألفاظ، والذّهن مشغول برواية فلان وتحريرات علّان، والفرق بين التّكرارين واضح،

---

١ ـ انظر: سنن القُرّاء: ٣٦ ـ ٣٧.

٢ ـ انظر: المستصفى للغزاليّ ١: ١٢١؛ الإحكام للآمديّ ١: ١٢٩؛ كشف الأسرار للبزدويّ ٢: ٩٤٨؛ إرشاد الفحول للشوكانيّ: ٤٧.

فقياس هذا على ذاك قياس مع الفارق.

رابعًا ـ الفوائد والمحاسن لا تصلح حجّة لإثبات جواز أمر أطبق السَّلَف على تركه مع قيام المقتضي، على أنّ أغلب ما ذكر من محاسن الجمع في المحافل يمكن تحقيقه بالإفراد على طريقة السَّلَف.

خامسًا ـ الحكم بثبوت حكم أو نفيه لا يحتجّ عليه بنصوص القُرّاء وغيرهم، وإنّما بما يصلح حجّة على الخصم في موضع النّزاع، على أنّ نصوص القُرّاء في كُتُبهم لم تعرج على ذكر الجواز في المحافل العامّة، وإنّما سياقها وسباقها بل و صريحُ عبارة كثير منهم التّقييدُ بحالة التّلقّي والإقراء.

ثمّ إنّ دعوى؛ أنّ الجمع في الختمة الواحدة من المباح الّذي لا يمنع إلّا بدليل غير مسلّمة، لما ذكر في الفقرة الثّانية سابقًا.

سادسًا ـ التّقييد بحالة التّلقّي هو ما ذكره كلّ من أجاز هذا الجمع المخالف لعادة السَّلَف وعباراتهم جميعًا تتّفق على ما كان عليه السَّلَف من التّشمير في الخير، وإنّما ما لوا الإجازة هذا النّوع من الجمع لضعف النّاس، و هذا لا يعمّ في كلّ حال، وإنّما يقتصر فيه على موضع الحاجة، فضلًا عن أنّ المتأمّل في عباراتهم يكاد يجزم أنّهم لا يقصدون تعميم إجازته في كلّ حال، ولم يعرج أحد منهم على ذكر غير حالة التلقّي، فكيف يقال: إنّ التّقييد بحالة التّلقّي تحكم؟

سابعًا ـ سرعة التّرقّي أو التّلقّي ليست وحدها علّة الجواز، بل العلّة الحقيقيّة ـ عند من أجاز ـ هي المحافظة على هذا العلم من الضّياع، بسبب فتور الهمم وكثرة الصّوارف عن الخير، وحفظ القرآن بقراءاته من أعظم الواجبات وأجلّ القربات.

ثامنًا ـ أمّا حديث المدارسة ودلالته على أصل الجمع فأقول: على فرض تسليم

ما استنبط منه، إنّ عمل الرّسول ﷺ على ترك الجمع في ختمة واحدة أمام النّاس وإطباق من بعده على ذلك إلى القرن الخامس، والخيريّة ثابتة للقرون الثّلاثة في كلّ أبواب الخير، كلّ ذلك يرجّح ـ على الأقلّ ـ الإفراد على هذا الجمع، وإن استدعاه عرض رسول الله ﷺ على جبريل كلّ عام لسبب من الأسباب[1] فإنّ عملهم بعد ذلك ما استدعاه، ولذلك تركوه.

المذهب الثّالث ـ مذهب المانعين للجمع إلاّ في حالة التّلقّي

يلاحظ هنا أنّ هذا المذهب فرع من مذهب المانعين؛ لأنّ الأصل عندهم هو المنع، وإنّما رخصُوا فيه حالة التّلقّي لمكان إليه. وإنّما أفردناه لكثرة الذاهبين إليه، وتميّزه عن سابقَيْه.

وهم جمهور القُرّاء من زمن الإمام الدّانيّ إلى زماننا هذا فقد ذهبوا إلى إجازته والأخذ به وعدم إنكاره وتلقّوه بالقبول.

و من هؤلاء: «**ابن الجَزَريّ**» رحمه الله ؛ فقد قال فى «المنجد» : «ظهر لي أنّ الإقرار[2] بالجمع ظهر من حدود الأربعمائة وهلمّ جرًّا وتلقّاه النّاس بالقبول، وقرأ به العلماء وغيرهم لا نعلم أحدًا كرهه، وقرأ به الحافظ أبو عمرو الدّانيّ ومكّيٌّ القيسيّ وابن مِهران وأبوالقاسم الهُذَليّ وأبو العزّ القلانسيّ والحافظ أبو العلاء الهَمْدانيّ والشّاطبيّ وإسحاق.

وممّن قرأ به من المتأخّرين الحافظ أبو شامة والإمام المجتهد أبوالحسن عليّ بن عبد الكافي السُّبكيّ والإمام الجَعْبَريّ والنّاس[3].

ومنهم : «**القَسطلانيّ**» رحمه الله في «لطائف الإشارات»، حيث قال: «ظهر جمع القراءات

---

١ ـ على فرض التّسليم بذلك وإلّا فإنّ الكيفيّة مجهولة و تلقّي رسول الله ﷺ من جبريل ليس محلّ أسوة ولعلّ فيه من الخوارق ما لا طاقة لنا به.

٢ ـ تأمّل استعمال ابن الجَزَريّ لمصدر أقرأ دون غيره، وهو كالصّريح في أنّ كلامه في حالة الإقراء والتّلقّي عند المشايخ.

٣ ـ منجد المقرئين : ١٢ ـ ١٣.

في ختمة واحدة في أثناء المائة الخامسة في عصر الدّانيّ وابن شيطا، واستمرّ إلى هذه الأزمـان، واستقرّ عليه العمل عند أهل الإتقان لقصد سرعة التّرقّي إلّا أنّه مشروط بـإفراد القـراءات وإتقان الطّرق والرّوايات[١].

ومنهم: «**ابن تيميّة**»، فقد قال ﷺ عند الكلام على كراهة جمع روايات ألفاظ الـذّكر والدّعاء الواردة على النّبيّ ﷺ ما نصّه: «وهذا مع أنّه خلاف عمل المسلمين لم يستحبّه أحـد من أئمّتهم، بل عملوا خلافه، فهو بدعة في الشّرع، فاسد في العقل.

أمّا الأوّل ـ فلأنّ تنوّع ألفاظ الذّكر والدّعاء كتنوّع ألفـاظ القـرآن مثـل: (تعلمـون) و (يعلمون)، و (باعد) و (بعد)، و (أرجُلَكُمْ) و (أرجُلِكم)، و معلوم أنّ المسلمين متّفقون علـى أنّه لا يستحبّ للقارئ ـ في الصّلاة عبادةً وتدبّرًا خارج الصّلاة ـ أن يجمع بين هذه الحروف، إنّما يفعل الجمع بعض القُرّاء في بعض الأوقات، ليمتحن بحفظه للحروف وتمييـزه للقـراءات، وقد تكلّم النّاس في هذا.

وأمّا الجمع في كلّ القراءة المشروعة المأمور بها فغير مشروع باتّفاق المسلمين، بل يخيّر بين تلك الحروف، وإذا قرأ بهذه تارةً وبهذه تارةً كان حسنًا، كـذلك الأذكـار... ثمّ إنّـه فاسـد من جهة العقل أيضًا: فإنّ أحد اللّفظين بدل عن الأُخر، فلا يجمع بين البَدَل والمُبدَل...

وقال في موضع آخر: «وأمّا جمعها ـ أيّ القراءات ـ في الصّلاة أو في الـتّلاوة فهـو بدعـة مكروهة، وأمّا جمعها لأجل الحفظ والدّرس فهو من الاجتهاد الّذي فعله طوائف في القـراءة، وأمّا الصّحابة فلم يكونوا يجمعون»[٢].

ومنهم: «**ابن حَجَر العَسقلانيّ**»، حيث قال: «واستُدِلّ بقوله ﷺ: «فاقرأوا مـا تيسّـر

---

١ ـ لطائف الإشارات ١: ٣٣٥.

٢ ـ عن الآيات البيّنات لأبي بكر الحسينيّ: ٢٢٣.

منه»[١] على جواز القراءة لكلّ ما ثبت من القرآن بالشّروط المتقدّمة[٢] وهي شروط لا بدّ من اعتبارها، فمتى اختلّ شرط منها لم تكن القراءة معتمدة... فلو اشتملت الآية الواحدة على قراءات مختلفة مع وجود الشّرط المذكور[٣] جازت القراءة بها بشرط أن لا يختلّ المعنى ولا يتغيّر الإعراب».[٤]

وغيرهم كثير، أكتفي بمن ذكرتهم لأنّهم لا يحصون حتّى كاد قولهم أن يكون محلّ إجماع بين المتقدّمين والمتأخّرين من عصر الدّانيّ إلى عصرنا.

أدلّة القائلين بالجواز حالة التّلقّي

لم يذكر الآخذون بجواز الجمع في الختمة الواحدة حالة التّلقّي أدلّة سوّغت لهم مخالفة عادة السَّلَف سوى ما يلي:

أوّلًا ـ قصد سرعة التّرقّي والانفراد.

ثانيًا ـ خوف انصراف النّاس عن جمع القراءات بالكلّيّة إذا ألزمناهم طريقه السَّلَف لفتور الهمم، وضعف العزائم، وكثرة الصّوارف عن الخير في أزماننا الّتي تجعل المتمسّك بدينه كالقابض على الجمر.

ويمكن للمستدلّ لهم أن يعتمد أدلّة المجيزين الأربعة الأُولى كدليل على جوازه حالة التّلقّي ومستندًا لعمل القُرّاء إلى زماننا هذا، وأن يعتمد أدلّة المانعين السّتّة الأُولى كدليل على المنع في غير حالة التّلقّي، سدًّا لذريعة المفاسد المترتّبة عليه في غير هذه الحالة.

---

١ ـ سبق تخريج الحديث ص ٧٧ و هذا اللّفظ من كلام الله في سورة المزّمّل كما لا يخفى.

٢ ـ يقصد أركان القراءة المقبولة وهي صحّة السّند واستقامة وجه العربيّة وموافقة خطّ المصحف الإمام.

٣ ـ يقصد شرط ثبوت القراءة للحكم بقرآنيّتها. والله أعلم.

٤ ـ فتح الباري ٨ : ٦٥٤ ـ ٦٥٥.

ويمكن اعتبار الدّليل الثّامن من أدلّة المجيزين وهو مدارسة الرّسول ﷺ لجبريل كلّ عام مرّة وفي عام وفاته مرّتين، وما ذكروه من لزوم القول بأنّه جمع ختمة واحدة بكيفيّة ما، عند تسليمه، يمكن اعتباره دليلًا للمجيزين حالة التّلقّي على اعتبار أنّ عمل الرّسول ﷺ مع جبريل جمعٌ للقراءات حالة التّلقّي. والله اعلم.

مناقشة أدلّة المجيزين حالة التّلقّي فقط

قد يعترض على ما ذكر من علّة إجازة الجمع في ختمة واحدة حالة التّلقّي بما يلي:

أوّلًا ـ قصد سرعة التّرقّي والانفراد لا يمكن اعتباره حجّة على إباحة فعل متنازع فيه بأيّ حال من الأحوال، والمسارعة إلى الخيرات ليست مسوّغًا للوقوع في المحظورات أو الشّبهات.

ثانيًا ـ أنّ دفع محذور انصراف النّاس عن الجمع المفضى لقطع التّواتر لا يتحقّق بإجازة الجمع في الختمة الواحدة خاصّة، وأنّ عادة القُرّاء من القرن الخامس أن لا يسمحوا للقارئ بالجمع لقارئ معيّن حتّى يفرد ختمة لكلّ را و من رُواته، وفيه مشقّة أكثر من مشقّة الإفراد ابتداءً، وإنّما يتحقّق ذلك بترغيب النّاس في الخَير وفي تمسكّهم بما كان عليه السّلف وتهيّئه الظّروف المعيّنة لذلك لا في إحداث مسلك حديث فيه من العَنَت ما فيه، والله أعلم.

أمّا ما ذكر من إمكانيّة الاستدلال بما سبق من أدلّة المانعين والمجيزين فقد سبق وسبقت مناقشته. أمّا حديث مدارسة جبريل لرسول الله ﷺ فقد علمت أنّه طرقه الاحتمال، وما كان كذلك فلا يصلح للاستدلال.

الرّأي الرّاجح:

الّذي تميل إليه النّفس وينقدح رجحانه في الذّهن أن يقال بالتّفصيل التّالي:

١ ـ إنّ السّنّة ومسلك السّلف الصّالح على إفراد القراءات وعدم الجمع في الختمة

الواحدة وهو أفضل المسالك وأقوم الطُّرُق، وهو أحرى بالاتّباع، وأبعد عن الشّبهات، وهو الأصل الّذي يعضّ عليه بالنّواجذ، وهذا ممّا لا ينبغي أن يخالف فيه منصف.

٢ ـ إنّ الجمع في الختمة الواحدة لا بأس بالأخذ به عند تعيّن المصلحة فيه وتوقّف سدّ ذريعة إهمال الجمع على الأخذ به مع مراعاة شروطه المبيحة له.

ويمكن أن يقال أيضًا: إنّ هذا الأمر داخل في أساليب التّعليم الّتي يُوكَل أمرها للمعلّم يختار لها أيسر السُّبل على المتعلّم وأخصر الطُّرق، ويتجوّز أثناءها بما لا يتجوّز في غيرها، فمثلها كمثل الوقف الاختباريّ الّذي أجازه القُرّاء ولو كان قبيحًا في الأصل؛ لاختبار الطّالب وقدرته على تطبيق أحكام الوقف المختلفة، فكذلك يمكن أن يقال: ما في الجمع في الختمة الواحدة ممّا يذهب برونق القرآن أحيانًا قد يتسامح فيه، لأنّ الموضع موضع تعلّم وتعليم، على أنّه يمكن الأخذ به مع تجنّب هذا المحذور باعتماد طريقة الجمع بالآية الّتي يبدو رجحانها على غيرها كما سيمرّ معك بعد قليل.

٣ ـ إنّ الجمع في المحافل العامّة وأمام العوام لا ينبغي العمل به ولا إقراره، احتياطًا في الدّين ودفعًا للمفاسد المترتّبة عليه، ولعدم الحاجة إليه، ولإمكان تحقيق ما ذكر من منافعه بالإفراد.

٤ ـ إنّ حالة التّلقّي المذكورة ليست قيدًا حاصرًا لا يُتعدّى إلى غيره ويوقف القول بالجواز عليه، بل إذا وجد ظرف يستدعي مثل هذا الجمع المختلف فيه وتحقّقت شروطه المبيحة له وانتفت المحذورات والمفاسد، فلا يتّجه القول بالمنع حينئذٍ، وذلك مثلًا كحالة رجل يصلّي، أو يقرأ القرآن أراد تكرار آيات للتّدبّر واختار أن يقرأها برواية غير الّتي قرأها بها أوّلًا استيفاءً للحروف الواردة الأُوَل، أو غير ذلك، فما المانع من ذلك؟! لا يظهر ـ والله أعلم ـ أيّ وجه وجيه للمنع، وإنّما يبقى الأفضل ما ذكرت من الاحتياط

وحسن الاتّباع، والله أعلم.

المطلب الثّاني ـ مذاهب الشّيوخ والقُرّاء في كيفيّة الأخذ بالجمع

للشّيوخ الآخذين بالجمع في الختمة الواحدة طرق أربعة في كيفيّته... [ثمّ ذكر المذاهب الأربعة في الجمع، كما تقدّم عن ابن الجَزَريّ].

والّذي تميل إليه النّفس هو المسلك الرّابع، إذ به يبقي القارئ على رونق القراءة وحُسن الأداء، وفيه موافقة للسّنّة، إذ ورد عنه ﷺ القراءة آية آية[1]، وورد عنه أيضًا التّكرار للآي[2]، ولا مانع من التّكرار بحرف آخر، والكلّ قرآن منزل.

والمحذور الّذي ذكره ابن الجَزَريّ يمكن تحاشيه بترك الوقف في هذه المواضع المعيّنة وهي قليلة. والنّادر لا يُلغي حكم الغالب، ثمّ إنّ فيه تشبُّهًا بالمفردين الّذين يقرأون ختمة لكلّ قارئ، إذ إنّ الجامع بالآية كالمفرد بالنّظر إلى كلّ آية آية كما لو كانت حصّة أخذه كلّ مرّة آية واحدة، والله أعلم.

المطلب الثّالث ـ فوائد تتعلّق ببحث الجمع

أوّلًا ـ ينبغي لمريد جمع القراءات وتحصيل ما في هذا الميدان من خيرات أن يحفظ كتابًا جامعًا للقراءات الثّابتة وكتابًا في الرّسم، وأن يتعلّم التّجويد ومخارج الحروف وصفاتها، ليسلم من التّخليط والغلط ويتحقّق له الانتفاع بهذا الجمع ونفع المسلمين.

وقد نبّه إلى ذلك ابن الجَزَريّ رحمه الله حين قال: «فإن أراد الجمع فلا بدّ من حفظ كتاب جامع

---

١ ـ وذلك في حديث أمّ سَلَمة (رضي الله عنها) أنّها سئلت عن قراءة النّبيّ ﷺ فإذا هي تنعت قراءة مفسّرة حرفًا، وقالت كان يقطع قراءته يقول: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ﴾ ثمّ يقف، ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾.

٢ ـ سبق ذكر الحديث وتخريجه ص: ٢٤٥.

في القراءات وعليه أن يحفظ كتابًا في الرّسم، وليعلم حقيقة التّجويد ومخارج الحروف وصفاتها وما يتعلّق بها علمًا وعملًا».[١]

ثانيًا ـ يشترط في مريد الجمع أن يفرد القراءات أوّلًا ليتمكّن من تمييز أُصول كلّ قارئ و فرشه واستحضار خلاف كلّ واحد عند الجمع.

قال الدّمياطيّ في «إتحاف فضلاء البشر»: «ومن أراد علم القراءات عن تحقيق فلا بدّ له من حفظ كتاب كامل يستحضر به اختلاف القُرّاء ثمّ يفسّر القراءات الّتي يريدها بقراءة راو راو و شيخ شيخ وهكذا، وكان السّلف لا يجمعون رواية إلى أُخرى، وإنّما ظهر جمع القراءات في خَتمة واحدة أثناء المائة الخامسة في عصر الدّانيّ واستمرّ إلى هذه الأزمان، لكنّه مشروط بإفراد القراءات وإتقان الطّرق والرّوايات».[٢]

ثالثًا ـ ذكر العلماء لجمع القراءات في الختمة الواحدة شروطًا خمسة:

١ ـ حُسن الوقف.

٢ ـ حُسن الابتداء.

٣ ـ حُسن الأداء.

٤ ـ عدم التّركيب.

٥ ـ رعاية التّرتيب، فيبتدئ بما بدأ به المؤلّف الّذي يقرأ بما في كتابه.

ورجّح ابن الجَزَريّ عدم اشتراط هذا الشّرط فقال: «فالحاصل ؛أنّ الّذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط ...[وذكر كما تقدّم عنه].

رابعًا ـ القراءة بالجمع دون مراعاة للشّروط المتّفق عليها بين المجيزين قد تجعل صاحبها

---

١ ـ منجد المقرئين : ١٢.

٢ ـ إتحاف فضلاء البشر : ١٧.

عاصيًا بما يظنّه قربة، وتدخله تحت قوله تعالى: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[1].

خامسًا ـ جمع القراءات فرصة فريدة للجامعين تفتح لهم بابًا من التّدبّر في معاني القرآن الكريم وتجعلهم في زُمرة المتدبّرين النّاجين، فلا ينبغي أن يصرفهم الشّيطان عن الأصل الّذي من أجله نزل هذا القرآن كما فعل بكثير ممّن اهتمّ بعلم التّجويد أو بعلم الإعجاز أو بعلم النّحو وغيره، إذ صرفهم عن فهم كلام الباري وتلقّيه للعمل والاتّعاظ إلى الوقوف عند هذه الاهتمامات والتّخصّصات دون تجاوزها إلى هذا الأصل الأصيل فحرّموا الانتفاع به وهم غافلون.

وقد أشار ابن الجَزَري إلى ذلك فقال: «والّذي ينبغي أنّ القارئ لا يقصد بتكراره وجه الرّواية فقط وإنّما يقصد التّدبّر والتّفكّر وتكثير الأجر، وأنّ له بكلّ حرف عشر حسنات، وينبغي أن لا يقف إلّا على وقف أجازه العلماء، ولا يبتدئ إلّا بما تظهر به الفائدة، وليكرّر الوجه بعد الوجه من الابتداء إلى الوقف»[2].

وفي هذه الفوائد الخمس غنية، ننتقل بعدها إلى موضوع الاختيار عند القُرّاء ونطوي بها سجلّ الجمع، سائلين المولى السّداد ومزيدًا من الرَّشاد. (٢٣٣ ـ ٢٦٠)

١ ـ الكهف / ١٠٤.

٢ ـ منجد المقرئين: ١٢، ١٣.

الفصل الحادي عشر

نصّ عبدالله الدّخيل (معاصر) في «إقراء القرآن الكريم»

جمع القراءات و إفرادها

[قال بعد ذكر معنى القراءات و التّأليف في علم القراءات ، كما تقدّم نحوها في المجلّد السّابع من «نصوص في علوم القرآن» في باب «علم القراءات و تاريخ نشوءها»:]

مذاهب القُرّاء في كيفيّة الجمع

إنّ الّذي كان عليه السّلف أخذ كلّ ختمة برواية، لايجمعون رواية إلى غيرها إلى أثناء المائة الخامسة فزهر جمع القراءات في الختمة الواحدة.

قال ابن الجَزَريّ: وأمّا الجمع وكيفيّته ، فلم أرأحدًا نبّه عليه [و ذكر، كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

و للشّيوخ في كيفيّة هذا الجمع عدّة مذاهب:

المذهب الأوّل ـ الجمع بالحرف ، وهو أنّه إذا ابتدأ القارئ القراءة، و مرّ بكلمة فيها خلاف أصليّ أو فرشيّ أعاد تلك الكلمة حتّى يستوعب جميع أحكامها ، فإذا ساغ الوقف و أراد وقف على آخر وجه و استأنف ما بعدها و إلّا وصلها بما بعدها مع آخر وجه ، و لايزال كدلك حتّى يقف ، و إن كان الحكم ممّا يتعلّق بكلمتين كمدّ المنفصل وقف على الثّانية ، و استوعب الخلاف و يجري على ما تقدّم ، و هذا مذهب المصريّين و المغاربة .

وهوأوثق في استيفاء أوجه الخلاف و أسهل في الأخذ و أخصر و لكنّه يخرج عن رونق القراءة و حسن أداء التّلاوة .

المذهب الثّاني ـ الجمع بالوقف ، و هو أن يبتدئ القارئ بقراءة مَنْ يقدّمه من الرُّواة

و يمضي على تلك الرّواية حتّى يقف حيث يريد و يسوغ ، ثمّ يعود من حيث ابتدأ و يأتي بقراءة الرّاوي الّذي يثني به، و لا يزال كذلك يأتي بواو بعد واو حتّى يأتي على جميعهم إلّا من دخلت قراءته مع من قبله فلا يعيدها، و في كلّ ذلك يقف حيث وقف أوّلًا، وهذا مذهب الشّاميّين.

قال ابن الجَزَريّ: و هو أشدّ في الاستحضار وأسدّ في الاستظهار و أطول زمانًا . . . [وذكر كما تقدّم عنه].

المذهب الثّالث ـ المركّب من المذهبين ، و هذا ما يأتي برواية الرّاوي الأوّل و جرى العمل بتقديم قالون ، لأنّ الشّاطبيّ قدّمه ، و عادة كثير من المقرئين تقديم مَنْ قدّمه صاحب الكتاب الّذي يقرأون بمَضْمَنه و هو غير لازم إلّا أنّه أقرب للضّبط . وكان بعض المشايخ إذا نسي القارئ قراءة و رواية لا يأمره بإعادة الآية ، بل بإتيان تلك القراءة أو الرّواية فقط ، ثمّ يصل إلى أن يقف على موضع يسوغ الوقف عليه، فمن اندرج معه فلا يعيده ، و مَن تخلّف فيعيده و يقدّم أقربهم خلفًا إلى ما وقف عليه ، فإن تزاحموا عليه فيقدّم الأسبق فالأسبق ، وينتهي إلى الوقف السّائغ مع كلّ راو[1] .

المذهب الرّابع ـ الجمع بالآية ، و هو أن يشرع في الآية حتّى ينتهي إلى آخرها ، ثمّ يعيدها لقارئ قارئ حتّى ينتهي الخلاف.

قال ابن الجَزَريّ: و كأنّهم قصدوا بذلك فصل كلّ آية ... [وذكر كما تقدّم عنه ، ثمّ قال :]

المذهب الخامس ـ جمع التّناسب ، وهو إذا ابتدأ مثلًا بالقصر.. [وذكر كما تقدّم عنه ، ثمّ قال :]

شروط جمع القراءات

ذكر أبوالحسن عليّ بن عمر الأندلسيّ لمن أراد جمع القراءات شروطًا سبعة :

---

١ ـ انظر : النّشر في القراءات العشر ٢ : ٢٠١ ، ولطائف الإشارات للقسطلانيّ ١ : ٣٤٠ .. وغيث النّفع للصّفاقسيّ : ١٠ ..

أحدها ـ حُسْن الوقف، كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ اِلٰـهٍ اِلَّا اللهُ﴾[١]، لا يجوز الوقف قبل الاستثناء ﴿اِلٰـهٍ اِلَّا اللهُ﴾، وفي ذكر النّبيّ ﷺ في نحو: ﴿وَمَا اَرْسَلْنَاكَ اِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾[٢].

ثانيها ـ حُسْن الابتداء، فلا يجوز الابتداء في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾[٣]، بقوله: ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ دون ما قبله.

ثالثها ـ حُسْن الأداء، فلا يجوز أن يقف في مثل قوله تعالى: ﴿اُولٰـئِكَ اَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا...﴾[٤]، حتّى يأتي بما بعده.

رابعها ـ عدم التّركيب، فإذا قرأ لقارئ لا ينتقل إلى قراءة غيره حتّى يتمّ ما فيها، كمن يقرأ: ﴿فَتَلَقّٰى ءَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾[٥]، برفعهما أو بنصبهما[٦].

خامسها ـ عدم فصل المضاف عن المضاف إليه، كقوله: ﴿تُقَطَّعَ اَيْدِيهِمْ﴾[٧]، فيقف قبل قوله ﴿اَيْدِيهِمْ﴾.

سادسها ـ مراعاة التّرتيب في إتمام الخلف إلى آخره، فلا يجوز عندهم إذا قرأ القارئ ثمّ قرأ بعده القارئ الآخر ثمّ عرض له خلف إلّا أن يتمّ قراءة القارئ الثّاني إلى انقطاع الآية، ثمّ يستدرك بعد ذلك ما نقص من قراءة القارئ الأوّل حذرًا من أن يقرأ أوّل الآية لقارئ

---

١ ـ آل عمران / ٦٢.

٢ ـ سبأ / ٢٨، كذلك.

٣ ـ الرّعد / ٤٣.

٤ ـ البلد / ١٨ ـ ١٩.

٥ ـ البقرة / ٣٧.

٦ ـ قرأ ابن كثير بنصب «آدم» و رفع «كلمات»، و قرأ الباقون برفع «آدم» و نصب «كلمات». انظر: الكشف عن وجوه القراءات السّبع لمكّيّ القيسيّ ١: ٢٣٦ ـ ٢٣٧؛ و إبراز المعاني لأبي شامة: ٣٢٣.

٧ ـ المائدة / ٣٣.

و آخرها لآخر.

سابعها ـ مراعاة ترتيب الرُّواة عن كلّ قارئ، فلا يبدأ بورش قبل قالون مثلًا، و هذا أسهل الأوجه السّبعة ، فإنّ الشّيوخ رضوان الله عليهم كانوا لا يكرهون هذا كما كانوا يكرهون ما قبله فيجوز ذلك لضرورة و لغير ضرورة . و الأحسن أن يبدأ بما بدأ به المؤلّفون في كتبهم.

قال ابن الجَزَريّ: و في الشّرط الأخير نظر ، و كذلك في الاقتصار على السّتّة الباقية . . . [و ذكر كما تقدّم عنه، ثمّ قال:]

الأُمور الّتي يجب مراعاتها لمن أراد الجمع :

١ ـ ينبغي على القارئ أن لايقصد بتكراره وجه الرّواية فقط ، وإنّما يقصد التّدبّر والتّفكّر و تكثير الأجر، وأنّ له بكلّ حرف عشر حسنات[1].

٢ ـ لا بدّ من إفراد القراءات الّتي يقصد معرفتها قراءة قراءة على ما تقدّم ، فإذا أحكم القراءات إفرادًا و صار له بالتّلفّظ بالأوجه ملكة لا يحتاج معها إلى تكلّف، و أراد أن يحكمها جمعًا فليرض نفسه و لسانه فيما يريد أن يجمعه، و لينظر ما في ذلك من الخلاف أُصولًا و فرشًا فما أمكن فيه التّداخل أكتفي بوجه ، و ما لم يمكن فيه نظر ، فإن أمكن عطفه على ما قبله بكلمة أو بكلمتين أو بأكثر من غير تخليط و لا تركيب اعتمده، و إن لم يحسن عطفه رجع إلى موضع ابتدأ حتّى يستوعب الأوجه كلّها من غير إهمال و لا تركيب و لا إعادة ما دخل[2].

٣ ـ و ينبغي أن لا يقف إلّا على وقف أجازه العلماء، و لا يبتدئ إلّا بما تظهر به الفائدة، و ليكرّر الوجه بعد الوجه من الابتداء إلى الوقف، و أمّا ما أخذ به بعض المتأخّرين من أنّهم

---

١ ـ انظر : منجد المقرئين لابن الجَزَريّ : ١٦ .

٢ ـ النّشر في القراءات العشر ٢ : ١٩٩؛ و لطائف الإشارات ١ : ٣٣٦ ـ ٣٣٨.

يقرأون الجمع كلمة كلمة فبدعة وحشة تخرج القرآن عن مقصوده و معناه ، و لا يحصل منها مراد السّامع ، و الله تعالى أعلم بما على من يتعمّد ذلك [١] .

٤ ـ أنّ الجامع إذا قرأ كلمتين رسمتا في المصاحف كلمة واحدة ، و كانت ذات أوجه نحو: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ ،و﴿ يَٰٓـادَمُ ﴾ ، فإنّه يتعيّن عليه قراءة الكلمتين متّصلتين لفظًا إتّباعًا للاتّصال الرّسميّ [٢] .

٥ ـ أن يحقّق الجامع للقراءات معرفة أوجه الخلاف الواجب من أوجه الخلاف الجائز ، و ليميز بين الطُّرُق و الرّوايات ، فمن لم يعرف تحقّق معرفة الخلافين الواجب و الجائز لا سبيل له إلى معرفة القراءات ، و من لم يميّز بين الطّرق و الرّوايات لا منهاج له إلى السّلامة من التّركيب في القراءات [٣] .

٦ ـ أنّ من أراد تحقيق علم القراءات و أحكام تلاوة الحروف ، فلا بدّ من حفظه كتابًا كاملًا يستحضر به اختلاف القُرّاء ، وينبغي أن يعرف أوّلًا اصطلاح الكتاب الّذي يحفظه ومعرفة طرقه ، و كذلك إن قصد التّلاوة بكتاب غيره ، إلّا إن كان لا يزيد على الكتاب الّذي يحفظه إلّا بشيء قليل يوقن من نفسه بحفظه واستحضاره ،فلابأس بالقراءة بمَضمَنه من غير حفظه [٤] .

(٢٧٥ـ٢٦٢)

---

١ ـ انظر : منجد المقرئين : ١٦ .

٢ ـ لطائف الإشارات ١ : ٣٤١ ؛ و آداب تلاوة القرآن للسّيوطيّ : ١١٦ـ١١٧ .

٣ ـ لطائف الإشارات ١ : ٣٣٧ـ٣٣٨ .

٤ ـ النّشر في القراءات العشر ٢ : ١٩٩ ؛ و لطائف الإشارات ١ : ٣٣٤ ؛ و غيث النّفع للصّفاقسيّ : ١١ .

الفصل الثّاني عشر

نصّ عبد السّميع (معاصر) في «أشهر المصطلحات في فنّ الأداء..»

تاريخ التّأليف في فنّ الأداء وأوّل من جمع القراءات

إنّ أوّل من وضع قواعد التّجويد العلميّة، أئمّة القراءة واللّغة في ابتداء عصر التّأليف، وقيل: إنّ الّذي وضعها هو الخليل بن أحمد الفراهيديّ كما ورد في «العميد» للشّيخ محمود عليّ بسّة، وقال بعضهم: أبو الأسود الدُّؤليّ، وقيل أيضًا: أبو عُبَيد القاسم بن سَلّام، وذلك بعد ما كثرت الفتوحات الإسلاميّة، وانضوى تحت راية الإسلام كثير من الأعاجم، واختلط اللّسان الأعجميّ باللّسان العربيّ، وفشا اللّحن على الألسنة، فخشي وُلاة المسلمين أن يفضي ذلك إلى التّحريف في كتاب الله، فعملوا على تلافي ذلك، وإزالة أسبابه، وأحدثوا من الوسائل ما يكفل صيانة كتاب الله عَزَّ وجَلَّ من اللّحن، فأحدثوا فيه النَّقط والشَّكل بعد أن كان المصحف العُثمانيّ خاليًا منهما، ثمّ وضعوا قواعد التّجويد حتّى يلتزم كلّ قارئ بها عندما يتلُو شيئًا من كتاب الله تعالى.

ولقد كانت بداية النّظم في علم التّجويد قصيدة أبي مزاحم الخاقانيّ المتوفّى سنة ٣٢٥ هـ وذلك في أواخر القرن الثّالث الهجريّ وهي تعتبر أقدم نصّ نظم في علم التّجويد، وذلك كما ورد في كتاب «مجموعة التّجويد» للدّكتور عبد العزيز قاريّ.

وأمّا القراءات، فلعلّ أوّل مَن جمع هذا العلم في كتاب هو الإمام أبو عُبَيد القاسم بن سَلّام وذلك في القرن الثّالث الهجريّ فقد ألّف كتاب (القراءات) الّذي قال عنه الحافظ الذّهبيّ: «ولأبي عُبَيد كتاب في القراءات ليس لأحد من الكوفيّين مثله»، توفّي ابن سَلّام بمكّة سنة (٢٢٤ هـ).

وقيل: إنّ أوّل من جمع القراءات ودوّنها: أبو عمر حَفْص بن عمر الدُّوريّ المتوفّى سنة ٢٤٦ هـ، **وقيل**: غير ذلك.

وقد اشتهر في القرن الرّابع الهجريّ الحافظ أبوبكر بن مجاهد البغداديّ، وهو أوّل مَن أفرد القراءات السّبعة في كتاب، وقد توفّي سنة ٣٢٤هـ.

كما اشتهر في القرن الخامس الهجريّ الحافظ أبو عَمْرو عُثمان بن سعيد الدّانيّ، وله تصانيف كثيرة في هذا الفنّ، وأهمّها كتاب «التيّسير»، وقد توفّي ببلاد الأندَلُس سنة ٤٤٤ هـ.

أمّا في القرن السّادس الهجريّ فقد اشتهر الإمام القاسم بن فَيُّرة بن خَلَف الشّاطبيّ، وألّف «حرز الأماني ووجه التّهانيّ» المعروف بالشّاطبية والّتي لخص فيها كتاب «التيسّير في القراءات السّبع» وعدد أبياتها «١١٧٣» بيتًا، وتوفّي بالقاهرة سنة ٥٩٠ هـ.

ثمّ توالت بعد ذلك الأئمّة الأعلام صارفين أعمارهم في التّسابق لخدمة هذا العلم تصنيفًا وتحقيقًا، حتّى قيض الله عزَّ وجَلَّ له إمام المحقّقين أبا الخير محمّد بن محمّد بن محمّد بن الجَزَريّ فألّف الكثير من كُتُب القراءات، ونظّم المقدّمة في علم التّجويد وهي المعروفة بمتن الجزريّة، وتوفّي بمدينة شيراز سنة ٨٣٣ هـ.[1]

وإذا كان الإمام الحجّة الحافظ محمّد بن محمّد بن محمّد بن عليّ بن يوسف المعروف بابن الجَزَريّ قد ألّف في فنّ الأداء مقدّمة تتكوّن من مائة وستّة بيت، فقد ألّف في علم القراءات العشر قصيدة تتكوّن من ألف بيت تسمّى «الطّيبة» وسوف نعرض لها في أشهر المتون.

في شروط جمع القراءات

يشترط على مَن يريد أن يجمع بالقراءات شروط أربعة هي: رعاية الوقف، والابتداء، وحسن الأداء، وعدم التّركيب. أمّا رعاية التّرتيب، والتزام تقديم قارئ بعينه فلا يشترط.

---

١ ـ هذا ويجب التّنبيه على أنّ هذا المبحث مقتبس من كتاب الغاية ص: ٢٢ وهو موجود في مراجعه.

قال الإمام أبو الحسن السَّخاويّ في كتابه: «جمال القُرّاء»: خلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ و لا يجوز.

وقال الإمام الجَعْبريّ: التّركيب ممتنع في كلمة، وفي كلمتين إن تعلّقت إحداهما بالأُخرى، وإلّا كره.

وقال الإمام ابن الجَزَريّ: الصّواب عندنا[1] التّفصيل، فإن كانت إحدى القراءتين على الأُخرى، فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٌ﴾ برفعها، أو بنصبها ونحو: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاءُ﴾ بالتّشديد والرّفع، وشبه ممّا لا تجيزه العربيّة ولا يصحّ في اللُّغة.

أمّا ما لم يكن كذلك فإنّا نفرق فيه بين مقام الرّواية وغيرها، فإن قرأ بذلك على سبيل الرّواية «لم يجز» من حيث إنّه كذب في الرّواية، وإن لم يكن على سبيل الرّواية بل على سبيل القراءة فإنّه جائز صحيح مقبول، وإن كنّا نعيبه على أئمّة القراءات من حيث وجه تساوى العلماء بالعوامّ لا من وجه أنّ ذلك مكروه أو حرام؛ إذ كلّ من عند الله نزل به الرّوح الأمين على قلب سيّد المرسلين سيّدنا محمّد ﷺ. وإلى هذه الشّروط أشار ابن الجَزَريّ بقوله:

بشَرْطِهِ فَلْيَرْعَ وَقْفًا وَابْتِدَا وَلَا يركب وَلْيُجد حُسْنَ الأَدَا

(٣٥ ـ ٣٧)

---

١ ـ انظر: الإرشادات: ١٤ مباحث أوّل الكتاب.

الفصل الثّالث عشر

نصّ الجلاليّ (معاصر) في «دراسة حول القرآن الكريم»

جمع القراءات

لقد أوجد تعدّد القراءات السّبع أو العشر أو الأربعة عشر مشكلة جديدة لمن أراد القراءة بها جميعًا، وذهب جمهور القُرّاء إلى منع وأنّ الختمة لا بدّ أن تكون لقراءة واحدة... [ثمّ ذكر قول السَّخاويّ والجَعبريّ، كما تقدّم آنفًا عن عَبد السّميع].

وكان ممّن وقف بإصرار على المنع هو الشّيخ أبوبكر بن محمّد بن عليّ بن خَلَف الحسينيّ في رسالة «الآيات البيّنات في حكم جمع القراءات» طبع القاهرة سنة ١٣٤٤هـ وفي ٤ ذي القعدة سنة ١٣٤٠هـ عقد مجمع لعلماء القراءات بمصر وأعلنوا رأيهم كالتّالي:

«إنّ جمع القراءات السّبع أو الأكثر أو الأقلّ في ختمة واحدة لم يقع الصّدر الأوّل أصلًا بل كانوا يقرأون لكلّ را وختمة دون أن يجمعوا رواية إلى أُخرى، و استمرّ العمل على ذلك إلى أثناء المائة الخامسة عصر الدّانيّ وغيره، فمن ذلك الوقت ظهر جمع القراءات في ختمة واحدة لضرورة سرعة التّحصيل، ومنعه بعض الأئمّة لمخالفته لعمل الصّدر الأوّل، وقد ثبت أنّ الحقّ والصّواب في كلّ شيء مع الصّدر الأوّل، فضلًا عمّا يترتّب على هذا الجمع من التّخليط والتّلبيس، وحيث إنّ موضوع الخلاف بين المتأخّرين في التّجويز والمنع هو الجمع حالة التّلقّي كما هو واضح من تعليل النّصّ حيث إنّه لم ينصّ أحد على جواز الجمع في غير حالة التّلقّي، فيكون كلّ بدعة ضلالة لا يساعدها نصّ ولا قياس ولا عمل الماضين من السَّلَف الصّالح، وقد تؤدّي إلى التّخليط والتّلبيس، وقد قال رسول الله ﷺ:

« من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ» ، قرّروا باتّفاق الآراء منع جمع قراءة أو رواية مع أُخرى بأيّ طريقة من طُرقه في أيّ مجلس كان، كما قرّروا كذلك منع القراءة برواية غير المعتادة عند العامّة ما لم يوجد بالمجلس عالم بها، وأنّه إذا قرأ قارئ بإحدى الرّوايات لا ينتقل منها إلى غيرها إلّا إذا انتهت القصّة وشرع في غيرها، فله أن يقرأ ما شرع فيه برواية أُخرى وإن كان الأَوْلىٰ أن يستمرّ على الرّواية الّتي ابتدأ بها حتّى ينتهي المجلس.[1]

وإلى نقيض ذلك ذهب الدّكتور مَحَيسِن فقال: « وقال الإمام ابن الجَزَرِيّ: الصّواب عندنا التّفصيل، فإن كانت إحدى القراءتين مترتّبةً على الأُخرى ...[وذكر كما تقدّم آنفًا عن عبد السّميع].

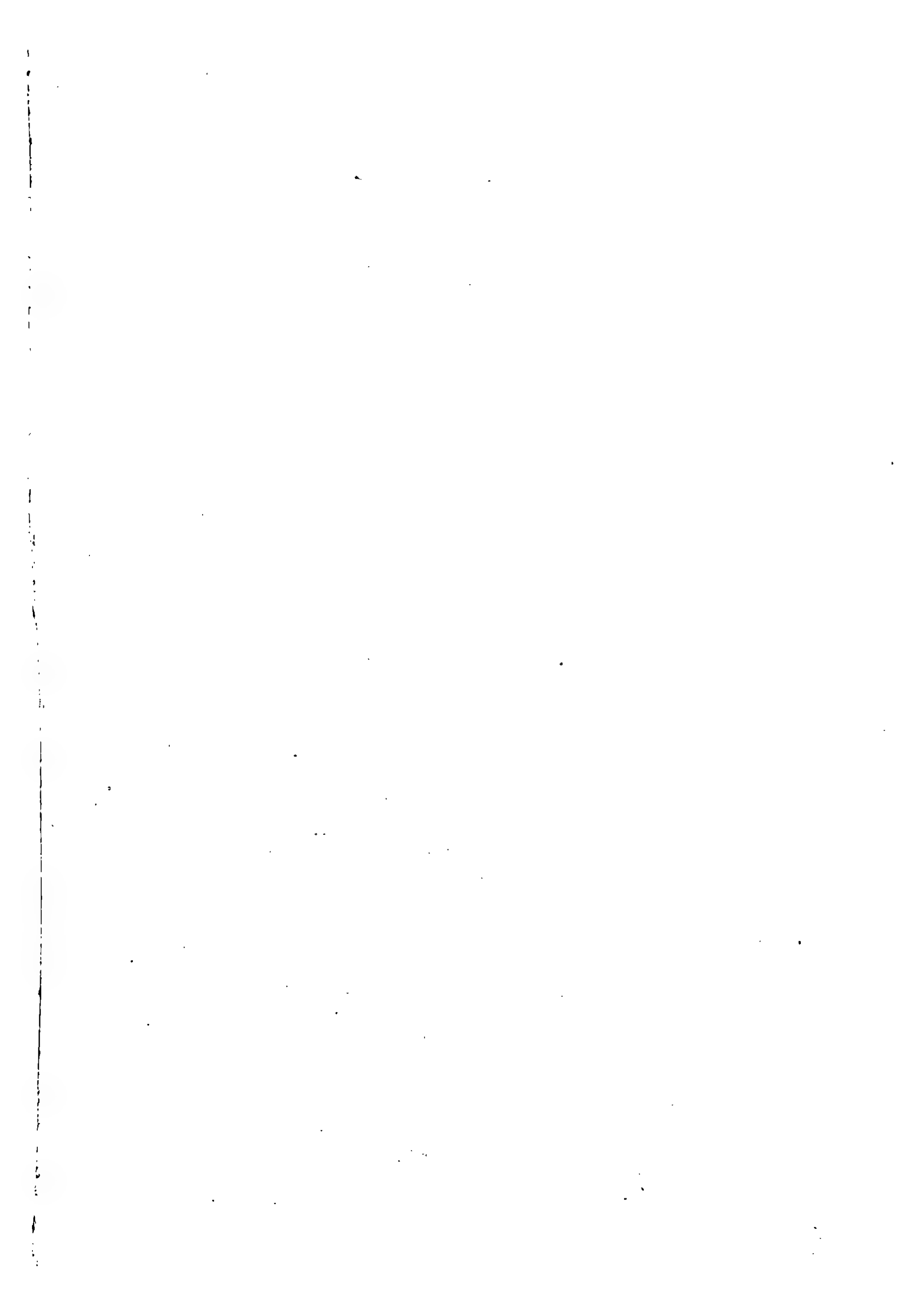
وقال: «يشترط على من يريد أن يجمع بالقراءات شروط أربعة... رعاية الوقف، والإبتداء، وحسن الأداء، وعدم التّركيب... أمّا رعاية التّرتيب، والتزام تقديم قارئ بعينه فلا يشترط».[2]

أقول: إنّ الشّروط الأربعة المذكورة إن حصلت لا تكفي فيما إذا لم يرتفع الخلط والتّلبيس فالمناط في الجواز وعدمه هو حصول التّلبيس، ومن الطّبيعي أنّه لا يحصل خلط أو تلبيس في مقام التّعليم والتّعلم، أمّا في غير هذا المقام فلا بدّ من رعاية الأمن من الخلط والتّلبيس ومعهما لا يجوز، والله العالم. (٣١٥ـ٣١٧)

---

١ ـ الآيات البيّنات : ٧.

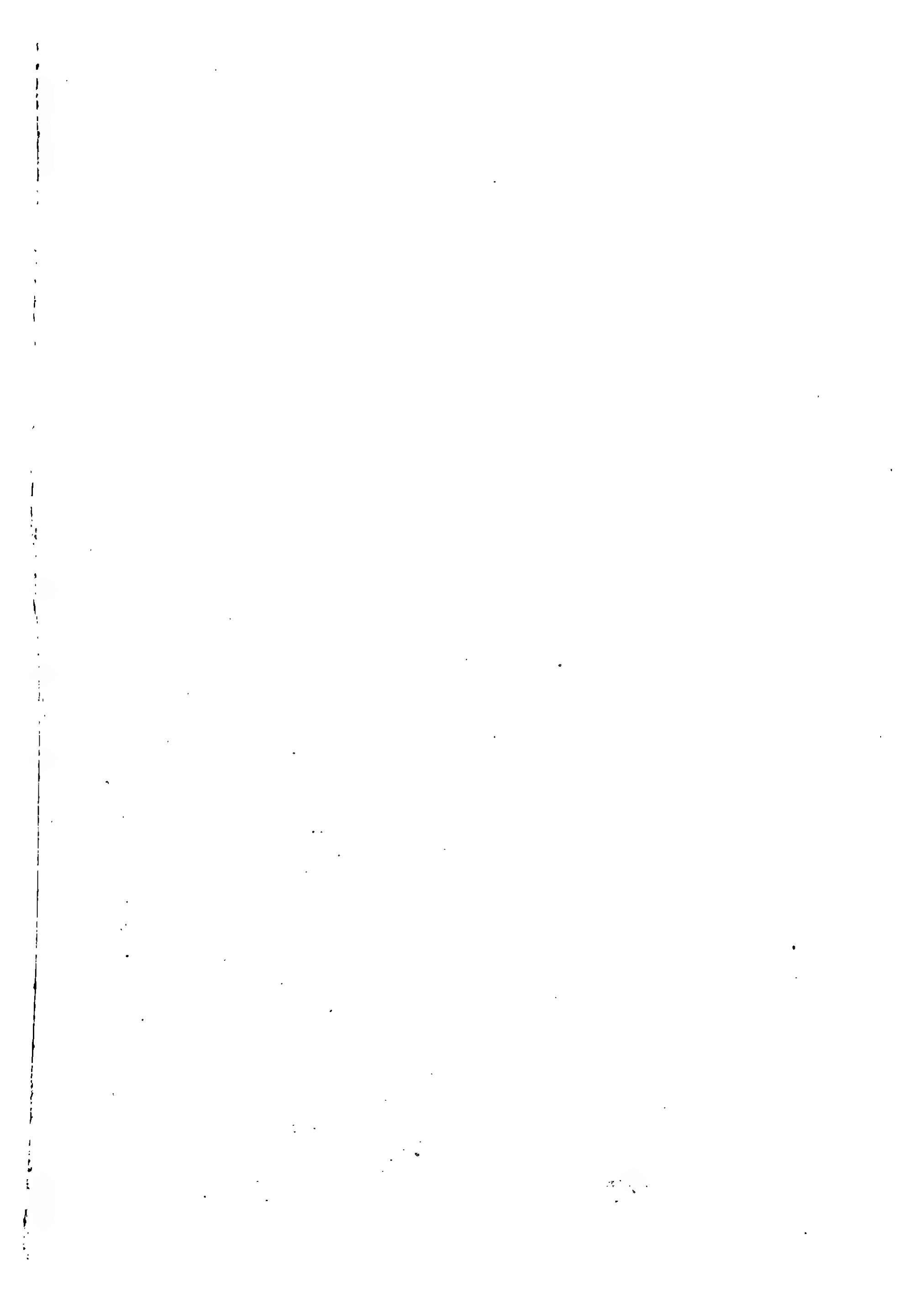
٢ ـ الإشادات الجليّة (للمِحَيْسن) : ١٤.



الباب السّادس:

أثر القراءات

وفيه فصول:



الفصل الأوّل

نصّ محمّد الحبش (معاصر) في «القراءات المتواترة و أثرها في الرّسم القرآنيّ و الأحكام الشّرعيّة»

الباب الثّاني[1] ـ أثر القراءات المتواترة في الرّسم القرآنيّ

يمكن أن يأخـذ الحديث عن تاريخ الرّسم القرآنيّ اتّجاهات مختلفة، و هو ـ دون شكّ ـ من أكثر المسائل الّتي تحدّث فيها النّاس ، إذ لا يخلو مصنّف في علوم القرآن من الحديث عن تاريخ تدوين القرآن والجهود العظيمة الّتي بذلت في هذا السّبيل .

والّذي سنتّجه إلى الحديث عنه هنا هو هذا الرّسم الّذي تمّ بالفعل تدوين القرآن الكريم به ، من جهة ضبطه للتّنزيل القرآنيّ، و مدى ما عاد به تطوير هذا الرّسم من مسؤوليّات على القُرّاء لجهة ضبط القراءات المتواترة تنزيلًا ، والّتي أصبحت الكتابة تعجز عن ضبطها كلّما تطوّر هذا الرّسم . ولذلك فإنّنا سنعنى هنا بتاريخ الرّسم القرآنيّ في مراحله المختلفة في إشارة مقارنة إلى جهود علماء القراءات في ضبط التّنزيل. . . [ثمّ ذكر تاريخ رسم القرآن في عهد النّبيّ ﷺ والصّحابة، كما تقدّم في الجزء الخامس : الباب الخامس : في هذ الكتاب] .

(ص : ٨٢)

أثر الرّسم العُثمانيّ في ضبط القراءات

ظهر لنا في الفصل السّالف ، أنّ المصاحف العُثمانيّة الّتي وزعها عُثمان في الأمصار كانت مشتملة على القراءات المشروعة بمجموعها، فقد تغيب قراءة ما عن رسم أحد المصاحف

---

[1] ـ ذكر المؤلّف في الباب الأوّل موضوع «علم القراءات»، كما ذكرنا نحوه في المجلّد السّابع من هذا الكتاب . (م)

العُثمانيّة، ولكنّها تظهر جزمًا في نسخة أُخرى، وقد يقصر رسم أحد المصاحف عن التّعبير بالوجوه المشروعة في القراءة، ولكن يجيء رسم مصحف آخر بالتّعبير عمّا لم يرد في سالفه.

ويجب التّنبيه هنا؛ أنّ ذلك كلّه في تسعة وأربعين حرفًا لا غير، وقد يشكل عليك ما قدّمت من أنّ الخلاف بين القراءات في الفرش وصل إلى نحو ألفي كلمة، وهذا ليس غائبًا عن البال، فالخلاف الفرشيّ المذكور كلّه يحتمله رسم واحد إلّا المواضع التّسعة والأربعين فإنّه لا يحتملها رسم واحد، ولا بدّ من تعدّد الرّسم في النُّسَخ ليتمّ استيعاب الوجوه المشروعة. فنجد مثلًا: أنّ وجوه القراءة الأربعة تؤخذ من رسم عُثمانيّ واحد في مثل الموضع التّالي: (قبل النّقط والتّشكّل).

﴿وَإِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾[١]، (يُرجَعون)[٢]، (يَرْجُعُون)[٣]، (تَرجعُون)[٤]، (تُرجَعون)[٥].

﴿يَوْمَ القِيَامَةِ يَفْصِلُ﴾[٦]، (بينكم يُفْصَل)[٧]، (يُفَصَّل)[٨]، (يَفْصِل)[٩]، (يُفَصِّل)[١٠].

﴿وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾[١١]، (يَخْصمُون)[١٢]، (يَخَصِّمُون)[١٣]، (يَخِصِّمون)[١٤]، (يَخْصِمُون)[١٥].

---

١ ـ الأنبياء/ ٥٨.

٢ ـ قرأ بها ابن كثير، وحمزة، والكسائيّ، وخَلَف.

٣ ـ قرأ بها رُوَيس.

٤ ـ قرأ بها روح.

٥ ـ قرأ بها الباقون.

٦ ـ الممتحنة/ ٣.

٧ ـ قرأ بها نافع وابن كثير، وأبو عمرو، وأبو جعفر.

٨ ـ قرأ بها ابن عامر.

٩ ـ قرأ بها عاصم ويعقوب.

١٠ ـ قرأ بها الباقون.

١١ ـ يس/ ٤٩.

١٢ ـ قرأ بها أبو جعفر.

١٣ ـ قرأ بها وَرْش وابن كثير، وهشام، وقرأ أبو عمرو، باختلاس فتحة الخاء وتشديد الصّاد.

١٤ ـ قرأ بها ابن ذكوان، وعاصم، والكسائيّ، ويعقوب، وخلف.

١٥ ـ قرأ بها حمزة.

بينما لا يمكن تحصيل الوجوه الآتية إلّا من رسمين اثنين:

(جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأنْهَار): وهي قراءة ابن كثير. ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ﴾[1]: وهي قراءة الباقين.

(الّذين اتّخذوا مسجدًا ضرارًا): وهي قراءة نافع وأبي عامر وجعفر. ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا﴾[2]: وهي قراءة الباقين.

ويجب التّنويه هنا، أنّ التّخالف الّذي وقع بين المصاحف، إنّما وقع في تسعة وأربعين موضعًا فقط، وهي المواضع الّتي قمت بإحصائها في الفصل الخاصّ باختلاف مصاحف الأمصار[3]، و أردت من خلال ذلك التّأكيد على أنّ هذا التّخالف لم ينشأ من غفلة النُّسّاخ أو ذهول عنهم، بل هو تخالف مقصود أراد به عُثمان ﷺ استيعاب سائر القراءات المتواترة الّتي أذن بها النّبيّ ﷺ وتلقّاها جمهور الصّحابة عنهم بالتّواتر.

ولكن يرد ثمّة سؤال آخر: هل ابتليت الأُمّة بضياع هذه المواضع التّسعة والأربعين بين عهد أبي بكر وعُثمان حيث كانت الكتبة الأُولى لا تؤدّي هذه القراءات؟

والجواب على هذا الإشكال من وجهين:

الأوّل ـ أنّ كَتْبَة الصّدّيق وإن لم نجزم بأنّها مشتملة على الوجوه المذكورة لكن ذلك لم يؤثّر على مبدأ إقرار الإقراء بها لسببين:

السّبب الأوّل ـ أنّ نسخة الصّدّيق لم تكن متاحة لكلّ أحد، بل كانت وثيقة محفوظة

---

١ ـ التّوبة / ١٠٠

٢ ـ التّوبة / ١٠٧.

٣ ـ انظر ص: ٢٦٣ من هذه الدّراسة، حيث تمّ استقصاء اختلاف حروف مصاحف الأمصار.

مدّخرة لما يأتي من الأيّام حين يخشى أن تتفرّق الأُمّة ، وقد جاء ذلك اليوم الموعود حين شرع عُثمان رضي الله عنه بكتابة مصاحف الأمصار.

والسّبب الثّاني ـ أنّ الوثيقة الثّانية المشتملة على الرّسم الآخر للمصحف كانت موجودة أيضًا لدى مجموعة الصّدّيق الّتي انتقلت منه إلى عمر ثمّ إلى حَفْصَة ، حيث كان الصّدّيق رضي الله عنه يجمع الوثائق الّتي كتبها الأصحاب بحضرة النّبيّ صلى الله عليه وآله، وهي بلا ريب تتضمّن سائر قراءاته الّتي لا تخرج هذه القراءات المتواترة عنها.

ذلك أنّ الصّدّيق رضي الله عنه يوم دعا النّاس إلى جمع ما بأيديهم من الصُّحُف اجتمع عنده قرآن كثير، فربّما اجتمع من سورة الكهف أو يس مثلًا مئات النُّسَخ ، ومثلها السُّوَر الّتي كان الأصحاب يشتغلون بحفظها وقراءتها،كسورة يس والدّخان والسّجدة وغيرها من قِصار السُّوَر، وربّما اجتمع عنده من البقرة وآل عمران عشرات النُّسَخ ، ولا توجد آية في القرآن إلّا اجتمع عند أبي بكر منها نُسَخ كثيرة، بل قد صرّح الأصحاب أنّه لم تعزّ عليهم إلّا آية واحدة لم يجدوا منها إلّا نسخة واحدة وهي آخر سورة التّوبة ، وقد أتينا على تفصيل ذلك نقلًا عن البخاريّ قبل قليل .

وهكذا فإنّ الرّوايات تظاهرت على التّأكيد بوجود أكثر من وثيقة مكتوبة لكلّ آية من آي القرآن الكريم، بحسب ما كان يتلقّى الأصحاب من النّبيّ صلى الله عليه وآله، وهذه الوثائق بمجموعها مشتملة على القراءات المتواترة الّتي قرأ بها المعصوم صلى الله عليه وآله.

الثّاني ـ أنّ المتّفق عليه لدى الأُمّة بمجموعها أنّ القرآن إنّما يؤخذ بالتّلقّي والمشافهة ، وأنّ الوثيقة المكتوبة ليست مرجعًا نهائيًّا لرواية القرآن، بل هي محض آلة مساعدة ، وأنّ العمدة في القراءة والإقراء على النّصّ المتلقّى بالتّواتر، وهذا كان يشمل سائر الوجوه المذكورة، وكان يتأيّد بما بين يدي الصّحابة من صُحُفٍ كتبوها بحضرة النّبيّ صلى الله عليه وآله فيها أيضًا تلك الوجوه.

وهكذا فإنّ علاقة تناوبيّة نشأت بين الرّسم العُثمانيّ والقراءات المتواترة فقد خدم كلّ منهما الآخر، وتآزرا في ضبط الأداء القرآنيّ.

ويمكن أن نستنتج ممّا قدّمناه في هذا الفصل أنّ سائر القراءات المشروعة[1] (المتواترة) كانت حاضرة في ذاكرة الحُفّاظ الّتي كانت تتلقّى بأعلى درجة التّواتر، وكانت حاضرة في الوثيقة الكتابيّة في جمع أبي بكر وصُحُف الصّحابة من حوله، ثمّ في نُسَخ عُثمان (بمجموعها) كما وزعها في الأمصار. (٩٢ـ٩٥)

الباب الثّالث ـ أثر القراءات المتواترة في الأحكام الشّرعيّة

تمهيد في طبيعة اختلاف القراءات وجدواها:

لا بدّ هنا من التّذكير بالقاعدة الّتي بسطنا القول فيها حول وجوب إعمال القراءات المتواترة جميعًا، وأنّ تعدّد القراءات ينزّل منزلة تعدّد الآيات، وكلاهما قاعدة اتّفاقيّة لا يوجد لها مخالف من أهل التّوحيد. وإذا نُقِل عن بعض الأقدمين تشكّكهم في بعض وجوه القراءة المتواترة؛ فإنّ مردّ ذلك بكلّ تأكيد هو عدم ثبوت تواتر هذه القراءة عندهم في ذلك الزّمان. أمّا وقد اتّفقت الأُمّة على التّواتر في هذه الوجوه، فلا مندوحة من القول بأنّ سائر هذه الوجوه قرآن منزل، بالاتّفاق بين سائر أهل الملّة.

كذلك ينبغي القول بأنّ هذه الاختلافات ليست متناقضة بمعنى أنّ المفسّر يلجأ إلى هدر أحد الوجهين إذا اعتمد الآخر؛ بل هي ذات معانٍ متضامنة يكمل بعضها بعضًا، وقد يدلّ الوجه على ما لا يدلّ عليه أخوه، ولكنّه لا ينافره ولا يضادّه، بل يمنحك معنى جديدًا يضيء لك سبيل التّفسير.

---

١ ـ عبرت هنا بلفظ (المشروعة) نظرًا لأنّنا نتحدّث عنها قبل عصر تمييز القراءات بالشّروط المعتبرة، ومقتضى عبارتي أنّ المشروعة هي ذاتها الّتي حظيت فيما بعد بالتّواتر.

ثمّ إنّ هذه الوجوه كما سنرى يسيرة قليلة، و هي لا تشبه في شيء اختلاف الأُمم الأُولى في كتبها، لا شكلًا و لا مضمونًا.

فمن حيث الشّكل يختلف أهل الكتاب في إثبات أسفار بحالها أو إسقاطها، ربّما تتجاوز عدّتها عشرات الصّفحات، فأين ذلك ممّا نحن فيه من إثبات فتحة أو ضمّة، أو واو أو فاء، أو فتح أو إمالة، أو إدغام أو إظهار.

و من حيث المضمون فإنّ اختلافهم في ثبوت الأسفار ينتج عنه تبدّل عقائد كاملة، و نقض أوّل النّصوص لآخرها، و آخرها لأوّلها، و اتّهام قوم لقوم بالعَبَث و الهوى و التّحريف والتّبديل، فأين ذلك ممّا نحن فيه من تكامل المعاني بوجوه القراءات المتواترة المشروعة، و تآزر الوجوه جميعًا على إثبات غايات التّنزيل و مقاصده، و تلقّي سائر القُرّاء وجوه القراءة المتواترة جميعها بالقبول و الاحترام، و الاتّفاق بينهم أنّ سائر ما في الصُّحُف تنزيل من الوحي الأمين، ما لأحد فيه أدنى اجتهاد أو اختراع.

و قد أوردنا هذه المقدّمة البسيطة على سبيل التّذكير، و قد سبق القول في هذا المعنى في الفصول الخاصّة بتاريخ القراءات، و أسانيدها، و فرشياتها، فيمكن مراجعة التّفصيل هناك، و لنشرع الآن في المقصود.

تمهيد في تصنيف الأحكام الشّرعيّة النّاشئة من اختلاف القراءات المتواترة:

يمكن إجمال الأحكام الشّرعيّة الّتي تنشأ من اختلاف القراءات في نوعين اثنين:

١ـ أحكام اعتقاديّة.

٢ـ أحكام عمليّة.

ويندرج تحت الأُولى مايلزم المكلَّف اعتقاده من أحكام الوحدانيّة، والنّبوّات، و الغيبيّات، وفْق ما جرى عليه علماء التّوحيد. و يندرج تحت الثّانية ما يلزم المكلَّف اتّباعه من الأحكام الفقهيّة العمليّة من عبادات، و معاملات، و أحكام نكاح، و حدود، و جهاد، وفْق ما جرى

عليه علماء الفقه.

و سنجري في استقصائنا هنا على وفق هذا التّقسيم، حيث نخصّص لكلّ واحد من النّوعين فصلًا، و لكلّ فصل مباحث متعدّدة.

و قبل البدء في استقصاء هذه الأحكام نقدّم هذا الجدول التّفصيليّ لسائر المسائل الشّرعيّة التي تنتج عن اختلاف القراءات المتواترة... (١١٩ـ١٢٢)

الفصل الأول ـ الأحكام الاعتقاديّة

تمهيد في طبيعة الخلافات في الأحكام الاعتقاديّة:

مرّ بك في الجدول السّالف أنّ المسائل الاعتقاديّة الّتي يدلّ لها تعدّد القراءات منحصرة في أربع و خمسين مسألة تتوزّع على الشّكل الآتي:

المطلب الأوّل ـ ثلاث عشرة مسألة في الإلهيّات.

المطلب الثّاني ـ سبع عشرة مسألة في النّبوّات.

المطلب الثّالث ـ ثلاث عشرة مسألة في الغيبيّات.

المطلب الرّابع ـ إحدى عشرة مسألة في العمل و الجزاء.

و هذا الاختلاف في القراءات أكسب المفسّرين فوائد جمّة، و أضاء كثيرًا من المعاني المجملة في الآيات، و أذِنَ بفهم بعض النّصوص فهمًا لا تدلّ له القراءة الواحدة.

و من المعلوم أنّ مباحث الاعتقاد لا سبيل إليها إلّا بالتّواتر، قرآنًا أو سنّةً، و لذلك فإنّ استجلاء القراءات المتواترة الّتي تدلّ على أبواب العقيدة من آكد الفروض على الأُمّة؛ لأنّها أدقّ السُّبُل لبلوغ عقيدة الحقّ الّتي أذن بها الله سبحانه و تعالى.

و قد أثبتّ لك الآية كما هي في رسم المصحف، ثمّ أوردت وجوه القراءات المتواترة عليها، ثمّ عطفت بإيراد أقوال الأئمّة في دلالة الآية وفق وجوه القراءة المختلفة.

و قد اعتمدت في هذا الفصل على المفسّرين من علماء العقيدة كالإمام الفخر الرّازيّ، و الإمام ابن كثير، واختيارات القُرْطبيّ في جامعه فيما يتّصل بأبواب العقائد، و كذلك استعنت بالكُتُب المصنَّفة في الاحتجاج للقراءات، و قد أشرت لكلّ منهم في الحاشية لدى النّقل عنه، ثمّ مضيت في التّأليف بين أقوالهم بما يحقّق الفائدة المتوخّاة من تحصيل وجوه القراءة المختلفة.

و لم أورد من القراءات إلّا ما كان متواترًا، إلّا ما كان في المسألة الأُولى، فقد أوردته استئناسًا أردت به التّنويه إلى وجود نقل غير متواتر في كثير من الآي، و لكن ليس لهذا النّقل وزن في المسائل الشّرعيّة... [**ثمّ ذكر نماذج من اختلاف القراءات وأثرها في المباحث من الإلهيّات والنّبوّات والغيبيّات . . . تفصيلًا، وإن شئت فراجع، وذكر بعدها نماذج من أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهيّة من العبادات و المعاملات و النّكاح و الحدود و الجهاد و الأيمان و الأقضية، و إن شئت فراجع**]. (١٣٠ـ٣٦١)

الباب الرّابع ـ الخاتمة

نقدّم فيما يلي عرضًا مجملًا لأهمّ النّتائج العلميّة الّتي قادنا إليها هذا البحث في مجال القراءات القرآنيّة، و أثرها في الحُكْم الشّرعيّ، و الرّسم القرآنيّ:

١ـ إنّ الوحي هو المصدر الوحيد للقراءات المتواترة على اختلاف وجوهها، و ليس للأئمّة القُرّاء أدنى اجتهاد في اختراع أيّ وجه، أو ترجيح متواتر على متواتر.

٢ ـ إنّ تعدّد القراءات عن المعصوم ﷺ حفظ كثيرًا من اللّهجات العربيّة الّتي أوشكت أن تندثر في ذلك الحين، كما أنّه مَظْهر سِعَة و ثراء في إيراد أكثر من وجه للكلمة العربيّة الواحدة.

٣ ـ تحليل رأي الخليل بن أحمد الفراهيديّ في علاقة الأحرف السّبعة بالقراءات المتواترة، و دفع الإشكالات النّاتجة عن ذلك، و تقديم الحُجَج و الأدلّة الموضّحة لمختار الأُمّة في هذه المسألة.

٤ ـ تحليل رأي ابن جَرير الطّبريّ في مسألة نسخ الأحرف السّبعة، و تقديم الأدلّة على أنّ الخلاف بينه و بين مختار الأئمّة لا يتعدّى الشّكل، مع الاتّفاق من حيث النّتيجة.

٥ ـ النّبيّ ﷺ أوّل شيخ إقراء، و سائر هذا المتواتر بين أيدي النّاس اليوم ـ كما حقّقه ابن الجَزَريّ ـ إنّما هو في الأصل قراءة أقرأ بها النّبيّ ﷺ جماعة من الأصحاب.

٦ ـ تفصيل الدَّوْر الكبير الّذي قام به أهمّ رجال هذا العلم تاريخيًّا و هم أربعة: ابن مجاهد، و أبو عمرو الدّانيّ، و القاسم بن فَيّرة الشّاطبيّ، و محمّد بن الجَزَريّ.

٧ ـ بسط أسانيد القراءات العشر، و تقديم الأدلّة الكافية الّتي تثبت أ نّها بلغت مبلغ التّواتر جميعًا.

٨ ـ تقديم جداول إيضاحيّة للأسانيد، و الطُّرُق الّتي حملت عَبْرها هذه القراءات المتواترة.

٩ ـ مناقشة الاصطلاح الشّائع حول التّصنيف الثّلاثيّ للقراءات: متواتر، و آحاد، و شاذّ، و تقديم الأدلّة و الحُجَج على وجوب المصير إلى تسمية ثنائيّة؛ و هي: متواتر، و شاذّ فقط.

١٠ ـ[١] دفع التّوهّم الشّائع بأنّ علم القراءات علم مُغْلَق؛ لا يطّلع عليه إلّا أهل الاختصاص، و لا ينال إلّا بتقضّي الأعمار، و تقديم مختصرين اثنين لطريقتين مختلفتين في إتقان القراءات المتواترة، يتمكّن الرّاغب بواسطة إحداهما من الاطّلاع الوافي على وجوب القراءات المتواترة كافّة في الأصول و الفرش.

١١ ـ دفع توهّم التّناقض بين الرّسم القرآنيّ العُثْمانيّ، و بين الفرشيّات المختلفة ـ الكلمات الّتي قُرِئت على غير مثال و لا تنتمي إلى أصول قواعديّة ـ الواردة بالتّواتر، و الّتي يلزم التّسليم بثبوتها عن المعصوم ﷺ.

---

١ ـ تجدر الإشارة أنّ النّتائج المرقومة (١٠ـ ١١ـ ١٢ـ ١٣) لم ترد في كتابنا هذا، و إنّما وردت في كتابنا الثّاني المسمّى: «الشّامل في القراءات»، و هو القسم الثّاني من رسالة الدّكتوراة للمؤلّف، و قد طبعته دار ابن كثير و الكلم الطّيّب بدمشق عام ١٩٩٨م.

١٢ـ إجراء مسح دقيق للمواضع الّتي اختلفت فيها المصاحف الّتي وَزّعها عُثمان رضي الله عنه في الأمصار، و تحقيق ضبط عددها بتسعة و أربعين موضعًا، و إظهار أهميّة معرفتها و حصرها.

١٣ ـ تقديم دراسة مفصّلة حول مناهج القُرّاء في جمع القراءات، و سُبُل الجمع، و مصادر الإقراء في زماننا، و انتشار القراءات اليوم، و أهمّ المؤلّفات في القراءات، و هي دراسة ميدانيّة قمت بها، مع إجراء مقارنة لواقع ذلك كلّه تاريخيًّا.

١٤ـ إثبات وجود علاقة تناوبيّة بين القراءات و الرّسم، فقد خدم كلّ منهما الآخر، و اتّكأ عليه.

١٥ ـ إنّ مرحلة استنساخ المصاحف في عهد عُثمان رضي الله عنه، على عظيم أهميّتها أدّت إلى غياب بعض المتواتر عن نسخ الأمصار، و هو أوّل مسئوليّة مستقلّة تلقى على كاهل الرُّواة ليصبحوا أمناء على الرّسم الغائب.

١٦ـ إنّ الرّسم الغائب الّذي كان في المصاحف العُثمانيّة محدّدًا بتسعة و أربعين موضعًا، قد تضاعف عقب الشَّكْل و النَّقْط؛ إذ كلّ شكل أثبته النُّسّاخ وفْق متواتر له وجهان أدّى إلى غياب الوجه الثّاني من المتواتر، و هو ما زاد من مسئوليّة رِجال الرّواية لضبط الرّسم الغائب و حفظه. و الأمر نفسه تكرّر عند النّقط؛ إذ كلّما كانت الكلمة المراد نقطها لها وجهان في المتواتر فقد ظهر في النّسخة وجه و غاب وجه يقينًا.

١٧ـ إنّ تحسينات الرّسم القرآنيّ على أهمّيّتها و خطرها قد نتج عنها أيضًا غياب وجوه مأذون بها من المتواتر فرشًا و أصولًا، و قد أتينا على استعراض ذلك في إثبات الألف الخنجريّة، و الهمزات، و علامات المدّ، و علامات الصّلة، و علامات الإدغام، و الإخفاء، و الإظهار، و جملة وجوه أُخرى.

١٨ ـ بسط نماذج من أقوال الأئمّة المتقدّمين في إنكار بعض المتواتر من القراءات، و توهينهم إيّاه بالرّأي، و تقديم الأدلّة و البراهين على وجوب حمل مذهبهم هذا على عدم

ثبوت التّواتر لديهم.

١٩ـ تفصيل أثر اختلاف القراءات المتواترة في الأحكام الشّرعيّة الاعتقاديّة، و استعراض أربع و أربعين مسألة اعتقاديّة أثمر اختلاف القراءات المتواترة فيها عن أحكام و فوائد جديدة، و هي تتوزّع في أربعة مطالب. مع التّوكيد بالأدلّة و البراهين أنّ تعدّد المتواتر لا يؤدّى إلى هدر بعضه بعضًا، و لا يلجئ إلى اختيار أحد المتواترين دون أخيه، بل يتكامل بعضه ببعض، و يسهم متضامنًا في إضاءة النّصوص و كشف دلالاتها.

٢٠ ـ تفصيل أثر اختلاف القراءات المتواترة في الأحكام الشّرعيّة العمليّة ـ الفقهيّة ـ و استعراض تسع و ثلاثين مسألة فقهيّة أثمر اختلاف القراءات المتواترة فيها عن أحكام و فوائد جديدة، و هي تتوزّع في سبعة مطالب:

العبادات: إحدى عشرة مسألة.

المعاملات: ثلاث مسائل.

النّكاح: سبع مسائل.

الحدود: أربع مسائل.

الجهاد: إحدى عشرة مسألة.

الكفّارات و الأيمان: مسألتان.

القضاء: مسألة واحدة.

مع استعراض مذاهب الفقهاء في كلّ مسألة، و بيان أدلّتهم لاختيار بعض المتواتر و ترك بعضه، و تقديم الأدلّة و البراهين على وجوب قبول المتواتر جميعًا، و أنّ قبوله جميعًا لا يلزم منه التّناقض؛ إذ إمكان الجمع وارد و متحقّق في ذلك كلّه. (٣٦٣ ـ ٣٦٨)

الفصل الثّاني

نصّ مصطفى جعفر (معاصر) في «القرآن والقراءات والأحرف السّبعة»

أثر القراءات

القراءات العشر المعمول بها المجمع عليها في أقطار المسلمين قرآن يتلى؛ فلها ما يألفه النّاس من أثر القرآن الكريم في علوم الدّين واللّغة أصولًا وفروعًا ونظرًا، لأنّها قرآن على كيفيّة مخصوصة هي كون الموضع القرآنيّ يقرأ بوجهين، أو أكثر كان لها مزيد شرح لبيان أثرها في بعض الأُمور كبلاغة القرآن الكريم وإعجازه.

ولها ـ بالبداهة ـ أكثر كثيرًا ممّا للشّواذّ الصّحيحة من قبول روايته في الأحكام الشّرعيّة والأدبيّة وما إلى ذلك. ونظرًا لأنّها قرآن ـ بخلاف الشّواذ ـ وجب لها مزيد عناية وإفراد بالبحث ولهج بها في كلّ مناسبة حتّى يظلّ المسلمون على يقظة من قرآنيّتها فلا يتهجّموا على قرآن، وحتّى يحسّوا من إفرادها أنّه إن صحّ أنّها تساوي الشّواذ في مطلق قبول واحترام واحتكام إليها يجب لها كلّ القبول وكلّ الاحترام وكلّ الاحتكام. وهذا فصل للقراءات الّتي هي قرآن للكشف عن فضائلها وفوائدها وأثرها في:

[١] ـ الأحكام الشّرعيّة

أدركنا ممّا مضى أنّ للقراءات القرآنيّة ذكرًا في كتب الأحكام الشّرعيّة العمليّة وأُصول الفقه وأُصول الدّين كـ «حاشية البجيرميّ على الخطيب» في الفقه الشّافعيّ، و «مفاتيح الأُصول»، و «شرح الفقه الأكبر للقاريّ» و «شرح المواقف»، فمعنى إمكان أن يتناول علم

الكلام القراءات و يضمّها بين دفّتيه[١]، أنّه ينبغي التّوسّع في شرح أُمور القراءات فيه بتفصيل وإيجاب لاحترامها حرفًا حرفًا؛ فلايكفي ما في شرح الفقه الأكبر من مسائل ولا ما في «الإنصاف» للبلاقِلّانيّ، وهو على ما فيه من بعض تفصيل منتقد في القليل كما سبق في أوائل هذا الكتاب.

وصدرت أحكام سبق بعضها كحكم التّلفيق[٢] وحكم إنكار قراءة متواترة[٣] و حكم اختلاف حر في الإمام والمأموم.[٤]

و من الأحكام الّتي صدرت: حكم التّفضيل بين القراءات[٥] و حكم القراءة بلا تجويد، و قد أفاض فيه الهيثميّ في «الفتاوى الحديثيّة»[٦]، وألّف الحدّاد «القول السّديد في بيان حكم التّجويد»[٧]، و خاض العلماء في شأن البَسْمَلة معركة عجيبة[٨]، ثمّ استكان المتأخّرون من المالكيّة إلى الملاينة والوفاق. وأثبت السّيوطيّ تواترها، وفي هدأة من البال كان الظّاهر هو كفر من أنكرها حيث كان بلا تأويل، فإنّ عدم الإكفار موجّه بأنّ الإنكار كان بتأويل).[٩]

وأفتى الشّهاب الرّمليّ من متأخّري الشّافعيّة، بأنّ الوقف بالحركة لا يحرم.[١٠]

١ـ قال بذلك الدّكتور يحيى هاشم في الكتاب الثّاني من جوانب التّفكير في العقيدة الإسلاميّة، ص: ٣١٧.

٢ـ انظر ما كتبناه عن القراءة بالجمع.

٣ـ وانظر: شرح الفقه الأكبر: ١٦٧.

٤ـ انظر طبقات الشّافعيّة للسُّبكيّ ٤: ٢٤٠ـ ٢٤١.

٥ـ وانظر: الفتاوى الحديثيّة: ١٧١.

٦ـ ص: ١٧٦ منه.

٧ـ وانظر: الميزان للشّعرانيّ ١: ١٢٦.

٨ـ من ذلك ما تنظره في رفع الحاجب لابن السُّبكيّ.

٩ـ راجع ص: ٦٤ـ ٦٦ من إيضاح إبداع حكمه الحكيم.

١٠ـ انظر: إتحاف فضلاء البشر: ١٠١.

وبالغ النّووَيّ في أسئلته حيث قال: «لوحلف إنسان بالطّلاق الثّلاث أنّ الله قرأ لقراءات السّبع لا حنث عليه».[١]

و قال صاحب منار الهدى: «ومثلها الثّلاث الّتي هي قراءة أبي جعفر، ويعقوب، خلف»[٢] إلى غير ذلك[٣].

وقرّر العلماء أنّه يجب العمل بالقراءتين[٤]، وما ذاك إلّا إيجاب العمل بالقرآن.

وقال ابن العربيّ: إنّ القراءة ينبني عليها المذهب، ولا يقرأ بحكم المذهب.[٥]

وهذه أمثلة لأحكام بنيت على القراءات

١ ـ قوله تعالى:﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ البقرة: ١٢٥، قرأه العشرة ـ إلّا نافعًا وابن عامر ـ بكسر الخاء و هي قراءة أفادت حكمًا شرعيًّا، ومن حديثه: «ما روي في التّفسير أنّ النّبيّ ﷺ أخذ بيد عمر، فلمّا أتى على المقام قال له عمر: «هذا مقام أبينا إبراهيم عليه السلام، قال: نعم، قال: أفلا نتّخذه مصلّى؟ فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، يقول: افعلوا.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ﴾ البقرة/ ١٩١، قرأة حمزة، والكسائيّ، وخَلَف من العشرة (وَلَا تَقْتُلُوهُمْ... حَتَّىٰ يقتلوكُمْ...

---

١ ـ منار الهدى في الوقف والابتداء للأشمونيّ: ٥.

٢ ـ نفسه.

٣ ـ راجع: الإنصاف للباقلّانيّ: ١١٦ ـ ١١٧.

٤ ـ قال الزّمخشريّ: وكلتا القراءتين ممّا يجب العمل به. الكشّاف ١: ٢٠٢. وقال ابن العربيّ: «القراءتان كالآيتين فيجب أن يعمل بهما» أحكام القرآن ١: ١٦٩.

٥ ـ أحكام القرآن له ١: ١١٩.

فَإن قْتلو كُمْ) بحذف الألف فيهنّ، وقرأ الباقون بإثباتها.

وجاء في التّفسير أنّ المعنى فيه: ولا تبدؤوهم بالقتل حتّى يبدؤوكم به، فإن بدؤوكم بالقتل فاقتلوهم[1].

وهذه القراءة نصّ في مسألة الكافر إذا التجأ إلى الحرم هل يقتل فيه أم لا ؟[2]

(والقراءة بالألف نهي عن سبب القتل)[3] ففي القراءتين حكمان، وإذا كانت الأُولى نصًّا في حكم القتل فالثّانية ـ كما ذكره الصّابونيّ أيضًا ـ: «تنبيه لأنّه إذا نهى عن القتال الّذي هو سبب القتل كان دليلًا بيّنًا ظاهرًا على النّهي عن القتل»[4].

٣ ـ قوله تعالى: ﴿يَاءَيُّهَا الَّذِينَ امَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ البقره/٢٠٨، قرأه المدنيّان، وابن كثيروالكسائيّ بفتح السّين، والباقون بكسرها،[5] فالفتح أمر بالدّخول في المسالمة والمصالحة[6] وهذا حكم، والكسر معناه الإسلام[7] وهذا حكم آخر على حدّ قوله تعالى: ﴿يَاءَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا ءامِنُوا﴾ النّساء/١٣٦، وسيأتي تقرير الأُولى وهو: أنّ القراءتين بمعنيين، فهو مقدّم على كونهما ـ أو جعلهما ـ بمعنى واحد، أو على لُغتين.

٤ ـ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ البقرة/ ٢٢٢، قرأه حمزة والكسائيّ وخَلَف، وأبو بكر بتشديد الطّاء والهاء، والباقون بتخفيفهما.

---

١ ـ حجّة القراءات: ١٢٨.

٢ ـ انظر: روائع البيان للصّابونيّ ١: ٢٣٢.

٣ ـ انظر: السّابق.

٤ ـ السّابق.

٥ ـ انظر: النّشر السّابق.

٦ ـ انظر: حجّة القراءات: ١٣٠.

٧ ـ نفسه.

وقال **الأحناف**: «هذا من قبيل تعارض القراءتين لآية واحدة»[١]. فبالتّخفيف يوجب الحلّ بعد الطُّهر (أي انقطاع الدّم) قبل الاغتسال؛ وبالتّشديد يوجب الحرمة قبل الاغتسال[٢]، وبيّنوا التّخلّص من هذه المعارضة، فقال ابن نجيم: فحملنا التّخفيف على العشرة، أي انقطاع الدّم لعشرة أيّام والمشدّد على الأقلّ، وإنّما لم يحمل على العكس لأنّها إذا طهرت لعشرة أيّام حصلت الطّهارة الكاملة لعدم احتمال العود (أي عود الدّم)، وإذا طهرت لأقلّ منها يحتمل العود فلم تحصل الطّهارة الكاملة فاحتيج إلى الاغتسال لتتأكّد الطّهارة، كذا في التّوضيح، وتطهرن بمعنى طهرن؛ لأنّه يأتي له كتكبّر وتعظّم، في صفاته تعالى، محافظة على حقيقة (يطهرن) بالتّخفيف، وكلّ وإن كان خلاف الظّاهر لكن هذا أقرب؛ إذ لا يوجب تأخّر حقّ الزّوج بعد القطع بارتفاع المانع، كذا في التّحرير.[٣]

وذكر **الجَصّاص**: «أنّ هذا التّفسير لحكم قراءة التّخفيف وحكم قراءة التّشديد أولى؛ لأنّه لو وردت آيتان تقتضي إحداهما انقطاع غاية الدّم لإباحة الوطء، والأُخرى تقتضي الغسل غاية لها لكان الواجب استعمالها على حالين على أن تكون كلّ واحدة منهما مقرة على حقيقتها فيما اقتضته من حكم الغاية».

وقال [أيضًا]: «ولا يمكن ذلك إلّا باستعمالها في حالين، على الوجه الّذي بيّنّا، ولو استعملناها على ما يقول المخالف كان فيه إسقاط إحدى الغايتين؛ لأنّه يقول: إنّها وإن طهرت وانقطع دمها لم يحلّ له أن يطأها حتّى تغتسل»...[٤]

وقال **الكيا الهراسيّ الشّافعيّ**: «إنّ الآية لو كانت متناولة للحالتين كان تقدير الكلام

---

١ ـ فتح الغفار ١: ١١٣.

٢ ـ نفسه.

٣ ـ السّابق، وفي التلويح ١: ١٠٧ زيادة معلومات، وإشارة إلى بعد كلام الحنفيّة والشافعيّة جميعًا.

٤ ـ أحكام القرآن للجَصّاص الحنفيّ ١: ٣٥٠.

(حتّى يغتسلن) في آية، و (لايغتسل) في آية أُخرى، أو قراءة أُخرى ويكون ذكر المحيض متناولًا لهما جميعًا، ولا يكون فيه بيان المقصود؛ فيكون مجملًا، غير مفيد للبيان».[1]

وقال: «إذا كانت قراءة التّشديد حقيقة في الاغتسال وقد حملوها على انقطاع الدّم فيما دون الأكثر؛ فيجب أن يتوقّف الحلّ فيه على الاغتسال، وقد قالوا: إذا دخل وقت الصّلاة ـ وإن لم تغتسل ـ حلّ للزّوج وطؤها؛ فجعلوا وجوب الصّلاة والصوّم مجوّزًا للوطء، ولم يجعلوا وجوب الغسل مجوّزًا، فإن حملوا قراءة التّشديد على الغسل لزمهم أن يوقفوا الحلّ على الغسل، فلا هم عملوا بقراءة التّخفيف ولا بقراءة التّشديد، وإن موّهوا باعتذارات في وجوب الصّلاة فلا أثر لها في إخراج قراءة التّشديد عن كونها حقيقة، ومقصودهم مراعاة القراءتين في إلحاق إحداهما بالحقيقة والأُخرى بالمجاز».[2] [ثمّ ذكر نماذج أُخرى من الآيات وإن شئت فراجع].

٧ ـ قوله تعالى: ﴿وَاَرْجُلَكُمْ اِلَى الْكَعبَيْنِ﴾ المائدة/ ٦، قرأه نافع وابن عامر والكسائيّ ويعقوب وحفص بنصب اللّام، وقرأ الباقون بالخفض.[3]

وقراءة النّصب ظاهرة في الغسل، و قراءة الخفض ظاهرة في المسح؛ إذ الأُولى عطف على المغسول في قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾، والثّانية عطف على الممسوح في قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُواْ برُؤسِكُمْ﴾، وظهور الخفض في المسح كظهور النّصب في الغسل، فمن اعتقد أنّ دلالة كلّ واحدة من القراءتين على ظاهرها على السّواء، وأنّه ليست إحداهما على ظاهرها أدلّ من الثّانية على ظاهرها أيضًا جعل ذلك من الواجب المخيّر ككفّارة اليمين،

---

١ ـ أحكام القرآن للهراسيّ الشّافعيّ ١: ٢٠٢.

٢ ـ نفس المصدر ١: ٢٠٣.

٣ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٥٤.

و به قال الطّبريّ وداود، على ما قاله «بداية المجتهد»[١]...

وطالما اشتقْتُ لشرح لكثرة المعاني حتّى وأتاني في تفسير «التّحرير والتّنوير»[٢] وأضرب لك الأمثال لبيان أثر القراءات في:

كثرة المعاني

قد يختلف معنى القراءتين ولايكون متضمّنًا لحكم فقهيّ ممّا نعرف أنّ كتب الفقه تشتمل عليه، كالمثال الأوّل الآتي، فالكلام تحت عنوان: «كثرة المعاني» وإن كان يكفي وينفع في شرح ما سبق من أمثلة الأحكام الشّرعيّة، نخصّه بأمثلة أُخرى تنضّم إلى تلك فتقرّر الكثرة تقريرًا، ونحن نحسّ أنّ في كتب أحكام القرآن آيات ليست فى كتب الفقه مثل كلّ الأمثلة الآتية.

وقد ذكرنا الميل إلى تعبير القراءتين لمعنيين كما مال إليه ابن زنجلة[٣]. وقد أصّل ابن عاشور أصلًا ـ أبدع فيه ما شاءالله ـ في أنّ المعاني الّتي تتحمّلها جمل القرآن تعتبر مرادة بها[٤]، وقال في قلبه: «وإنّ القراءات المتواترة إذا اختلفت في قراءة ألفاظ القرآن اختلافًا يفضى إلى اختلاف المعاني لما يرجع إلى هذا الأصل»[٥].

فتعدّد معاني القراءات ثراء لا بدّ من التّمسّك به، وهو إعجاز شرحه الرّافعيّ ـ وسبق منه ـ وقد أصبحنا لا نتحرّى أن تختلف معاني القراءات، ولا نتحمّس للقول بأنّ التّفسير الأحسن هو ما يُوجد معناها، وذلك بانضباط ذكرناه بأن يكون الفرق بين القراءتين في المعنى ممّا يحتفل به، وقد ذكرنا ذلك في الفصل السّابق وأشرنا فيه إلى الكثرة الكاثرة

١ـ انظر: بداية المجتهد ١: ١١، وفيه تفاصيل، و كذافي حجّة القراءات: ٢٢١، وأحكام القرآن لابن العربيّ ٢: ٥٧٧...

٢ ـ انظر: معجبًا طروبًا ١: ٨٢ ـ ٩٠.

٣ ـ انظر: حجّة القراءات له: ٤٧١.

٤ ـ انظر: تفسير التّحرير والتّنوير ١: ٨٢ ـ ٩٠.

٥ ـ السّابق: ٨٥.

من القراءات المتعدّدة المعاني، وهذه أمثلة :

١ ـ قال تعالى : ﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ اَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ البقرة/ ١١٩، قرأ نافع ويعقوب بفتح التّاء وجزم اللّام على النّهي، وقرأ الباقون بضمّ التّاء والرّفع على الخبر.[١] فالقراءة على الخبر تعني: ولا تسأل عن أعمال أصحاب الجحيم[٢].

٢ـ قال تعالى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ البقرة/ ٢٨٢، رواه بسكون الـرّاء مخفّفـة ـ عن أبي جعفرـ عيسى بن طريق بن مهران عن ابن شبيب و ابن جمّاز من طريـق الهـاشميّ وقرأ الباقون بفتحها مشدّدة.[٣]

فالقراءة الأولى (مِن ضار يضير)[٤] ويضور، يقال: ضارّه أي ضرّه، من بـاب قـال وبـاع[٥] فالمضارع للمعلوم بفتح الياء، فهو في القراءة مبني للمجهول. والقراءة الثّانية يجوز تقدير الفعل فيها مبنيًّا للمجهول كهذه، ويجوز أن يكون مبنيًّا للمعلوم ـ حسب تقدير حركة الرّاء الأُولى فتحة أوكسرة، ثمّ سكنت وأدغمت في الـرّاء الثّانيـة وحركـت الثّانيـة لالتقـاء السّـاكنين كما هو معروف ـ ولعلّ الأصل البناء للمعلوم، ويجوز في القراءة الأُولى أن تكون (لا) ناهيـة و جزم الفعل بالسّكون ولم تحذف الألف لما يغتفر في حروف العلّة، ففي القراءة الثّانيـة أيضًـا التقاء الألف ساكنة مع الرّاء السّاكنة المدغمة. ويجوز أن تكون (لا) نافيـة (وسـكنت الـرّاء إجراءًا للوصل مجري الوقف)[٦] ومع ذلك فهو نفي بمعنى النّهي.[٧]

---

١ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٢١.

٢ ـ الإشارة إلى الإيجاز للعزّبن عبد السّلام: ١١٨.

٣ ـ راجع: النّشر ٢: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٣٧.

٤ ـ انظر: قلائد الفكر: ٢٧.

٥ ـ انظر: مختار الصّحاح مادّة: ضور.

٦ ـ انظر: قلائد الفكر: ٢٧.

٧ ـ قلائد الفكر: ٢٧.

أمّا (لا) في القراءة الثّانية فناهية فقط؛ وإلّا لكانت الرّاء الثّانية مضمومة لا مفتوحة وهذا واضح. ففي القراءتين النّهي للمجهول وللمعلوم.

قال الجَصَّاص: «فكانت إحدى القراءتين نهيًا لصاحب الحقّ عن مضارّة الكاتب والشّهيد، والقراءة الأُخرى فيها نهي الكاتب والشّهيد عن مضارّة صاحب الحقّ، وكلاهما صحيح مستعمل، فصاحب الحقّ منهيّ عن مضارّة الكاتب والشّهيد بأن يشغلهما عن حوائجهما ويلحّ عليهما في الاشتغال بكتابه وشهادته، والكاتب والشّهيد كلّ واحدٍ منهما منهيّ عن مضارّة (الطّالب)، بأن يكتب الكاتب ما لم يمل، ويشهد الشّهيد بما لم يستشهد، ومن مضارّة الشّهيد للطّالب القعود عن الشّهادة وليس فيها إلّا شاهدان فعليهما فرض أدائها وترك مضارّة الطّالب بالامتناع من إقامتها، وكذلك على الكاتب أن يكتب إذا لم يجدا غيره».[1]

٣ ـ قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ النّساء/ ٩٤، قرأ المدنيّان وابن عامر وحَمْزة وخَلَف بحذف ألف (السّلام)، وقرأ الباقون بإثباتها.[2]

وقال الجَصَّاص: «إنّما معناه: لمن استسلم فأظهر الانقياد لما دعي إليه من الإسلام، وإذا قرئ: (السّلام فهو إظهار تحيّة الإسلام، وقد كان ذلك علمًا لمن أظهر به الدُّخول في الإسلام»[3]... [ثمّ ذكر نماذج أُخرى من الآيات، وإن شئت فراجع].

وقد ذكرنا أنّ هذه الكثرة في الأحكام والمعاني القرآنيّة جاءتنا بالبلاغة المعجزة وهذا بيان أثر القراءات في:

---

١ ـ أحكام القرآن للجَصّاص ١: ٥٢٢.

٢ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٥١.

٣ ـ أحكام القرآن للجَصّاص ٢: ٢٤٧.

البلاغة والإعجاز

ذكر الشّيخ عبد الله دَرّاز: أنّ علوم الأدب ـ أو العلوم العربيّة ـ اثنا عشر نوعًا[١] وقال: «وزاد بعضهم عليها علم القراءات، و مبادئه من مسائل الحروف ومخارجها، ومن لم يعدّه منها نظر إلى أنّ موضوعه كلام الله تعالى و موضوع علم الأدب كلام العرب»، والنّاس جميعًا يعرفون أنّ القرآن بقراءاته كلام عربيّ مبين، وأنّه أفاد ذلك النّظر إذا أراد حدّة بصر الزّرقاء.

ومسائل البلاغة العظيمة مبثوثة فيما اتّحد معناها وفيما تعدّد على سواء، تريك أنّ قيمة القرآن عظيمة، كما تريك أنّ ما أثرته في بلاغة النّاس بعد البلوغ منهم.

وإليك أمثلة وكلمات شارحة لهذا الإجمال..

في القراءات العشر المعمول بها لُغات مختلفات، كتحقيق الهمز وتخفيفه، والمدّ والقصر؛ والفتح والإمالة وما بينهما، والإظهار والإدغام، و كذلك ضمّ الهاء وكسرها من (عليهم) و (إليهم)، وكذلك إلحاق الواو في (عليهمو، وإليهمو) وكذلك إلحاق الواو في (منهو، وعنهو) والياء في (إليهي، وعليهي، وفيهي) فأنزل الله بهذه اللّغات رفقًا بقبائل العرب؛ لأنّهم لو كلّفهم أن يقرأوه بلُغة واحدة لشقّ على سائر القبائل الخروج عمّا ألّفوه من لُغاتهم؛ فكان من اللّطف بهم أن يقرأه أهل لُغة الإمالة بالإمالة، وأهل الفتح بالفتح وأهل التّسهيل بالتّسهيل، وأهل التّحقيق بالتّحقيق، وأهل القصر بالقصر، وأهل المدّ بالمدّ، و كذلك من يلحق الضّمائر و من لا يلحقها.

وفي إنزاله القرآن بهذه اللُّغات تشريف لمن أنزل الله كتابه بلغُته، ورفق، تيسير، وهذا من أبلغ ما في القرآن من التيّسير؛ لأنّ مَن ألِفَ لُغة عسر عليه الخروج منها غاية العُسر.[٢]

---

١ ـ انظر: الجزء الأوّل من تاريخ أدب اللّغة العربيّة له.

٢ ـ مقتبس من الإشارة إلى الإيجاز للعزّ: ٢١٤.

و هذا التّشريف المشار إليه مع التيّسير والرفّق يبلغ بكلام الله تعالى، و بلغ من النّفوس مالا يبلغه أن تبيح كلامك للنّاس ينطقونه على لُغاتهم، وهو تيسير في حدود اللّغات الفصيحة، مع إلزام بها، ففيه نهضة بلسان غير الفصحاء، وهذا بخلاف من أطلق شعره يعتَورُه العرب بكلّ لسان علا ونزل، ولو شارك كلام البلغاء القراءات في شيءٍ من هذا فهي مشاركة جزئيّة، ولا يعلم أحد أنّ هناك مقدار أقصر سورة من كلام بليغ يشارك سورة قصيرة أو نحوها في الخصائص البلاغيّة مشاركة كاملة.

وهذا التّخفيف والتّشريف ينشط الرّجل العربيّ نشاطًا، فيكون تدبّره بالغًا ولا يخلو غير العربيّ ممّا يعينه على التّدبّر وينشطه، فله بذلك فرصة في مراعاة أحكام التّجويد، وهي قبل ذلك فرض مفروض. و من جرّب عرف أنّ القراءة المضبوطة يصحبها نشاط وتدبّر لا يصحبان غير المضبوطة، وأنّها لبركة من مراعاة عبادة مفروضة هي أحكام التّجويد في ضمن عبادة أُخرى هي التّلاوة والتّدبّر. وما اشتمل من الوسائل على ما يكسب النّشاط والتّدبّر قد اشتمل على أسرار بلاغيّة تستتبع أسرارًا وتحقّق أغراضًا وآثارًا، وهذا هو أمل البليغ.

سئل أنس عليه السلام ـ كما في صحيح البخاريّ ـ «كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ فقال: كانت مدًّا أي ذات مدٍّ». قال العلّامة السِّنديّ في شرح سُنَن النّسائيّ: أي يطيل الحروف الصّالحة للإطالة، يستعين بها على التّدبّر والتّذكّر وتذكير من يتذكّر[1]، وقال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ الإسراء/١٠٦.[2]

وفي تمهيد ابن الجَزَريّ: فصل فيما يستفاد بتهذيب الألفاظ وما تكون الثّمرة الحاصلة

---

١ ـ القرآن الكريم: آداب تلاوته وسماعة.

٢ ـ نفسه.

عند تقويم اللِّسان بمراعاة أحكام التّلاوة، قال فيه: «اعلم! أنّ المستفاد بذلك حصول التّدبّر لمعاني كتاب الله تعالى، والتّفكّر في غوامضه، والتّبحّر في مقاصده، وتحقيق مراده (جلّ اسمه) من ذلك، فإنّه تعالى قال: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ ص/ ٢٩، وذلك أنّ الألفاظ إذا أجليت على الأسماع في أحسن معارضها، وأحلى جهات النّطق بها حسبما حثّ عليه رسول الله ﷺ بقوله: «زَيِّنُوا القُرآن بأصْوَاتِكُمْ» كان تلقّي القلوب وإقبال النّفوس عليها بمقتضى زيادتها في الحلاوة والحسن على ما لم يبلغ ذلك المبلغ منها؛ فيحصل حينئذٍ الامتثال لأوامره والانتهاء عن مناهيه، والرّغبة في وعده والرّهبة من وعيده، والطّمع في ترغيبه، والارتجاء بتخويفه، والتّصديق بخبره والحذر من إهماله، و معرفة الحلال والحرام، وتلك فائدة جسيمة ونعمة لا يهمل ارتباطها إلّا محروم. ولهذا المعنى شُرِّع الإنصاف إلى قراءة القرآن في الصّلاة وغيرها، وندب الإصغاء إلى الخطبة في يوم الجمعة، وسقطت القراءة عن المأموم ما عدا الفاتحة.

ومن أجل ذلك؛ دأب الأئمّة في السّكوت على التّام من الكلام أو ما يستحسن الوقف عليه لما في ذلك من سرعة وصول المعاني إلى الأفهام واشتمالها عليها بغير منازعة للفكر ولا احتمال مشقّة».[1]

وفي اللّغة ألفاظ مؤنّثة عند الحجازيّين، تذكّرها تميم[2]، و «فما زاد القرآن في تلك الألفاظ المترجّحة بين التّذكير والتّأنيث على أن أظهرنا عدم استقرار هذه الألفاظ لدى فصحاء العرب، ونزوله بالأمرين جميعًا يحفظ لغير لهجة قُرَيش اعتبارها، مؤكّدًا في الوقت نفسه ضرورة التّساهل في قضيّة لغويّة لا تمتّ في المنطق العقليّ بصلة، فليس القول بتأنيث جمع

١ـ التّمهيد لابن الجَزَريّ: ٥.

٢ ـ انظر: دراسات في فقه اللُّغة للدّكتور صبحيّ الصّالح، ط: ٦ دار العلم للملايين بيروت: ١٩٧٦م، ص: ٨٨.

الجنس أو المؤنث المجاز بأولى من تذكيرها، ولا هناك اعتبارات حقيقيّة لدى بعض القبائل دون بعض تحمّل على تقديم مذهبها و تصويب طريقتها».[١]

وأقول: ما ورد في الموضع الواحد بقراءتين يؤكّد ذلك زيادة توكيد عمّا يكون موزّعًا على المواضع، فقد يقال فيه: إنّ الموضع بخصوصه يتطلّب التّذكير أوالتّأنيت.

وليس ذلك الكلام الّذي اقتبسناه مانعًا من وجود أسرار بلاغيّة، وقد سبق شيء عنها.[٢] وفي كتب البلاغة نُكَت لإتيان الكلام على خلاف مقتضى الظّاهر بتذكير المؤنّث وتأنيث المذكّر. كالتّفخيم الّذي يجوز به تذكير كلّ مؤنّث مجازيّ.[٣] فلم يخلّ صنيع القراءات من أن يكون منهجًا أدبيًّا[٤] اختصّ به القرآن الكريم ـ وإن كانت هناك مضاهاة لطُرُق البيان العربيّ وهو منهج ـ كما سمعت ـ يرقى بتفكير مختلف القبائل، وفيه ترويح، وذلك من أحسن مكاسب البلغاء من النّاس، وهو في القراءات عمومًا لا في التّذكير والتّأنيث خصوصًا. ونقول إنّهم عدّوا هذا ـ ليس بلاغة فقط بل ـ من محاسن الإعجاز، و من المبالغة في الإعجاز بالإيجاز ووجهًا[٥] فريدًا من وجوه الإعجاز العديدة.

وممّا يتبيّن به وجه هذا الكلام، ونجعله شرحًا له وزيادة قول الدّكتور عبد الفتّاح إسماعيل شلبيّ: «لوأنعمت النّظر لوجدت أنّ في القراءات المتخالفة نواحي من السُّموّ في البلاغة، ألا ترى مثلًا اختلاف القراءة في قوله تعالى: ﴿بِكُلِّ سَاحِرٍ﴾ فى الأعراف وفي يونس

١ ـ دراسات في فقه اللُّغة: ٩١.

٢ ـ انظر: هذا الكتاب: ٣٩٠ ـ ٣٩١.

٣ ـ راجع: المرشدي على عقود الجمان ١: ١١٦.

٤ ـ انظر: مثلًا هذا الكتاب: ٣٩٠ ـ ٣٩٢.

٥ ـ في إفادة قراءة لمعنى غير معنى القراءة الأُخرى في الإتقان ٢: ١٨٦.

وقد رسمت فيهما بغير ألف[1]، فقرأ حمزة والكسائيّ وخَلَف (سحَّار) على وزن فعَّال في الموضعين، وقرأ الباقون في السّورتين (ساحِر) على وزن فاعل[2]، واتّفقوا على حرف الشُّعَراء أنّه (سحَّار) ـ رسمت الألف بعد الحاء في الشُّعَراء[3] ـ واختلافهم في الأعراف و يونس واتّفاقهم على الّتي في الشّعراء أمر يقتضيه المقام ردع ما يشير إليه الرّسم لأنّه في الشّعراء جواب لقول فرعون فيما استشارهم فيه من أمر موسى بعد قوله: ﴿إِنَّ هَـٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾ الأعراف / ١٠٩، فأجابوه بما هو أبلغ من قوله رعاية لمولده بخلاف الّتي في الأعراف، فإنّ ذلك جواب لقولهم فتناسب اللّفظان. وأمّا الّتي في يونس فهي أيضًا جواب من فرعون لهم حيث قالوا: ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾ يونس / ٧٦، فرفع مقامه عن المبالغة[4].

وللأُستاذ مصطفى صادق الرّافعيّ رأي شبه ذلك وهو ما ألحقه بمعاني الإعجاز؛ إذ تكون الألفاظ في اختلاف بعض صُوَرها ممّا يتهيّأ معه استنباط حكم أو تحقيق معنى من معاني الشّريعة، ولذا كانت القراءات من حجّة الفقهاء في الاستنباط والاجتهاد، وهذا المعنى ممّا انفرد به القرآن الكريم، ثمّ هو ما لا يستطيعه لغويّ أو بيانيّ في تصوير خيال فضلًا عن تقرير شريعة[5]، وهيهات أن يكون شيء من ذلك إذا كانت القراءات تابعة لخاصيّة الخطّ العرب في خلوّه من النّقط والشّكل، أكان الاختلاف من أجل الرّسم يتضمّن هذه البلاغة حين يتَّفقُون وحين يختلفون ؟!...

انتهيت ـ كما ترى ـ إلى أنّ هذا القرآن الكريم ـ بقراءاته الصّحيحة ـ كتاب

---

١ ـ راجع: إلى المقنع: ٢١.

٢ ـ راجع: إلى النّشر ٢: ٢٧١.

٣ ـ راجع: إلى المقنع: ٢٢.

٤ ـ رجع إلى النّشر ٢: ٢٧١.

٥ ـ رجع إلى إعجاز القرآن ط ٣، ص: ٥٣.

﴿أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ هود/ ١... [١]

[القراءات الحاملة للمعاني العديدة]

وقد سبقت كلمة مجملة بأنّ القراءات الحاملة للمعاني العديدة نظير التّضمين في استعمال العرب و نظير التّورية والتّوجيه في البديع، ونظير مستتبعات التّراكيب في علم المعاني [٢] وهي جملة ليس لها شارح، فأستعين بالله وتعالى، وأشرح بلاغة القراءات الّتي هي من زيادة ملاءمة بلاغة القرآن [٣] في هذه الأُمور الأربعة فأقول:

[١] ـ التّضمين

قال ابن هِشام: «قد يُشربون لفظًا معنى لفظ فيعطونه حكمه، ويسمّى ذلك تضمينًا وفائدته أن تؤدّي كلمة مؤدّى كلمتين» [٤] اهـ، و من أمثلته قوله تعالى: ﴿لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ﴾ الصّافّات/ ٨ ضمّن معنى الإصغاء، ولهذا عدّي بإلى كالإصغاء. وأصله أن يتعدّى بنفسه مثل: ﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ﴾ ق/ ٤٢ [٥].

والقراءات نظير [٦] هذا، أي أنّ اللّفظ القرآنيّ يكون واحدًا متضمّنًا معنيين بقراءتين كهذا اللّفظ نفسه، فقد قرأه حمزة والكسائيّ وخَلَف وحَفْص: بتشديد السّين والميم، وقرأ الباقون

---

١ ـ رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات: ٢٥ ـ ١٥ طبع مكتبة نهضة مصر سنة ١٩٦٠م.

٢ ـ التّحرير والتّنوير ١: ٤٩.

٣ ـ نفسه.

٤ ـ مغني اللّبيب ٢: ١٩٣، و في حاشية الأمير عليه إلى ص: ١٩٣ إشارة إلى تضمين بيانيّ، وآخر نحويّ، وإلى هل هو مقيس؟ وإلى أنّ المجاز إن تضمّن حكمًا جديدًا فهو نوع لا يقاس.

٥ ـ انظر: السّابق.

٦ ـ المثيل والشّبيه والنّظر عند اللّغويّين بمعنًى، وهناك من يفرق بينها، انظر: شرحها في الحاوي للفتاوي للسّيوطيّ ٢: ٢٧٣.

بتخفيفهما[1]، والقراءة الأُولى تدلّ على أنّهم مُنعوا من التّسَمُّع (و قد وردت بمعناها الأخبار عن أهل التّأويل)[2] بأنّهم كانوا يتسمّعون الوحي ؛ فلمّا بعث رسول الله ﷺ رُموا بالشُّهُب ومُنعوا[3]، والقراءة الثّانية تدلّ على أنّهم منعوا من السّمع ولا تدلّ على أنّهم منعوا من التّسمُّع ؛ بل التّسمع ثابت في ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا﴾ الجن / ٩، وفي ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ﴾ الصّافّات / ١٠[4]، فعلم بذلك أنّهم يقصدون للاستماع[5]، وأيضًا جاء قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾ الشّعراء / ٢١٣ ولم يُقرأ هذا الموضع بالتّسمُّع، والسّمع مصدر سمعت، والقصّة واحدة[6]. الموضع أو اللّفظ القرآنيّ الواحد لمّا جاء بقراءتين تضمّن نفي التّسمُّع ونفي السّمع، فنسمّي هذا نظير التّضمين، أو (تضمين القراءات).

ويستفاد من ثبوت التّسمُّع في : ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ﴾، ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ﴾ وثبوت السّمع في، ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ﴾ أنّ المنفيّين تسمع وسمع خاصّان، وهما التّسمُّع المفلح، والسّمع البالغ فهذان منفيّان، أمّا التّسمُّع الثّابت ففاشل؛ لأنّ القذف من كلّ جانب دحورًا إفشال له ذريع، وأمّا السَّمْع الثّابت فلا عمر له، فكأنّه لم يكن، بل هو على صاحبه الموت الزّؤام العاجل؛ إذ أتبعه شهاب ثاقب من صنع الله الغالب.

ونحن لا نعمد إلى قراءة على حدتها نستخرج منها تضمينًا بمعونة القراءة الأُخرى أو بغير معونة، فإنّ ذلك يكون غير راجع إلى خاصيّة تعدّد القراءة مع تعدّد المعنى، وبحثنا ليس

---

١ ـ انظر: النّشر ٢: ٣٥٦.

٢ ـ انظر: حُجّة القراءات : ٦٠٦.

٣ ـ السّابق.

٤ ـ انظر: السّابق : ٦٠٥.

٥ ـ السّابق.

٦ ـ انظر: السّابق.

في ذلك بل هو في هذه، هو في تضمين القراءات أو في نظير التّضمين، لا في مطلق تضمين، ومَن استخرج مِن كلّ قراءة من قراءتين في موضع واحد تضمينًا خرج بمثالين للتّضمين لا بمثال لتضمين القراءات ولا بمثاليه له، وقد اصطلحنا على تسمية هذا الأمر تضمين القراءات أونظير التّضمين. فالمطلوب مراعاة القراءتين دفعة، والحصول على ثمرة من خاصيّة التّعدّد أوالحصول على خاصيّة من خواصّ التّعدّد بعبارة أُخرى، تلك الخاصيّة الّتي تحصّل عليها أمر من أمور أو جزء من أجزاء بلاغة القراءات. و الخاصيّة الّتي حصلنا عليها هنا هي، نظير التّضمين [1]... [إلى أن قال:]

[٢] ـ التّورية

التّورية : مصدر ورّيت الخبر إذا سترته وأظهرت غيره [2] ففيها إظهار وستر معًا. والمتكلّم أراد الحقيقة يقينًا، وإنّما ورّاها أي سترها [3]. واصطلاحًا : أن يذكر لفظ له معنيان ويكون أحدهما قريبًا والآخر بعيدًا، ويقصد البعيد، ويورى عنه بالقريب، فيتوهّمه السّامع مع أوّل وهلة. [4]

قال المرشديّ : «فمن ذلك قوله تعالى : ﴿الرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ طه/ ٥، فإنّ الاستواء على معنيين : الاستقرار في المكان وهو المعنى القريب المورى به الّذي هو غير المقصود لتنزّه الحقّ تعالى عنه، والاستيلاء والملك، وهو المعنى البعيد المقصود الّذي ورّي عنه بالقريب المذكور». [5]

---

١ ـ وهو أمر لم يعرف لغير القراءات قبل نزولها ـ أعني نظير التّضمين ـ ونحوه أيضًا، فإن كان الأدباء تعلّموا منها فهي هي بتفوّق.

٢ ـ شرح المرشديّ على عقود الجمان ٢ : ٩٤.

٣ ـ نفسه.

٤ ـ انظر: السّابق : ٩٥ وفيه بيان زائد.

٥ ـ السّابق ص : ٩٤.

ومن ذلك قول أبي بكر رضي الله عنه في الهجرة وقد سئل عن النّبيّ ﷺ: من هذا؟ فقال: «رجل يهديني السّبيل أراد: يهديني إلى الإسلام، فوريّ عنه بهادي الطّريق وهو الدّليل في السّفر».[١]

ومن فائدتها ما في قول الزّمخشريّ: «ولا نرى بابًا في البيان أدقّ ولا ألطف من التّورية، ولا أنفع ولا أعون على تأويل المتشابهات في كلّ كلام الله تعالى ورسوله ﷺ إلخ[٢]. فمن قول المرشديّ أدركنا أنّ الدّليل على وجود التّورية في الآية المذكورة دليل عقليّ، ومن قصّة الصّديق لمحنا فائدة للتّورية. ومن المثالين عرفنا أنّ التّورية قد يراد من ورائها أن يظلّ المعنى البعيد المقصود للمتكلّم مجهولًا للسّامع وأن لا يظلّ.

ونرى في التّورية تنشيطًا للعقل عسى أن يصل إلى نفسيّة متحجّبة متوارية كما يدلّ عليه كلام الزّمخشريّ مع قول العلماء بأنّ من حكمة وجود المتشابه شحذ أذهان العلماء ليجتهدوا في التّدبّر، ويحاربوا مسلك الّذين في قلوبهم زيغ ــ مسلك أتباع المتشابه ابتغاء الفتنة، وابتغاء تأويله ــ ويدفعوا الشُّبه.

ولم يتح لي اقتناص فائدة التّورية وحكمتها ونكتتها إلّا ما حاولته ليسهل لي مهمّتي فيما يأتي:

قال تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَاَيْدِيَكُمْ اِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَاَرْجُلَكُمْ اِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. المائدة/ ٦[٣] بنصب الأرجل وجرّها[٤] والنّصب وحده يقرب في معنى الغسل، كما أنّ الجرّ وحده يقرب فيه معنى المسح[٥].

فلمّا نزلت الآية بالقراءتين واحتمل أنّ العطف فيها على القريب والبعيد، فلهذا تعدّ

---

١ ــ شرح المرشديّ على عقود الجمان: ٩٤ ــ ٩٥.

٢ ــ نفسه: ١١٣.

٣ ــ راجع: هذا الكتاب ص: ٧٨٥.

٤ ــ نفسه.

٥ ــ نفسه.

من المتشابه[١] ولكلٍّ من العطف على القريب والبعيد ـ بتوزيع الوجهين، وعطفهما معًا على القريب، وعطفهما معًا على البعيد على أساس أنّ الجرّ للجوار لا للعطف على القريب ـ توجيهات تتساوى[٢]، فنستنجد بالتّورية الّتي نفعت في المتشابه لتقول لنا شيئًا مفيدًا في سرّ هذا المجيء فتقول لنا: المعنى القريب ـ وهو التّخيير بين الغسل والمسح ـ غير مراد، والمعنى البعيد مراد، وهو الغسل المخصوص ـ أي غير الموسوس ـ فإنّ لك موعظة من الجرّ والنّصب إن كانا بالعطف على القريب، وموعظة في التّعبير عن الغسل بالمسح[٣] إن كان التّقدير: (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَامْسَحُوا اَرْجُلَكُمْ) أي: أغسلوها، فهو مسح بمعنى غير معنى مسح الرُّؤُوس.[٤]

قال السّعد: «وفائدته ـ يعني عطف المغسول على الممسوح ـ التّحذير عن الإسراف المنهيّ عنه؛ إذ الأرجل مظنّة الإسراف بصبّ الماء عليها فعطفت على الممسوح لا لتمسح لكن لينبّه على وجوب الاقتصار، كأنّه قيل: واغسلوا أرجلكم غسلًا خفيفًا شبيهًا بالمسح».[٥]

وورد حديث ذكره ابن كثير وفهم منه أنّ النّبيّ ﷺ غسل قدميه غسلًا خفيفًا وهما في النّعلين، وقال في تفسيره: «ولا مانع من إيجاد الغسل والرّجل في نعلها، ولكن في هذا ردّ على المتعمّقين والمتنطّعين من الموسوسين».[٦] والقرآن يأتي بالتّشريع والموعظة معًا ويعتني بهما على سواء[٧]...

---

١ ـ انظر: الفوز الكبير للدّهلويّ: ٢٦.

٢ ـ راجع: الآلوسيّ.

٣ ـ راجع: التّلويح ٢: ١٠٥، وتفسير ابن كثير ٣: ٤٩.

٤ ـ راجع: التّلويح ٢: ١٠٥.

٥ ـ السّابق.

٦ ـ تفسير ابن كثير ٣: ٥٣.

٧ ـ راجع: التّحرير والتّنوير (١).

وإذا كانت التّورية تأتي ـ لا ليظلّ المعنى مجهولًا للسّامع، بل لإعمال الفكر كما سبق ـ فإنّ ابن عبّاس رضي الله عنه دعا إلى إعمال الفكر في هذه الآية، فإن كان يرى حاجتها إلى إعمال الفكر في قراءة النّصب المعطوف على محلّ (برءُوسِكُمْ) و هو يقتضي المسح فيطالب الفكر باستخراج الدّلالة على طلب الغسل؛ لأنّه هو المطلوب باتّفاق، فإنّ قراءة الجرّ أحوج إلى إعمال الفكر لاستخراج ذلك، فإذا اجتمعت القراءتان فليجمع الفكر شتاته فقد أريد منه أن يفهم كلام الله تعالى بوجوهه ويتعلّم سنن النّبيّ ﷺ، ويعلم أنّ معاني الكتاب العزيز والسُّنَن الصّحيحة متلاقية على ثراء من المعاني والتّشريع والمواعظ.

وقد نسبت القراءة بالنّصب إلى ابن عبّاس[1] و نسب إليه أنّه قال: «الوضوء غسلتان و مسحتان»[2]... [ثمّ ذكر قول الدّهْلويّ حول آية: ﴿وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ﴾ و ترديد القراءات، وإن شئت فراجع].

[٣] ـ التّوجيه

التّوجيه أو الإبهام هو: إيراد الكلام محتملًا لوجهين مختلفين[3]. وهو واضح وإن لم يتح لي فيما عندي من كتب البلاغة مثال قرآنيّ. وتوجيه القراءات أو ما نسمّيه نظير التّوجيه ـ كما تفهم هذه التّسمية من التّحرير والتّنوير كما علمنا ـ مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَيكُمْ بِهِ﴾ يونس/١٦، ففي المعمول به يقرأ بمدٍّ (لا) ويقرأ باللّام فقط

١ ـ انظر القُرطُبيّ في تفسير هذه الآية، وابن العربيّ في أحكام القرآن ٢: ٥٧٧ فقد صرّحا بالنّصب لابن عبّاس، وقال ابن كثير في تفسيره: «عن ابن عبّاس أنّه قرأها: (وأَرْجُلَكُمْ) يقول رجعت إلى الغسل» ٣: ٤٧.

٢ ـ ابن كثير السّابق ص: ٤٨.

٣ ـ انظر: معاهد التّنصيص ٢: ٤٢ و غيره.

من غير مدّ[١] والقراءة بمدٍّ (لا) معناها النّفي، والقراءة بدون المدّ معناها الإثبات أي: «لو شاء الله لأدراكم غيري به»[٢].

فلو كان هذا اللّفظ يقرأ بالمدّ فقط لكان معناه النّفي فقط، ولو كان يقرأ بدون المدّ فحسب لكان معناه الإثبات فحسب، لكنّه قرئ بالوجهين كما علمت، فتردّد الوهم ـ وأستغفر الله ـ وصار هذا الموضع القرآنيّ محتملًا لوجهين ـ من المعنى ـ مختلفين، وهذا هو معنى التّوجيه. والمتأمّل لأمثلته يجد المعنيين قد يقصدان للمتكلّم مثل: «إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت» فإنّه يحتمل مدحًا وذمًّا:

الأوّل ـ إذا لم تفعل فعلًا تستحي منه فاصنع ما شئت.

والثّاني ـ إذا لم يكن لك حياء يمنعك فاصنع ما شئت[٣]. فلا مانع أن تقصد المعنيين، أمّا إذا قلت: ظفرت ولكن ببنت من؟ فإنّ السّامع وإن احتمل كلامك عنده المدح والذّمّ أي ببنت مَن في الرّفعة أو الضّعة ؟[٤]، فإنّك من غير شكّ لا تقصد إلّا معنًى واحدًا وتعرف نفسك هل أنت مادح أو ذامّ.

ولا تشكّ في أنّ الآية الكريمة مقصود فيها المعنيان بالقراءتين. وأرى أنّ الإبهام لا يجب أن يكون لاحقًا بالسّامع لا معدّى عنه، فإنّه قد قيل في مثال للتوّجيه هو: «ليت عينيه سواء» أي الأعور: إنّه وإن احتمل الدّعاء له والدّعاء عليه نعرف أنّه لم يقع أنّ أعور عاد بعينين

١ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٨٢.

٢ ـ راجع: حاشية الجمل على الجلالين ٢: ٣٣٨.

٣ ـ شرح السيّوطيّ على عقود الجمان: ١٢٨.

٤ ـ انظر: السّابق.

ونعرف أنّ الأعور قد يعمى.[١]

ومن توجيه القراءات قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ القيامة/١، بمدّ (لا) وقصرها[٢]، فقيل[٣] في المدّ: إنّه نفي، كما قيل: إنّه ردّ لكلام آخر يليه ابتداء وإثبات هو: أقسم بيوم القيامة[٤] إلى آخر ما تقيسه على المثال السّابق ...

مستتبعات التّراكيب:

والمراد بمستتبعات التّراكيب: المعاني الّتي تدلّ عليها التّراكيب دلالة ليست من باب الحقيقة ولا المجاز ولا الكناية، وإنّما هي معانٍ تفهم من جانب النّصّ وتستتبعها الدّلالات المقصودة مثل دلالة قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ لقمان/٢٩، على الوعيد والتّهديد.

وإرادة المعاني المستتبعات ـ بفتح الباء ـ من التّراكيب المستتبعة (بكسر الباء) نبّه عليها علماء العربيّة الّذين اشتغلوا بعلم المعاني والبيان[٥].

والمعنى المتولّد من معنى آخر يذكر على أنّه من معاني النّصّ من غير شبهة، وهو: أي المعنى المتولّد من مستتبعات التّراكيب الّتي نحن بصددها.

قال صاحب التّحرير والتّنوير: «وقد يكون ثاني المعنيين متولّدًا من المعنى الأوّل، وهذا لا شبهة في الحمل عليه؛ لأنّه من مستتبعات التّراكيب»[٦].

---

١ ـ انظر: القصّة بأسلوب مشوّق في معاهد التّنصيص ٢: ٤٢.

٢ ـ انظر: إتحاف فضلاء البشر: ٤٢٨.

٣ ـ نفسه.

٤ ـ نفسه.

٥ ـ انظر: التّحرير والتّنوير ١: ٨٧.

٦ ـ السّابق ص: ٨٦.

ويمكن أن تكون المعاني الّتي تراد من المشترك دفعة واحدة من هذا القبيل، فقد قال الشّيخ محمّد الطّاهر بن عاشور أيضًا: «قال الغزاليّ وأبو الحسن البَصْريّ: يصحّ أن يراد بالمشترك عدّة معان، لكن بإرادة المتكلّم وليس بدلالة اللّغة. وظنّي بهما أنّهما يريدان تصيير تلك الإرادة إلى أنّها دلالة من مستتبعات التّراكيب؛ لأنّها دلالة عقليّة لا تحتاج إلى علاقة وقرينة كدلالة المجاز والاستعارة».[1]

وذكر المرشديّ: «أنّ الجمع بين حقيقتين أو حقيقة ومجاز بإرادتهما معًا من اللّفظ على رأي من يجوّز ذلك كالشّافعيّ لا ضير فيه[2] وقال: وأمّا على رأي من يمنعه كأئمّتنا الحنفيّة فذلك غير مسلّم؛ لأنّ التّعدّد هنا (أي في الكناية) ليس في إرادة الاستعمال، بل في إرادة الإفادة، واللّفظ لم يستعمل إلّا في موضوعه، وقد يستعمل اللّفظ في معنى ويقصد به إفادة معان كثيرة ولا مانع من ذلك».[3]

فالمعاني المتعدّدة النّاشئة عن التّولّد وعن إرادتها من لفظ واحد مشترك ـ حتّى عند الحنفيّة ـ سواء كانت حقائق أو مع مجازات يعتبر تجمعها مقبولًا بلاغة باتّفاق فإنّه تجمع يغاير إرادة الاستعمال المختلف فيها، ومن ذلك ما تجده في المصباح المنير في مادّة (فطر) أنّ الوجه في حديث: «كلّ مولودٍ يولَد على الفِطْرة، وإنّما أبَواه يُهَوِّدانِهِ أو يُنَصِّرانِهِ» أن يحمل على حقيقته ومجازه معًا فانظره في شرح ذلك.

وفي محاولتنا المتواضعة للتّطبيق على القراءات نقول: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ البقرة / ٢٢٢ يحمله الأحناف على الاغتسال في قراءة: (حَتَّىٰ يَطَّهَّرْنَ) بالتّشديد إذا انقطع الدّم لأقلّ من عشرة أيّام، ثمّ يحملونه على انقطاع الدّم لعشرة أيّام فيحلّون الوطء وإن

---

١ ـ السّابق ص: ٨٧.

٢ ـ انظر: شرح المرشديّ على عقود الجمان ٢: ٦٩.

٣ ـ السّابق.

لم تغتسل ويقولون: (تَطَهَّرَ كـ طَهُرَ) وهذا هو الموافق لقراءة: (حَتَّىٰ يَطَّهَّرْنَ) بالتّخفيف، فهو بمعنى انقطاع الدّم والتّشديد بمعنى الاغتسال، وانعكس معنيا القراءتين على (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ). فصارت بمعنيين كما سمعنا، ولولا القراءتان ما كان الأمر كذلك.[1]

فلعلّ ذلك من القراءات نظير مستتبعات التّراكيب من المعاني.

وقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ الرّحمن / ٧٧ قرئ في المعمول به بالرّفع (ذُو) وبالجرّ (ذِي)[2] وهو تراوح فيه إجلال للذّات الأقدس الموصل للكرم المنزل الرّحمات، و فيه إعظام لاسم الرّبّ العظيم، وكأنّما مجرّد الاسم مكرم للغير... **[إلى أن قال:]**

وإذا عرفنا في كلام البلغاء كثرة معان و تورية إلخ، فقد عرفوا ذلك لكلّ قراءة على حدتها، أوعرفوه للقرآن ثمّ عرفوا ضِعف ذلك ونظير ذلك من تعدّد القراءات، ولم نعرف في كلام البلغاء نظيرًا للقراءات بليغًا بلاغتها مفيدًا فوائدها ثريًّا ثراءها، ونعرف أنّه لن يزال ـ كلام البلغاء ـ فاقدًا لذلك عجزًا وحصرًا وعيًّا.

و بعد هذه المحاولة المشيرة إلى بلاغة القراءات ومعجزتها فللقراءات أثر في بلاغة البلغاء إذا جاز أنّهم تعلّموا منها فأتى بعضهم بالمقامات الّتي يتعدّد معناها بتعدّد[3] طريقة قراءتها، و أخلى بعضهم كتابته من النّقط والشّكل وقصدأكثر من[4] وجه، و تبقى القراءات لتؤثّر ـ إذا شاء الله تعالى ـ في نموّ بدائع التّعبيرات والمعاني وفي تهذيب لسان وجنان كلّ أديب يأوي إليها ويستشيرها ويستلهمها.

---

١ ـ راجع ما كتبناه حول هذه الآية ص: ٧٨١ـ٧٨٣.

٢ ـ انظر: الإتحاف: ٤٠٧.

٣ ـ انظر: في مقامات الحريريّ المقامة السّابعة عشرة ـ مع الفارق ـ و كذا ـ مع الفارق ـ تنظر أشعارًا تقرأ بطرق مختلفة و معان متعدّدة تكون أحيانًا ـ كالتوجيه في البلاغة ـ متناقضة أوردها السّيوطيّ في الكنز المدفون.

٤ ـ انظر ما أوردناه حول ذلك ص: ٧٣٥ وهناك يبدو نصيب القراءات الوافر وأنّ ما لغيرها في غاية النّدرة.

وهذا بيان أثر القراءات في النّحو:

كلامنا في نطاق العشر المجمع عليها؛ فنذكر الحكم النّحويّ المجمع عليه كما نذكر الحكم الّذي يقول به بعضهم دون بعض ما دام موصولًا بهذا النّطاق، وقد ذكرنا ما يقرّر الأخذ بذلك ص: ٤٩٦ ويزيد هذا الأخذ تقريرًا ما ذكرناه ص: ٥١٤ عن المزعوم اللّحن.

ونقول بتحكيم ما نسميّه جوّ الكلام وهو (معناه العامّ الّذي لا يرتبط بحرفيّة الألفاظ بل بما يقرب منها و يحقّق المعنى) وهو المعبّر عنه بالتّوهّم وبغلط العرب أيضًا، فقد قرّرنا الأخذ بغلط العرب ص: ٥٠٩، وخصوصًا إذا اشتمل الغلط اللّغويّ على صواب أو سرّ أو نكتة صواب بلاغيّ.

ومعنى هذا أنّنا نستفيد من اللّفظ المغلوط به حكمًا لُغويًّا نحكم به لذلك اللّفظ في موضعه ولنظيره عند اغتنام نكتة بلاغيّة، بل لا نشترط النّكتة فقد لا تظهر لنا، و من شاء قال بظهورها من أقلّ ما يمكن أن يقال عنها، وهو أنّها تنشيط السّامع بالعدول عن ظواهر الألفاظ إلى معناه في أُسلوبها...

قال صاحب القراءات واللّهجات: «وأمّا قول سيبويه رحمه الله: إنّها غلط فإنّه عن أنّها خارجة عن القياس (يعني همز معايش) وهو كثيرًا ما يستعمل الغلط في كتابه بهذا المعنى».[1]

و قال الآلوسيّ: «فقولهم: غلط: يراد به أنّها خارجة عن القياس».[2]

وقال سيبويه: واعلم! أنّ ناسًا من العرب يغلطون فيقولون: إنّهم أجمعون ذاهبون وإنّك وزيد ذاهبان؛ وذلك على أنّ معناه معنى الابتداء...

وعطف ابن هِشام عليه قائلًا: ومراده بالغلط ما عبّر عنه غيره بالتّوهّم و ذلك ظاهر

١ـ القراءات واللّهجات: ٣٤١.

٢ـ انظر: الآلوسيّ في سورة الأعراف.

من كلامه ويوضحه إنشاده البيت، وتوهّم ابن مالك، أنّه أراد بالغلط الخطأ فاعترض عليه بأنّا متى جوّزنا ذلك عليهم زالت الثّقة بكلامهم، وامتنع أن نثبت شيئًا نادرًا لإمكان أن يقال في كلّ نادر: إنّ قائله غلط. [1]

فالغلط إمّا الخروج عن القياس، وإمّا التّأثّر بشيء غير موجود بشرط أن يكون الأُسلوب يقبله [2]، وهذا تأثّر بشيء معنويّ غير حسّيّ وسيأتي مثال يوضح التّأثّر بمعنى الأُسلوب أي لا بألفاظه الموجودة بالفعل بل بما يقرب منها وتوحي هي به وتدلّ عليه.

وهناك من الغلط لون خلاف مخالفة القياس و خلاف التّأثير المشار إليه، وهو غلط نجد الرّجل العربيّ فيه ـ أو المرأة ـ ذهب إلى وجه من الكلام يظنّه قياسيًّا ويظنّه مناظرًا لما تجري عليه لغته في نظيره المزعوم، وهو عند علماء العربيّة مخطئ في ذلك الذّهاب وذلك الظّنّ؛ وبالتّالي مخطئ فيما جاء به، ولكنّه بالطّبع لا يسمّى فسادًا في اللّسان؛ لأنّ العرب مهما قالوا فعلينا الوقوف عند ما قالوا... [إلى أن قال:]

وإليك سائر ما نذكره لإثبات قضيّة أثر القراءات في الأحكام النّحويّة:

نصب المضارع بعد الفاء أو الواو إذا سبقت بحصر: (هذه قاعدة جديدة زادها ابن مالك في مواضع نصب المضارع، و شاهد ذلك قراءة ابن عامر: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ البقرة/١١٧) [3] بنصب (يَكُونَ) [4]، ذكر ذلك السّيوطيّ في «الهمع» ١ : ١٦.

العطف على الضّمير المجرور من غير إعادة الجارّ: «احتجّ ابن مالك على جوازه و استدلّ

---

١ ـ السّابق.

٢ ـ انظر: السّابق ص: ٩٦.

٣ ـ قرأ ابن عامر بالنّصب في ستّة مواضع كما في النّشر ٢: ٢٢٠ و كلّها مسبوقة بأداة الحصر «إنّما» وهي في سُوَر البقرة/١١٧، و آل عمران: ٤٧، والنّحل/ ٤٠، و مريم/ ٣٥، و يس/ ٨٢، و غافر/ ٦٨.

٤ ـ انظر: **أثر القراءات في الدّراسات النّحويّة**: ١٤٠.

على الجواز بقراءة حمزة: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ النّساء/ ١، بخفض (الأرْحَامِ) [١] وقال:

وعود خافض لدى عطف على ضمير خفض لازمًا قـد جعـلا

وليس عندي لازمًا إذ قـد أتى في النّظم والنّشر الصّحيح مثبتًا [٢]

وقال بهذا الجواز الكوفيّون، و يونس بن حبيب، وأبو الحسن الأخفش، والأُستاذ أبو عليّ الشّلوبّين وهو المذهب المختار» [٣].

ولم يبق الدّكتور أحمد مكّيّ الأنصاريّ شيئًا يؤيّـد هـذه القـراءة والحكـم المـبنيّ عليهـا إلّا أشار إليه وشرحه [٤] إلى أن رأى أن تعدّل قاعدة هذا العطف بحيث تشمل جميع النّصـوص الواردة الّتي كثر فيها إعادة الجار وكان عدم الإعادة فيها ليس بتلك الكثرة. [٥]

الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول: أجازه ابن مالك بقراءة ابن عامر [٦] الّتي سبقت ص: ٧٩٢، فقال في الكافية الشّافية:

و حجّتي قراءة ابن عامر فكم لها من عاضد وناصـر [٧]

وكذلك (أجازه كثير من حُذّاق النُّحاة الكوفيّين) [٨]، بل نفهم أنّ عامّتهم هم و من وافقهـم أجازوا في السّعة الفصل بين المتضايفين في حالات أوّلها حالة هذه القراءة وهـي: أنّ المضـاف

---

١ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٤٧.

٢ ـ انظر: الاقتراح للسّيوطي وتعليق الدّكتور أحمد.

٣ ـ انظر: الدّفاع عن القرآن ضد النّحويّين والمستشرقين: ٣.

٤ـ انظر: السّابق ١: ٢١ وفيه أسماء جماعة قرأوا بذلك...

٥ ـ انظر: السّابق ص: ٣٠.

٦ ـ انظر: الاقتراح: ٤٩.

٧ـ النّشر ٢: ٢٦٤.

٨ ـ انظر: كتاب الدّفاع...: ١٥٨.

مصدر والمضاف إليه فاعله والفاصل مفعوله [١].

سكون لام الأمر بعد (ثُمَّ): أثبته ابن مالك بقراءة [٢] حمزة [٣]: ﴿ثُمَّ لْيَقْطَعْ﴾ الحج / ١٥.

وقال ابن هِشام: «وقد تسكن بعد (ثمّ) نحو: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُواْ﴾ الحج / ٢٩ في قراءة الكوفيّين وقالون والبزّي [٤] وفي ذلك ردّ على من قال إنّه خاصّ بالشّعر». [٥]

وقال الأَشموني: «وليس (أي تسكينها) بضعيف بعد (ثمَّ) ولا قليل ولا ضرورة خلافًا لمن زعم ذلك» [٦].

دخول لام الأمر على المضارع المبدوء بتاء الخطاب

قال السّيوطي: «احتجّ على جواز إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بتاء الخطاب بقراءة: ﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْتَفْرَحُوا﴾ يونس /٥٨ [٧].

وقال الأَشمونيّ: بأنّ ذلك أقلّ من القليل، ونسب هذه القراءة لأُبيٍّ وأنس. [٨]

وظاهر من سياق السّيوطيّ هنالك ومن هذه النّسبة في الأشمونيّ أنّها قراءة شاذّة، وهذا خطأ، فإنّها: رواية رويس عن يعقوب [٩]، وقد كرّرت التّوصية والتّحذير لتفادي تشذيذ شيء

---

١ ـ راجع: الأشموني السّابق ٢: ٢٣٧.

٢ ـ انظر: الاقتراح: ٤٩.

٣ ـ في النّشر ٢: ٣٢٦، ما نستنتج منه أنّها قراءة قالون، وابن كثير، وعاصم، وحمزة، والكسائيّ وأبي جعفر، وروح، وخَلَف العاشر.

٤ـ في النّشر السّابق، وما يستنتج منها أنّها قراءة المذكورين في الحاشية السّابقة إلّا قنبلًا.

٥ ـ مغني اللّبيب ١: ١٨٥ ـ ١٨٦.

٦ ـ شرح الأشموني للألفية بهامش حاشية الصبّان ٤: ٣.

٧ـ الاقتراح: ٤٨.

٨ـ انظر: الأشموني السّابق.

٩ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٨٥.

وهو من المعمول به، وفي «المغني» أنّها قراءة جماعة[١]، ولا يتأتّى شكّ في فصاحتها وهي لغة النّبيّ ﷺ[٢]، ويمكن الشّكّ في كونها قليلة بناء على تواترها فانظر لنفسك.

و قد شرحها ابن زنجلة باعتداد؛ فجاءت في كتابه الخاصّ بحجج القراءات السّبع بمثابة تبرع[٣]... [ثمّ ذكر موارد أُخرى من نماذج أثر القراءات في النّحو، وإن شئت فراجع، و قال:]

وهذه المحتويات قد رتّبت عليها دراسات، لكن لم تستوعب، ولا شكّ أنّ البناء على القراءات بناء على كنز ثمين محفوظ، وأنّ آثار ذلك ونتائجه تكون طيّبة صادقة.

ومن نافلة القول التّذكير بمثل قول الدّكتور عبده الرّاجحيّ: «تعتبر القراءات مرآة صادقة لما كانت عليه ألسنة العرب قبل الإسلام، وعلى ذلك لا يستطيع باحث أن يتعرّض للهجات العربيّة دون أن يقوم بدراسة للقراءات[٤] إلى آخر ما أكّد فيه بشدّة أنّ الميدان للنّحو والصّرف واللّهجات في القراءات فسيح فسيح، ويحتاج إلى جهود وجهود»[٥].

ولي أمل في إفراد بعض الباحثين للمعمول به بالدّرس والتّقرير في شتّى نواحيه وفاءً لما يجب على المسلمين من معرفة لُغة الكتاب معرفة دافعة للشّبهة عارفة للنّكتة مستغفرة لمن عاب شيئًا معمولًا به مخزية لمن موّه، فنسب معمولًا به إلى أحد الزّائدين على العشرة وترك نسبته إلى صاحبه من العشرة ليظن أنّه شاذّ وأنّ وصفه بالقبح جميع، وأستغفر الله ولاحول ولا قوّة إلّا به.

هذا وأثر القراءات في المفردات والتّراكيب واللّهجات هوالاحتفاظ بالقدر الّذي فيها

---

١ ـ انظر: مغني اللّبيب ١: ١٨٦.

٢ ـ راجع: المحتسب ١: ٣١٣.

٣ ـ فانظر: إن شئت ص: ٣٣٣ ـ ٣٣٤ ...

٤ ـ اللّهجات العربيّة في القراءات القرآنيّة: ٢٠٤.

٥ ـ انظر: السّابق: ٢٠٤ ـ ٢٠٦.

من ذلك بدرجة من النّقل معيّنة، حتّى كان ذلك القدر من اللّغة هو علياؤهـا وكـان الجانـب الّذي فيه ولا يضبطه إلّا المشافهة ماثلًا مسموعًا على ألسنة المجيّدين من القُرّاء لا يوجد بدقّته وتفضيله واطمئنان القلوب العليمة إليه إلّا في القراءات، ولا يجد الدّارس ملجأ له في دراسة ذلك إلّا إيّاها وإيّاهم.

علم التّوجيه:

التّوجيه: هو تفسير القراءات، وهو علم سبق تعريفه. وله أسماء: منها: «فقه القـراءات»، «الاحتجاج»، «حجج القراءات»، «حجّة القراءات»، «علل القراءات».

وتسميته علم علل القراءات لا يتوهّم منها، أنّ للقراءات عللًا كعلل الأشياء الموجبة لهـا وجودًا وعدمًا، فعلل القراءات كعلل النّحو، ومنها ما هو علّة عند صـاحبه أي سـبب يجعلـه يختار القراءة الفلانيّة، والأصل فيه أنّه شرح للغة القـراءة ومعناهـا كمـا يشـرح القـاموس الجانب اللُّغوي والمعنويّ من الألفاظ، إلّا أنّه من جهة المعنى تكون وظيفة القاموس بيان المعنى العربيّ المتواضع عليه عند المتخاطبين باللّغة، وتكون وظيفة هذا العلم وظيفة علم التّفسير.

وهو علم تعجبك كتبه لولا انحرافات في بعضها في التّعبير كطريقة النُّحاة الّـذين يطعنـون في بعض القراءات، وهو علم يروق لنا أن نذكر حوله كلمة للجزائريّ هي:

«**واعلم!** أنّ المشتغلين بفنّ القراءات وتوجيهها يلوح لهم من خصـائص اللّغـة العربيّـة، ودلائل إعجاز الكتاب العزيز ما لا يلوح لغيرهم، ويحصل لهم من البهجة ما يعجـز اللّسـان عن بيانه، فينبغي لمن سمت همّته أن يقدم على ذلك بعد أن يقف علـى الفنـون الّـتي يلـزم أن يوقف عليها من قبل... فالأمر يسير على من جدّ جدّ[1]...».

وشرح هذا العلم للُغة القراءات يشمل الجانب البلاغيّ، وتجد من النّكتة في بعض كتـب

١ـ التّبيان للجزائريّ: ١ـ ٢٠.

القراءات رواية ودراية ما لا تجده في كتب التفسير، كالّذي قاله ابن الجَزَريّ في حذف (مِـنْ) في قوله تعالى: ﴿تَجْرِي تَحتَهَا الْاَنْهَارُ﴾ التوبة/ ١٠٠[١]، وفي الإدغـام والفلـك في ﴿يَرْتَـدِدْ﴾ المائدة/ ٥٤ وفي المبالغة وعدمها في ﴿سَاحِرٍ﴾ الأعراف/ ١١٢ و(سَحَّار).[٢]

و من التّوجيه ما هو حسن، و ما هو أحسن[٣]، و ما قاله قائله فلم يُوَفَّق، شـأن العلـوم... و من أنكر قراءة أنكرها لأنّها لم تثبت عنده. وعندي أنّ الأقرب أنّه أنكر توجيهها، ويترتّب عليه التّوقّف في قبولها حتّى يدري تأويلها؛ لئلّا يكون راويًا بدون فقه، أويترتّب عليه القبول المستتر حتّى يفقهها، أويترتّب عليه انطواء القلب على قبولها ومعرفة توجيه آخر يراه عارفـه سليمًا، ولم تنشأ الظّروف إظهاره وقت إنكار القراءة، أو إنكار توجيهها المشار إليه.

وقد يقرب أيضًا أن يكون من أنكر هو الّذي لم يفهم، ثمّ إذا فهم رجع عن الإنكار، وكلامنا يخصّ الإنكار الّذي توجّه إلى وجه معمول به اليوم ويخصّ من المنكرين من كان من السّادة، أمّا غيرهم فما أكثر ترهّاتهم بغير علم وبسطحيّة وسفسـطة نعـوذ بـالله تعـالى منـهم ومـن شياطينهم، وحمى الله القراءات بالإقبال من المسلمين يروون و يدرون ويغارون فيبذلون كـلّ التّقديرات لها بالتّعليم من الصّغر وغَرْس القِيَم وغير ذلك.

وسيأتي عن بعض السّادة المشار إليهم مثال[٤]، ويعجبني احتـرام عـالم القـراءات لنفســه ـ وهو العالم الرّاوي الدّاري ـ حين يذكر بعض التّوجيهات الّتي لا يزايلها الغموض ويقول: «والعمدة على ثبوت القراءة لا على توجيهها، ولاشكّ أنّ قراءات هذه[٥] الآية ثابتة بـالتّواتر

١ ـ انظر: النّشر ٢: ٢٨٠، ٢٨١، ٢٥٥.

٢ ـ انظر: نفسه ٢: ٢٧٠ ـ ٢٧١.

٣ ـ انظر: النّشر ٢: ٣٠٦.

٤ ـ هو ما يأتي حول قراءة: ﴿وَظَنُّوا اَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ يوسف/ ١١٠.

٥ ـ يعني آية: ﴿هَا اَنْتُمْ هؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ﴾ آل عمران/ ٦٦ و لا يخفى أنّ غيرها مثلها.

فيجب علينا قبولها عرفنا توجيهها أم لا، فمن فتح الله له باب توجيه معرفتها فهو زيادة علـم، ومن لم يُفتح له فلم يمنعه ذلك من قراءتها»[١]... [ثمّ ذكر أمثلة كثيرة من الآيات حول التّوجيـه وإن شئت فراجع نفس المصدر، ثمّ قال الرّقم العاشر والحادي عشر].

١٠ ـ ولما أفردت السّبع والعشر والأربع عشرة والشّواذ بالتّأليف رواية فقط سـنحت الفرصة لمن يفرد السّبع بالتّأليف في درايتها حيث يأخذها بسهولة من كتاب الرّوايـة الّـذي ألّفها، وكذا الحال لمن ألّف في توجيه الشّواذ والعشر. وإذا كانت الشّواذ للأربعة فقط وجدت من يؤلّف في توجيه قراءات الأربعة، وإذا كانت أكثر، أوكانت بعموم وجدت من يؤلّـف لهـا المحتسب، و هكذا واشتملت كتب معاني القرآن وإعرابه على الاحتجاج للقراءات أيضًا، كما يعلم من مطالعتها.

١١ ـ ومن كتب التّوجيه: احتجاج القراءة للمبرّد، توفّي ٢٨٦ هـ.[٢]

وكتاب ابن السّراج النّحويّ محمّد بن السّريّ، توفّي ٣١٦هـ.[٣]

و كتاب ابن دُرُستوَيْه، توفّي ٣٤٧هـ.[٤]

والانتصار لقراءة حمزة لأبي طاهر عبد الواحد البزّاز، توفّي ٣٤٩هـ.[٥]

وكتاب النّقاش أبي بكر محمّد بن الحسن الأنصاريّ، توفّي ٣٥١هـ.[٦]

والاحتجاج لابن مقسم، توفّي ٣٥٤هـ.[٧]

---

١ ـ غيث النّفع على هامش سراج القارئ المبتدي: ٧٥، وكذا النّويريّ على الطّيبة في (الهمز المفرد).

٢ ـ انظر: غاية النّهاية ٢: ٢٨٠، وطبقات المفسّرين للدّاوديّ ٢: ٢٦٩.

٣ ـ انظر: كشف الظّنون: احتجاج.

٤ ـ انظر: الفهرست: ٥٩ والأعلام.

٥ ـ انظر: الفهرست: ٨٤ ومقدّمة محقّقي المحتسب ص: ١٠، وغاية النّهاية ١: ٤٧٧ و ماقبلها.

٦ ـ انظر: الفهرست: ٥٦.

٧ ـ انظر: الدّاوديّ ٢: ١٢٧، والغاية ٢: ١٢٣.

وعِلَل القراءات لمحمّد الأزهريّ، توفّي ٣٧٠هـ.[١]

والحجّة لابن خالويه، توفّي ٣٧٠هـ.[٢]

والحجّة لابن خالويه، توفّي ٣٧٠هـ وهومطبوع محقّق إلّا أنّ هناك تقريرًا ينفي نسبة المطبوع إلى ابن خالويه، ذكره بعضهم.[٣]

والحجّة لأبي عليّ الفارسيّ توفّي ٣٧٧هـ،[٤] وقد طبع جزء منه محقّق.

والمحتسب في توجيه الشّواذ لابن جنّيّ، توفّي ٣٩٢هـ،[٥] وقد حقّق وطبع.

وحجّة القراءات لابن زنجلة، ألّفه قبل سنة ٤٠٣هـ،[٦] وطبع محقّقًا.

والرّشاد في شرح القراءات الشّاذّة لعبد الكريم أبي معشر الطّبريّ، توفّي ٤٧٨هـ.[٧]

و علل القراءات لسُلَيمان بن عبد الله النّحويّ، توفّي ٤٩٣هـ.[٨]

واحتجاج القُرّاء للرّاغب، توفّي ٥٠٢هـ.[٩]

والكشف أوالعلل: على القراءات لعليّ بن الحسين الباقُوليّ، توفّي ٥٤٣هـ.[١٠]

وكتاب علل القراءات في عدّة مجلّدات لمحمّد بن طيفور السَّجاونديّ، توفّي في أواسط سنة

---

١ ـ انظر: الدّاوديّ ٢: ٦٢.

٢ ـ انظر: كتابه المطبوع.

٣ ـ انظر: مقدّمة حجّة القراءات لابن زنجلة وحاشية : ٢٤.

٤ ـ انظر: الجزء المطبوع منه.

٥ ـ انظر: كتابه المطبوع.

٦ ـ انظر: مقدّمة محقّقه ص : ٣٠.

٧ ـ انظر: الغاية ١: ٤٠١.

٨ ـ انظر: كشف الظّنون، حرف العين: علل.

٩ ـ انظر: كشف الظّنون: احتجاج، وغيره.

١٠ ـ انظر: السّابق: حرف الكاف (الكشف)، و حرف العين (علل).

٦٠٠هـ [١]...[إلى أن قال:]

والتوّجيه جزء من التّفسير كما هو هو بيّن وكما نجده في كتب التفّسير، فقدّمناه تقديم الجزء على الكلّ، لكن يبدو أنّ القرآن نزل أوّلًا بقراءة وفسّر، ثمّ نزلت الأحرف والقراءات الأُخرى وفسّرت، وتكوَّن التوّجيه من مجموع تفسيرات القراءات.

ورغم هذا الّذي يبدو أنّه المألوف لا يمتنع أن يكون تفسير القراءة الواحدة قبل نزول أُختها، وأن يكون تفسير القرآن أو تفسير ما ينزل منه أوّلًا بأوّل، أوتفسير ما يبلغ الواحد منه تفسيرًا يسمّى توجيهًا أيضًا. بل يظهر لي أنّ الأمر كذلك، وأنّ منه بيان الوجه العربيّ الّذي تتّجه عليه بعض التّعبيرات و بعض الألفاظ إعرابًا، و بيان الشّاهد من كلام العرب لاستعمالات القرآن للألفاظ في معانيها، وكلّ هذه الألوان حاضرة في التّفاسير، و نعلم أنّ القراءات قرآن وتوجيهها تفسير .

و ننتقل إلى بيان : أثر القراءات في التّفسير

كتب التّفسير ـ وكذا كتب التوّجيه فهو تفسير لخصوص القراءات ـ متعرّضة للآثار السّالفة للقراءات، فإنّها متعرّضة لبيان وجوه البلاغة في القراءات، وبيان الأحكام الفقهيّة والمعاني المتنوّعة، والأحكام النّحويّة المتنوّعة أيضًا بتنوّع القراءة، وكذا بيان الهيئات اللّغويّة للمفردات و بيان اللّهجة ووجه التّركيب، وذكرنا أنّ كتب التّفسير مشتملة على بيان وجه القراءة، أي على علم التّوجيه اشتمال الكلّ على أجزائه، وأثر القراءات في التّفسير لا يجهله عالم ما، لكن لا بدّ للبحث من ذكر أمثلة...[ثمّ ذكر أمثلة كثيرة حول هذا الموضوع من تفسير النّسفيّ، وإن شئت فراجع نفس المصدر، وقال:]

---

١ ـ انظر: الدّاوديّ ٢: ١٥٥، والغاية ٢: ١٥٧.

وللقراءات آثار في مجالات أُخرى

منها: **كتب علوم القرآن** ـ فالإتقان ـ مثلًا ـ يتحدّث عنها فيما تكرّر نزوله وفي معرفة المتواتر والمشهور والآحاد والشّاذ والموضوع والمدرج وفي غرائب التّفسير، وفي غير ذلك. وكتاب «اللآلئ الحسان في علوم القرآن» فيه عن القراءات معلومات مفيدة مرتّبةً مُعَنونةً بوضوح مثل: نشأة القراءات كعلم: نشأة القراءات كمذاهب للقُرّاء، القراءة المشروعة.

ومنها: **الصّوتيّات** ـ فتجد في كتاب «التّجويد والأصوات» دراسة قيّمة حديثة، وفي كتاب «الأصوات اللُّغويّة» للمرحوم الدّكتور إبراهيم أنيس زادًا وثمرًا وليد القديم والحديث في كتب القراءات والدّراسات الصّوتيّة الحديثة، وفي كتاب «اللّهجات العربيّة في القراءات القرآنيّة» قسمًا من أقسام الدرّس اللّغويّ الحديث هو المستوى الصّوتيّ معتمدًا بطبيعته على القراءات، وفي رسائل الماجستير رسالة الدّكتورعبد الصّبور شاهين عن «الأصوات اللّغويّة في قراءة أبي عمرو بن العلاء»، ورسالة الدّكتور عبد الفتّاح إسماعيل شلبيّ عن «الإمالة في القراءات واللّهجات العربّية».

والمعروف أنّه لا يوجد اليوم من نسمع منه النّطق العربيّ الصّحيح للحروف منحازة إلى مخرجها آخذة حقّها ومستحقّها، ونسمع منه الرّوم والاختلاس والحروف الفرعيّة الفصيحة إلّا القُرّاء المجيدين . . .

ومنها: **تقويم اللّسان** ـ ففي «مع طه حسين» ص: ١٨٣ أنّ القراءة القرآنيّة فقط هي الّتي تقوّم الألسنة، وفي «الرّسالة الأدبيّة في علل اللّسان اللّفظيّة وعلاجها» أنّ العتابيّ قال: «إذا حبس اللِّسان عن الاستعمال اشتدّت عليه مخارج الحروف»[١]، وأنّ محمّد بن الجَهْم ـ في فترة من الزّمن ـ أدمن الفكر وأمسك عن القول فاعترته حبسة في لسانه، وأنّ هذا

---

١ ـ ص: ٧ منه.

يكون لأنّ اللّسان يحتاج إلى التّمرين على القول حتّى يخفّ له[١]، وأنّ صاحب الأثـر الأكـبر في إصلاح اللّسان وترقّية اللّغة هو القرآن الكريم[٢]، وأنّ القوم لمـّا تـدبّروا معانيـه، ورتّلـوا قراءته، وأدركوا بلاغته، واستعذبوا أساليبه المتناسقة اللّاتي تقرّر منها الـلّاحقـة السّـابقة؛ رقّت طباعهم وعذبت ألفاظهم، وارتوت من رحيق هذا الكتاب المكنـون الّـذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ فصّلت/ ٤٢، وبـذلكم انتقـل اللّسان العربيّ إلى طور جديد هو غاية في التّهذيب ونهاية في الحسّ والكمال[٣]، وفي كتـاب: «الجمع الصّوتيّ الأوّل للقرآن الكريم» أنّ أُستاذة اللُّغة العربيّة في موسكو في معهـد اللُّغـات الشّرقيّة قالت: «إنّ المُصحف المرتّل سيساعدها على تدريب النّطق العربيّ الصّحيح لطلبـة المعهد على أساس أنّ القرآن أقوى مرجع في اللُّغة العربيّة»[٤]، وفي متن الجَزَريّة عن التّجويد:

وهو أيضًا حلية التّلاوة وزينة الأداء والقراءة[٥]

إلى أن قال:

وليس بينه وبين تركه إلّا رياضة امرئ بفكّـه[٦]

فسماع القراءات مرّةً، والنّطق بها مرّةً يوفي على الغاية في تقويم اللّسان، ويتعلّم منه المرء شيئًا لا تؤدّيه الكتابة ولا وجود له إلّا في نطق القُرّاء، ونقول: (القراءات) ولا نكتفي بواحدة؛

---

١ ـ انظر السّابق ص: ٩، ٧٠.

٢ ـ نفسه.

٣ ـ انظر السّابق ص: ٧٢.

٤ ـ ص: ٤٨٦ منه.

٥ ـ انظر: متن الجَزَريّة.

٦ ـ نفسه.

لأنّ كمال التّدريب و كمال العلم بتلك اللّهجات الفصيحة لا يحصل بذلك الاكتفاء، لما هو موزّع في القراءات من طرق الأداء والتّصويت، ولما في خصوص تعدّد القراءات من الكمال وكمال الكمال.

ومنها: حفظ العروبة واللّسان العربيّ ومنع ظنّ التّرجمة قرآنًا؛ لأنّه ذو قراءات؛ فالقراءات ممّا يمنع التّرجمة، فيحفظ على العرب لسانهم وهو رأس مقوّمات قوميّتهم وهو فخرهم، يحفظه في أبلغ كتاب هو ذكر لهم وشرف، وهو معجز للثّقلين.

ومنها: شحذ الأذهان وتقوية العقل: وذلك أنّ مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ البقرة/١٩٧ بالرّفع والتّنوين، يدلّ على النّفي غير أنّه ينفي لواحد منه فيحتمل أو يتوهّم أنّ منه ضربًا مرخّصًا فيه، لكن ما يعلم من الفحوى أنّ النّفي ليس نفي وقت واحد من أوقات الرّفث في الحجّ بل هو نفي لجميع ضروبه، ومن المعروف أنّ اللّفظ قد يكون واحدًا والمراد جمع.[1]

فللذّهن عمل، و هناك اعتداد به وبالفحوى، يعلم هو منها.

وأثر القراءات فوق أثر لُغة العرب؛ لأنّ القراءات دين و علم و لُغة في كتاب للتّدبّر معجب معجز، فهي أولى بنبذة تشير إلى أثر اللُّغة العربيّة في تقوية العقل استخلصتها من كتاب «فلسفة اللُّغة العربيّة»[2]، و جعلتها للقراءات قائلًا:

ممارسة القراءات رواية ودراية، وبذل الجهد لاستجماع الفكر في ذلك، وطول مدّة التّعوّد على ذلك تولد عند الإنسان (استعدادًا) لفهم لازمه وبهيئة لأن يكون في أحكامه ذا رويّة وتدبّر، بعيدًا عن التّهوّر والتّحيّز، ذا ميل إلى الأناه والتّريّث، و تجعله أكثر استعدادًا للإنصاف والاتزان و (الموضوعيّة).

---

١ ـ راجع: حجّة القراءات لابن زنجلة.

٢ ـ للدّكتور عُثمان أمين، انظر: ص: ٧٥، ٧٧، ٧٨.

وشرّ زاد يتزوّده الطّالب أن يتعلّم الاستخفاف بواجب التّعلّم، ولن يستقرّ عنده رأي هوأسوأ أثرًا في تربيته وتكوين أخلاقه من أن يستكثر الجهد على المعرفة وأن يسقط عن كاهله تذليل الصّعاب.

وإذا كانت القراءات رواية و دراية بطبيعتها تتطلّب من المرء يقظة واعية وجهدًا موصولًا، فهي قبل كلّ شيء فنّ، ولاضير عليها بعد ذلك أن تكون (فنًّا من أصعب الفنون).

ونرجوأن يكون هذا القدر في هذا الفصل كافيًا في بيان أثر القراءات .

(٢: ٧٧٩ـ٨٤٨)

الفصل الثّالث

نصّ المطرفيّ (معاصر) في «توجيه القراءات، نشأته ومصادره»

الأوّل ـ تعريف التّوجيه

هوعلم يبحث في بيان وجوه القراءات من حيث اللّغة والإعراب والمعنى، وغير ذلك من احتياج القراءة مع ذكر الأدلّة.

فمجموع هذه الأُمور تسمّى توجيهًا، وتسمّى كتب هذا العلم بكتب التّوجيه، أوالاحتجاج أوعلل القراءات، والوجه والعلّة بينهما تقارب، فبعض المصنّفين يطلق أحدهما على الآخر كما فعل ابن أبي مريم (ت: ٥٦٥ هـ تقريبًا) في كتابه: «الموضّح».

أمّا الحجّة فهي ما تدعم القراءة من أدلّة، قال مكّيّ بن أبي طالب رحمه الله (ت: ٤٣٧) في مقدّمة كتابه: «الكشف» لما ذكر أحد كتبه وهو: «التّبصرة» قال: وسمّيته «التّبصرة» وأضربت فيه عن الحُجَج والعِلَل ومقاييس النّحو في القراءات واللّغات، اهـ . يعني أنّها ذكرها في «الكشف عن وجوه القراءات السّبع»، وليس هذا العلم لبيان حجّة القراءة لتكون صحيحة من حيث اللّغة، بل القراءة الثّابتة حجّة بنفسها يستدلّ بها أهل اللّغة على لغتهم انظر: «الموضّح في وجوه القراءات وعللها» ١: ٧٤، «الكشف عن وجوه القراءات السّبع» ١: ٣ لمكّيّ بن أبي طالب، «مقدّمات في علم القراءات» ص: ٢٠١ ط: دار عمّار ١٤٢٢هـ تأليف: محمّد مفلح، و شكري، محمّد خالد، «القراءات وأثرها في التّفسير والأحكام» ١: ٣٠٨ تأليف: محمّد بن عمر بازمول ط: دار الهجرة المبحث.

الثّاني ـ نشأته وتاريخه

بدأ ظهور علم توجيه القراءات مع بداية ظهور علم العربيّة وتدوينها، وكان اعتماد أهل العربيّة في علم اللّغة على القرآن وقراءاته، فهي المصدر لهم والمعين الصّافي لقواعدهم ومسائلهم، ولهذا كان أوّل مَن خاض في توجيه القراءات هم أهل العربيّة الّذين تناوله على شكل مسائل متفرّقة من كتب الإعراب، أو معاني القرآن، أوغريبه، وغيرها فيكون ظهور هذا العلم في بداية القرن الثّاني على أيدي علماء العربيّة، ولا يمنع هذا وقوع الكلام فيه قبل ذلك، وإنّما الحديث عن مبدأ ظهوره، ويلاحظ أنّ من عدد ممّن تكلّم في التّوجيه هم ـ مع علمهم بالعربيّة ـ من كبار القُرّاء كما سيأتي.

وممّن تكلّم في ذلك من أهل العربيّة ، أبوعمرو بن العلاء المازنيّ (ت: ١٥٤هـ) واسمه: زبّان، قال الحافظ الذّهبيّ: الإمام الكبير المقرئ النّحويّ شيخ القُرّاء بالبَصْرة. انظرمعرفة القُرّاء للذّهبيّ ١: ٢٢٣، وسيبويه (ت: ١٨٠هـ) إمام العربيّة المشهور، وعليّ بن حمزة الكِسائيّ (ت: ١٨٩هـ) إمام العربيّة المشهور، قال الحافظ الذّهبيّ فيه المقرئ النّحويّ المشهور بالكِسائيّ أحد الأعلام قرأ القرآن وجوّده على حمزة الزّيّات، اهـ. معرفة القُرّاء للذّهبيّ: ٢٩٦. وأبوزكريّا يحيى بن زياد الفرّاء (ت: ٢٠٧هـ)، وأبوعُبَيدالقاسم بن سَلّام (ت: ٢٢٤هـ) الإمام المشهور وكان عالمًا بالقراءات وغيرهم كثير كالمبرّد (ت: ٢٨٥هـ)، والزَّجّاج (ت: ٣١٦هـ).

و من أراد الأمثلة على ذلك فلينظر في كتاب الأزهريّ: «القراءات وعلل النّحويّين فيها» ، وكتاب «معاني القرآن» للفرّاء، و «معاني القرآن» للزَّجّاج وغيرها ممّن لهم تأليف في هذه المرحلة انظر: «القراءات وعلل النّحويّين فيها» ، المقدّمة للأزهريّ تحقيق: نوال إبراهيم الحلوة، «حجّة القراءات» لابن زنجلة. ت: سعيد الأفغانيّ ص: ١٩ مقدّمة المحقّق.

ومما يدلّ على ذلك أيضًا ؛ أنّ جميع من ألّف في الكتب المستقلّة في التّوجيه والاحتجاج للقراءات ، مصادرهم واعتمادهم كان على علماء هذه المرحلة كما هو ظاهر من كتبهم بشكل واضح ، وكانت هذه المرحلة ـ في القرن الثّاني ـ يحتجّ فيها للقراءات جميعها حتّى ظهر ابن مجاهد ، وظهرت التّصنيفات في القراءات العشر والسّبع والمفردة .

ثمّ ظهرت المرحلة الثّانية : وهي ظهور الكتب المستقلّة في توجيه القراءات وقد اختلف في أوّل من صنّف في هذه المرحلة على آراء متعدّدة وتحديده من الصّعوبة بمكان أن يجزم به ، وذلك لفقد كتب عديدة ذكرها العلماء لمن ألّف من أهل العلم ـ وخصوصًا النُّحاة القُرّاء ـ لم تصل إلينا ، أو يصعب التّثبّت منها ، وقد نسبت إليهم ممّن ألّف في المرحلة الأُولى وهي وقت ظهور الاحتجاج للقراءات أوّل من صنّف فيه كتابًا مستقلًّا فمن أوّل من صنّف كتابًا مستقلًّا هو : الإمام الكسائيّ رحمه الله (ت : ١٨٩هـ) ، قيل لعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ) : « إنّ الكسائيّ قد وضع كتابًا في إعراب القرآن مثل : الحمد لله بضمّ الدّال ، والحمد لله بنصب الدّال ، و الحمد لله بخفض الدّال فمن رفع حجّته كذا ، ومن نصب حجّته كذا ، ومن خفض حجّته كذا فيكف ترى ؟

قال ابن المبارك : إن كانت هذه القراءة قرأبها قوم من السّلف من القُرّاء فالتمس الكسائيّ المخرج لقراءتهم فلا بأس به ، وإن كانت قراءة لم يقرأبها أحد من السَّلَف من القُرّاء فاحتملها على الخروج من النّحو فأكرهه ، ثمّ قال الرّاوي لابن المبارك : ولكن أخبرك أنّ الكسائيّ يقول : إنّ هذه الوجوه كلّها قراءة القُرّاء من السّلف اهـ .[1]

وممّا يحتاج إلى نظر : أنّ الطّبريّ رحمه الله له كتاب في «القراءات» يحتجّ فيه لها ويعلّل ويختار ،

١ ـ انظر : الجامع لأخلاق الرّاوي وآداب السّامع ٢: ١٩٧ ، ثمّ يأتي بعد ذلك : المبرّد محمّد بن يزيد البَصْريّ رحمه الله (م : ٢٨٥ هـ) وهو كتاب «احتجاج القراءة» وهو غير مطبوع ، انظر : الفهرست لابن النّديم : ٨٨ ؛ هداية العارفين ٦: ٢٠ .

كما هو ظاهر في كتابه: «جامع البيان» فإنّه يذكر القراءة ويوجّهها ويختار ويصوّب، ثمّ يعتذر عن البسط ويحيل إلى كتاب ألّفه في القراءات، وهو معاصر للمبرّد...

قال الذّهبيّ رحمه الله: وصنّف كتابًا حسنًا في القراءات. وقال ياقوت رحمه الله: وله - أي الطّبريّ - في القراءات كتاب جليل كبير رأيته في ثماني عشرة مجلّدة إلّا أنّه بخطوط كبار، ذكر فيها جميع القراءات من المشهور والشّواذ، وعلّل ذلك وشرحه واختار منها قراءة لم يخرج بها عن المشهور اهـ.[1]

الثّالث - مصادر توجيه القراءات

المراد بها الكتب الّتي تتكلّم عن توجيه القراءات والاحتجاج لها، ويدخل في ذلك كلّ من تكلّم في توجيه القراءات في شتّى أنواع الكتب وفي كتب العلوم الأُخرى، وتنقسم مصادر التّوجيه إلى أقسام، واقتصر على أهمّ المصادر وألصقها بهذا العلم:

القسم الأوّل - الكتب المستقلّة الّتي ألّفت في التّوجيه خاصّة وهو أهمّ هذه الأقسام وذلك لشدّة عنايتها بالتّوجيه وجمع شتّات ما تفرّق في الكتب وترتيبها الكلام على الآيات على ترتيب المصحف، وهي كتب كثيرة منها:

١ - «القراءات وعلل النّحويّين فيها» لأبي منصور محمّد بن أحمد الأزهريّ (ت: ٣٧٠هـ)

٢ - «إعراب القراءات السّبع وعللها» لابن خالويه (ت: ٣٧٠هـ).

٣ - «الحجّة للقُرّاء السّبعة أئمّة الأمصار بالحجاز والعراق والشّام» الّذين ذكرهم ابن مجاهد لأبي عليّ الحسن بن عبد الغفّار الفارسيّ (ت: ٣٧٧هـ).

٤ - حجّة القراءات لأبي زرعة عبد الرّحمان بن محمّد بن زنجلة (في القرن الرّابع،

---

١ - انظر: معرفة القُرّاء للذّهبيّ ٢: ٥٢٨؛ معجم الأدباء ١٨: ٤٥.

وقيل ٤١٠هـ)، وهو كتاب في الاحتجاج للقراءات السّبع.

٥ ـ «الكشف عن وجوه القراءات السّبع وعللها وحججها» لمكّيّ بن أبي طالب القيسيّ (ت: ٤٣٧هـ)، وظاهر من عنوان الكتاب أنّه خاصّ بالقراءات السّبع. وهذا الكتاب يتميّز عن سائر كتب التّوجيه بكثرة التّرجيح في هذا الباب.

٦ ـ «الموضّح شرح الهداية في القراءات السّبع» لأبي العبّاس المهدويّ أحمد بن عمّار، (ت: ٤٤٠هـ) تقريبًا.

٧ ـ «الموضّح في وجوه القراءات وعللها» لنصر بن عليّ الفارسيّ الفسويّ المشهور بابن أبي مريم (ت: ٥٦٥هـ) تقريبًا) ت: عمر الكبيسيّ. ثمّ لازلت الكتب من أهل العلم تتكاثر تأليفًا في هذا النّوع من علوم القراءات، وليس المقام للحصر وإنّما لبيان المصادر العامّة لهذا العلم.

القسم الثّاني ـ كتب التّفسير كذلك كتب التّفسير تعتبر مصدرًا مهما للتّوجيه، ومن أوّل من تكلّم في توجيه القراءات من المفسّرين: هو الطّبريّ في «جامع البيان» ثمّ تتابع المفسّرون بعد ذلك، فمنهم أبو جعفر النّحّاس (ت: ٣٣٨هـ) في «معاني القرآن»، والزّمخشريّ (ت: ٥٣٨هـ) في «الكشّاف»[١]، وابن عطيّة في «المحرّر الوجيز»، وأبو حيّان (ت: ٧٤٥هـ) في «البحر المحيط» وغيرهم من المفسّرين رحمهم الله.

ويدخل تحت كتب التّفسير: الكتب الّتي تخدمه ككتب الغريب، مشكل القرآن، ومفردات القرآن، فإنّها تذكر التّوجيه في ثناياها.

القسم الثّالث ـ كتب شواذّ القراءات منها على سبيل المثال:

١ ـ «المحتسب في تبيين شواذّ القراءات والإفصاح عنها» لأبي الفتح ابن جنّيّ (ت: ٣٩٢هـ).

---

١ ـ وأبو عليّ الفضل بن الحسن الطّبرسيّ من أكابر علماء الإماميّة (م: ٥٤٨) في «مجمع البيان لعلوم القرآن» (م).

٢ ـ «إعراب القراءات الشّواذّ لأبي البقاء العكبريّ» (م: ٦١٦هـ) ت: محمّد عزوز.

القسم الرّابع ـ كتب اللّغة، تقدّم أنّ أوّل من تكلّم في توجيه القراءات وبيان وجهها النّحويّ أو المعنويّ هم أهل اللّغة إمّا نقلًا عنهم، أو ما وصلنا من مؤلّفات بعضهم ومن أهمّها.

١ ـ **كتب الإعراب**: كـ «كتاب إعراب ثلاثين سورة» لابن خالويه (ت: ٣٧٠هـ)، و «إعراب القرآن» للنّحّاس، و «مشكل إعراب القرآن» لمكّيّ وغيرها.

٢ ـ **كتب المعاني** كـ «كتاب معاني القرآن» للفرّاء، وللزّجّاج، وللأخفش وغيرهم قال ابن الصّلاح ﷺ: وحيث رأيت في كتب التّفسير؛ قال أهل المعاني: فالمراد مصنّفو الكتب في معاني القرآن: كالزّجّاج، والفرّاء، والأخفش، وابن الأنباريّ اهـ[١]...

ثمّ اعتنى المفسّرون ـ بعد ظهور هذا العلم والتّأليف فيه ـ بتوجيه القراءات في تفاسيرهم، فمن أوّل من قال بهذا ابن جرير الطّبريّ (ت: ٣١١هـ) فقد وجّه كثير من القراءات في كتابه «جامع البيان» وقد تقدّم أنّه له مصنّفًا خاصًّا في هذا العلم. ثمّ تبعه المفسّرون بعد ذلك خصوصًا من توسّع منهم في ذكر القراءات ممّا سبق يتبيّن لنا نتائج أهمّها.

١ ـ أنّ علم توجيه القراءات ظهر في القرن الثّاني على أيدي النّحاة.

٢ ـ أنّ أوّل من وضع اللّبنة الأُولى للتّصنيف فيه هو الإمام الكسائيّ.

٣ ـ أنّ التّوجيه مرّ بمرحلتين:

الأُولى ـ توجيه للقراءات عامّة.

والثّانية ـ توجيه للقراءات خاصّة ظهر ذلك بعد ابن مجاهد ﷺ لمّا سبّع القراءات.

٤ ـ أنّ الغرض من قيام علم التّوجيه: كان دفاعًا عن القراءات من جهة، وبيان استيفائها لشروط الثّبوت من جهة أُخرى. (٥٠ ـ ٥٥)

---

١ ـ انظر: الإتقان ١: ٣٥٣.

الفصل الرّابع

نصّ عبد الغفور السّنديّ (معاصر) في «صفحات في علوم لقراءات»[1]

توجيه القراءات

المبحث الأوّل ـ التّعريف بعلم الاحتجاج وتأريخه

تعريف الاحتجاج :

لـغـةً : مصدر احتجّ من باب الافتعال ، وأصله من الحجّة، بمعنى الدّليل والبرهان . يقال : احتجّ عليه ؛ أي أقام الحجّة عليه[2] .

واصطلاحًا : علم يبحث فيه عن ماهية القراءات ببيان عللها وتوجيهها من حيث اللّغة والإعراب ، وقد يطلق عليه علم علل القراءات ،وهوعلم يتعلّق بدراية القراءات ؛ ويعني ذلك : أنّه لماذا اختار القارئ قراءة معيّنة من بين القراءات الكثيرة الّتي صحّت لديه وكان يتقنها؟

فقد يكون هذا الوجه تعليلًا نحويًّا أولغويًّا ، وقد يكون معنويًّا أونقليًّا، يراعي القارئ فيه أخبارًا وأحاديث استأنس بها في اختياره .

فـالاحتجاج معناه : تعليل الاختيار وبيان وجهه من حيث اللّغة والإعراب .

وهذا لا يعني دليل صحّة القراءة ؛ لأنّ دليل القراءة صحّة إسنادها وتواترها، فهي صحيحة

---

١ ـ النّاشر : المكتبة الأمداديّة ، الطّبعة الأولى ١٤١٥هـ .

٢ ـ راجع: المصباح المنير، مادّة : حجّ .

لتواترها أو شهرتها واستفاضتها أو لصحّة إسنادها ـ إن كانت من الآحاد ـ لا لعلّة اختيار قارئ لها .[١] والاحتجاج يشمل: القراءات المتواترة والشّاذّة ، فقد احتجّ العلماء لقسميها ، وألّفوا فيهما مؤلّفات.

الاختيار ومفهومه :

لقد علمنا ـ سابقًا ـ أنّ القراءات وحي منزّل من الله عزّ وجلّ.

وعلمنا أنّ الصّحابة تعلّموا القرآن بالأحرف المنزّلة من الرّسول ﷺ.

وكان كلّ واحد منهم يقرأ الحرف الّذي أخذه منه ﷺ فالتزمه وداوم عليه ؛ ولذلك نسبت بعض الأحرف إلى بعض الصّحابة، فيقال : حرف أُبيّ، وحرف ابن مسعود . . .

ثمّ جاء دَوْر التّابعين، وأخذوا القرآن ممّن لقوا من الصّحابة ؛ فتعدّدت الأحرف لديهم .

ثمّ جاء دَور تلامذتهم، وقد توسّعوا في أخذ الأحرف وتلقّيها من أساتذتهم من التّابعين، فاختاروا بعض ما تعلّموه وداوموا على تلاوته والتزموه، وكان هذا العصر هو عصر الأئمّة القُرّاء ، وقد اشتهروا بتعليم كتاب الله تعالى، فأقرأوا بعض تلامذتهم بما التزموه ، و البعض الآخرين بما يتلاءم وطبائعهم حسب اللّغة واللّهجة الّتي درجوا عليها، ولم يُقرئوهم باجتهادهم ؛ بل بما تعلّموه من أساتذتهم بالأسانيد المتّصلة إلى الرّسول ﷺ ويتبيّن من ذلك أنّ كلمة : الاختيار لا تعني إجراء قياس واجتهاد في القراءات القرآنيّة؛ بل المقصود منها اختيار بعض ما رووه من الأحرف دون البعض عند التّعليم والإقراء .

أسباب الاختيار :

لماذا اختاروا ولم يقرأوا بكلّ ما تعلّموه ؟ لذلك سببان :

١ ـ التّرجيح بين الرّوايات ، واختيار أشهرها وأكثرها رُواةً ؛ لأنّهم كانوا يتتبّعون ما عليه

---

١ ـ راجع : مقدّمة الحجّة لابن زنجلة بقلم: سعيد الأفغانيّ : ٣٤ ـ ٣٥.

الأكثر، ويتجنّبون ما انفرد به بعض الرُّواة ، وشذّ به واحد ، فهذا الإمام نافع طلب السّماع والتّلقّي من أكثر الشّيوخ، حتّى سمع من سبعين من التّابعين ؛ لكنّه لم يقرئ بكلّ ما سمعه من شيوخه ؛ بل قال: فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأخذته، وما شذّ فيه واحد تركته حتّى ألّفت هذه القراءة في هذه الحروف[1]، وهكذا تجد غيره مثله .

٢ ـ التّخفيف على تلاميذهم ، واختيار ما يناسب بعضهم دون بعض، حسبما يتفرّس الشّيخ فيهم ، أوحسبما هو المشهور من القراءات في بلد التّلميذ ومصره ، فيُؤْثِر بعض التّلاميذ بحروف ، والبعض الآخرين بحروف أُخرى ، وربّما قرأ عليه تلميذه بما هو معروف لديه في بلده فيسمعه الشّيخ ويقرأه إذا وافق بعض مرويّاته.[2] هذه هي حكاية الاختيار، وهكذا كانت بدايته.

ثمّ توجّه القُرّاء واللّغويّون بعد ذلك إلى بيان علل هذه الاختيارات، وبدأُوا يقيمون حججًا لغويّة ونحويّة عليها يؤيّدون بها ما ذهبوا إليه من الاختيار، وذلك الّذي أطلقوا عليه فيما بعد اسم: علم الاحتجاج أو توجيه القراءات ، وهذا العلم في الحقيقة يعتبر ثمرة من ثمرات علوم اللّغة العربيّة الّتي اشتغل العلماء بها خدمة للقرآن الكريم .

وكان الاحتجاج بالقراءات ـ لدى القدامى ـ لإثبات قواعد النّحو وعلم اللّغة ؛ ولكن لدى قلّة من اللّغويّين وبقدر محدود .

أمّا الاحتجاج للقراءات بقواعد النّحو وشواهد اللّغة فكثير، وإن كان ذلك عكسًا للوضع الصّحيح ـ في الحقيقة ـ فالمفروض أن يحتجّ للنّحو ومذاهبه وقواعده وشواهده بالقراءات ـ سواء المتواترة أو الآحاد ، ما دام ثبتت بالأسانيد الصّحيحة ـ لما توافر لها من الضّبط

---

١ ـ السّبعة لابن مجاهد : ٦٢.

٢ ـ راجع : مقال عبد العزيز القارئ في الأحرف السّبعة في مجلّة كلّيّة القرآن الكريم بالمدينة المنوّرة، العدد الأوّل ص١٣٦ ـ ١٤٠.

والوثوق والدّقّة والتّحرّي، وذلك شيء لم يتوافر بعضه لأوثق شواهد النّحو.[١]

يقول الإمام الفخر الرّازيّ: إذا جوّزنا إثبات اللّغة بشعر مجهول، فجواز إثباتها بالقرآن العظيم أولَى، وكثيرًا ما ترى النّحويّين متحيّرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريرها ببيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التّعجب منهم؛ فإنّهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقها دليلًا على صحّتها فلأن يجعلوا القرآن دليلًا على صحّتها كان أوْلى.[٢]

وليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربيّة ؛ بل تصحيح قواعد العربيّة بالقراءة.[٣] وفي ذلك يقول الدّكتور السّيّد الطّويل: القراءة مصدر لتقنين النّحو وضبط قواعده، ولا يصحّ أن تحكم عليها بما قرّره النُّحاة من قواعد على أساس بيت مجهول القائل أو عبارة قالها عربيّ في البادية.[٤]

نشأة الاحتجاج وتطوّره

يبدو لي ـ والله أعلم ـ أنّ الاحتجاج للقراءات نشأ منذ وقت مبكّر، ويرجع ذلك إلى عصر صغار الصّحابة الّذين تلقّوا القرآن الكريم من كبارهم، وتعرّفوا على القراءات المختلفة والوجوه المتعدّدة للقراءة.

وممّا يدلّ على ذلك قصّة حَبر الأُمّة: عبد الله بن عبّاس رضي الله عنه فقد ذكر أنّه قرأ آية بوجه فاستشهد لها بآية أُخرى، والآية الّتي قرأها هي قوله تعالى: ﴿وَ انْظُرْ اِلَى العِظَامِ كَيفَ

---

١ ـ راجع: مقدّمة كتاب «حجّة القراءات» لابن زنجلة، بقلم محقّقه: سعيد الأفغانيّ: ٣٤ وما بعدها، وكتابه: في أُصول النّحو: ٣٠ ـ ٤٥، وراجع: «منجد المقرئين» لابن الجَزَريّ: ٦٤ وما بعدها.

٢ ـ راجع: الإمالة للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ: ٣٠٩.

٣ ـ مقدّمة كتاب الدّفاع عن القرآن للدّكتور أحمد مكّيّ الأنصاريّ، نقلًا عن الانتصاف على هامش الكشّاف ١: ٤٧٢.

٤ ـ في علوم القراءات: ٣٠٨.

نُنْشِرُهَا﴾[١]. قرأها بالرّاء المهملة (ننشرها)، ثمّ احتجّ لها بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ﴾[٢].

وكأنّه بذلك فسّر آية البقرة بما في سورة عبس، واستشهد للوجه الّذي قرأ به آية البقرة بالوجه المتفّق على قراءته بالرّاء في سورة عبس.

وهكذا انتقل هذا العلم الجليل ـ نظير علم القراءات ـ من صدور الصّحابة إلى صدور التّابعين من تلاميذهم، وكلّما انتشر علم القراءات، واشتهر زاد علم الاحتجاج وازدهر[٣].

الاحتجاج في عصر الأئمّة القُرّاء

مِن القُرّاء المشهورين مَن هو تابعي، ومنهم مَن هو مِن أتباعهم، وكان علم الاحتجاج معروفًا لديهم كما كان علم القراءات واللّغة والنّحو معروفًا لديهم ومنتشرًا فيهم.

ومِن أئمّة القراءات مَن هو من أعلام اللّغة والنّحو؛ أمثال: أبي عمرو بن العلاء، والكسائيّ، ويعقوب الحضرميّ، وغيرهم.

وكان كلّ قارئ من القُرّاء يختار قراءة من بين القراءات المتعدّدة، ويفاضل بين القراءة الّتي يلتزمها وبين الّتي يعرفها ويتعلّمها.

وكانت وجوه المفاضلة متعدّدة لدى النّاس: من حيث وفرة التّواتر وعدمه، ومن حيث جلالة الإمام القارئ وقِدَمه، ومن حيث البلدة الّتي استفاضت قراءته فيها واشتهرت[٤].

وقد نقل الاحتجاج لبعض القراءات عن أئمّتها المشهورين؛ أمثال: عاصم الجَحْدَريّ (ت: ١٢٨هـ) وعيسى بن عمر (ت: ١٤٩هـ) وأبي عمرو (ت: ١٥٤هـ) وعليّ الكسائيّ (ت:

---

١ ـ البقرة/٢٥٩.

٢ ـ عبس/٢٢.

٣ ـ راجع: مقدّمة المحتسب لمحقّقيه الثّلاثة ١: ٨، وكتاب أبو عليّ الفارسيّ للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ: ١٥٤.

٤ ـ راجع: مقدّمة الحجّة لابن زنجلة لمحقّقه سعيد الأفغانيّ: ٢٠.

١٨٩هـ) وغيرهم [١].

ويعتبر ذلك تخريجات واحتجاجات فرديّة لبعض القراءات ، ينهج فيها أصحابها نهجًا لغويًّا وإعرابيًّا في الاحتجاج أو يستعينون بقراءة على تخريج قراءة أُخرى ، واستمرّ الأمر على ذلك إلى عصر التّدوين والتّأليف في الاحتجاج [٢].

بواعث الاحتجاج للقراءات

١ـ منذ أواخر القرن الثّاني الهجريّ اشتدّ نشاط أعداء الإسلام والحاقدين عليه ، وقد أخذ هذا النّشاط ينموحتّى قَوِيَ واستحصد في القرن الثّالث الهجري ، وما تلاه من قرون، حين ارتفعت راية الإسلام على كثير من الأقطار، ودخلت شعوب كثيرة في دين الإسلام بعضها صادق في إيمانه، وبعضها حاقد يعمد إلى شبهات يثيرها حول الكتاب والسّنّة ؛ رغبة في إشباع نهمه في الإلحاد، وإشاعة البلبلة والعبث والفساد، وقد أصاب القراءات شرر من كيد الكائدين في هذه العصور الّتي شاعت فيها الزّندقة، وتفشّاها الإلحاد ؛ حيث يثيرون مثل هذه الأسئلة :

ما سند هذه القراءات ؟ وما حجّتها ؟

ولِمَ ذهب ذلك القارئ هذا المذهب ؟

وهل له مُعتمَد من اللّغة والنّحو ؟

من هنا تجرّد النُّحاة والقُرّاء ـ فيما ألّفوا من كتب في الاحتجاج ـ للرّد على هؤلاء، وآثروا القياس والنّظروأعملوهما فيما هو ثابت بالنّقل والأثر؛ حتّى يتصدّوا للمعاندين

١ ـ مقدّمة كتاب المحتسب لابن جنّيّ ١ : ٨ ـ ٩ ، وكتاب أبو عليّ الفارسيّ للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ : ١٥٤ وما بعدها .

٢ ـ راجع : أبو عليّ الفارسيّ : ١٥٤ ـ ١٥٥.

ويواجهوهم بأسلحتهم نفسها الّتي جرّدوها في وجوه المسلمين وكتابهم المبين.

إذن، فكان من المعاندين نظر وتشكيك في كتاب الله، وكان من المسلمين دفاع عنه وفَهْم متشابهه وتوجيه حروفه وقراءته [١].

٢ـ تطوّر الاحتجاج للقراءات بعد تسبيع ابن مجاهد؛ حيث بدأ هو بذكر توجيه القراءات في سورة الفاتحة من كتابه السّبعة، ووجه كلّ خلاف بعد عَزوه إلى قارئه؛ إلّا أنّه أمسك عن ذلك بعد انتهائه من الكلام في خلافات سورة الفاتحة مخافة التّطويل وثقل الكتاب، يقول في السّبعة:

قال أبو بكر: «استطلت ذكر العلل بعد هذه السّورة، وكرهت أن يثقل الكتاب، فأمسكت عن ذلك، وأخبرت بالقراءة مجرّدة» [٢].

وكأنّ ابن مجاهد أثار بذلك موضوع الاحتجاج وبيان القراءات؛ ومن ثَمَّ نرى تلامذته ومعاصريه بدأوا بالتّأليف في الاحتجاج، وأغلب المؤلّفات في علم الاحتجاج أُلّفت بعد ابن مجاهد في القرن الرّابع الهجريّ، فنرى أنّ علم الاحتجاج أصبح ظاهرة من ظواهر التّأليف في القراءات، فقد ذكر ابن النّديم وغيره أناسًا كثيرين ممّن ألّفوا في الاحتجاج في هذا القرن [٣].

التّدوين في الاحتجاج

لا يُعرف بالتّحديد بداية التّأليف في علم الاحتجاج، وإن كان بعض العلماء بدأ يحتجّ بالقراءات وللقراءات، ويستشهد بها ولها في مؤلّفاته، كما فعل ذلك إمام النّحو سيبويه (ت: ١٨٠هـ) في كتابه، وسواء كان هذا منهجًا انتهجه لنفسه، أو كان استقاه من منهج شيخه

---

١ ـ المدخل والتّمهيد للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ: ١٠٥ـ١٠٧ باختصار وتصرّف.

٢ ـ السّبعة: ١١٢.

٣ ـ راجع: القراءات القرآنيّة: ٤٤ ـ ٤٥.

الخليل بن أحمد ؛ إلّا أنّه لايعتبر تأليفًا ـ بالمعنى الدّقيق ـ في الاحتجاج وتدوينًا لمادّته، وإن كان تعرّض له ضمنًا.

يرى الدّكتور محمّد سالم محيسن : أنّ أوّل من ألّف في «الاحتجاج» هو أبو بكر محمّد بن السّراج (ت : ٣١٦هـ)[١].

ويرى الدّكتورعبد الفتّاح شلبيّ أنّ التّدوين في الاحتجاج بدأ في القرن الثّاني الهجريّ، ويعدّ ممّن ألّف في هذا القرن :

١ ـ هارون بن موسى الأعور (ت : قبل سنة ٢٠٠ هـ) الّذي قال عنه أبو حاتم السّجستانيّ : إنّه أوّل من سمع بالبَصْرة وجوه القراءات وألّفها وتتبّع الشّاذ منها فبحث عن إسناده . والبحث عن الإسناد ضرب من الاحتجاج .

٢ ـ يعقوب بن إسحاق الحضرميّ (ت : ٢٠٥هـ) أحد القُرّاء العشرة ، وقد ألّف كتابًا سمّاه «الجامع» جمع فيه عامّة اختلاف وجوه القرآن، ونسب كلّ حرف إلى من قرأ به ، وكان هو أعلم أهل زمانه بالاختلاف في القرآن وتعليله ومذاهبه . . .[٢]

ويرى الدّكتور شلبيّ أنّ علمهما يكون جمعًا بين القراءات المتواترة والشّاذّة كما كان من قِبَل أبي عُبَيد القاسم بن سَلّام حيث جمع خمسًا وعشرين قراءة[٣].

الكتب المؤلّفة في الاحتجاج

لقد أُلّفت في علم الاحتجاج كتب كثيرة ؛ منها :

---

١ ـ في رحاب القرآن الكريم : ١ : ٨٤٦ .

٢ ـ راجع : المدخل للدّكتور شلبيّ : ١٠٩ ـ ١١٠.

٣ ـ انظر : أبو عليّ الفارسيّ : ١٥٧.

١ـ كتاب «احتجاج القراءة» لمحمّد بن زيد المبرّد (ت : ٢٨٥هـ)[١].

٢ ـ كتاب «احتجاج القراءة» لتلميذ المبرّد : أبي بكر محمّد بن السّريّ المعروف بابن السّراج (ت : ٣١٦هـ) أتمّ فيه سورة الفاتحة، وجزءاً من سورة البقرة، ثمّ أمسك[٢].

٣ ـ كتاب «الاحتجاج للقُرّاء» لأبي محمّد بن عبد الله بن جعفر المعروف بابن دُرُسْتويه[٣].

٤ ـ كتاب« الفصل بين أبي عمرو والكسائيّ » لأبي طاهر عبد الواحد البزّار (ت : ٣٤٩هـ)، ويسبق إلى الذّهن أنّه لا بُدَّ أن يستعين في فصله بينهما بالنّحو وقواعده.

٥ ـ كتاب «الانتصار» لحمزة للمؤلّف السّابق.[٤] وعنوان الكتاب يُوحي أنّه من كتب الاحتجاج.

٦ـ كتاب« السّبعة بعللها الكبير» لأبي بكر محمّد بن الحسن الأنصاريّ (ت : ٣٥١هـ)[٥].

٧ ـ كتاب «احتجاج القراءات» لأبي بكر محمّد بن الحسن بن مقسم العطّار (ت : ٣٦٢هـ)، ألّفه بعد وفاة ابن مجاهد.

٨ ـ كتاب« السّبعة بعللها الكبير» للمؤلّف السّابق[٦].

٩ـ كتاب «الحجّة في علل القراءات السّبع» للحسين بن أحمد بن خالويه (ت : ٣٧٠هـ)، وقد طُبِع باسم «الحجّة في القراءات السّبع» بتحقيق الدّكتور عبد العال سالم مُكرِم.

---

١ ـ الفهرست لابن النّديم : ٨٨.

٢ ـ انظر : مقدّمة المحتسب : ١٠، والفهرست : ٩٢ ـ ٩٣.

٣ ـ الفهرست : ٥٣ ـ ٩٤.

٤ ـ السّابق : ٤٨.

٥ ـ السّابق : ٥٠.

٦ ـ المصدر السّابق : ٤٩ ـ ٥٠، وله كتابان آخران باسم : كتاب السّبعة وعللها الأوسط، وكتاب السّبعة وعللها الأصغر.

١٠ ـ كتاب «الحجّة في علل القراءات السّبع» لتلميذ ابن مجاهد، أبي عليّ الفارسيّ (ت : ٣٧٧) . وهو يعتبر شرحًا لكتاب السّبعة لشيخه ابن مجاهد [١].

١١ ـ «المحتسب في تبيين وجوه القراءات الشّاذّة وإيضاحها» لتلميذ الفارسيّ أبي الفتح عُثمان بن جنّيّ (ت : ٣٩٢) وقد ذكر فيه علل القراءات الّتي لم تبلغ درجة التّواتر [٢].

١٢ ـ كتاب «حجّة القراءات» لأبي زرعة عبد الرّحمان بن محمّد بن زنجلة ، وهو من رجال القرن الرّابع الهجريّ [٣].

١٣ ـ كتاب «الكشف عن وجوه القراءات السّبع وعللها وحججها» لمكّيّ بن أبي طالب القيسيّ (ت : ٤٣٧ هـ) ويعتبر كتابه هذا شرحًا لكتابه «التّبصرة في القراءات السّبع» .

ثمّ أُلّفت بعد ذلك كتب كثيرة في الاحتجاج .

أمّا كتب المتأخّرين في الاحتجاج، فمِن أشهرها :

«إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» لأحمد بن محمّد البنّا الدّمياطيّ (ت : ١١١٧هـ) وقد اشتمل كتابه المذكور على ذكر القراءات العشر المتواترة والقراءات الأربع الشّاذّة مع بيان توجيهها [٤].

---

١ ـ طبع في مجلّدين باسم «الحجّة للقُرّاء السّبعة» بتحقيق بدر الدّين قهوجي، وبشير جويجاتي، عام : ١٤٠٤هـ .

٢ ـ طبع في عام : ١٣٨٦هـ بالقاهرة في مجلّدين بتحقيق لجنة ثلاثيّة مكونة من كلّ من : علي النّجديّ ناصف ، و عبد الحليم النّجّار، وعبد الفتّاح شلبيّ.

٣ ـ طبع في مجلّد ضخم بتحقيق الأُستاذ/سعيد الأفغانيّ.

٤ ـ طبع في مجلّدين بتحقيق : شعبان محمّد إسماعيل، عام : ١٤٠٧هـ بعدما كان مطبوعًا في مجلّد واحد بدون تحقيق .

أمّا كتب المعاصرين في الاحتجاج، فمنها:

* «طلائع البشر في توجيه القراءات العشر» للشّيخ محمّد الصّادق قمحاويّ، مؤلّف كتاب «البرهان في تجويد القرآن».

* «قلائد الفكر في توجيه القراءات العشر» للمؤلّفين: قاسم أحمد الدّجويّ، ومحمّد الصّادق قمحاويّ.

* «القراءات الشّاذّة وتوجيهها من لغة العرب» للشّيخ عبدالفتّاح القاضي (ت:١٤٠٣هـ).

* «التّذكرة في القراءات الثّلاث المتواترة وتوجيهها من طريق الدّرة» للدّكتور محمّد سالم محيسن.

* «المهذّب في القراءات العشر وتوجيهها من طريق طيّبة النّشر» للمؤلّف المذكور.

خلاصة ما مرّ به الاحتجاج من مراحل

تتمثّل تلك المراحل في الخطوات التّالية:

١ ـ **الخطوة الأُولى** ـ التّخريجات والاحتجاجات الفرديّة لبعض القراءات، كما رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنه وعن بعض الأئمّة القُرّاء؛ أمثال: عاصم الجَحْدَريّ، وعيسى بن عمر، وأبي عمرو، والكسائيّ، وغيرهم. ويندرج تحت هذه الخطوة احتجاج سيبويه لبعض ما أورد في كتابه من قراءات؛ حيث إنّنا لا نعتبر كتاب سيبويه تأليفًا في الاحتجاج [١].

٢ـ **الخطوة الثّانية** ـ وتتمثّل في الكتب الّتي أُلّفت في الاحتجاج، دون تمييز بين القراءات المتواترة والشّاذّة، من بداية عمل هارون بن موسى الأعور إلى عصر إمام الصّنعة ومسبّع السّبعة ابن مجاهد؛ حيث اتّضحت معالم القراءات المتواترة وباتت مميّزة من الشّاذّة.

---

١ ـ راجع: أبوعلي القارسيّ: ١٦٠، والمدخل للدّكتور عبد الفتّاح شلبيّ: ١٠٩ ـ ١١٠.

٣ ـ **الخطوة الثّالثة** ـ وتتمثّل في الاحتجاج للقراءات المتواترة، بدءاً بالقراءات السّبع الّتي اختارها الإمام ابن مجاهد ـ وأغلب المؤلّفات في الاحتجاج بعد عمله تتمثّل لذلك ـ وانتهاءً إلى القراءات العشر المتواترة.

وإن كان هناك مَن خصَّص تأليفًا في الاحتجاج للشّواذ ـ كما فعل ابن جنّيّ والقاضي ـ أو جمع بين العشر المتواترة وبين الأربع الشّواذ، كما فعل الدّمياطيّ.[١]

المبحث الثّاني ـ صُوَر الاحتجاج للقراءات

١ ـ الاحتجاج بالأسانيد:

لمّا كان التّواتر ـ عند الجمهور، وصحّة الإسناد عند البعض ـ من أهمّ أركان قبول القراءات وشروطه؛ لذا اهتمّ العلماء وأئمّة القراءات بالأسانيد وطرقها المتعدّدة، وبالتّأكيد من صحّتها حسب مناهج المحدّثين في قبول الأحاديث ومقاييسهم.

ويتّضح ذلك جليًّا من النّظر في كتب القُرّاء المتقدّمين ومؤلّفاتهم؛ حيث يوردون كلّ الخلافات القُرّائيّة مقرونة بالأسانيد.

ومن رام منهم الاختصار في التّأليف ذكر أسانيد القراءات الّتي أوردها في كتابه في مقدّمة تأليفه حسبما وصلت إليه من كلّ قارئ. فيأخذ من الأوجه الّتي صحّ سندُها منه إلى الرّسول ﷺ ويترك ما عداها ـ إن تُكلِّم في رجالها ـ ويتّضح ذلك من منهج ابن مجاهد في كتابه السّبعة، وابن الباذش (ت: ٤٥٠ هـ) في الإقناع، وغيرهما ممّن كتب في القراءات ...

ثمّ اتّجه العلماء إلى عمل طبقات للقُرّاء ووضع تراجم لأعلامهم في مؤلّفات خاصّة ـ على نهج تراجم رجال الحديث ـ ومن أشهر المؤلّفات في ذلك:

---

١ ـ راجع: المدخل للدّكتور عبدالفتّاح شلبيّ: ١٠٩ـ١١٠.

١ ـ « معرفة القُرّاء الكبار» للذّهبيّ (ت : ٧٤٨ هـ) ، وقد رتّبه على الطّبقات فجعله في ثماني عشرة طبقة بدءاً من الصّحابة وانتهاءاً بعصره .

٢ ـ «نهاية الدّرايات في أسماء رجال القراءات» لابن الجَزَري (ت :٨٣٣هـ).

٣ ـ «غاية النّهاية في طبقات القُرّاء» لابن الجَزَريّ كذلك.

وقد اختصره من كتابه السّابق «نهاية الدّرايات» ، وجَمَعَ فيه ما في كتابي الدّانيّ والذّهبيّ، وزاد عليهما كثيرًا[١]... (٢٨٦ ـ ٣١٩)

١ ـ انظر: غاية النّهاية ١ : ٣.

الأعلام والمصادر

التّعريف بمن أُضيف إلى هذا الجزء من الأعلام والمؤلّفين

ـ أ ـ

الآمليّ
(١٣٢٢ـ ١٤١٣)

هو آية الله الميرزا هاشم الآملي ّاللّاريجانيّ ، عالمٌ فاضلٌ ، فقيهٌ أُصوليٌّ ، وُلِد في «بردمه» (لاريجان) من قُرىٰ آمل بإيران ونشأ فيها ، ثمّ رحل إلى طهران ، ثمّ توجّه إلى قم و النّجف الأشرف لتحصيل العلم ، وعاد بعدها إلى قم واستقرّ هناك فأصبح أُستا ذاً وأحد مراجع الشّيعة فيها ، وله كتب منها : «مجمع الأفكار ومطرح الأنظار»[1]، [المطبعة العلميّة ـ قم ـ ١٤٠٢هـ] .

ابن خَلَف الحسينيّ
(... ـ ١٣٤٧)

هو أبوبكر بن محمّد بن عليّ بن خَـلَـف الحسينيّ، عالم، با حث ، شيخ المقارئ المصريّة ، أحد علماء الأزهر الشّريف سابقًا ، وله « الآيات البيّنات في حكم جمـع القـرا ءات » ، [ط ، ن : دار الكتـب المصريّة وزارة الأوقاف... القاهرة ٢٠٠٩ م] .

---

١ ـ هذا الكتاب محاضراته في دروس مباحث الأُصول بتقرير تلميذه: محمد عليّ الإسماعيلي بور الشّهرضائيّ .

ابن العربيّ (٤٦٨ـ٥٤٣)

هوأبوبكر محمّد بن عبدالله بن أحمد المعافريّ الإشبيليّ المالكيّ، المعروف بـ ابن العربيّ، وُلِد بإشبيليّة (الأندَلُس) ونشأفيها عند أبيه، ثمّ رحل إلى مصر والشّام وبغداد لتحصيل العلم، فعاد إلى الأندَلُس عام ٤٩٥، وتوفّي في مدينة فاس ودُفِن فيها، وله كتب كثيرة منها: «أحكام القرآن»، [٤ ج، ن، ط (٣) : دار المعرفة للطّباعة والنّشر، بيروت ١٣٩٢هـ].

ـ ب ـ

البهبهانيّ (١١١٧ـ١٢٠٦)

هومحمّد باقربن محمّد أكمل بن محمّد صالح، وعُرف بالوحيد البهبهانيّ والعلّامة الثّاني وأُستاذ الكلّ وهو من أعَظم الفقهاء والمجتهدين في عصره، وُلِد في أصبهان وسكن في بهبهان ونشأ فيها، وهاجر إلى النّجف الأشرف لتحصيل العلم ثمّ رحل إلى مدينة كربلاء، وقد ربّىٰ فيها تلامذة كثيرين كانوا متميّزين كبحر العلوم وكاشف الغطاء والميرزا القميّ (صاحب قوانين الأُصول) والشّيخ النّراقيّ.. جاهد هو وتلامذته أتباع المذهب الأخباريّ حتّى تهاوىٰ صرحهم، وتشتّت جمعهم، وتفرّقت قُواهم من مُدُن العراق وإيران.. وله كتب كثيرة، منها: «الفوائد الحائريّة»، [ط: المطبعة الباقريّ ـ قم المقدّسة ـ ١٤١٥هـ].

البيليّ (١٩٢٥ـ...)

هو الدّكتور أحمد البيليّ، من المحقّقين والكَتّاب السُّودانيّين ورئيس هيئة علماء السّودان وعضو المجمع الفقهي هناك، وله كتاب سمّي: « الاختلاف بين القراءات » [ن: دارالجيل، بيروت ١٤٠٨هـ].

- ح -

الحبش (١٣٨١ـ...)

هو الدّكتورمحمّد الحبش، عالمٌ، فاضلٌ، مفكّرإسلاميّ ، وُلِد و نشأ في دمشق ، و حصل على درجة الإقراء بالقراءات المتواترة من شيخ القُرّاء بسوريا ، و نال الإجازة في الشّريعة من جامعة دمشق ، ثمّ أدام تحصيله الجامعيّ في العلوم العربيّة بجامعات دمشق وطرابلس و بيروت، و نال الدّكتوراه من جامعة القرآن الكريم في الخُرطُوم بسودان ، له كتبٌ كثيرة، منها : «القراءات المتواترة و أثرها في الرّسم القرآنيّ و الأحكام الشّرعيّة » [ط : دارالفكر ، دمشق ١٤١٩هـ].

الحسينيّ الفيروزآباديّ (١٣٢٩ـ١٤١٠)

هوالعالم الجليل آية الله السّيّد مرتضى بن محمّد الحسينيّ الفيروز آباديّ ، وُلِد ونشأ في النّجف الأشرف ، بعد تعلّم آداب اللّغة العربيّة وعلم الأُصول والفقه والكلام والفلسفة . وأضحى من أساتذة مرتبة السّطوح فيها ، هاجر إلى قم سنة ١٣٩١هـ مجبرًا للضّغوط الّتي تعرّض لها من النّظام الصّدّامي الظّالم ، واستوطن فيها ، وأخذ يدرّس فيها بحث الخارج في الفقه والأُصول . و له كتبٌ منها : « عناية الأُصول في شرح كفاية الأُصول » ، [٦ج ، ط : مطبعة النّجف الأشرف ١٣٨٤هـ].

الحلّيّ

هو الدّكتور حازم الحلّي الإماميّ ، فاضلٌ أديبٌ وعالمٌ بالعلوم

معاصر) القرآنيّة ،وأُستاذٌ في دروس النّحو والصّرف وعلوم القرآن في كلّيّة الفقه والآداب ببغداد والكوفة ، وله كتب كثيرة ، منها : «القراءات القرآنيّة بين المشتشرقين والنّحاة [ط : المطبعة النّجف الأشرف عام ١٩٨٧م] .

-خ-

خاتون آباديّ (...ـ١١٣٥) هو مير محمّد رضا بن مير محمّد مؤمن [١] خاتون آباديّ المعروف بـ « المدرّس» ،كان عالمـًا متتبّعًا في النّجوم والجغرافيا والمنقول والمعقول ومؤلّف الكتاب المعروف «جنّات الخلود» .سافر كثيرًا في البلاد المختلفة لطلب العلم ،فأقام في تبريز عام ١١١٧ هـ، وتوفّي في أصفهان. وله كتب منها : «خزائن الأنواروم‍عادن الأخبار» [٢].
[ن : ميراث مكتوب ،ط : كسرى، طهران ١٣٨٦ هـ ش].

- ر -

الـرُّهـنيّ (... ـ ٤٠٨) هو أبو الحسين محمّد بن البحر الشّيباني الرُّهنيّ ـ منسوب إلى رُهنة من قُرىٰ كرمان ـ وكان إماميًّا وعالمًا بالأنساب والتّاريخ ، وله كتب منها : «مقدّمات علم القرآن » ، نقل عنه ابن طاوُو س رحمة الله عليه في « سعد السّعود للنّفوس» حقّقه فارس تبريزيان .
[ط ، ن : انتشارات دليل ، ط : عترت ـ قم ـ ١٤٢١هـ] .

---

١ ـ وهو من سادات خاتون آباد (قرية من توابع أصفهان) .

٢ ـ مباحث هذا الكتاب هي «علوم القرآن» و في النّهاية دفع بـ «تفسير سورة الحمد» .

- س، ش -

السّامرائيّ (معاصر) هو الدّكتور إياد سالم صالح السّامرائيّ، عالمٌ نحويٌّ، الأُستاذ بكلّيّة التّربيّة بسامِرّاء، قسم علوم القرآن، وله الكتابُ المسمّى بـ «الاختلاف في القراءات القرآنيّة وأثره في اتّساع المعاني» [ط:العراق١٤٢٦].

السِّنديّ (معاصر) هوالدُّكتور عبد القيّوم بن عبد الغفور السِّنديّ، الأُستاذ في قسم القراءات بجامعة المكّة المكرّمة، وله الكتاب المسمّى بـ «صفحات في علوم القرآن»، [ط، ن : دار البشائر الإسلاميّة، لبنان، ط : المكتبة الأمداديّة بمكّة المكرّمة ١٤١٥ هـ].

الشّريفيّ (معاصر) هو إلياس الشّريفيّ الأشكوريّ، عالمٌ فاضلٌ محقّقٌ ومن أساتذة الحوزة العلميّة بقمّ المقدّسة، وله الكتاب المسمّى «مباني الأعلام في أُصول الأحكام»، [ط، ن : مكتبة الأعلام الإسلاميّ مركز النّشر ١٤١٢هـ].

- ص -

الصّفاقُسيّ (...ـ ١١١٨) هو سيّد عليّ النّوريّ، عالمٌ، فاضلٌ مجاهدٌ من أهل صفاقُس (من تونس) مولده ووفاته فيها، وكانت داره زاوية ومدرسة لطلّاب العلم.. وله كتب، منها : «غيث النّفع في القراءات السّبع»، [ط : حجرية المطبوع ضمن كتاب «سراج القاري المبتدئ» مطبعة حجازي ـ مصر ـ ١٣٥٢هـ ق].

- ط -

الطُّرَيحيّ
(١٣٧٥ـ...)

هو الدّكتور محمّد رضا الطُّرَيحيّ ابن محمّد كاظم، وُلِد في الكوفة، وهو أديب، باحث، كثير العمل، ونال شهادة الماجستر في اللّغات العربيّة من جامعة العلوم با لقاهرة، وهو الآن أُستاذٌ في جامعة سينا اللّيبيّة، وله «القراءة العلويّة للقرآن الكريم». [من منشورات مجلّة فصليّة، المركز الوثائقيّ لتراث أهل البيت عليهم السلام، أكادميّة الكوفة (بالعراق) ١٤٢٧هـ].

- ع -

عبد الحليم
(معاصر)

هو الدّكتور عبد الحليم بن محمّد الهادي قابة الجزائريّ، نال شهادة الدّكتوراه في القرآن وعلومه بـ الجزائر، وأُستاذ التّفسير الموضوعيّ بكلّيّة أُصول الدّين بجامعة هناك، وهو الآن عضو جمعيّة العلماء المسلمين الجزائريّين، وله كتب، منها: «القراءات القرآنيّة تاريخها، حجّيّتها وأحكامها»، [ط: دار الغرب الإسلاميّ ١٤٢١هـ].

عبد السّميع
معاصر)

هو أحمد محمود عبد السّميع الحفيان الشّافعيّ، فاضلٌ أديبٌ، وُلِد في بني موسى بمحافظة «المنيا» بمصر، وهو عضو من جماعة الحفّاظ وقرّاء القرآن الكريم بمصر، وله الكتاب المسمّى بـ «أشهر المصطلحات في فنّ الأداء وعلم القراءات»، [ط، ن: دار الكتب العلميّة ـ بيروت ـ ١٤٢٢هـ].

الدّخيل
معاصر)

هو الشّيخ العالم الفاضل دخيل بن عبدالله الدّخيل ، و له الكتاب المسمّى بـ«إقراء القرآن الكريم منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه» وهو رسالة للماجستر الّتي قدّمها بها إلى قسم القرآن وعلومه بجامعة الرّياض . [ط : مركز الدّراسات القرآنيّة بجدّة ١٤٣١ هـ] .

ـ ف ـ

الفضليّ
(١٣٥٤ـ...)

هو الشّيخ الدّكتور عبد الهادي بن الشّيخ ميرزا محسن ... البصريّ الأحسائيّ النّجفيّ ، وُلِد بصبخة العرب بالبصرة ، و نشأ فيها ، ثمّ رحل إلى النّجف الأشرف لإكمال دراسته ، وكان مدرّسًا في جامعة الملك عبدالعزيز بجدّة سنتين ، ثمّ ابتعث إلى جامعة القاهرة و أخذ فيها الدّكتوراه في اللّغة العربيّة ، و عاد بجامعة جدّة حتّى تقاعد . . وله كتب متعدّدة ؛ منها : « القراءات القرآنيّة تاريخٌ و تعريفٌ» [ط : دار القلم ، بيروت ، الطّبعة الثّانية] .

ـ م ـ

المارغنيّ
(...ـ١٣٤٩)

هو إبراهيم أحمد بن سُلَيمان المارغنيّ ـ نسبه إلى قبيلة بساحل حامد من أعمال ليبيا ـ وُلِد بتونس عام ١٢٨١ هـ، وتوفّي فيها ، وله كتب، منها: «تحفة المقرئين والقارئين في بيان حكم جمع القراءات في كلام ربّ العالمين» [ط (١) ١٤٢٢ هـ] .

محمّد حوّا (١٩٧٠ـ...)

هو الشّيخ الدّكتور محمّد بن محمود حوّا، وُلِد بسوريا، أخذ الدّكتوراه في الدّراسات الإسلاميّة من الجامعة الأمريكيّة وكان مُعلّمًا في حلقات تحفيظ القرآن في جدّة منذ ١٤١٢ـ إلى ـ ١٤٢٥ ه، والآن مقرئ في مقرءة مسجد عليّ بن أبي طالب بجدّة. وله الكتاب المسمّى «المدخل إلى علم القراءات»، [بلا تاريخ].

مصطفى جعفر (معاصر)

هو الدّكتور عبد الغفور بن محمود بن مصطفى آل جعفر، وُلِد بقرية «ميت العطّار» من أعمال محافظة القيلوبيّة في مصر، وفي الحال الحاضر هو أُستاذ بجامعة الأزهر وغيرها، ونال شهادة الدّكتوراه سنة ١٩٧٧م، وله مؤلّفات عديدة، منها: «القرآن والقراءات والأحرُف السّبعة»، [٢ج، ط: دار السّلام للطّباعة والنّشر والتّوزيع والتّرجمة ـ القاهرة ـ ١٤٢٩ه].

المطرفيّ (معاصر)

هو خالدبن سعد المطرفيّ عالمٌ في الحديث والتّفسير وأُستاذٌ في التّفسير وعلومه بجامعة القصيم، ويحضر دروسه بعض أعضاء هيئة التّدريس في الجامعة، وله مقالات، منها: «توجيه القراءات نشأته و مصادره»، [أخذناها عن بعض مواقع الاينترنتيّة].

المروّج (١٣٢٨ـ١٤١٩)

هوالعالم الجليل آية الله السّيّد محمّد جعفر بن محمّد عليّ الموسويّ المروّج الشّوشتريّ، عالمٌ باحثٌ أُصوليٌّ، وُلِد ونشأ في شوشتر بإيران، بعد إتمام دروس المقدّمات والسّطح هاجرإلى

النّجف الأشرف لإكمال دراسته ، وأُجبرعلى العودة إلى موطنه عام ١٣٩١ هـ ق ، فأقام في الأهواز وبدأ يدرّس دروس الخارج في الفقه والأُصول إلى آخر عمره ، ودُفن في قم المقدّسة ، وله كتب كثيرة منها : «منتهى الدّراية في توضيح الكفاية» ، [٧ج ، ط (٢) الخيّام ،قم ١٤٠٣هـ] .

المهدويّ (م: ٤٤٠)

هو أبو العبّاس أحمد بن عمّار المهدويّ المصريّ الهرويّ المقريّ ، عالمٌ ، باحثٌ وله كتب ، منها : « بيان السّبب الموجب لا ختلاف القراءات وكثرة الطّرق في الرّوايات »، [ن ، ط : عالم الكتب ـ بيروت ـ ١٤١٨هـ].



فهرس الموضوعات

الباب الرّابع ـ اختلاف القراءات ووجوهها وعللها ...

وجوه الاختلاف في القراءات

اختلاف القراءة واختلاف المعاني

القراءة الشّفويّة

أهل البيت عليهم السلام والقراءات

رُواة قراءة الإمام عليّ عليه السلام

الاحتجاج في القراءات



الاحتجاج في القراءات